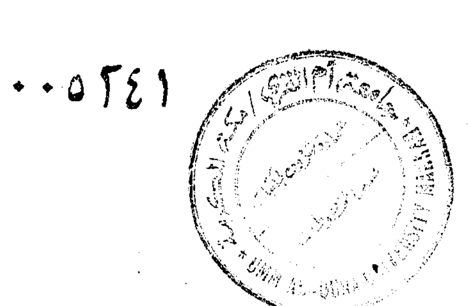
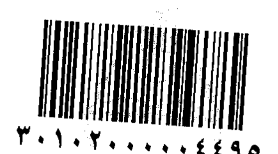
المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرَّمة
كلية الدعوة وأصول الدِّين
قسم الكتاب والسنة





الأحاديث التي قال فيها الإمام البخاري (لا يُتابَع عليه) في التاريخ الكبير

تخريج، دراسة، موازنة

رسالة مقدَّمة لنيل الشهادة العالية الماجستير

إعداد الطالب

عبد الرحمن بن سليمان الشايع

بإشراف فضيلة الدكتور عبد الله بن سعَّاف اللحياني

الأستاذ المساعد بقسم الكتاب والسنة في كلية الدعوة وأصول الدين

العام الجامعي ١٤٢٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القـــرى

كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي) عبدالرحمن بن سليمان بن حميد الشايع كلية: الدعوة وأصول الدين قسم: الكتاب والسنة

الأطروحة مقدمة لنيل درجة: الماجستير في تخصص: الكتاب والسنة

عنوان الأطروحة: ((الأحاديث التي قال فيها الإمام البخاري "لا يتابع عليه" من التاريخ الكبير، تخريج ودراسة موازنة))

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فبناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه _ والتي تمت مناقشتها بتاريخ ٢٣/ ٨/ ١٤٣٢هـ _ بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث قد تم عمل اللازم؛ فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش الداخلي	المناقش الخارجي
الاسم: عبد الله سواق	الاسم: محمد مطر بارحول	الاسم: مرتضى الزين أحمد
التوقيع: [توقيع]	التوقيع: [توقيع]	التوقيع: [توقيع]

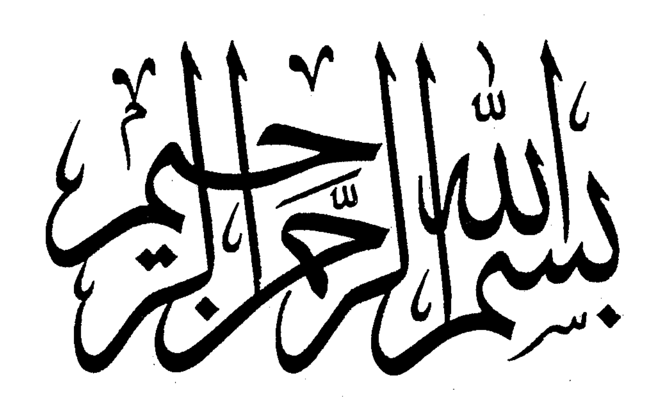
يعتمد

رئيس قسم

الاسم: د/ سعد أحمد الزهراني

التوقيع: [توقيع] ١/٩

• يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة.


بسم الله الرحمن الرحيم

« الأحاديث التي قال فيها الإمام البخاري (لا يتابع عليه) في التاريخ الكبير »

اشـــتمل هـــذا البحث على جمع أحاديث من التاريخ الكبير للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـــ) ، أوردها في تراجم الرواة ثم أتبعها بقوله : « لا يتابع عليه » ، ثم ألحق به الأحاديث التي قال فيها ذلك من التاريخ الأوسط له ، ومجموع الأحاديث خمسة وعشرون ومائة حديث (١٢٥) .

ثم خرَّج الباحث هذه الأحاديث لمعرفة مراد الإمام البخاري من هذه الكلمة ، وحرص على معرفة ذلك من كلام البخاري نفسه إن أمكن ، ثم من كلام نظرائه في العلم .

وقد أدت الدراسة إلى نتائج هذا تلخيصها :

١ — المـــتابعة التي ينفيها البخاري هي التي يمكن أن تقوي الحديث أما الأوهام والواهيات فينفي البخاري المتابعة حتى مع وجودها .

٢ — أنه إذا أطلق عدم المتابعة فمراده إنكار الحديث وتضعيفه .

٣ — أن أكثر الرواة الذين انتقد حديثهم بذلك داخلون في اسم الضعف عنده ، إلا تسعةً منهم فإنهم ثقات عنده وإنما نبه على أوهامٍ لهم .

٤ — من أحاديث الدراسة (٤٤) حديثاً قد حفظ عن إمامٍ أو أكثر تضعيفها ، وعدد من لهم كلام (٢٢) إماماً .

٥ — خولف البخاري في أحد عشر حديثاً ، اثنان خرجهما مسلم في الصحيح ، وثلاثة لا يظهر فيها رجحان قول البخاري .

٦ — أن الأئمة الذين جاؤوا بعد البخاري قد استفادوا من هذا الإطلاق ؛ فقد اعتمد عليه العقيـــلي في تضعيف (٦٤) راوياً ، وابن عدي في تضعيف (٥٤) راوياً ، وجعله الذهبي عنواناً لضعف (١٤) راوياً .

٧ — تكلم الحافظ ابن حجر في التقريب على (٤٥) راوياً ؛ فجاء حكمه مسايراً لكلام الـــبخاري في (٣٧) راويـــاً ، وخالفه في (٨) رواة لاعتماده على إمام خالف البخاري فيهم .

٨ — مـــن رواة أحاديث الدراسة عدد خولف البخاري في حالهم ؛ فمن ذلك ما كان من قبـــيل التســـاهل كتوثيق ابن حبان ونحوه ، ومنهم (٥) رواة فقط للبخاري فيهم مخالف قوي من أئمة النقد .

The Ahadeeth Upon Which Imam al-Bukhari gave the verdict '*La Yutaba' Alayhi*' (There is no supporting evidence for it) In His *at-Tareekh al-Kabeer*

This research deals with the collection of all ahadeeth in al-Bukhari's (d. ٢٥٦) *at-Tareekh al-Kabeer* which are mentioned in the biographies of the narrators and concerning which he said '*La yutaba' alayhi*' (there is no supporting evidence for it). Additionally, similar ahadeeth narrated in his *at-Tareekh al-Awsat* were also considered. The total number of these ahadeeth came out to ١٢٥.

The researcher then analyzed these ahadeeth in light of those who narrated it in their books, in order to understand the intent of al-Bukhari regarding this verdict. Effort was applied in order to understand his intent directly from his own writings if possible, otherwise the writings of his contemporaries and peers in knowledge.

The result of this research may be summarized as follows:

١- The supporting evidence that al-Bukhari negates is evidence which can be used in order to strengthen the hadeeth. As for supporting evidence which is too weak to raise the level of the narration, then al-Bukhari negates any such evidence even if it exists.

٢- When he unconditionally passes this verdict, his intent is to claim that the hadeeth is weak.

٣- Most of the narrators whose narrations were thus criticized can be considered to be weak narrators in his eyes, except for nine, for these nine are acceptable narrators, and he only intended to show certain weak narrations of theirs by this verdict.

٤- From the ahadeeth that were researched, ٤٤ ahadeeth were considered to be weak by at least one other scholar, and verdicts from over ٢٢ scholars were considered.

٥- Al-Bukhari's verdict was contested in ١١ ahadeeth; two of these were narrated by Muslim in his *as-Saheeh*, and three of them do not seem to show the accuracy of al-Bukhari's verdict.

٦- The scholars who came after al-Bukhari benefited from this verdict. Al-Uqayli used it in order to declare ٦٤ narrators to be weak, and Ibn Adi in order to declare ٥٤ narrators, and adh-Dhahabi used it as a title in order to pronounce ١٤ narrators as weak.

٧- Ibn Hajr in his *at-Taqreeb* discussed ٤٥ of these narrators, and he agreed with al-Bukhari in ٣٦ of them, and disagreed in ٨, and instead relied upon another scholar who disagreed with al-Bukhari in these narrators.

٨- A number of scholars differed with al-Bukhari regarding some of the narrators of this study; some of these differences merely involved those who were known to be lax, such as Ibn Hibban and those similar to him, but there were only ٥ narrators concerning which an acceptable difference existed amongst the scholars of criticism.

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين، وبعد:

فإنَّ الله تعالى قد هيَّأ لسُنَّة نبيِّه ﷺ أسبابَ الحفظ والتمكين، فاختار لها صفوةَ هذه الأمَّة نقلةً حفَّاظاً، وأئمَّة فقهاء، استجلَوا منها معادن العلم، وفجَّروا منها ينابيع الحكمة.

وكان من تمام هذا الحفظ والتمكين ما حاطها الله به وحرسها حراسة بهرت العقولَ، وأذعن لها الخصم الألدُّ العتيد، في آية باهرةٍ من آيات النبوة العظيمة، فقد قيَّض الله لها أئمَّة أمناء أتقياء، تواصَوا بحياطتها من كلِّ دخيل عليها، جيلاً بعد جيل، هُدوا في ذلك إلى منهج قويمٍ، وقسطاسٍ مستقيم، هو من ثمرات ما أنزل الله على نبيِّه من الكتاب والميزان، وممَّا وُفقت وهُديت إليه هذه الأمَّة من السِّطة والشهادة لله في الأرض.

وإن كانت حراسة الله تعالى لوحيه بالحرس الشديد والشهب عند نزوله من آيات النبوة الكبرى؛ فإنَّ حراستَه بعد نزوله على تطاول الأزمان وتقلُّب الأحوال وكثرة الأعداء وشدَّة مراسهم وعِظم كيدهم لَمِن آياتها الخالدة خلودَ الوحي في أرض الله.

وهذا المنهج القويم الذي حفظ الله به السنَّة هو ما سَمَّاه المسلمون نقدَ الحديث، وعلومَ الحديث، وليس هو ببِدْع في الإسلام، اخترعه هؤلاء الأئمَّة النُّقاد، أو تتابعوا فيه على هوىً من الأهواء، وإنَّما هو إجراءٌ لمقتضى ما أمر الله به من العناية بالشريعة والوزن بالقسطاس المستقيم؛ أُجْري على مفردات علم الحديث: متونه وأسانيده، بحسب ظهور هذه المفردات شيئاً فشيئاً، وبحسب الحاجة في كلِّ عصر، وفي كلِّ طبقة، وفي كلِّ بلد، حتى تكاملت في علمٍ شامخ البنيان، يضرب أُسُّه في قرار الشريعة.

والإمام البخاري رحمه الله تعالى هو من أئمَّته المقدَّمين المشهود لهم فيه بالقَدَم الراسخة، والنظرة الثاقبة، قد جمع إلى غزارة العلم جودة التصانيف، وحسن تحرير العبارة، ودقَّة المأخذ في النَّقد، فكانت تصانيفُه وكلامُه فيها من أركان هذا الفنِّ، لا غنى لدارسه عنها.

وهذه الأُطروحة تتبُّعٌ للفظٍ من ألفاظ هذا الإمام، استعمله في نقد الروايات، واستتبع ذلك نقد الرواة في غالب الأحيان، وهو قوله في بعض ما يرويه أو يشير

إليه من حديث بعض الرواة: « **لا يُتَابَع عليه** »، أُقدِّمها خدمة لتراث هذا الإمام وهذه الأمَّة.

وقد جعلتُ عنوانها:

الأحاديث التي قال فيها الإمام البخاري: « لا يُتابع عليه » في التاريخ الكبير.

* * *

أهميَّة هذا الموضوع، وأسباب اختياره:

لهذا الموضوع أهميَّة بالغة دفعت لاختياره، ومِمَّا يُظهرها الأمور التالية:

١ ــ مكانة الإمام البخاري ــ رحمه الله ــ من هذا العلم، وما عُلم من دقَّته وغوصه على دقائق النَّقد، فمِن شأن مثل هذه الدراسة ان تُجليَ شيئاً من مقاصده؛ ليكون أَخْذُ كلماته واستعمالها محرَّراً تحريراً يُتيح الاستفادة الكاملة منها.

٢ ــ أنَّه تكلَّم على أحاديث كثيرة بهذا اللفظ، وهذا يُتيح المجال للاستقراء والدراسة لتحرير الصفة الجامعة بينها.

٣ ــ أنَّ هذه الكلمة قد أُهملت في مواضع كثيرة، بل قد اعترض عليه فيها الإمام الحافظ أبو الحجاج المزيُّ حين ضعَّف حديثاً بأنَّه لا يُتابَع عليه راويه، بأنَّ هذا ليس بمطعن، وأورد عليه الأفراد الصحاح، كحديث: « إنَّما الأعمال بالنيَّات »[1]، وكذلك فكثير مِمَّن يتكلَّم على الأحاديث في عصرنا يعرضون لكلمة البخاري هذه على أنَّها مجرَّد إخبار بتفرُّد الراوي.

٤ ــ ما يُقابل ذلك، وهو أنَّ كثيراً من الأئمَّة كالعقيلي، وابن عدي، وابن الجارود، والأزدي، والذهبي قد اعتمدوا على كلمة البخاري هذه في تضعيف كثيرٍ من الرواة، حتى مع وجود الموثِّق لهم، وهذا سيتكرَّر كثيراً في هذه الدراسة.

٥ ــ أنَّ البخاريَّ نفسَه قد يُدخل الرَّجلَ في الضعفاء بأنَّه روى حديثاً لا يُتابَع عليه، ولا يجرحه بغير ذلك[2].

٦ ــ أنَّ قول البخاريِّ هذا وتضعيف الأئمة الرواة به يُقابله ــ كثيراً جدًّا ــ توثيق ابن حبان.

فكلُّ ما تقدَّم يُجلِّي أهميَّة الموضوع، وهو سبب ــ لا شك ــ باعث على دراسته دراسة متأنيَّة.

---

(١) تهذيب الكمال (٥٣٤/٢)، وانظر الترجمة (رقم:٩٢) من هذه الرسالة.

(٢) من أمثلة ذلك انظر: التاريخ الكبير (٧٠/٣، ٧٩)، (٣٠٧/٤)، ثم قارن بالضعفاء الصغير (رقم:٨٩، ٩٢، ١٧٢).

خطّة البحث:

قسّمت البحثَ إلى مقدِّمة، وبابَين، وخاتمة، وتفصيل ذلك كالتالي:

المقدّمة: وتشتمل على:

١ ــ أهميَّة الموضوع وأسباب اختياره.

٢ ــ خطَّة البحث.

٣ ــ منهج الباحث.

الباب الأول:

ترجمة موجزة للبخاري، والتعريف بكتابه، ومسألة تعليل النُّقاد بالتفرُّد، ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: ترجمة موجزة للبخاري، والتعريف بكتابه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للبخاري، وفيه سبعة مطالب:

١ ــ نسبه.

٢ ــ مولده وموطنه.

٣ ــ نشأته وطلبه للعلم.

٤ ــ شيوخه وتلاميذه.

٥ ــ مكانته العلمية.

٦ ــ وفاته.

٧ ــ مصنفاته.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التاريخ الكبير، وفيه مطلبان:

١ ــ تأليف الكتاب، وثناء العلماء عليه.

٢ ــ مكانة الكتاب وأثره.

المبحث الثالث: وصفٌ مجملٌ لعمل البخاريِّ في كتابه، وفيه ثلاثة مطالب:

١ ــ منهجه في سياق التراجم.

٢ ــ منهجه في نقد الأحاديث.

٣ ــ منهجه في الجرح والتعديل.

الفصل الثاني: التفرُّد وتعليل النُّقاد به، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف التفرُّد، وانواع المؤلفات فيه، وفيه مطلبان:

١ ــ تعريف التفرُّد والأفراد.

٢ ــ أنواع المؤلفات في التفرُّد.

المبحث الثاني: أنواع من علوم الحديث متفرِّعة عن التفرُّد، وفيه خمسة مطالب:

١ ــ مكانة التفرُّد من علوم الحديث.

٢ ــ أقسام التفرُّد.

٣ ــ الحديث الغريب.

٤ ــ الحديث المعلول.

٥ ــ الحديث الشاذ.

المبحث الثالث: موقف النُّقَّاد من التفرُّد، وفيه مطلبان:

١ ــ القرائن التي يراعيها النُّقَّاد في الحكم على التفرُّد.

٢ ــ حكم التفرُّد عند النُّقَّاد.

الباب الثاني:

دراسة الأحاديث التي قال فيها البخاري: «لا يُتابع عليه» وموازنتها بكلام النُّقاد

ويشتمل على ثلاثة فصول

الفصل الأول: الأحاديث المدروسة.

الفصل الثاني: أحاديث الدراسة ورواتها في نقد الإمام البخاري، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أحاديث الدراسة في نقد الإمام البخاري.

المبحث الثاني: رواة أحاديث الدراسة في نقد الإمام البخاري.

الفصل الثالث: أحاديث الدراسة ورواتها عند غيره من الأئمة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أحاديث الدراسة عند غير البخاري من الأئمة.

المبحث الثاني: الرواة الذين انتقد البخاري حديثهم عند غيره من الأئمة.

الخاتمة: وتشتمل على أهمِّ نتائج البحث.

وألحقت بالرسالة فهارس جعلتها على النحو التالي:

١ ـــ فهرس الآيات القرآنية.

٢ ـــ فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

٣ ـــ فهرس مسانيد الصحابة.

٤ ـــ فهرس رجال الإسناد.

٥ ـــ فهرس الفوائد العلمية.

٦ ـــ فهرس مراجع الرسالة.

٧ ـــ فهرس موضوعات الرسالة.

منهجي في الرسالة:

كان أول عملي أن تتبَّعتُ كتاب التاريخ الكبير ترجمةً ترجمة، فاستخرجتُ منه الأحاديث المدروسة، فبلغت (١١١) حديث، منها حديثان مكرَّران، فصارت (١٠٩) حديث، ثمَّ تتبَّعتُ كتب البخاري الأخرى، وكتاب الضعفاء للعقيلي، والكامل لابن عدي، فاستخرجتُ أحاديث أخرى لَم ترِد في التاريخ الكبير بلغت (٢٣) حديثاً، جعلتُها في ملحقٍ أفردتُه لها.

وأفردتُ كذلك ملحقاً آخر لـ (١٢) راوياً حكم البخاري على رواياتهم في هذه الكتب المذكورة حكماً عامًّا بأنَّهم يروون ما لا يُتابَعون عليه.

ولَمَّا كان الغرض من الرسالة دراسة الأحاديث التي انتقدها البخاري بتفرُّد رواتها بها كان لا بدَّ من مدخل للدراسة يُمهِّد لها، ويَصِلها بأصل مسألتها التي تتفرَّع عنها، ألا وهو تعليل النُّقَّاد بالتفرد، فعرضت لهذه المسألة في الفصل الثاني من الباب الأول، وحرصتُ على التوسُّط فيه بين الاختصار وبين الإسهاب بالشرح والأمثلة.

وفي هذا الفصل عرضتُ لعدَّة اصطلاحات كالغريب والمعلول والشاذ، وأول مرادي من ذلك هو ربط المسألة ـــ وهي التفرُّد ـــ بهذه الاصطلاحات، فحرصت على تحرير ما أراه صواباً فيها، وتعمَّدتُ عدم الإطالة في الخلافات في هذا الباب؛ لئلاَّ تخرج الرسالة عن حيِّزها.

ثم ألْمَمت بحكم التفرُّد عند النُّقَّاد؛ ليكون ذلك مدخلاً للنَّظر في كلام الإمام البخاري، فإنَّ الاستئناس بكلام النُّقَّاد في فهم كلام بعضهم أمرٌ وارد.

أمَّا الأحاديث المدروسة فابتدأت بالأحاديث الواردة في التاريخ الكبير مرتَّبةً حسب ورودها في الكتاب، فأعقد الترجمةَ لِمَن ورد الحديث في ترجمته، ثمَّ أسوق لفظ البخاريِّ، ثم أتبِعُه بالدراسة، فأبدأ اوَّلاً بتخريج الحديث ممَّا أجده فيه من المصادر، وفي التخريج أعرض لِما يقع في كلام البخاري أحياناً من ذكر اختلاف في الأسانيد ونحو ذلك، وأعتني في التخريج بتحرير مدار الإسناد لتكون العناية به في بيان حال الإسناد، مع العناية بِمَن ألقى عليه البخاري تَبِعة الحديث.

ثم أُثنِّي بدراسة قول البخاري في الحديث، فأحرصُ أوَّلاً على كلامه في الحديث إن كان له فيه كلامٌ آخر أو كلامِه في راويه ونحو ذلك، ثم أستعين بكلام الأئمَّة في تجلية مقصد البخاري أو بيان مأخذه، فإن لَم أجد بيَّنت ذلك مِمَّا يظهر لي إن استطعت.

ثمَّ أُبيِّن إثْر ذلك أَثَر انتقاد البخاريِّ لحديث الراوي على حاله أو فائدةَ الانتقاد لترجمته ونحو ذلك ممَّا تقتضيه الترجمة، وأشير إلى خلاف من خالف البخاري إن كان، وربَّما خالفتُ هذا الترتيبَ ـــ قليلاً ـــ لسبب يقتضيه حال الترجمة لا يخفى على قارئها.

وبعد الفراغ من الأحاديث المدروسة في التاريخ الكبير أَضفتُ ملحقين:

الملحق الأول: أحاديث انتقدها البخاري بمثل ذلك، وهي في التاريخ الأوسط، أو نقلها العقيلي وابن عدي عن الضعفاء الكبير.

الملحق الثاني: سرد لعدد من الرواة حكم البخاري عليهم حكماً عامًّا أنَّهم لا يُتابعون في رواياهم في غير التاريخ الكبير، جمعته من الكتب المذكورة.

ومِمَّا لا بدَّ من تقييده من منهجي في الرسالة الأمور التالية:

١ ـــ لم أُترجم لكلِّ علَم يعرض إلاَّ لفائدة تخدم متن الرسالة، كراوٍ يُحتاج إلى

بيان حاله، أو علَمٍ يُستشهد بكلامه، وليس من الأئمة المشهورين المستغنى عن الترجمة لهم.

٢ ــ اكتفيتُ بسرد المراجع فلم أشر إلى طبعات الكتب عند الإحالة عليها.

٣ ــ عند الإحالة على كتاب تقريب التهذيب لابن حجر وهو يتكرَّر كثيراً أكتفي بذكر اسم المترجَم كاملاً في المتن، فلا أحيل على رقم صفحة ولا ترجمة؛ لأنَّ الرجوعَ إلى الترجمة بالاسم هو المعتاد والأيسر.

٤ ــ تجنَّبتُ الإطالة، فلم أخرِّج الأحاديث التي ترد في حكاية صنيع الإمام البخاري ــ أو غيره من الأئمة ــ وكيفية تعليلهم للروايات؛ لأنَّ المقصودَ التنبيه على المأخذ الذي يُصرِّحون به، والحديث مذكورٌ عرضاً وليس مقصوداً لذاته، وذلك في الباب الأول من الرسالة.

٥ ــ إذا أحلتُ على كتاب من كتب الحديث أو غيرها، فإنَّما أحيل على رقم الحديث إن كان مرقَّماً، أو على الجزء والصفحة، وحرصت على الدِّقَّة في ذلك، دون ذكر الكتاب والباب، تلافياً لإثقال الحواشي لكثرة هذه الإحالات في الرسالة.

شكر وتقدير:

ولا يفوتني في هذه المقدمة ــ بعد شكر الله تعالى على توفيقه وامتنانه ــ أن أشكرَ الصرح العلمي الباذخ الذي أُتيح لي في ظلاله مواصلة الدراسة العليا، وتهيأ لي فيه التقدُّم بهذه الرسالة العلمية، وأخصُّ بالشكر منه قسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين، الذي أعطانا الكثير، ونسأل الله العونَ على ردِّ بعض الجميل.

كما أشكر شيخي وأستاذي الفاضل د. عبد الله بن سعاف اللحياني، الذي أعُدُّ الاتصال به والتتلمذ على يده ممَّا وفقت إليه في دراستي العليا، فله الشكر الجزيل على ما بذل من وقته وعلمه وإرشاده، وعلى رعايته لي طيلة مدة إشرافه رعاية الأب لابنه، وأسأل الله أن يجزيه خير الجزاء.

كما أشكر كلَّ من أفادني في هذا البحث بفائدة، أو مدَّ إليَّ يداً بمعونة، أو نصحاً بمشورة من شيخ أو أخٍ أو زميل.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل منِّي خالصاً لوجهه، نافعاً لي ولأمَّتي، وأن يُوفِّقنا إلى السداد، ويهدينا سبل الرَّشاد.

الباب الأول

الفصل الأول:

ترجمة موجزة للبخاري والتعريف بكتابه.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام البخاري.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التاريخ الكبير.

المبحث الثالث: وصف مجمل لعمل البخاري في كتابه.

المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام البخاري.

وفيه سبعة مطالب:

الأول: نسبه.

الثاني: مولده وموطنه.

الثالث: نشأته وطلبه للعلم.

الرابع: شيوخه وتلاميذه.

الخامس: مكانته العلمية.

السادس: وفاته.

السابع: مصنفاته.

المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام البخاري[1].

المطلب الأول: نسبه.

هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَهْ الجُعْفي البخاري.

هكذا ساق البخاريُّ نفسُه الاسم في ترجمة والده في التاريخ الكبير[2]، لكنه لم يذكر (بردزبه)، وهو قد مات مجوسياً كما قال ذلك محمد بن أحمد بن سعدان البخاري[3]، فربَّما لم يحبَّ ذكرَه، وإلاَّ فهو معروفٌ بالنسبة إليه كما في حكايةٍ أوردها الخطيبُ[4] أنّه ردّ على أحد الشيوخ فقال: من هذا؟ فقالوا: هذا ابن بردزبه.

و « بردزبه » بفتح الباء الموحّدة وسكون الراء المهملة وكسر الدال المهملة وسكون الزاي[5].

وهو اسمٌ معناه باللغة البخارية: الزرّاع[6].

---

(١) هذه الترجمة سبيلُها الإيجاز، ومصادر ترجمته كثيرة جداً لكن أهمّها التي اقتبست منها هذه الترجمة

١ ــ تاريخ بغداد (٤/٢ ــ ٣٦).

٢ ــ الإرشاد للخليلي (٩٥٨/٣ ــ ٩٦٦).

٣ ــ وفيات الأعيان لابن خلّكان (١٨٨/٤ ــ ١٩١).

٤ ــ تهذيب الكمال للمزّي (٤٣٠/٢٤ ــ ٤٦٧).

٥ ــ سير أعلام النبلاء (٣٩١/١٢ ــ ٤٧١).

٦ ــ طبقات الشافعية للسبكي (٢١٢/٢ ــ ٢٤١).

٧ ــ طبقات الحنابلة (الذيل) لابن رجب (٢٧١/١).

٨ ــ هدي الساري (مقدمة فتح الباري) لابن حجر (ص: ٥٠١ ــ ٥١٨).

وقد أُفردت لسيرته مؤلفات قديمة وحديثة، فانظرها في كتاب: (مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري) للباحث: محمد بن البدالي أولاد عتُّو، وهو رسالة ماجستير في جامعة القاضي عياض بالمغرب، نوقشت عام (١٤٢٠هــ)، والكتاب تحت الإعداد للطبع، انظر: (ص:٣٩ ــ ٤٢).

وقد أُلِّفت فيه دراسات كثيرة عامة ومتخصصة، ومما رجعت إليه منها: سيرة الإمام البخاري للشيخ عبد السلام المباركفوري رحمه الله.

(٢) (٣٤٢/١).

(٣) تاريخ بغداد (٥/٢ ــ ٦).

(٤) تاريخ بغداد (١١/٢).

(٥) الإكمال لابن ماكولا (٢٥٩/١)، وفيات الأعيان (١٩٠/٤).

(٦) تاريخ بغداد (١١/٢).

وجاء في ترجمته في وفيات الأعيان بين المغيرة وبردزبه: « بن الأحنف »[1]، وهو تحريفٌ لا شك؛ لأنَّ البخاري في ترجمة والده المشار إليها قال: « ... بن المغيرة أبو الحسن » وهي كنية أبيه، فتحرّفت إلى ابن الأحنف، ولا أدلَّ على ذلك من أنَّ أول من أسلم من سلفه هو المغيرة فلا يصحُّ أن يكون اسم أبيه وهو بخاري مجوسي اسماً عربياً.

أمّا جدُّ أبيه « المغيرة » فهو أول من أسلم من سلف البخاري؛ أسلم على يد اليمان الجعفي والي بخارى[2]، فنسب إليه ولاءَ إسلام لا ولاءَ عتقٍ.

واليمان هو ابن أخنس بن خنيس الجعفي، وهو والد جد عبد الله بن محمد المسندي الجعفي شيخ البخاري[3].

و« الجعفي » نسبةٌ إلى قبيلةٍ من اليمانية، هم بنو جعفي بن سعد العشيرة بن مَذْحِج، من قبيلة « مذحج » الكبيرة الكثيرة الفروع[4].

المطلب الثاني: موطنه ومولده.

ولد الإمام البخاري يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومائة[5].

وكان مولده بمدينة بخارى، وهي موطن أسرته، والتي ينسب إليها[6].

و (بخارى) يصفها البلدانيون أنها من بلاد ما وراء النهر، يعنون نهر (جيحون)[7].

أما اليوم فنقول إنّها واقعةٌ في جمهورية (أوزباكستان)[8]، وهي من الجمهوريات الإسلامية التي كان يشملها الاتحاد السوفييتي، ثم انفصلت بعد

(١) (١٨٨/٤).
(٢) تاريخ بغداد (٢/٥ ـ ٦).
(٣) تاريخ بغداد (٢/٥ ـ ٦)، (٦٤/١٠).
(٤) انظر: نسب معد واليمن الكبير لابن الكلبي (٣٠٣/١).
(٥) تاريخ بغداد (٦/٢).
(٦) معجم البلدان (٣٥٣/١).
(٧) معجم البلدان (٣٥٣/١).
(٨) الموسوعة العربية العالمية (٢٣٩/٤)، وانظر: بلدان الخلافة الشرقية لـ: كي لسترنج (ص:٤٧٦، ٥٠٣ ـ ٥٠٦).

انحلاله، وعاصمتها اليوم مدينة (طاشقند)، وأوزباكستان إلى الشمال الشرقي من (إيران) لا يفصلها عنها إلاّ جمهورية (تركمانستان).

والجنس الذي يحل تلك المناطق هو الجنس الفارسي، والدين الذي كان هناك قبل الإسلام هو المجوسية، حتى افتتحها قتيبة بن مسلم الباهلي رحمه الله سنة تسعين الفتح الذي استقرّت بعده، وإلاّ فقد افتتحها قبل ذلك بقليل ثم انتقضت[1].

المطلب الثالث: نشأته وطلبه للعلم.

نشأ الإمام البخاري رحمه الله في بيئة صالحة كان لها الأثر العظيم في صلاحه وحبه للعلم.

فوالده كان من المحبين لأهل العلم، ومن أهل الورع والتقوى؛ فقد ترجمه في التاريخ[2] فقال: « رأى حماد بن زيد وصافح ابنَ المبارك بكلتا يديه، وسمع مالكاً ».

ولعلَّ كلّ ذلك كان في رحلته إلى الحج، فابن المبارك بمرو، وحماد بالبصرة، ومالك بالمدينة.

ونقل الحافظ ابن حجر في هدي الساري[3] عن ترجمة ورّاقه ابن أبي حاتم له، أنَّ أحمد بن حفص قال: « دخلت على إسماعيل والد أبي عبد الله عند موته فقال: لا أعلم من مالي درهماً من حرام ولا درهماً من شبهة ».

ولا ريب أنَّ بركة الكسب الحلال في المأكل والنفقة لها الأثر العظيم في صلاح الذريّة.

أمّا والدته؛ فقد روى اللالكائي في كرمات الأولياء[4] بسنده عن محمد بن الفضل البلخي قال: « ذهبت عينا محمد بن إسماعيل في صغره فرأت والدته في المنام إبراهيم الخليل عليه السلام فقال لها: يا هذه، قد ردَّ الله على ابنك بصره لكثرة بكائك ـ أو كثرة دعائك ـ الشك من أبي محمد البلخي، فأصبحنا وقد ردَّ الله

---

(١) انظر: الكامل لابن الأثير (٥٤٢/٤).

(٢) التاريخ الكبير (٣٤٣/١).

(٣) هدي الساري (ص:٥٠٢).

(٤) كرمات الأولياء (ص:٢٤٧).

عليه بصرَه ».

وهذه كرامة لهذه المرأة الصالحة، أكرمها الله بها لحكمةٍ أظهرها الله فيما بعد بهذا الابن الذي صار من عُظماء هذه الأمَّة.

- في بيت هذين الأبوين نشأ محمد بن إسماعيل، وفقد أباه صغيراً[1]، فعاش يتيماً.

وطلب العلم وهو صغير؛ يقول واصفاً بدايات طلبه[2]:

« أُلهمت حفظ الحديث وأنا في الكُتَّاب، قال - أي ورَّاقه -: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ قال: عشر سنين أو أقل، ثم خرجت من الكتَّاب بعد العشر فجعلتُ اختلف إلى الداخلي وغيره، فقال يوماً فيما كان يقرأ للناس: عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: يا أبا فلان إنَّ أبا الزبير لَم يروِ عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه، ثم خرج فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي، عن إبراهيم، فأخذ القلم منِّي وأحكم كتابه، فقال: صدقتَ، فقال له بعضُ أصحابه: ابنُ كم كنتَ إذ رَددتَ عليه؟ فقال: ابن إحدى عشرة، فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظتُ كتبَ ابن المبارك ووكيع، وعرفت كلام هؤلاء[3] ».

فهذا بداية طلبه للعلم في بلده بخارى إلى أن بلغ ست عشرة سنة.

أمَّا الرحلة فابتدأها بالحج بعد بلوغه السادسة عشرة؛ يقول[4]: « ثم خرجتُ مع أمي وأخي أحمد إلى مكة فلما حججتُ رجع أخي بها وتخلَّفتُ في طلب الحديث، فلما طعنتُ في ثمان عشرة جعلتُ أُصنِّف قضايا الصحابة والتابعين وأقاويلهم، وذلك أيّام عبيد الله بن موسى، وصنَّفتُ كتاب التاريخ إذ ذاك عند قبر النبي ﷺ في الليالي المقمرة ».

وقد ارتحل البخاري في طلب الحديث عدة مرات فأتى الحجاز المدينة ومكة ومدن العراق كلها والجبال وسائر مدن خراسان التي بين بلده وبين العراق والشام والجزيرة ومصر[5].

---

(١) هدي الساري(ص:٥٠٢).

(٢) تاريخ بغداد (٦/٢ - ٧).

(٣) يعني أصحاب الرأي الحنفية، وكانوا كثرة في بلده.

(٤) تاريخ بغداد (٧/٢).

(٥) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤٣١/٢٤)، وسير أعلام النبلاء (٣٩٤/١٢ - ٣٩٥)، وسيرة الإمام البخاري للمباركفوري (ص:٦١- ٦٦).

أمّا المغرب فلم أقف على أنّه ارتحل إليه؛ لأنّ الحديث الذي فيه ـــ على قلّته إذ ذاك ـــ آتٍ من المشرق فليس فيه علوُّ إسنادٍ ولا أئمّة فيه يرحل إليهم في زمن البخاري.

وأمّا اليمن فإن حديثه الذي عن شيوخه المعتمدين: عبد الرزاق وهشام بن يوسف وغيرهما قد استوعبته رحلات أشياخ البخاري كابن معين وأحمد وإسحاق وابن المديني والرمادي، ونحوهم، فحديثه محفوظ بالعراق بتعب هؤلاء في تحصيله وبثّه، ولن يجد البخاري في اليمن أعلى ولا أجلّ من هؤلاء ليرحل إليه، فالرحلة ليست غرضاً لذاتها وإنّما هي سبب إلى الغرض المقصود.

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه.

البخاري رحمه الله إمامٌ مكثرٌ من الشيوخ، فقد قال ورّاقه محمد بن أبي حاتم[1]: « سمعته قبل موته بشهر يقول: كتبتُ عن ألفٍ وثمانين رجلاً ».

وقد صنَّف ابنُ عدي كتاباً في شيوخه الذين روى عنه في الصحيح[2].

وللحافظ محمد بن إسحاق بن منده (ت ٣٩٥هـ) كتاب: « أسامي مشايخ الإمام البخاري »[3]، ذكر فيه (٣٠٨) شيخ.

وللدكتور عامر حسن صبري بحث بعنوان: « شيوخ الإمام البخاري خارج الصحيح »[4].

وقد رتّب المزي ما وقف عليه من أسماء شيوخه الذين حدّث عنهم في مصنفاته خاصة في الصحيح[5] فلم يبلغ إلاَّ قريباً من ربع الرقم المذكور مما يدل على أنّه ـ أي البخاري ـ قد استغنى بالرواية عن بعضهم عن الرواية عن سائرهم.

ذكر الدكتور عامر حسن صبري أسماء شيوخه خارج الصحيح في بحثٍ منشورٍ في العدد الأول من « الأحمدية »، فبلغ العدد عنده ثمانية رواة ومائتي راو (٢٠٨).

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/٣٩٥).

(٢) مطبوع بتحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر، بيروت ١٤١٤هـ.

(٣) مطبوع بتحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، ١٤١٢هـ.

(٤) نشر في مجلة الأحمدية، العدد الأول، (ص:٥٣ ـــ ١٠١).

(٥) تهذيب الكمال (٢٤/٤٣١ ـــ ٤٣٤).

وقد جعل الذهبي[1] ـ وتبعه ابن حجر[2] ـ شيوخه في خمس طبقات:

ـ **الطبقة الأولى**: من حدّثه عن التابعين؛ مثل محمد بن عبد الله الأنصاري، ومكيُّ بن إبراهيم، وأبي عاصم النبيل، وعبيد الله بن موسى، وأبي نعيم ـ الفضل ابن دكين ـ، وخلاد بن يحيى، وعصام بن خالد.

ـ **الطبقة الثانية**: من كان في عصر هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين كآدم بن أبي إياس، وأبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر، وسعيد بن أبي مريم، وأيوب بن سليمان بن بلال وأمثالهم.

ـ **الطبقة الثالثة**: الوسطى من مشايخه، وهي من لم يلق التابعين بل أخذ عن كبار تبع التابعين؛ كسليمان بن حرب، وقتيبة بن سعيد، ونعيم بن حماد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة، وأمثال هؤلاء.

ـ **الطبقة الرابعة**: رفقاؤه في الطلب، ومن سمع قبله قليلاً، كمحمد بن يحيى الذهلي، وأبي حاتم الرازي، ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة، وعبد بن حميد، وأحمد ابن النضر، وجماعة من نظرائهم، وإنّما يُخرِّج عن هؤلاء ما فاته عن مشايخه أو ما لم يجده عند غيرهم.

ـ **الطبقة الخامسة**: قوم في عداد طلبته في السن والإسناد سمع منهم للفائدة كعبد الله بن حماد الآملي وعبد الله بن أبي العاص الخوارزمي، وحسين بن محمد القباني وغيرهم، وقد روى عنهم أشياء يسيرة.

قلت: فالطبقة الأولى هي عوالي أسانيده، والثانية والثالثة معظم حديثه، وشيوخه من الطبقة الثالثة هم الذين طالت ملازمته لهم وتخرج بهم في علوم الرواية والفقه ومعرفة السنة.

وأما الرابعة والخامسة فقد بيَّنَهما ابن حجر.

تلاميذه:

كان البخاري منذ يفاعته محموداً مشهوراً بالعلم، يحرص الأشياخ على لقائه، دع الطلبة، وحسبُك أنَّ من أسباب ما وقع بينه وبين الذهلي ـ أحد شيوخه ـ هو

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/٣٩٥ ـ ٣٩٦).

(٢) هدي الساري (ص:٥٠٣) والمنقول هنا كلامه.

انصراف الطلاّب من مجلس الذهلي إلى مجلسه لتعلم كثرة إقبال الطلاب على السماع منه والاستفادة من واسع علمه.

وقد قيّد المزي من وقف عليه من طلابه فذكر نيِّفاً ومائة راوٍ[1]، والعدد أكثر من ذلك بكثير لكن ما كلُّ من روى عنه بلغنا له كتاب أو روى عنه من يحمل روايته عنه لنا.

ومن وجوه تلاميذه:

١ ـ الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، صاحب الصحيح، وهو ممن آزره لما شغبوا عليه بخراسان.

٢ ـ الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي صاحب السنن (ت ٢٧٩هـ)، روى عنه الكثير في سننه، ولزمه وتَخرَّج به في علم العلل، ونقل للأمَّة من كلامه في الحديث والرواة شيئاً كثيراً.

٣ ـ إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت ٢٨٥هـ)، الإمام صاحب « غريب الحديث ».

٤ ـ صالح بن محمد الحافظ الملقب « جزرة »، (ت ٢٩٣هـ).

٥ ـ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ)، صاحب الصحيح الملقب بإمام الأئمة.

٦ ـ محمد بن سليمان بن فارس (ت٣١٢هـ)، من رواة التاريخ عنه[2].

٧ ـ يحيى بن محمد بن صاعد البغدادي الحافظ المعروف، (ت ٣١٨هـ).

٨ ـ محمد بن يوسف الفربري (ت ٣٢٠هـ)، آخر رواة الصحيح عنه.

المطلب الخامس: مكانته العلمية.

الكلام في هذا الأمر من أعظم الأمور صعوبة على الباحث المتأخر إذا كان يريد الإطناب؛ فهو لن يأتي فيه بشيء جديد، ولن يجلّي أمراً فيه غموض أو ينقل للناس ما لم يقفوا عليه وغايته أن يعيد نقل الأقوال؛ هذا فيمن يريد الإطناب فما بالك بمن غرضه الاختصار؟!

---

(١) تهذيب الكمال (٢٤/٤٣٤ ـ ٤٣٧).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٣٨٨)، وانظر: الإرشاد للخليلي (٣/٨٥٨ ـ ٨٥٩).

ولولا أنَّ ذلك من تتمة الترجمة لما عرضت له أصلاً، فالبخاري يعرف قدره عوام المسلمين وجهالهم فما ظنّك بعلمائهم وطلاّبهم؟ كيف ولا يمرُّ يومٌ عليهم إلاّ ويسمعون اسمه مقترناً باسم نبيِّهم ﷺ ؟ .. كيف وقد رضوا به حجة بينهم وبين ربِّهم في ثبوت ما يدينون به من كلام نبيهم ﷺ، لكن لا بأس في هذا المقام من ذكر الوجوه التي يستدل بها على عظم مكانة البخاري رحمه الله دون التعرض للتفاصيل:

ـ **أولاً**: لسان الصدق في الآخرين، وهذا من أعظم ما يمكن أن تعرف به مكانته، فأمة محمد ﷺ هم شهداء الله في أرضه والذكر الجميل لهذا الإمام لا يحتاج إلى برهان، وهذا سواء في طوائف الأمة كلها ممن يعظم سنة النبي ﷺ.

ـ **ثانياً**: ثناء معاصريه عليه، وهذا كثيرٌ جداً لا يُحصى إلاّ بتعبٍ شديدٍ، وكثير من هؤلاء هم من شيوخه وهذا أعظم دليل على إمامته ونبوغه، فقد أفرد ابن حجر في ترجمته فصلاً[(١)] لثناء شيوخه عليه، وصنّف الخطيبُ المُثنين عليه حسب أمصارهم، فذكر ثناء البصريين، ثم أهل الحجاز والكوفة، ثم البغداديين، ثم الرازيين، ثم أهل خراسان وما وراء النهر[(٢)].

ومن أرفع المثنين عليه قدراً من شيوخه ثلاثة؛ فقال أحمد بن حنبل[(٣)]: « انتهى الحفظ إلى أربعة » وذكر منهم البخاري، وقال أيضاً[(٤)]: « ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل ».

وقال إسحاق بن راهويه يوماً لأصحابه[(٥)]: « يا معشر أصحاب الحديث، انظروا إلى هذا الشاب واكتبوا عنه فإنه لو كان في زمن الحسن البصري لاحتاج إليه لمعرفته بالحديث وفقهه ».

وقال علي ابن المديني[(٦)] لما ذُكر له قول البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحد إلاّ عند علي بن المديني؛ قال: « ذروا قوله، هو ما رأى مثل نفسه »، وقال

---

(١) هدي الساري (ص:٥٠٦ ـ ٥٠٨).
(٢) تاريخ بغداد (٢/١٦ ـ ٢٤).
(٣) تاريخ بغداد (٢/٢١).
(٤) تاريخ بغداد (٢/٢١).
(٥) هدي الساري (ص:٥٠٧).
(٦) تاريخ بغداد (٢/١٨).

فتح بن نوح النيسابوري[1]: « أتيت علي بن المديني فرأيت محمد بن إسماعيل جالساً عن يمينه، وكان إذا حدّث التفت إليه كأنّه يهابه ».

ـ **ثالثاً**: سيرورة مصنفاته وقبول الأمة لها جيلاً بعد جيل، وهذا من أعظم البراهين على علو مكانه في العلم وشاهد على صلاحه وحسن قصده ونيته، فالصحيح لا يقدم عليه كتاب في الحديث البتة، والتاريخ من أجل الأمهات في علم الرجال.

ـ **رابعاً**: النظر في مصنفاته وتأمّلها، وهذا من الأمور الظاهرة التي تقضي له بالإمامة في معرفة صحيح الحديث وضعيفه والخبرة بعلله ورجاله مع سعة الحفظ ودقة الاستنباط والغوص على دقيق المآخذ، هذا على علمه بالفقه والسنة وغيرهما من علوم الإسلام.

المطلب السادس: وفاته.

استقرَّ الإمام البخاري بعد طول رحلة في بلده بخارى آخر حياته، لكنَّ استقراره لم يدم طويلاً حتى وقع بينه وبين أمير البلد بسبب أنَّ الأمير طلب إليه أن يحمل إليه الصحيح والتاريخ ليقرأهما عليه، فأبى البخاري أن يذلَّ العلم فطلب إليه أن يعقد مجلساً في بيته له ولولده خاصة فأبى البخاري أن يختص بميراث النبوة أحداً دون أحد، فحرّض الأمير عليه من طعن في مذهبه ونفاه عن البلد، فخرج إلى (خَرْتنك) قريةٍ من قرى سمرقند فنزل عند بعض قرابته[2]، فلم تطل أيّامه حتى توفي ليلة السبت عند صلاة العشاء وهي ليلة عيد الفطر من سنة ست وخمسين ومئتين؛ فقيداً مأسوفاً عليه، ودُفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر، وكان عمره يوم توفي اثنتين وستين سنة إلاَّ ثلاثة عشر يوماً[3]، فرحمه الله رحمةً واسعةً ورفع منزلته في الصديقين.

المطلب السابع: مصنفاته[4].

صنف الإمام البخاري تصانيف كثيرة منها ما بقي ومنها ما فقد وسأذكر أسماءها، ثم أتكلّم على ما له صلة بالبحث منها وهي تواريخه الثلاثة:

---

(١) تاريخ بغداد (١٨/٢).

(٢) انظر: تاريخ بغداد (٣٣/٢ ـ ٣٤).

(٣) تاريخ بغداد (٦/٢).

(٤) للتوسع انظر: هدي الساري (٥١٦ ـ ٥١٧)، وسيرة الإمام البخاري (١٧٢ ـ ١٧٥)، وتخريج الأحاديث المرفوعة المسندة للدكتور محمد بن عبيد (٧٩/١ ـ ٩٤)، ومصطلحات الجرح والتعديل في تراث البخاري، لمحمد اولاد عتو (رسالة ماجستير) (ص:٧١ ـ ٨٣).

١ ـ الجامع الصحيح المعروف بـ « صحيح البخاري ».

٢ ـ الجامع الكبير، وهو إن كان غير الصحيح فهو مفقود.

٣ ـ المسند الكبير.

٤ ـ التفسير الكبير، وهو مفقود.

٥ ـ الأشربة، وهو مفقود.

٦ ـ الهبة، وهو مفقود.

٧ ـ أسامي الصحابة، والظاهر أنَّه هو التاريخ الصغير كما سيأتي.

٨ ـ الوحدان، وهو مفقود.

٩ ـ المبسوط، وهو مفقود.

١٠ ـ العلل، وهو مفقود.

١١ ـ التاريخ الكبير، وهو مطبوع متداول.

١٢ ـ التاريخ الأوسط، طبع عدة طبعات باسم التاريخ الصغير كما سيأتي.

١٣ ـ التاريخ الصغير، وهو مفقود.

١٤ ـ الكنى، وهو مطبوع في آخر التاريخ الكبير.

١٥ ـ الأدب المفرد، وهو مطبوع متداول

١٦ ـ بر الوالدين، وهو مفقود.

١٧ ـ الفوائد، وهو مفقود.

١٨ ـ الضعفاء الكبير، وهو مفقود.

١٩ ـ الضعفاء الصغير، وهو مطبوع متداول.

تواريخ البخاري:

صنف الإمام البخاري ثلاثة تواريخ: الكبير، والأوسط، والصغير، وصنف كذلك كتابين كالتاريخ إلاَّ أنهما في الضعفاء خاصة، وهما، الضعفاء الكبير، والضعفاء الصغير.

ومضامين هذه الكتب ظاهرة من عناوينها، ومما يلاحظه الواقف على كتب البخاري في الرجال أنَّ النصوص تتكرر عنده في أكثر من كتاب مما يدل على أنَّ أصل هذه الكتب كلها هو التاريخ الكبير، ثمّ استلّ منه الأوسط وزاد عليه ما زاد، واستلّ منه الصغير وزاد فيه ما زاد.

وكذلك صنع في كتب الضعفاء فأكثر نصوصه الموقوف عليها من الكبير والتي في الصغير هي مستلّة من التاريخ الكبير مع ما يزيده وقت التصنيف.

وقلة ما نَجد من الإحالات في الكتب المتأخرة على هذه الكتب ـ ما عدا الكبير ـ قياساً إلى التاريخ الكبير، راجع إلى هذا السبب، فالمزي والذهبي وابن حجر وغيرهم لا يعزون نصاً للبخاري إلى غير التاريخ الكبير وهو موجودٌ فيه لشهرة هذا الكتاب والإحالة إلى غيره إبعادٌ للنجعة من غير سبب.

أما كتاب التاريخ الكبير فهو مطبوع، لكنه بحاجة إلى تحقيق جادٍّ على ضوء النسخ المتوفرة، وقد ذكر الدكتور محمد بن عبد الكريم بن عبيد الموجودَ من نسخه في مقدمة تخريجه للأحاديث المرفوعة المسندة في التاريخ الكبير[1]، وسيأتي إن شاء الله في المبحث الثالث وصف لمنهج البخاري في هذا الكتاب.

كتاب التاريخ الأوسط والتاريخ الصغير:

أما كتاب « التاريخ الأوسط » فهو المطبوع باسم « الصغير » وعلى ذلك ثلاثة أدلّة:

- **الأول**: أنّه يوجد في مخطوطة له[2] النص صراحة على اسم الكتاب « التاريخ الأوسط »، وهي مطابقة للمطبوع باسم الصغير لكنها ناقصة.

- **الثاني**: أنَّ التاريخ الصغير كما قال محمد بن سليمان الرُّوداني (١٠٩٤هـ)[3] خاص بأسماء الصحابة، وهو ما أرجح أنّه كتاب « أسامي الصحابة » الذي ذكر ابن حجر[4] أنَّ ابن منده ذكره ونقل منه.

وقد أشار إليه البخاري في موضعين من تاريخه كلاهما في ترجمة لرجل من الصحابة؛ قال في الأول[5]: « أبيض، له صحبة، وقد بيّناه في كتاب أصحاب النبي ﷺ ».

---

(١) تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة (١/٩٧ ـ ١٠٥)، وانظر: مصطلحات البخاري لمحمد اولاد عتُّو (ص:١٠٠ ـ ١٠١).

(٢) يوجد منها صورة عندي صوَّرتُها من مكتبة الفاضل أحمد بن عبد العزيز البسام بعنيزة سنة ١٤١٣هـ.

(٣) صلة الخلف بموصول السلف (ص:١٥٥).

(٤) هدي الساري (ص:٥١٧).

(٥) التاريخ الكبير (٢/٦٠).

وقال في الثاني[1]: « عرس بن عميرة الكندي » ثم ذكر صحبته وروايته عن النبي ﷺ ثم قال: « وقد بيناه في كتاب المختصر ».

فالبخاري يحيل على كتاب له في الصحابة وهو مختصر ولا يلتزم له اسماً معيَّناً.

وقد نقل الحافظ أبو أحمد الحاكم في ترجمة الضحاك بن قيس الفهري ـ وله صحبة ـ عن التاريخ الصغير للبخاري[2].

وكذلك الحافظ علاء الدين مغلطاي في كتابه الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة نقل عن التاريخ الصغير أربعة نصوص[3] في تراجم أربعة من الصحابة، وكل هذه النصوص ـ نص أبي أحمد الحاكم ونصوص مغلطاي ـ ليست في التاريخ الأوسط (المطبوع باسم الصغير)، فتعيّن أنَّ الأوسط هو المطبوع وأنَّ الصغير في تراجم الصحابة.

ـ **الثالث:** نصوص نقلها العلماء عن « التاريخ الأوسط » وهي موجودة بنصها في المطبوع باسم (الصغير) وهذا ما صنعه بعض الباحثين[4].

أما غرض البخاري من تأليف التاريخ الأوسط فهو ضبط الوفيات ومعرفة الطبقات: طبقات الرواة في الجملة، ثم ضم إلى ذلك مادة كثيرة من التعليل والجرح والتعديل، يدل على ذلك أمران:

١ ـ قوله في مقدمة الكتاب[5]: « كتاب مختصر من تاريخ النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار وطبقات التابعين لهم بإحسان ومن بعدهم ووفاتهم وبعض نسبهم وكناهم ومن يرغب في حديثه ... ».

٢ ـ أنَّ تقسيم الكتاب قائم على هذا الأساس، فهو مرتَّب على الطبقات فذكر من مات في العهد النبوي ثم وفاة النبي ﷺ ثم من مات في عهد أبي بكر ثم عمر وهكذا إلى آخر عهد علي رضي الله عنهم، ثم جعل كل عشر سنين طبقة.

---

(١) التاريخ الكبير (٨٧/٧).

(٢) الكنى (٤٨/٢).

(٣) الإنابة (٢٣١/١، ٣٢٢)، (٦٧/٢، ١٧٨).

(٤) الفهرس الحثيث لعبد العزيز بن محمد السدحان (ص:٣٤ ـ ٣٥)، انظر: ما كتبه الباحث محمد أولاد عتو في مجلة عالم الكتب المجلد / ١٦ عدد / ٦ (ص:٥٤٧ ـ ٥٤٨).

(٥) التاريخ الأوسط (المطبوع باسم الصغير) (٢٧/١).

وقد نص عل ذلك ابن حجر فقال في المعجم المفهرس[1]: « وهذا التاريخ على السنين ».

- أما التاريخ الصغير فلا نعرف إلاَّ أنَّه لتراجم الصحابة مع بعض النقول التي وصلتنا عنه.

* * *

(١) المعجم المفهرس (ص:١٦٦).

المبحث الثاني:

التعريف بكتاب التاريخ الكبير

وفيه مطلبان:

الأول: تأليف الكتاب وثناء العلماء عليه.

الثاني: مكانة الكتاب وأثره

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التاريخ الكبير.

المطلب الأول: تأليف الكتاب، وثناء العلماء عليه.

ذكر البخاري أنّه صنّف الكتاب بالمدينة المنورة عند قبر النبي ﷺ وعمره ثمان عشرة سنة[١]، وهذا يعني أنّه صنفه قرابة سنة اثنتي عشرة ومئتين (٢١٢هـ).

ثم إنّه أعاد تصنيفه مرّتين أخريين، وذلك قوله[٢]: « صنفته ثلاث مرات »، وذلك يعني أنّه أعاد النظر فيه ونقّح وأصلح[٣].

قال[٤]: « وقلَّ اسمٌ في التاريخ إلاَّ وله عندي قصة إلاَّ أني كرهتُ تطويل الكتاب»، قلت: و (القصة) هنا ليس مراده منها الحكاية بل مراده أشمل من ذلك فهو يسمى - أيضاً - الرواية التي يرويها الراوي ويختلف عليه فيها بحيث تحتاج إلى إفرادها بمبحث، يسمها (قصة)، وقد استعمل هذا التعبير في مواضع عدة من كتابه التاريخ الأوسط كقوله[٥]: « قصة حفصة في الصوم » ثم ساق الروايات المختلفة في رفع الحديث ووقفه.

فمعنى الكلام أنّه قلَّ راوٍ إلاَّ عنده له ما يشغل به الترجمة إمَّا من سيرته أو من رواياته التي اختلف في إسنادها أو متنها، لكن لا يريد الإطالة.

وقد علم البخاري أنّه قد أتى باباً عظيماً من أبواب التصنيف في عمله هذا فقال[٦]: « لو نُشر بعض أستاذيَّ هؤلاء لم يفهموا كيف صنّفتُ التاريخ ولا عرفوه ».

وهذا صحيح، فالأمر ليس كما يتصوّره من يؤلِّف في باب كثر طرّاقه، فليس عند البخاري حين اعتمد هذا الأمر إلاَّ روايات مفرّقة في بطون الصحائف وأقاويل مدوّنة أو محفوظة لبعض أشياخه فيمن يسألون عنه من رجال الحديث أو نحو

---

(١) تاريخ بغداد (٧/٢).

(٢) تاريخ بغداد (٧/٢).

(٣) انظر: مقدمة المعلمي لكتاب موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب (١١/١)، وانظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٩٧ - ١٠٠).

(٤) تاريخ بغداد (٧/٢).

(٥) التاريخ الأوسط (الصغير) (١٥٩/١).

(٦) تاريخ بغداد (٧/٢).

مصنفات ابن المديني ونحوها، وهي قليلة قياساً بالتاريخ الكبير، فالتصنيف في مثل ذلك يلزمه سعة في الحفظ وقوة في الاستحضار.

ثناء العلماء على الكتاب:

أُعجب بالكتاب أشياخُ البخاري الذين اطّلعوا على عمله قبل تلاميذه وأقرانه؛ قال البخاري[١]: « أخذ إسحاق بن راهويه كتاب التاريخ الذي صنّفته، فأدخله على عبد الله بن طاهر فقال: أيُّها الأمير، ألا أُريك سحراً، قال: فنظر فيه عبد الله ابن طاهر فتعجَّب منه وقال: لستُ أفهم تصنيفه ».

وقال أبو العباس بن عقدة الحافظ[٢]: « لو أنَّ رجلاً كتب ثلاثين ألف حديث لما استغنى عن كتاب التاريخ تصنيف محمد بن إسماعيل البخاري ».

ونقل الذهبي[٣] عن ابن أبي حاتم ورّاق البخاري في ترجمته له قال: « سمعتُ أبا سهل محموداً الشافعي يقول: سمعتُ أكثرَ من ثلاثين عالماً من علماء مصر يقولون: حاجتنا من الدنيا النظر في تاريخ محمد بن إسماعيل ».

المطلب الثاني: مكانة الكتاب وأثره.

الكتاب من علم الرجال والعلل بالمكان العظيم الذي لا يخفى على كل من له أدنى اطّلاع، فكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ما كان له أن يُؤلَّف لولا سبق البخاري[٤] فإنَّ هيكل كتابه مسلوخ من كتاب البخاري بلا أدنى مرية.

وكذلك كتاب الكنى للإمام مسلم سار فيه على منوال البخاري ونقل كثيراً عنه ولم يُحِل عليه[٥].

يقول أبو أحمد الحاكم[٦]: « كتاب محمد بن إسماعيل في التاريخ كتاب لم يسبق إليه، من ألّف بعده شيئاً من التاريخ أو الأسامي أو الكنى لم يستغن عنه ».

ونقل الحاكم أبو عبد الله عن أبي أحمد الحاكم قوله[٧]: « كنتُ بالري وهم

---

(١) تاريخ بغداد (٢/٧).

(٢) تاريخ بغداد (٢/٨).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٢/٤٢٦).

(٤) الكنى لأبي أحمد الحاكم (٢/٢٧٤).

(٥) الكنى للحاكم(٢/٢٧٤).

(٦) الكنى(٢/٢٧٤)، وطبقات الشافعية للسبكي (٢/٢٢٥ - ٢٢٦).

(٧) سير أعلام النبلاء (١٦/٣٧٣).

يقرؤون على عبد الرحمن ابن أبي حاتم كتاب الجرح والتعديل فقلت لابن عبدويه الوراق: هذه ضحكة، أراكم تقرؤون كتاب تاريخ البخاري على شيخكم على الوجه، وقد نسبتموه إلى أبي زرعة وأبي حاتم ».

والمقصود بيان أثر الكتاب على أئمة عصره، فما بالك بأثره على من بعدهم فإنَّ كل ما في الكتاب مما ليس في غيره من كلام البخاري نفسه أو نقوله عن غيره يمكن إعادة جمعه بسهولة من كتب الرجال المؤلَّفة بعده حتى ولو كان الكتاب مفقوداً، فأيُّ أثرٍ أعظم من هذا؟



المبحث الثالث:

وصفٌ مجملٌ لِعمل البخاري في كتابه

وفيه ثلاثة مطالب:

-الأول: منهجه في سياق التراجم.

الثاني: منهجه في نقد الأحاديث.

الثالث: منهجه في الجرح والتعديل.

المبحث الثالث: وصفٌ مجملٌ لِعمل البخاري في كتابه.

ـ المطلب الأول: منهجه في سياق التراجم.

يعدُّ كتاب البخاري هذا ـ بحق ـ عملاً فريداً رائداً في بابه، فقد أجاد التصنيف أيّما إجادة، ثمَّ كاد يستوعب، وأتى في ثنايا التراجم بما يعسر ـ إلاّ على أمثاله ـ أن يحرره مؤلّف في الرجال.

وقبل الإشارة إلى محتوى تراجم كتابه لا بدَّ من بيان الترتيب الذي سار عليه في الكتاب.

رتّب البخاري تاريخه على حروف المعجم من الألف إلى الياء، لكنه قدّم أسماء المحمَّدين[1] لشرف هذا الاسم، وبلغت تراجمهم عنده ــ حسب ترقيم المطبوع ــ إحدى وسبعين وثمانمئة ترجمة (٨٧١ ترجمة)، وقد لاحظ ابن عدي كثرتها فقال في غير موضع من كتابه الكامل[2]: « هذا من الأسامي التي يريد البخاري أن يكثر كل من اسمه (محمد) »، وقال[3]: « ... لأنه يذكر كل من اسمه (محمد) وإن روى مرسلاً ».

وعند سرده للأسماء في كل اسمٍ من كل حرف من الحروف يقدِّم الصحابة مطلقاً فيذكرهم أولاً ثم يذكر بقيّة الأسماء، وغالباً ما يقدم الطبقة الأقدم.

وإن كان الاسم لعدد كثير من الرواة كمحمد وعبد الله وعمر وغيرها فإنه يبدأ بالصحابة أوّلاً ثم يرتب أسماء من بعدهم على الحروف الأولى من أسماء آبائهم؛ فعبد الله بن صالح يكون في باب الصاد وهكذا.

وكل اسم من الأسماء ـ أسماء الرواة ـ هو عنده باب على حدة إذا كان اسماً لراويين فأكثر فيعقد داخل الحرف الواحد أبواباً بعدد الأسماء، ففي حرف الزاي: زيد باب، وزبير باب، وزرعة باب، وزاذان باب، وهكذا، حتى إذا لم يبق من أسماء الحرف الذي هو فيه إلاّ أسماء مفردة لا يسمى بها إلاّ راوٍ واحد جمعها كلها في بابٍ يعقده آخر كل حرف يسميه: « باب الواحد».

---

(١) انظر: المعجم المفهرس لابن حجر (ص:١٦٦).

(٢) الكامل لابن عدي (٢٣٧/٦، ٢٣٨).

(٣) الكامل لابن عدي (٢٢٩/٦).

مضمون هذه التراجم:

تتضمن التراجم مادة متنوعة من علم الرجال؛ هي في التراجم بحسب حال الترجمة وما تحتاجه في نظر البخاري.

ويمكن بيان ذلك بما يلي:

أوّلاً: الاسم والنسب؛ فيذكر البخاري في صدر الترجمة ما يعرفه من اسم الراوي ونسبه، وقد يوجه الاختلاف الذي قد يتراءى لغير الخبير كما في ترجمة حصين بن قيس الرياحي، قال[1]: « ويقال: اليربوعي، ورياح ويربوع من تميم »؛ حتى لا يُتوهَّم أنَّ ذلك اختلاف لأنَّ رياحاً هو ابن يربوع بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم، فسيان قولك التميمي أو اليربوعي أو الرياحي.

ثانياً: الكنية؛ وهي مما يحرص البخاري على تقييده فيذكر كنى المشهورين ويلتقط من ثنايا الأسانيد ما يرِد فيها من ذكر الكنى، وكثيراً ما يحيل بالكنية على من ذكرها فيقول: « كناه فلان » ولما كان على هذا القدر من العناية اتّكأ عليه إمام عصره في الكنى أبو أحمد الحاكم في كتابه « الكنى » فيحيل في كثير من التراجم عليه، وصرح أنَّه لم يسبق إلى مثل كتابه في الأسامي والكنى[2].

ثالثاً: بلد الراوي؛ ومعرفة ذلك مهمة جداً خاصة في استظهار احتمال اللقاء أو عدم احتماله في المتعاصرين، كما عرف من دقة البخاري في ذلك؛ فينص البخاري على ذلك صراحة، وإن لم يكن عنده في ذلك شيء منصوص استنبط من ا لرواية نفسها فالرجل الذي يروي عنه؛ ويروي هو عن أهل بلد واحد فهو من أهل ذلك البلد، والذي لا تعرف روايته إلا عند أهل بلد واحد يقال فيه: « حديثه في الشاميين » أو « البصريين » أو « الكوفيين »، ونحو ذلك، وذلك متوفر كثير في كتابه.

رابعاً: الشيوخ والتلاميذ؛ فيذكر في الترجمة أبرز شيوخ الراوي وأبرز الآخذين عنه، وإذا كان مُقلاً فإنه يحرص على ذكرهم كلهم.

خامساً: بيان ما يحتاج إليه من سماعٍ وعدمه؛ فيبين أنَّ الرواية مرسلة أو ينص على عدم السماع أو على أنَّه غير معروف أو نحو ذلك مما يعتني به عناية بالغة.

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٣).
(٢) الكنى (٢/٢٧٤).

سادساً: إذا كان الراوي قد وقع له في رواية، ثم وقع له في أخرى مَن يُحتمل أن يكون هو الأول و لم يكن عنده مرجِّح يلغي هذا التردد فإنه يُبرز ذلك ويبين إمّا في الترجمة نفسها[1] أو بترجمة تالية يشير فيها إلى السابقة[2]، وأحياناً يكتفي بذكر الترجمة التي وقع له فيها التردد فيفردها كما وقعت احتياطاً[3]، وكل ذلك من تمام الدقة والأمانة العلمية، وإن كان صنيعه هذا قد أتاح للمنتقد عليه مادة كثيرة فكثير ممَّا استدركه الخطيب وقبله ابن أبي حاتم راجع إلى ذلك[3].

سابعاً: كثيراً ما يورد للمترجم رواية أو أكثر؛ وإيراده الروايات لأغراض متنوعة:

فقد يكون الراوي ليس له سواها ـــ أو له غيرها قليل ـــ فيوردها إما إيراداً مجرّداً أو مع انتقادها.

وقد يكون له روايات كثيرة لكن لا يرى إخلاء ترجمته من رواية إما لشهرته بها أو لبيان وهمٍ وقع له فيها[4]، أو لأنَّها من غرائب المترجم[5]، أو لبيان حديث مدلَّس من حديث الراوي يوهم أن يكون لغيره[6]، أو لأنَّها من جيِّد حديث الراوي[7]، أو لغير ذلك.

وقد يكون إيراد الرواية يخدم الترجمة؛ إما يبين سماعاً أو عدمه أو نحو ذلك[8].

وقد يكون إيراده الرواية فيه ما له أثرٌ في أصل الترجمة وذلك على أنحاء:

أ ـ أنَّه يسوق ما يتبين به عدم صحة أصل الترجمة؛ كما في ترجمة (محمد بن شرحبيل)[9]، ساق فيها ثلاث روايات في اثنتين (عمرو بن شرحبيل) وفي واحدة (محمد بن شرحبيل)، وفي اثنتين أنَّ شيخه محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، وفي الثالثة: ... بن سعد بن زرارة، ومدار الروايات كلها على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف مضطرب الحديث، فلذا قال البخاري[10] في آخر الترجمة: « و لم يصح إسناده » أي إن الترجمة لا يوقف لها على وجه يمكن به ترجيح قول على قول.

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (١٧١/٣)، (٢١٧/٦).
(٢) انظر: التاريخ الكبير (٣٣٩/١).
(٣) انظر: مقدمة موضح أوهام الجمع والتفريق للمعلمي (١٢/١ ـــ ١٤).
(٤) انظر: التاريخ الكبير (١٧١/٣)، (٢١٧/٦).
(٥) انظر: التاريخ الكبير (٣٦/١)، (٤٨٥/٦).
(٦) انظر: التاريخ الكبير (٤٩٤/٣)
(٧) انظر: التاريخ الكبير (٧٩/٤)، (١٩٢/٤).
(٨) انظر: التاريخ الكبير (٣٣٩/١).
(٩) انظر: التاريخ الكبير (١١٣/١ ـــ ١١٤).
(١٠) انظر: التاريخ الكبير (١١٤/١).

ب ــ أنَّه يسوق الاختلاف في الروايات لبيان الاختلاف في اسم الراوي[1].

جـ ــ أنَّه يسوق الرواية لبيان الخطأ في اسم الراوي من راوٍ واهم[2].

ثامناً: حال الراوي؛ فيتكلم أحياناً على حال الراوي أو ينقل عن غيره في ذلك، وسيأتي مزيد كلام على ذلك في المطلب الثالث.

تاسعاً: تاريخ الوفاة؛ فيقيده البخاري في كثير من التراجم، خاصة تراجم شيوخه، وعنه ينقل ذلك المؤرخون بعده.

فهذه الأمور التسعة هي مادة تراجم البخاري في التاريخ الكبير، فقد يجتمع في الترجمة الواحدة أكثرها، وقد لا يوجد منها إلاّ اثنان أو ثلاثة بحسب ما تقتضيه الترجمة.

وللناظر في الكتاب أن يتأمل كيف نهض هذا الإمام بإحضار الأسماء في أبوابها ووضع ما يناسبها من هذه الأمور من روايات متناثرة في الأجزاء والصحف فالنسب قد لا يجده إلاَّ في حديث واحد، والكنية كذلك مع ما يعترض من اشتباه الأسامي في أثناء الروايات؛ فهو إمام من أئمَّة هذا الفنّ بحقٍّ، فرحمه الله رحمة واسعة.

المطلب الثاني: منهج البخاري في نقد الأحاديث.

اعتنى البخاري رحمه الله في كتابه عناية كبيرة بنقد الأحاديث أسانيد ومتوناً، إمَّا باقتضاب أو بإسهاب.

والبخاري ــ رحمه الله ــ في غالب نقده لا يميل إلى الشرح والتفصيل، وإنَّما يكتفي بإشارات دالَّة يفهمها مَن تَمرَّس في كتبه وفي كتب الفنِّ عامَّة.

وقد مرَّ التنبيه على أنَّ صنيعَه ذلك، الغرضُ منه خدمة الترجمة، أو التنبيه على فوائد متعلقة بها.

والمراد في هذا المطلب بيان منهجه ــ باختصار ــ في النقد، ونقده يدور على عدة أمور أتكلَّم عليها بما يليق بهذا الموضع:

الأمر الأول: التفرّد.

وإعلال البخاري للأحاديث بذلك كثير في كتابه، وليس النقد متوجِّهاً إلى مجرَّد كون الرواية لا يرويها إلاَّ واحد، وإنَّما إلى أنَّه اقترن بتفرُّد هذا الواحد ما

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (٥/٣٨٢).

(٢) انظر: التاريخ الكبير (٣/١٢٥،١٢٣).

يحمل على الطعن في تفرُّده، فهو يحكم على عدد من الأفراد التي ينتقدها بالنكارة، أو يفسر نقده بما يقتضي ردَّ الرواية.

وألفاظه لذلك مثل قوله: « لا يُتابع عليه » ـ وهو موضوع الدراسة ـ وقوله: « منكر »[1]، و « لا أصل له »[2].

أما مآخذه في نقد المتون فهو في أغلب المواضع ـ كغيره من الأئمة ـ ينتقد بالتفرُّد ولا يُفسِّر انتقاده، ويستطيع الناظر التماس مأخذه باعتباره بعموم المآخذ التي يردُّ بها الأئمَّةُ التفرُّدَ، أو ما يقع منه من تفسير في بعض المواضع حين يردُّ التفرُّد.

والمآخذ التي بيَّنها تفسيرُه متنوِّعة، فمنها:

١ ـ مخالفة المتن للمتون الثابتة:

فقال في حديث يرويه حشرج بن نُباتة بسنده عن النبي ﷺ أنَّه قال في أبي بكر وعمر وعثمان: « هؤلاء الخلفاء بعدي »؛ قال البخاري[3]: « هذا لم يُتابع عليه؛ لأنَّ عمر بن الخطاب وعليًّا قالا: لم يستخلف النبيُّ ﷺ ».

٢ ـ مخالفة المتن المروي عن صحابي لروايته الثابتة عنه:

فقال في رواية عبد العزيز بن مسلم الأنصاري، عن أبي معقل، عن أنس: « رأيتُ النبيَّ ﷺ مسح »؛ قال[4]: « وقال يحيى بن [أبي] إسحاق، عن أنس: لم أر النبيَّ ﷺ مسح، وهذا أصح ».

٣ ـ مخالفة الرواية لعمل الصحابي:

فقال في رواية سالم أبي عبد الله البرَّاد عن ابن عمر مرفوعاً: « مَن صلَّى على جنازة فله قيراط »؛ قال[5]: « هذا لا يصحُّ؛ لأنَّ الزهري قال: عن سالم[1]: أنَّ ابن

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (٢/٨٧، ٣٤٢)، (٣/٩١، ٤٣٣، ٥٠٩)، (٦/١٢٠، ١٩٩، ٢٤٥، ٤٠٢)، (٧/٩٣، ١١٤)، (٨/١١٠، ١٢٩).

(٢) التاريخ الكبير (١/٣٣٦)، (٤/٤).

(٣) التاريخ الكبير (٣/١١٧)، وانظر: (١/١٥٣)، (٥/١٩٨ ــ ١٩٩، ٢٠٤، ٢٢١).

(٤) التاريخ الكبير (٦/٢٨)، وانظر: (٣/٤٧١)، لم أقف على من نصَّ على التفرد، لكن إن ثبت هذا التعليل فهو مع التفرد أشدُّ وأولى، والحديث أخرجه أبو داود (رقم:١٤٧)، وابن ماجه (رقم:٥٦٤).

(٥) التاريخ الكبير (٢/٢٧٣ ــ ٢٧٤)، وانظر: (٢/١٣٥، ٣٨٨)، (٥/٢٩٥)، وقال ابن كثير لما ساق الحديث في جامع المسانيد والسنن (٢٨/٢٦٨): « تفرد به »، ولعل سالماً البراد وهم على ابن عمر فيه، فإنَّه يرويه في موضع آخر كما يرويه غيره عن أبي هريرة، أخرجه أحمد (المسند:٢/٤٥٨) من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عنه، وروايته عن ابن عمر كذلك في المسند (٢/١٦، ٣١ ــ ٣٢، ١٤٣ ــ ١٤٤).

عمر أنكر على أبي هريرة[2] حتى سأل عائشة ».

٤ ـــ نقد فتوى الصحابي بمخالفتها لروايته:

أي ولا يُفتي بما يُخالف صريحَ السنة التي يرويها، كما قال في رواية الزبير بن الشعشاع، عن أبيه، عن علي: « كل لحوم الحمر الأهلية »، قال[3]: « ولا يصح؛ لأنَّ عليًّا روى أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عنه ».

٥ ـــ نقد فتوى الصحابي بمخالفتها للفتوى الثابتة عنه:

فانتقد ما روى خرشة بن حبيب، عن علي: « إذا لَم يُنزل فلا غُسل » بأنَّ المعروفَ عن علي من غير وجه قوله: « إذا التقى الختانان وجب الغسل »[4].

فهذه من القرائن المعتبرة عند الإمام البخاري في نقد المتون، وفي ردِّ تفرُّدات كثيرٍ من الرواة، وسيَمُرُّ في البحث منها شيءٌ كثير.

الأمر الثاني: المخالفة.

وقد أكثر البخاري في ثنايا التراجم من معارضة الروايات بعضها ببعض؛ ليتبيَّن الاختلاف الحاصل في متونها أو أسانيدها، ثم قد يرجِّح قولاً على قول.

وهذا منه كثيرٌ جدًّا في الكتاب، وكثيراً ما يميِّز اختياره بقوله: « وهذا أصح »[5]، أو « ولا يصح كذا »[6].

أمَّا أُسس الترجيح عنده فإنَّ الكلام في ذلك بحث مستقلٌّ لا يمكن الوفاء به في مقامٍ كهذا، لكن لم يخرج عمَّا كان عليه الأئمَّة قبله وبعده، وسيأتي في الفصل الثاني كلام على ذلك.

وفي الجملة فإنَّه يُرجِّح أحياناً للكثرة[7]، وأحياناً للأحفظ[8]، وأحياناً لقرائن أخرى في الرواية نفسها، كأن يكون القول المرجوح مِمَّا يسهل ويكثر الوهم به[9]، وغير ذلك.

---

(١) سالم هو ابن عبد الله بن عمر، وليس سالماً البرَّاد.

(٢) أي: أنكر عليه روايته لهذا الحديث كما هو مبيَّن في الترجمة نفسها.

(٣) التاريخ الكبير (٣/٤١٧)، وقال العقيلي في رواية الزبير بن الشعشاع: « لا يُتابع عليه ». الضعفاء (٢/٩٠).

(٤) التاريخ الكبير (٣/٢١٤)، وانظر: (٢/٦٤).

(٥) التاريخ الكبير (١/٨٩) (رقم:٢٤٦)، (١/٩٩) (رقم:٢٧٨)، (١/١٣٣).

(٦) التاريخ الكبير (١/١٤) (رقم:٣)، (١/٣٣، ٤٣) (رقم:٨٠)، (١/٤٩) (رقم:٩٩).

(٧) التاريخ الكبير (١/٤٦ ـــ ٤٨) (رقم:٩٣)، (١/١٢٦) (رقم:٣٧٣).

(٨) التاريخ الكبير (١/٨٩) (رقم:٢٤٦)، (١/٩٩) (رقم:٢٧٨)، (١/٢٧١،١٣٣) (رقم:٨٧٢).

(٩) انظر: التاريخ الكبير (١/٤٩) (رقم:٩٩)، (١/٢٤٣) (رقم:٧٧١).

الأمر الثالث: أحوال الرواة.

ينتقد البخاري الروايات بحال رواتها أحياناً، إمَّا من جهة ضعف الحفظ، أو من جهة الجهالة.

فمِن ألفاظه قوله: « إسناده مجهول »[1]، و« إسناده لا يُعرف »[2]، و« ليس بمشهور »[3]، و« ليس بذاك المشهور »[4]، و« إسناده ليس بقوي »[5]، ونحو ذلك.

أما الرواة الكذَّابون والمتَّهمون، فهؤلاء لا يُعرّج على أحاديثهم أصلاً ولا يخرج لهم ـ إلاَّ نادراً على جهة التعجب ـ؛ لأنَّ جميع الأغراض التي يراد إخراج حديث الرجل من أجلها منتفيةٌ في حقِّهم.

الأمر الرابع: عدم اتصال الرواية.

وهذا الأمر اعتنى البخاري به في كتابه عناية بالغة، فقد تصدى لكشف كثير من غوامضه لسعة حفظه وحدَّة ذهنه.

فقد نصَّ في كثير من الأسانيد أنَّها مرسلة، أي إن الراوي الذي روى فيها عن النبي ﷺ ليس له صحبة[6]، وهذا كما ترى قد يكون له أثرٌ في المختلف في صحبتهم، إذا كان الإرسال مِمَّن اختلف في صحبته عن النَّبيِّ ﷺ.

وأعلَّ كثيراً من الأحاديث بعدم ثبوت السماع فيها مع إمكانه[7]، وِفقاً لمذهبه المعروف في ذلك أنَّه يشترط لاتصال الرواية ثبوت السماع ولو مرَّة واحدة[8].

وكثيراً ما ينتقد صورة السماع الوارد في إسنادٍ معيَّن بما يقتضي أنَّها وهْم مِمَّن رواه وأنَّ السماع غيرُ ثابت[9].

---

(١) التاريخ الكبير (١/٨٢، ٣٤٥)، (٢/١٤٠، ١٤٧، ١٤٩)، (٦/٤٢).

(٢) التاريخ الكبير (٣/٦٤)، (٤/٧٥).

(٣) التاريخ الكبير (٢/٢٣٧).

(٤) التاريخ الكبير (٢/٢٦١).

(٥) التاريخ الكبير (٢/٤٥، ١٦٧).

(٦) من ذلك: (١/٣٠، ٤١، ٤٥، ٦٨، ٨١، ٨٧، ٨٨، ٩٥، ١٠١، ١٠٤).

(٧) من ذلك: (١/٤٧، ١١٠، ١١٥، ١٣٩، ١٤٥، ٢٥٠، ٤٥٣)، (٢/٢٧، ٤٦، ١١٨).

(٨) انظر: السَنَن الأَبين لابن رُشيد (ص:٣٣)، وشرح علل الترمذي (٢/٥٩٦)، والنكت لابن حجر (ص:٥٩٥ ـــ ٥٩٦).

(٩) من ذلك: (٢/٣٥)، (٤/٧٢).

فهذه ـ إجمالاً ـ الأمور التي يدور عليها انتقاد البخاري ـ رحمه الله ـ للروايات، وهذا يحتمل بسطاً وإطالة، لكن المجال لغيره.

ألفاظ أخرى ينتقد بها الروايات:

كقوله: « لم يصح إسناده »[١]، و« مقلوب »[٢]، و« فيه نظر » يريد الحديث أو السند، و« في حديثه نظر »، و« في إسناده نظر »، وهذه الألفاظ الثلاثة سيأتي الكلام عليها في المطلب الثالث إن شاء الله.

المطلب الثالث: منهج البخاري في تاريخه في الجرح والتعديل.

تضمَّن التاريخ الكبير للإمام البخاري مادَّة غزيرة في الجرح والتعديل لَم تزل معتمد المصنِّفين في هذا الفنِّ بعده، وليس الطمع في هذا المطلب التوسُّع في تأصيل هذا الأمر وتتبُّع صنيع البخاري وألفاظه ومآخذه تتبُّعاً دقيقاً فهذا يلزمه مئات الصفحات وصرف العناية الكاملة؛ وإنَّما المقصود الإشارة إلى ما يبيِّن وجوه إيراد الجرح والتعديل في كتابه، ويعين على فهم مقاصده في الجملة.

والبخاري لا يلتزم في كلِّ ترجمة الكلام عليها جرحاً أو تعديلاً، خاصة في الثقات وفي المكثرين المشهورين، ولذلك فألفاظ التوثيق ـ واستعمالها كذلك ـ أقل بما لا يُقاس من ألفاظ الجرح في كتابه.

وسأتناول منهجه من ثلاث جهات:

١ ـ طرقه في بيان أحوال الرواة.

٢ ـ الجهات التي يضعف بها الرواة.

٣ ـ مراتب الجرح عنده حسب ألفاظه التي يستعملها.

أولاً: طرقه في بيان أحوال الرواة.

للبخاري ـ رحمه الله ـ ثلاث طرق في بيان حال الراوي، كلُّها يمكن بها معرفة رتبة الراوي عنده.

الأولى: التصريح برتبته بلفظ من ألفاظ الجرح والتعديل التي يستعملها.

الثانية: الانتقاء من كلام الأئمة، فكثيراً ما ينقل عن القطان أو ابن مهدي أو

---

(١) التاريخ الكبير (١/١١٤)، (٦/٢٩٨، ٤٩٤).

(٢) التاريخ الكبير (٦/١٩٦، ٣٩١).

ابن المبارك أو ابن المديني أو ابن معين وغيرهم أقوالَهم في الراوي أو موقفهم من حديثه، فيقول: « كذبه فلان »، أو « رماه »، أو « ضعفه »، أو « تركه »، أو « كان لا يروي عنه »، وغير ذلك مثل: « وثقه »، و« أثنى عليه ».

فالذي يدل عليه تتبع صنيعه ـ ولا يصح غيره ـ أنَّ ما ينقله البخاري في الترجمة، إن لم ينقل ما يعارضه، فهو اختياره في حال الرجل، وكثير من الرواة الذين ذكرهم في كتابه « الضعفاء الصغير » إنَّما ينقل كلام غيره فيهم وحسب.

أمَّا إن نقل فيه أقوالاً متعارضة كأن يقول: « تركه القطان وروى عنه ابن مهدي »؛ فيمكن معرفة رأيه بالتماس قوله في موضع آخر، أو النظر في كلامه على حديثه ونحو ذلك.

الثالثة: انتقاده رواية من لا يعرف إلاَّ بالشيء اليسير؛ الحديث والحديثين ونحو ذلك؛ انتقاداً يستلزم ضعفه، كأن يستنكر روايته، فإن من لا يُعرف إلاَّ بروايتين أو ثلاثة ثمَّ روى حديثاً منكراً النكارة فيه مِن قِبله فهو ضعيف بلا شكٍّ، دع من لم يُعرف بغير تلك الرواية، ولذلك فقد أدخل البخاري في كتاب "الضعفاء" رواةً ليس لهم إلاَّ شيء يسير بأنَّهم رووا ما هو منكر[1].

وقد تنبَّه العُقيلي وابن عدي لذلك الأمر لَمَّا رأيا البخاري ينتقد روايات كثير من المقلِّين فأدخلوهم في الضعفاء بمجرَّد انتقاد البخاري لرواياتهم، وفي البحث أمثلةٌ كثيرةٌ جدًّا لهذا.

وعلى ذلك فصنيع البخاري في مثل ذلك يصح أن يُؤخذ في حق هؤلاء قولاً بتضعيفهم، وإن وجد لهم موثِّق فيكون قولاً معارضاً لمن يوثقهم، خاصة ابن حبان، وسيأتي إن شاء الله تعالى كلام على ذلك.

ثانياً: الجهات التي يضعف بها الرواة.

وهو في ذلك كغيره من الأئمة، فهي على سبيل الإجمال ثلاث جهات:

الأولى: انتفاء العدالة؛ وذلك في الكذابين والمتهمين ونحوهم مِمَّن يحكي عن غيره تكذيبهم أو اتهامهم، وقد يقول في بعضهم: « سكتوا عنه » أو « منكر الحديث » كما سيأتي إن شاء الله.

---

(١) انظر: الضعفاء الصغير (رقم:٨٩، ٩٢، ٩٤، ٩٩، ١٣٤، ١٧٢).

الثانية: اختلال الضبط؛ وذلك في الذين يضعفهم أو يستنكر بعضَ مروياتهم أو يحكم عليهم بكثرة الوهم ونحو ذلك.

الثالثة: الجهالة؛ كالذين يحكم عليهم بالجهالة، أو يحكم على الأسانيد التي جاءوا فيها بأنَّها أسانيد مجهولة.

ويدخل في ذلك الرواة الذين لم يعرف حديثهم إلاَّ في أسانيد واهية لا يستطاع معرفة حالهم؛ لأنَّ روايتهم لَم تأت من وجه صحيح، كمَن لا يروي عنه إلاَّ رجل ضعيف[1]، أو لا يروي هو إلاَّ عن ضعيف[2]، وهؤلاء يقول فيهم: « لم يصح حديثه »، أو « ليس حديثه من وجه يصح »، أو ربَّما قال: « فيه نظر »، كما سيأتي إن شاء الله.

ثالثاً: مراتب الجرح عند الإمام البخاري حسب ألفاظه.

تقدَّم أنَّ الإمام البخاريَّ حاول استيعاب تراجم الرواة في تاريخه، وأنَّ عنايتَه ببيان المجروحين والروايات المنتقدة أكثر من عنايته بخلاف ذلك، ولذلك فإنَّه يورد ـ كثيراً ـ تراجم وقعت في روايات جمعت بين غرابة السياق ونكارة المتن منتقداً إيَّاها؛ فربَّما اكتفى بإيرادها في موضع واحد، فيذكر إسناد الرواية في ترجمة أحد الرواة، ولا يذكر الباقين في أبواب أسمائهم[3]، وربَّما أودع كلَّ ترجمة من السند في بابها، فيطلق الحكم على الرواية ويُكرِّره في ترجمة كلِّ راوٍ، إمَّا بلفظه أو بمعناه، وقد يعيِّن الراوي الذي عليه تَبِعة الحديث، وقد يوهم كلامه أنَّ تَبِعة الحديث على أكثر من راوٍ[4].

فكلُّ ذلك علمنا منه أنَّ قسماً من كلامه في تراجم الرواة المقصود به أوَّلاً الكلام على الرواية، لا أنَّه مرتبة لصاحب الترجمة، والتنبُّه إلى مثل ذلك أمر له أهميَّة بالغة في الكلام على مراتب الرواة عند البخاري.

وليس المقصود هنا حصر ألفاظ الجرح عند البخاري واستقراءها، وإنَّما محاولة تقريب هذا الأمر لئلاَّ يخلو منه المقام، فأقول:

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (١/٣٢٠، ٤٥١)، (٢/٢٥٢)، (٣/١٧١).

(٢) انظر: التاريخ الكبير (٣/٢٨).

(٣) التاريخ الكبير (٣/٣٨٦)، ترجمة (١٢٨٥).

(٤) انظر مثالاً لذلك في التاريخ الكبير (٤/٣١٩، ٣٦٤)، (٦/٤٠)، ومثالاً آخر في التاريخ الكبير (١/٤٤١، ٣٤٥)، (٢/٥٠)، (٧/٧٤، ٧٥)، مع ضعفاء العقيلي (١/٧٩ ـ ٨٠).

الذي ظهر لي من كلمات البخاري في تراجم الرواة أنّها قسمان:

القسم الأول:

كلمات مراده منها نقد الرواية في المقام الأول، ثم قد يترتّب على ذلك معرفة حال الراوي، وله في ذلك عبارات منها:

١ ـ قوله: « في حديثه نظر »، و« في إسناده نظر »، و« فيه نظر » في غالب المواضع، وسيأتي الكلام على هذه الألفاظ، ومنها لفظ الدراسة « لا يُتابَع عليه ».

٢ ـ قوله: « لم يصح حديثه »، أو « لم يصح » في تراجم لا تُعرف إلاَّ بحديث واحد، فالمراد أنَّ الحديثَ غيرُ ثابت، ولا يستلزم ذلك أن يكون الراوي مضعَّفاً[١]، فقد قال ذلك في تراجم عدد مِمَّن ثبتت صحبتهم ولم يرِد عن كلٍّ منهم إلاَّ حديثٌ لم يصح[٢]، بل قد قال في ترجمة سنان بن عبد الله الجهني، وله صحبة، قال[٣]: « منكر الحديث »، ومراده أنَّ الحديثَ المرويَّ عنه منكرٌ، وربّما أورد تراجم أولئك الصحابة في الضعفاء[٤]، وكلُّ ذلك وجهه أنَّ كلام الإمام البخاري متنزِّلٌ على الروايات، فيتلمَّس مناسبة للكلام عليها، فقد يكون أقرب ما يحضره أن يورد الكلام في ترجمة أحد الرواة سواء كانت تَبِعة الرواية عليه أو على غيره.

ومن هذا الباب أيضاً قوله: « لم يثبت حديثه »[٥].

٣ ـ قوله: « ليس حديثه بالقائم »، أو « لم يقم حديثه »، أو « ليس بمستقيم »، ومثل ذلك قاله البخاري حيث كان الراوي لا يُعرف إلاّ بروايةٍ لم تصح؛ إمَّا لضعف الطريق إليه، أو نحو ذلك[٦].

---

(١) انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٢٢٨ ـ ٢٣٥).

(٢) انظر: التاريخ الكبير (٤/٥٠ ـ ٥١، ٧٢، ١٩٤، ٢٠٢، ٢١٠)، (٦/٤٩٤ [ترجمتان]، ٣٢٢).

(٣) التاريخ الكبير (٤/١٦١ ـ ١٦٢).

(٤) الضعفاء الصغير (رقم:٩١، ١٤٧، ١٥٧، ١٥٩، ٢٥٦، ٣٠٣، ٣٢٦، ٣٩٢).

(٥) انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٣٢٧).

(٦) التاريخ الكبير (٣/١٧١)، (٤/٢٣٦، ٢٥٤)، (٣/٧)، مع الضعفاء الصغير (رقم:٨١)، (٦/٤٦٩، ٤٩٤)، والضعفاء الصغير (رقم:٧٧).

مسألة قول البخاري « فيه نظر »[1]:

قال الإمام الذهبي[2]: « فيه نظر بمعنى أنَّه متهم أو ليس بثقة فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف »، وقد تابعه على ذلك غير واحد من علماء المصطلح[3].

وقد جمع الدكتور مسفر الدميني ــ في رسالة علمية ــ الرواة الذين قيلت هذه العبارة في تراجمهم؛ قال[4]: « وكانت نتيجة الدراسة مخالفة لما ذكره الأئمة الذين قدمنا ذكرهم، حيث تبين أنَّ الجرح بتلك العبارة كالجرح بقوله ضعيف، أو ليِّن، أو نحوهما من ألفاظ الجرح الخفيفة » ثم ذكر النتائج المجملة؛ فمنهم الضعيف، وقليل منهم متروك، ومنهم من جرحه خفيف ومنهم المجهول[5].

ثم ذكر[6] أنَّه درس قوله: « في إسناده نظر »، و « في حديثه نظر »، وأنَّ النتيجة قريبة من نتيجة من قيل فيه « فيه نظر ».

قلت: وكلام الذهبي ثم تعقيب الدكتور عليه بالدراسة كلاهما على أمر واحد هو أنَّ هذه الكلمة (فيه نظر) من كلمات جرح الرواة، فالذهبي يراها شديدة والدكتور أثبت خلاف ذلك.

لكن الذي أريد قوله هنا أنَّ هذه الكلمة ـ في الأعم الأغلب ـ ليس المقصود بها في الأصل نقد الراوي وإنما نقد الرواية، والرواية تنتقد بأمور كثيرة ليست مبنية على مجرد جرح الراوي.

وقال الحافظ المزيُّ في تهذيب الكمال[7]: « قال الحافظ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الإشبيلي[8]: قال البخاري في التاريخ: كلُّ مَن لم أبيِّن

---

(١) قالها البخاري في (١٠٧ تراجم)، انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص: ٢١٧).

(٢) الموقظة (ص:٨٣).

(٣) قول البخاري سكتوا عنه (ص:٦).

(٤) قول البخاري سكتوا عنه (ص:٧).

(٥) قول البخاري سكتوا عنه (ص:١٣).

(٦) قول البخاري سكتوا عنه (ص:١٥ ــ ١٦).

(٧) تهذيب الكمال (١٨/٢٦٥).

(٨) هو الحافظ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعيد بن يربوع بن سليمان الشنتمري ثم الإشبيلي، نزيل قرطبة، حافظ مجوِّد ثقة، من تلاميذ أبي علي الغساني، من مصنفاته: تاج الحلية وسراج البغية في معرفة أسانيد الموطأ، وكتاب المنهاج في رجال مسلم بن الحجاج، ولد سنة ٤٤٤هـ، وتوفي سنة ٥٢٢هـ. انظر: الصلة لابن بشكوال (١/٢٨٢).

جرحه فهو على الاحتمال، وإذا قلت: فيه نظر فلا يحتمل».

قلت: وليس في المطبوع من التاريخ هذه الكلمة، وفي الضعفاء الصغير للبخاري[1] قوله في سويد بن سعيد بن عبد العزيز الدمشقي: « في حديثه نظر لا يُحتمل »، وقال في التاريخ[2]: « عنده مناكير، أنكرها أحمد ».

فالظاهر أنَّ الكلام إن ثبتت نسبته للبخاري و لم يكن حكاية من ابن يربوع لِما فهمه من كلام البخاري أنَّ ما قال فيه ذلك من الحديث في تراجم الرواة فلا يصلح أن يُحتمل ويُقبل بل فيه ما يوجب النظر والتوقف؛ لأنَّ هذه الكلمة إشارة إلى وجود خلل ما في الحديث أو الأحاديث التي عند ذلك الراوي بغضِّ النظر عن رتبته في الجرح والتعديل، يدل على ذلك أنَّه جمع بين قوله: « فيه نظر »، وقوله: « لا بأس به »، و« مقارب الحديث » في ثلاثة مواضع[3]، بل صحَّح حديثاً قال في ترجمة راويه: « فيه نظر »[4].

على أنَّ في تلك الكلمة التي ذكرها ابنُ يربوع ما لا يصحُّ الأخذ بظاهره، وذلك قوله: « كلُّ مَن لم أبيِّن جرحه فهو على الاحتمال »، فإنَّ كثيراً مِمَّن لم يجرحهم البخاري في التاريخ قد جرحهم في غيره من كتبه وفي أجوبته على أسئلة الترمذي، أو هم مِمَّن يُعلم جرحه في كتب الجرح، كما أنَّ في الأمثلة التي سيرِد ذكرها ما يجلي الأمر زيادة.

وسأذكر شواهد من تصرف البخاري في إطلاق هذه الكلمة تدل دلالة ظاهرة على أنَّ مراده في الأعم الأغلب الإشارة بهذه الكلمة إلى وجود إشكال في السند ونحو ذلك.

١ـ قال البخاري في ترجمة صعصعة بن ناجية جد الفرزدق ـ وهو صحابي ـ قال[5]: « فيه نظر » وذكر حديثه من طريق العلاء بن الفضل عن عباد بن كسيب عن طفيل بن عمرو عن صعصعة.

والذي ثبتت صحبته لا يتوجه له نقد أصلاً لا شديد ولا خفيف، لكن مراد

---

(١) ترجمة (١٥١).

(٢) التاريخ الكبير (١٤٨/٤).

(٣) انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٢١٨).

(٤) انظر: التاريخ الكبير (٣١٨/٢)، وعلل الترمذي الكبير (٢٨٥/١ ـ ٢٨٦).

(٥) التاريخ الكبير (٣١٩/٤).

البخاري أنَّ حديثه والإسناد إليه (فيه نظر)، ولعل ذلك لأنهم أعراب مجهولون فلا يمكن تحرير اتصال الإسناد والتأكد من ضبط النقلة؛ فقد قال في ترجمة طفيل الراوي عن صعصعة[1]: « لم يصح حديثه »، وقال في ترجمة عباد بن كسيب الراوي عن طفيل[2]: « لا يصح ».

٢ ـ **وقال البخاري** في ترجمة عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، وهو يروي عن أبيه عن جده؛ قال[3]: « فيه نظر لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض » ففسر (النظر) باحتمال الانقطاع.

٣ ـ **وقال البخاري** في ترجمة جميل بن عامر[4]: « روى عنه إسماعيل بن نشيط، فيه نظر » وقال في ترجمة إسماعيل بن نشيط[5]: « روى عن جميل بن عامر، في إسناده نظر » فردَّ النظر إلى الإسناد ولو كان مقصوده غمز الراوي ما احتاج إلى هذا التكلُّف، والظاهر أنَّه يريد أنَّ السماع غير معلوم لأن الرواة غير مشهورين.

٤ ـ **وقال البخاري** في ترجمة عمر بن أبان[6]: « عمر بن أبان، عن عمرو بن عثمان بن عفان، قاله يوسف البرَّاء عن إبراهيم بن عمر بن أبان عن أبيه، فيه نظر، إن لم يكن ابن أبان بن عثمان فلا أدري ».

أي إن لم يكن عمر هذا ابناً لأبان بن عثمان بن عفان فالبخاري لا يدري من هو، وقال في ترجمة عمرو بن عثمان بن عفان[7]: « سمع عثمان رضي الله عنه قاله إبراهيم بن عمر بن أبان عن أبيه، في إسناده شيء ».

قلت: وهذا (الشيء) هو ذلك (النظر) وهما التردد والشك المنقدح في نفس البخاري في تعيين عمر بن أبان أهو ابنٌ لأبان بن عثمان بن عفان أم آخر لا يدرى من هو.

---

(١) التاريخ الكبير (٤/٣٦٤).
(٢) التاريخ الكبير (٦/٤٠).
(٣) التاريخ الكبير (٥/١٨٩).
(٤) التاريخ الكبير (٢/٢١٦).
(٥) التاريخ الكبير (١/٣٧٥).
(٦) التاريخ الكبير (٦/١٤٢).
(٧) التاريخ الكبير (٦/١٧٨).

فهذه الأمثلة وغيرها بينة في أنَّ البخاري لم يرد أصلاً بقوله (فيه نظر) حال الرواة فيها، وهذا لا يعني أنَّه لا يقول ذلك في الرواة فقد يقوله، لكن (النظر) ليس رتبة معيَّنة يُردُّون إليها وإنما أمر آخر.

فمن ذلك قوله في ترجمة حريش بن خريث البصري[1]: « فيه نظر » وقال أيضاً: « أرجو [أن يكون صالحاً[2] »، والرجل مختلف فيه فوثقه ابن معين، وضعَّفه أبو زرعة وأبو حاتم وقال الدارقطني: « يعتبر به ».

فقول البخاري: « أرجو أن يكون صالِحاً » يدل على شيء من التردُّد في حاله عنده أظهره قوله: « فيه نظر ».

وقد يقول البخاري: « فيه نظر » في رواة يضعفهم جدًّا، كقوله في محمد بن الزبير الحنفي[3]: « فيه نظر »، وقال في الضعفاء[4]: « منكر الحديث ».

لكن قد يكون للنظر تفسير يوافق ما تقدَّم، فإنَّ هذا الراوي قال فيه ابن عدي[5]: « قليل الحديث، عامة ما يرويه غرائب وأفرادات »، أمَّا الرواة المعروفون بالترك الذين يكثر حديثهم ـ وهم الذين يقول فيهم: سكتوا عنه ـ فلا يقول ذلك فيهم، فليس في الرواة الذين أجرى فيهم الدكتور مسفر دراسته راوٍ واحد جمع فيه البخاري بين « فيه نظر »، و« سكتوا عنه »، وهذا ما يفتح باباً لإعادة دراسة ما قال فيه البخاري: « فيه نظر » على ضوء هذا الافتراض المقترح.

أما قول البخاري: « في إسناده نظر »[6]، فهو على ظاهره له صلة بأمر يُراد التنبيه عليه في السند لا يكفي له مجرَّد معرفة حال الراوي، ومن أمثلة ذلك:

١ ـ قال البخاري في حديث يرويه أبو وهب الجيشاني، عن الضحاك بن فيروز الديلمي، عن أبيه مرفوعاً في الجمع بين الأختين؛ قال[7]: « في إسناده نظر »،

---

(١) التاريخ الكبير (٣/١١٤).

(٢) ساقطة من المطبوع وهي في تهذيب التهذيب (٢/٢٤١).

(٣) التاريخ الكبير (١/٨٦).

(٤) الضعفاء الصغير (رقم:٣١٨).

(٥) الكامل لابن عدي (٦/٢٠٤).

(٦) استعملها البخاري في ستة عشر موضعاً: التاريخ الكبير (١/١١١، ٢٧٢، ٣١٧، ٣٧٥، ٤٤٣ ـ ٤٤٤)، (٢/١٦، ٥٥، ٢٣٢)، (٣/١١٩، ١٢٨، ٢٤٨ ـ ٢٤٩، ٣٤٩)، (٤/٢٠٩)، (٥/٣٥، ١٢٩)، ٦/٤٥٧)، وفي موضعين في الأدب المفرد (رقم:٣١٦، ١٢٧٩)، وينقلها عنه العقيلي في مواضع منها: (٢/٧٦، ٢٧٢)، (٣/١٢٥، ١٩٨).

(٧) التاريخ الكبير (٣/٢٤٨ ـ ٢٤٩).

وفسر هذا (النظر) في ترجمة الضحاك بن فيروز فقال[1]: « لا يُعرف سماع بعضهم من بعض ».

٢ ـــ **قال** في ترجمة أبي الجوزاء الربعي بعد أن روى عنه بسنده أنَّه قال: « أقمتُ مع ابن عباس وعائشة ثنتي عشرة سنة ليس من القرآن آية إلاَّ سألتهم عنها »؛ قال[2]: « في إسناده نظر ».

وأبو الجوزاء ثقةٌ مخرَّج في الكتب الستة، قال ابن عدي في كلمة البخاري هذه[3]: « أي: إنَّه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما ».

فيكون المراد أنَّ أبا الجوزاء لا يصح ما في هذه الحكاية أنَّه أسند عن عائشة باتصال، فلذلك لم يخرج البخاري في صحيحه لأبي الجوزاء شيئاً عن عائشة.

٣ ـــ **وقال البخاري** في ترجمة أويس القرني التابعي المشهور[4]: « في إسناده نظر »، وأويس كما قال الذهبي[5]: « ما روى شيئاً فيوثَّق أو يُضعَّف ».

وذكر العقيلي[6] أنَّ المقصودَ الحديث الذي رواه مسلم في فضله من طريق أُسير ابن جابر، عن عمر رضي الله عنه[7].

والذي تبيَّن لي أنَّ البخاريَّ يُشكِّك في اتصال الرواية بين أُسير وعمر، وهو تشكيك في محلِّه، فأُسير كوفي كان عمرُه لَمَّا توفي عمر ٢٣ سنة[8]، فحضوره هذه الحادثة ـ أعني ما وقع بين عمر وأويس وأخرجه مسلم ـ وهي شيء حصل مرة واحدة، وليس حديثاً مرويًّا يحتمل تكرُّرُه، وليس في الرواية ما يفيد الاتصال، وليس مُساكناً لعمر في بلد واحد أمرٌ يحمل على التوقف في إثبات الاتصال على مذهب البخاري في ذلك.

٤ ـــ **وقال البخاري** في حديث من طريق عثمان بن حفص، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جدِّه، عن النَّبيِّ ﷺ: « مَن قال يثرب

---

(١) التاريخ الكبير (٤/٣٣٣).

(٢) التاريخ الكبير (٢/١٦).

(٣) الكامل (١/٤٠٢).

(٤) التاريخ الكبير (٢/٥٥).

(٥) الميزان (١/٢٧٩).

(٦) الضعفاء (١/١٣٦).

(٧) صحيح مسلم (رقم:١٩٧٨).

(٨) انظر: طبقات ابن سعد (٦/١٤٦ ـــ ١٤٧).

مرَّة فليقل المدينة عشراً »؛ قال[1]: « في إسناده نظر »، وقد فسَّر ذلك في ترجمة عثمان بن حفص بن خلدة الزُّرَقي، فأورد الحديث ثم قال[2]: « فلا أدري هذا هو الأول ـ يعني عثمان بن حفص بن خلدة ـ أو عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي »، والوقاصي متفقٌ على تركه، والأول مستور، فالنظر هنا هو التردُّد في تعيين الراوي[3].

وقول البخاري « في حديثه نظر »[4] يقال فيه قريب من ذلك، فإنَّه يُطلقها ويريد بها تارة جنس حديثه، أي: في أحاديثه نظر[5]، وتارة يُطلقها في حديث من لا يتهيَّأ الحكم عليه لكونه لَم يرو إلاَّ عن رجل واهٍ[6]، أو لم يرو عنه إلاَّ واهٍ[7].

وتارة يريد بها نكارة الحديث أي: إنَّ حديثَه شاذٌ منكرٌ[8].

والحاصل أنَّ البخاري إذا أطلق (النظر) فهو يريد به التنبيه على أمرٍ في الرواية وربما في الراوي، أو يشير إلى تردُّد في تعيينه أو في حاله والحكم عليه ونحو ذلك، أما تحديد ذلك بدرجة معيَّنة من درجات الجرح فلا يؤيِّده تصرف البخاري في إطلاق هذا اللفظ، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) الضعفاء للعقيلي (٣/١٩٨).

(٢) التاريخ الكبير (٦/٢١٧).

(٣) انظر: الكلام على هذا الحديث في الحديث (رقم:٩٩) من الأحاديث المدروسة.

(٤) قالها في أربعة عشر راوياً، انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٢٢٢).

(٥) انظر: التاريخ الكبير (١/٣٧٩)، (٨/٤٢٥).

(٦) انظر: التاريخ الكبير (٢/٢٣٩).

(٧) انظر: التاريخ الكبير (٢/٣٨٣).

(٨) انظر: التاريخ الكبير (٢/٢٢)، (١/٩٦).

القسم الثاني:

كلمات مراده منها الكلام في الرواة، وهي قسمان:

الأول: ما يدلُّ على أنَّ الراوي مجهولٌ غير معروف، وعبارته لذلك مثل قوله: « إسناده مجهول »[1]، و« مجهول »[2]، أو تصريحه بأنَّه لا يدري من هو[3]، أو إن لم يكن فلان فلا أدري مَن هو[4]، ونحو ذلك.

الثاني: ما يدل على أنَّه معروف، ولذلك عبارات كثيرة، واستعمالها كثير أيضاً، وتمهيداً للأخذ بطرفٍ من هذا الأمر لا بدَّ من التقدمة بأمور ينبغي أن تُراعى في ذلك، فأقول:

١ ــ البخاري ــ رحمه الله ــ قد لا يلتزم في بيان حال الراوي لفظاً بعينه في كتبه وأجوبته، فهذه الألفاظ قد تكون متباينة الدلالة، وهذا ما يوقع إشكالاً يمكن تلافيه بِما يأتي.

٢ ــ الأصل الذي علم من حال البخاري ــ رحمه الله ــ وغلب عليه هو الورع في إطلاق عبارات النقد، والاكتفاء بالإشارة إلى ذلك، ومعرفة ذلك مهمّة جدًّا في معرفة حال الراوي عنده إذا تنوَّعت عبارته؛ إذ ينبغي أن يكون المعتبر إذ ذاك هو أشدَّها لفظاً؛ لأنَّه لم يبلغ اللفظ الشديد مع ورعه واحتياطه إلاَّ عن قصد وإرادة، وما كان أخفَّ منها محمول عليه.

وحينئذ فأيَّ ترتيب رتبت ألفاظه فالعمل على أنَّ من قال فيه لفظاً يجعله من مرتبةٍ ما لم يرتفع إلى ما هو أخف منها.

٣ ــ قال الإمام الذهبي[5]: « سكتوا عنه، علمنا مقصده بالاستقراء أنَّها بمعنى تركوه ».

ومِمَّا يدل على ذلك أنَّه لم يجمع بين مجرَّد التضعيف وبين هذا اللفظ[6]؛ لأنَّها

---

(١) التاريخ الكبير (٨٢/١، ٣٤٥)، (١٤٠/٢، ١٤٧، ١٤٩)، (١٢٩/٤، ١٩١)، (٤٢/٦، ١٦٠).

(٢) التاريخ الكبير (٤٧/٢، ١٧٠)، (١٩٣/٤).

(٣) التاريخ الكبير (٦٧/٢).

(٤) التاريخ الكبير (١٩١/١، ٢١٤، ٢١٩)، (١٤٢/٦).

(٥) الموقظة (ص:٨٣).

(٦) انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٢٧٩).

مرتبة الترك لا مجرَّد الضعف.

٤ ـ قال ابن القطان الفاسي[١]: « وهو القائل ـ أي البخاري ـ: كلُّ من قلت فيه منكر الحديث فلا تحلُّ الرواية عنه ».

٥ ـ كلُّ من ذكره البخاري بالوهم في الحديث هم من أهل الصدق مع ضعف في الحفظ، وقد خرَّج لأحدهم في الصحيح[٢]، ولعل هذا مقتضى التنويه بأوهامهم، فإنَّ من غلب عليه الضعف لا يصلح أن يكتفى فيه بمجرَّد أنَّ له أوهاماً.

٦ ـ قوله: « مقارب الحديث »، قالها في (٣٣) راوياً أخرج في الصحيح والأدب المفرد لـ (١٣) راوياً منهم، أربعة في الصحيح، والباقون في الأدب، ووصف أربعة منهم بأنَّ في حديثه مناكير[٣].

وقال الترمذي في عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ـ وهو ضعيف ـ؛ قال[٤]: « رأيت محمد بن إسماعيل يُقوِّي أمرَه، ويقول: هو مقارب الحديث ».

قلت: فهذه القرائن تدلُّ على أنَّ هذه اللفظة تقويةٌ مّا لِمَن فيه ضعف، فلعله يسوغ أن يُقال: إنَّ هذه الكلمة عند البخاري هي أدنى التعديل مشعرةً بأيسر الجرح.

وبعد: فهذه إشارات دالَّة في هذا المقام، وليست كافية؛ إذ لا بدَّ من دراسة مختصَّة مع مقارنة بعمل البخاري في إخراجه لحديث الرواة الذين تكلَّم فيهم، وفي نقده لمروياتهم ليمكن الوصول إلى نتائج أكثر دقَّة.

وبناءً على ما تقدَّم فالذي يظهر لي أنَّ مراتب الجرح عند البخاري هي كالتالي، مبتدئاً بالأشدِّ فالأشد:

المرتبة الأولى: ما كذَّبه أو نقل تكذيبه أو اتِّهامه بالكذب، كأن يقول: « كذبوه »، و« كذبه فلان »، و« رماه فلان »، ونحو ذلك.

المرتبة الثانية: مرتبة الترك، وهم الرواة المُكثرون الذين لا يُلتفت إلى رواياتهم البتة؛ لفحش الضعف في حديثهم، وذلك ما قال فيه: « سكتوا عنه »، و« متروك »، و« تركوه »، و« تركه فلان ».

---

(١) بيان الوهم والإيهام (٣/٣٧٧).

(٢) انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٣١٨ ـ ٣١٩).

(٣) انظر: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري (ص:٣٥٤ ـ ٣٥٥).

(٤) سنن الترمذي (حديث: ١٩٩).

المرتبة الثالثة: شدَّة الضعف، وفيها مثل قوله: « منكر الحديث »، و« ضعيف جدًّا »، و« ليس بشيء »، و« شبه لا شيء »، و« أحاديثه مناكير »، و« لا يُتابع على حديثه »، إذا أراد عموم حديث الراوي.

المرتبة الرابعة: مرتبة الضعف، وقد ترتفع إلى الضعف اليسير، مثل قوله: « ضعيف »، و« ليس بالقوي »، و« يخالف الناس في حديثه »، و« في حديثه بعض المناكير »، و« كثير الوهم »، ونحوها مِمَّا يُذكر فيه أنَّ للراوي أوهاماً.

المرتبة الخامسة: أيسر الجرح، وقد تكون أدنى التعديل، وذلك مثل قوله: « مقارب الحديث ».

فهذا الذي يظهر لي، و لم أستوعب ألفاظ البخاري[1]، وا لله تعالى أعلم.

* * *

(١) قد جمعها وأحصى مواضعها الباحث محمد أولاد عتّو في رسالته: مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري.

الفصل الثاني:

التفرُّد، وتعليل النُّقاد به.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف التفرُّد، وأنواع المؤلفات فيه.

المبحث الثاني: أنواع من علوم الحديث متفرِّعة عن التفرُّد.

المبحث الثالث: موقف النُّقاد من التفرُّد.

المبحث الأول:

تعريف التفرُّد، وأنواع المؤلفات فيه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف التفرد والأفراد.

المطلب الثاني: أنواع المؤلفات في التفرد.

المبحث الأول: تعريفه، وأنواع المؤلفات فيه.

المطلب الأول: التفرد والأفراد لغة واصطلاحاً.

قال ابن فارس[1]: « الفاء والراء والدال أصلٌ صحيح يدلُّ على وُحدة ».

فالفرد المتحد[2]، أي: ما كان وحده، فتفرَّد، أي: وقع على هيئة هو فيها واحدٌ ليس له مماثل من ذلك الوجه الذي حُكم بتفرُّده به، والمصدر التفرُّد.

والاسم من ذلك الفَرْد، وجمعه: أفراد.

أمَّا في اصطلاح المحدِّثين: فالتفرُّد هو رواية الراوي للحديث على وجه يتفرَّد فيه عن غيره، ثم تحت ذلك أقسام من تفرُّد نسبيٍّ ومطلق ونحو ذلك[3]، وبحسب نوع التفرّد وحكمه قبولاً أو ردًّا تكون التسميات المتفرِّعة عن ذلك كما سيأتي إن شاء الله.

وتنزيل المعنى اللغوي على الاصطلاح أنَّ (التفرُّد) صنيع الراوي المتفرِّد، و(الفرْد) اسم ما تفرَّد به، وهو الرواية التي وقع فيها التفرُد، وجمع ذلك (أفراد).

ويُقابل التفرُّد المتابعة بأنواعها، والمتابعة عند النقاد كانت تعمُّ: المتابعة والشاهد[4] كما سيأتي مفصَّلاً في هذا المبحث إن شاء الله، أمَّا عند علماء المصطلح المتأخرين ففرَّقوا بين المتابعة والشاهد، فالمتابعةُ تكون في حديث الصحابيِّ الواحد؛ فإن كانت عن شيخ واحد فهي تامَّة[5]، وإلاَّ كانت قاصرة[6].

والشاهد ما كان عن صحابي آخر[7].

المطلب الثاني: المصنفات في الأحاديث الأفراد ومظان وجودها.

اعتنى حفاظ الحديث بالتأليف في هذا الصنف من الأحاديث، فألَّفوا كتباً الغرض منها جمع الأفراد والغرائب، وكتباً مادتها تدور على الأفراد والتفرُّدات،

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٤/٥٠٠).

(٢) القاموس المحيط (ص:٣٩٠).

(٣) تدريب الراوي (١/٣١٦).

(٤) قال الحافظ ابن حجر (تدريب الراوي ١/٣٠٨): « وقد يُسمَّى الشاهد متابعة ».

(٥) تدريب الراوي (١/٣٠٧).

(٦) تدريب الراوي (١/٣٠٨).

(٧) تدريب الراوي (١/٣٠٨).

وهذه أشهر أنواع المصنفات في هذا النوع من الأحاديث، والمقصود من ذِكرها التنبيه على مظان الأفراد، لا سرد الكتب المؤلفة فيها:

النوع الأول: كتب الأفراد والغرائب، وهي كتبٌ تُعنى بجمع أحاديث غريبة، ومنها:

١ ـ الغرائب والأفراد، للدارقطني، رتَّبه الحافظ ابن طاهر المقدسي على الأطراف، وهو مطبوع.

٢ ـ الأفراد والغرائب، لابن زُريق أحمد بن عبد الله الدلال (ت٣٩١هـ)، منه جزء في الظاهرية[١].

٣ ـ الأفراد، لأبي حفص ابن شاهين (ت٣٨٥هـ)، طبع منه الجزء الخامس[٢].

النوع الثاني: كتب الفوائد.

والفوائد قد اختلف في تعريفها الباحثون[٣]، لكن الذي يقرب أنَّ الحديث الذي يُسمى (فائدة) هو ما تضمَّن شيئاً مستطرفاً بالنسبة للمستفيد، إمَّا أنَّه ليس عنده بذلك السند، أو يستفيد منه علوًّا في الإسناد، أو نحو ذلك، كما قال شعبة[٤]: « أفادني ابن أبي ليلى أحاديث، فإذا هي مقلوبة »، يعني أنَّه أفاده أحاديث ليست عنده، فلمَّا نظر إذا هي مقلوبة لا جديد فيها إلاَّ سوء حفظ ابن أبي ليلى.

والمؤلفات في الفوائد كثيرةٌ جدًّا، منها المطبوع وكثيرٌ منها مخطوط، ومنها مفقود[٥]، ومنها:

١ ـ الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب، لأبي القاسم المهرواني، وهو مطبوع.

٢ ـ الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان، لمحمد بن علي العلَّوني، وهو مطبوع.

٣ ـ الفوائد العوالي المؤرخة من الصحاح والغرائب، للتنوخي، وهو مطبوع.

---

(١) انظر: فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية للشيخ الألباني رحمه الله، (ص:٨٠).

(٢) بتحقيق بدر البدر، ط. دار ابن الأثير.

(٣) استقصى ذلك سعود الجربوعي في تحقيقه لفوائد أبي القاسم المهرواني، وهي رسالة علمية (ماجستير) في الجامعة الإسلامية، أوفى فيها الموضوع حقَّه، نوقشت سنة (١٤١٨هـ). انظر: (١/١٠٥ ـ ١١٤).

(٤) الجرح والتعديل (٧/٣٢٢).

(٥) قدم محقق فوائد أبي القاسم المهرواني بمقدمة وافية عن كتب الفوائد عدَّ فيها أكثر من مئتي كتاب (١/١٠٣ ـ ٣٧٤).

النوع الثالث: كتب العلل.

والعلل عامتها تدور على تفرُّد راوٍ يخالفه أقرانه، وفي كتب العلل أيضاً تُذكر الشواذ، ومن أجَلِّ كتب العلل:

العلل لابن أبي حاتم، والعلل الكبير للترمذي، وعلل الدارقطني، وكلُّها مطبوعة.

ومنها المسانيد المعلَّلة، كمسند علي بن المديني[١]، ومسند يعقوب بن شيبة[٢].

النوع الرابع: كتب الضعفاء والمتروكين.

فإنَّها تذكر مناكيرهم وأفرادهم، كالضعفاء للعقيلي، والكامل لابن عدي، والمجروحين لابن حبان، وغيرها.

كتب أخرى:

كمعاجم الطبراني، ومسند البزار، وسنن الدارقطني، والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم.

قال ابن رجب[٣]: « ونجد كثيراً مِمَّن ينسب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح من الكتب الستة ونحوها، ويعتنِي بالأجزاء الغريبة وبمثل مسند البزار ومعاجم الطبراني وأفراد الدارقطني، وهي مجمع الغرائب والمناكير ».

وقال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي[٤]: « ... إنَّما رواه مثل الدارقطني الذي يجمع في كتابه غرائب السنن، ويُكثر من رواية الأحاديث الضعيفة والمنكرة، بل والموضوعة ويبيِّن علة الحديث وسبب ضعفه وإنكاره في بعض المواضع ».

***

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١١/٦٠).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/٤٧٦، ٤٧٧ ــ ٤٧٨) طبع الجزء الحادي عشر من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو الموجود.

(٣) شرح علل الترمذي (٢/٦٢٤).

(٤) (ص:٣١).

المبحث الثاني:

أنواع من علوم الحديث متفرِّعةٌ عن التفرُّد.

وفيه خمسة مطالب.

- المطلب الأول: مكانة التفرد من علوم الحديث.
- المطلب الثاني: أقسام التفرد.
- المطلب الثالث: الحديث الغريب.
- المطلب الرابع: الحديث المعلول.
- المطلب الخامس: الحديث الشاذ.

المبحث الثاني: أنواع من علوم الحديث متفرِّعةٌ عن التفرُّد.

المطلب الأول: مكانة معرفة الأفراد من علوم الحديث.

لَمَّا كانت علوم الحديث هي نَتاج تراكم معرفي ضخم في خدمة السنة النبوية المحفوظة بحفظ الله تعالى لدينه، هيَّأ الله تعالى له صفوة عقول هذه الأمة التي هي خير أمَّة أخرجت للناس؛ فإنَّ لبَّ هذه العلوم وثمرَتَها ما به يتميَّز صحيح الحديث من ضعيفه، ويُعرف درجاته في الصحة والضعف.

وإذا كان المراد معرفة محلِّ التعليل بالتفرُّد من ذلك، فلا بدَّ من إشارة إلى الجهات التي يتطرَّق منها الضعف وتُعلَّل بها الروايات.

وهذه الجهات هي ثلاث في الجملة:

● **الجهة الأولى**: عدم اتصال الرواية، وذلك هو الإعضال والانقطاع والإرسال ونحو ذلك.

وقد يقترن بعدم الاتصال من صيغ الأداء ما من شأنه أن يُوهم الاتصال إمَّا عمداً من الراوي أو غير عمد فيكون التدليس، وخفي الإرسال.

● **الجهة الثانية**: حال الراوي.

إمَّا في العدالة، كأن يكون الراوي كذاباً أو متَّهماً.

وإمَّا في الضبط، كأن يكون مختَلاً أو خفيفاً، أصليًّا كان أو طارئاً كالمختلط ونحوه.

وإمَّا في الجهالة، بأن لا تُعرف عينُه أو حاله.

● **الجهة الثالثة**: أن تكون الرواية غير محفوظة إمَّا سنداً، والمتن محفوظ من جهة أخرى، وإمَّا سنداً ومتناً.

وبحسب ما يقتضيه حال الرواية التي وقعت غير محفوظة تكون إمَّا شاذَّة، أو معلولة على ما يأتي تفصيله إن شاء الله.

والعبارة من النقاد في بيان عدم حفظ الرواية متنوِّعة، مثل: باطل، منكر، غير محفوظ، خطأ، وهْم، لا أصل له، بل ربما قالوا: موضوع من غير أن يكون المراد كذب الراوي[1].

---

(١) انظر مثلاً: المنتخب من العلل للخلال (ص:٨٦)، والعلل لابن أبي حاتم (رقم:٢٥٦٤).

والأئمة يذكرون أنَّ معرفة ذلك لا يكون إلاَّ بالممارسة؛ قال ابن أبي حاتم[1]: « ... قال عبد الرحمن بن مهدي: معرفة الحديث إلهام »، وفسَّره بقوله: « إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة ».

قال ابن أبي حاتم[2]: « سمعتُ أبي يقول: مثل معرفة الحديث كمثل فصٍّ ثمنه مائة دينار، وآخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم ».

وكلُّ ذلك معناه أنَّ الأمرَ ذوقٌ وممارسةٌ ومَلَكة.

وقال الحاكم أبو عبد الله[3]: « وإنَّما يُعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ... والحجة عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير ».

يعنِي أنَّ معرفة ذلك لا تعتمد اعتماداً مباشراً على معرفة حال الراوي، فلا يُستنبط عدم حفظِ الرواية من مجرَّد معرفة حال الراوي، وإنَّما بالحال المحتفَّة بالرواية نفسها وما يُحيط بها من قرائن.

والواقع أنَّ معرفة النقاد المحفوظ الثابت من الروايات وما سواه من غير المحفوظ هو من أعظم الأُسس التي ينبني عليها الكلام في قسمٍ كبير من الرواة على النحو التالي:

١ ـ إذا كثرت الأوهام من الراوي كثرة تمنع الثقة بحفظه استحقَّ اسم الضعف أو الترك.

٢ ـ إذا كانت نسبتها من حديثه لا تقضي بضعفه أثَّرت في الحكم عليه فصار صدوقاً، أو صدوقاً يخطئ، أو ثقة يخطئ، أو يخطئ في حديث فلان، ونحو ذلك.

٣ ـ معرفة هذه الأوهام في حديث الثقات هو الأساس في المفاضلة بينهم إمَّا مطلقاً أو في حديث شيخٍ بعينه، كما جرت المفاضلة بين أصحاب الزهري ونافع وقتادة وأمثالهم.

فإذا كان شطر كبير من الكلام في الرواة راجعاً إلى ذلك كان راجعاً في الحقيقة إلى معرفة أفراد الرواة؛ لأنَّ التفرُّدَ هو ميدان غير المحفوظ من الروايات.

---

(١) العلل (٩/١).
(٢) العلل (٩/١).
(٣) معرفة علوم الحديث (ص:١١٢ ـ ١١٣).

المطلب الثاني: أقسام التفرُّد

لا بدَّ قبل ذكر علوم الحديث المتصلة بالتفرد من إشارة إلى أقسام التفرد، فذلك له أثر في تصوُّر تلك الأنواع وتصوُّر الفروق بينها.

والذي تبيَّن لي من إطلاق العلماء وكلامهم وتصرُّفهم وتسمياتهم للتفرد أن تقسيم التفرُّد يكون باعتبارين:

- **الأول:** تقسيم التفرد باعتبار ما يحتفُّ به من القرائن المؤثِّرة في تسميته وفي قبوله أو ردِّه.

- **الثاني:** تقسيم التفرُّد باعتبار كيفية وقوعه من الراوي المتفرِّد.

والكلام في هذا المطلب سيكون مجملاً مع ترك التفصيل والتمثيل للمطالب التالية.

أوَّلاً: تقسيم التفرد باعتبار ما يحتفُّ به من القرائن المؤثِّرة في تسميته وفي قبوله أو ردِّه:

التفرُّد إذا كان ممن يُعتمد على حفظه، وجرى عند أئمّة هذا الفنّ مجرى القبول دون أن يستغربوه أو يستنكروه؛ فهو مجرَّد تفرُّد، والحديث صحيح فَرْد، لا يقال غريب ولا شاذّ ولا غير ذلك، ومن هذا الضرب عدد كثير جداً من أفراد الصحابة والتابعين وكبار الحفاظ ونحوهم ممن قبل تفرُّده وصح و لم يُستغرب.

قال علي بن المديني[1]: « نظرنا فإذا يحيى بن سعيد يروي عن سعيد بن المسيب ما ليس يروي أحدٌ مثلها، ونظرنا فإذا الزهري يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحد، ونظرنا فإذا قتادة يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحد ».

وكلُّ هؤلاء أئمَّة لا يُطلق القول في رواياتهم أنَّها غريبةٌ إلاَّ لسبب حامل على ذلك كما قيل في حديث يحيى بن سعيد: (إنّما الأعمال بالنيّات).

وقال الإمام مسلم[2]: « للزهري نحوٌ من تسعين حديثاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحدٌ بأسانيد جياد »، و لم يقل أحدٌ قط إنَّ هذه غرائب الزهري، بل الغرائب لونٌ آخر سيأتي ذكره.

فهذا الضرب من الأفراد مجرد تفرد لا يلزمه اسم آخر مما سيأتي.

أمَّا إذا رأى الناقد في التَّفرُّد معنىً حمله على استغرابه و لم يكن عنده مألوفاً على النحو الذي أتى عليه فالحديث عنده غريب.

---

(١) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لابن المديني (رقم:٧٦).

(٢) صحيح مسلم، بعد حديث (رقم:١٦٤٧).

ثمَّ هذا الاستغراب قد يكون مبعثه أمراً محتملاً يصح الحديث معه فيكون صحيحاً غريباً، وقد يكون مبعثه نُكرةً في إسناد الحديث أو في متنه فتكون الرواية ضعيفة منكرة.

فحديث: « إنَّما الأعمال بالنيات » لم تكن غرابته ـ فيما يظهر لي والله تعالى أعلم ـ من جهة تفرُّد عمر بن الخطاب أو علقمة بن وقاص به، إذ ليس غريباً تفرُّد هؤلاء بمثله وإنَّما الغرابة في تفرُّد يحيى بن سعيد الأنصاري به، ويحيى إمامٌ ثقةٌ لم ينكروا تفرُّده به وإنَّما استغربوا أن يتهيّأ له التفرُّد به على طول إسناده بالنسبة إلى عصره، وعلى كونه متناً جليلاً فيه نص على أصل من أصول الدين، فهِمَّةُ الأمَّة كلِّها متوفِّرةٌ على نقله، فالمنتظر أن يشتهر ويتداول منذ عهدٍ مبكر، والغرابة في تأخر ذلك إلى طبقة أصحاب يحيى بن سعيد.

ووجوه الاستغراب لا تنحصر بمثل ذلك بل هي كثيرة جداً، وهي راجعةٌ إلى نظر الناقد، فقد يستغرب ناقدٌ مالا يستغرب غيره، كما أنَّه قد يستنكر ما لا يستنكره غيره، وكما أنَّه قد يوثق أو يضعف من لا يوافقه غيره فيه.

والمراد هنا أنَّ الحديث لا يسمى غريباً بمجرّد كونه فرداً بل لا بدَّ من معنى حاملٍ على الاستغراب، وسيأتي مزيدٌ في ذلك في مطلب الغريب الآتي.

فالغرائب إذاً منها الصحيح ومنها المنكر، والغالب عليها النكارة، وكثير من الرواة إنَّما ضُعِّفوا أو تُرِكوا لكثرة الغرائب المنكرة في أحاديثهم.

والخلاصة أنَّ التفرُّد باعتبار القرائن المحتفَّة به ثلاثة أقسام:

١ـ تفرُّدٌ مجرَّد، وهو ما خلا من أمرٍ مستغربٍ أو مستنكرٍ وهو الفرد الصحيح، ولعلَّ هذا هو عامَّة الأفراد المعروفة في الصحيحين.

٢ ـ التفرُّد الغريب المحتمل، وهو الغريب الصحيح.

٣ ـ التفرُّد الغريب المنكر، والمنكر شاذٌّ أو معلول كما سيأتي[١].

وبعبارة أخرى: كل منكر غريبٌ ضرورةً وليس كل غريب منكراً بل منها غرائب صحاح، وكل غريب فردٌ ضرورة وليس كل فردٍ غريباً بل من الأفراد صحاح ليست بغرائب، والله تعالى أعلم.

ثانياً: تقسيم التفرُّد باعتبار كيفية وقوعه من الراوي:

لا يخلو الراوي المتفرد من أحد ثلاثة أقسام:

الأول: أن يتفرَّد بشيء ـ إمّا سنداً أو متناً ـ قد شاركه غيره فيه على غير

(١) سيأتي الكلام على الشاذ في المطلب الخامس من هذا المبحث.

الوجه الذي تفرَّد به، وذلك بأن يشارك غيره في أصل الرواية، ثم ينفرد بشيء من المتن أو السند لم يذكره غيره.

قلت: فمنه ما يكون تفرُّداً صحيحاً، وقد يكون غريباً صحيحاً[1]، وقد يكون منكراً بأن تدلَّ قرينةٌ على وهمه في تفرُّده[2].

الثاني: أن يكون المتن معروفاً من وجوه، ويتفرد به راوٍ من وجه لا يعرف إلاَّ عنده، و لم يشاركه غيره في شيء من إسناده.

قلت: فمنه الصحيح[3]، ومنه الغريب الصحيح[4]، ومنه ما هو وهم من الراوي[5].

الثالث: أن يكون الحديث لا يعرف متنه ولا سنده إلاَّ عند الراوي.

وهذا ـ أيضاً ـ منه الصحيح[6]، والصحيح الغريب[7]، ومنه الغريب المنكر[8].

فهذه الأقسام الثلاثة تصويرٌ للكيفية التي يقع التفرُّد بها، لا علاقة لها بقبوله أو ردِّه، فتنتظم الصحيح والغريب الصحيح والغريب المنكر، ولذلك لما ذكر الترمذي أقسام الغريب ذكر هذه الأقسام الثلاثة كما سيأتي في الكلام على الحديث الغريب.

المطلب الثالث: الغريب.

الغريب لغة ضد المألوف.

أمَّا في الاصطلاح فهو حديث لا يرويه إلا واحد، لكن هل كلُّ ما انفرد به واحد يسمّى غريباً؟

---

(١) وهذان هما زيادة الثقة المقبولة، انظر: شرح علل الترمذي (٢/٦٣٠).

(٢) الوهم من هذا الضرب هو (المعلول)، وكان معلولاً لا شاذاً - كما سيأتي - لأنَّ الرواية الأخرى الواقعة على الصواب، صار وجودها والوقوف عليها بمثابة (العلة) لهذه الرواية التي قد لا يظهر في بادي النظر موطن الخلل فيها، والأمثلة عليه مذكورة في المطلب الرابع (المعلول).

(٣) انظر مثاله في النكت لابن حجر (٢/٧٠٥ ــ ٧٠٦).

(٤) انظر مثاله في شرح علل الترمذي (٢/٦٤٥).

(٥) الوهم من هذا الضرب هو (شاذ الإسناد)، وفارق المعلول بأنَّ حكم الناقد بأنَّه إسناد منكر لم يكن بدليل من رواية أخرى وقع فيها الإسناد على الصواب، وإنَّما بذَوْقٍ ومَلَكَة اكتسبها من جملة معرفته بصحاح الأسانيد والمتون، وأمثلته كثيرة في كتب العلل وهي التي يقول فيها الأئمة: « منكر بهذا الإسناد ».

(٦) وهو عامة الأفراد التي في الصحيحين وغيرها من أفراد الأئمة الحفاظ، كالزهري وأضرابه.

(٧) كحديث الأعمال بالنيات.

(٨) الوهم من هذا الضرب هو (شاذ المتن والإسناد)، وسيأتي الكلام على المعلول والشاذ في المطالب التالية، وهناك مثاله.

قد عرف الحافظ ابن منده الغريب بالمثال فقال[1]: « الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة وأشياخهما من الأئمَّة مِمَّن يُجمع حديثه، إذا انفرد الرَّجل عنهم بالحديث يُسمَّى غريباً »، وهذا التعريف ذكره ابن الصلاح مرتضياً إيَّاه تعريفاً للحديث الغريب.

فاعتبر في الغرابة كونها تفرداً حيث تُتَوقَع المتابعة.

والملحظ المقيد في هذا التعريف مأخوذ من تصرُّف الأئمة في إطلاق الغرابة وهو الظاهر؛ أنَّ الغرابة تفرُّدٌ يستطرف مثله ويستغرب ـ صحيحاً كان أو ضعيفاً ـ فإنهم لم يسمُّوا ما ينفرد بروايته صحابي عن النبي ﷺ غريباً ولا سمّوا كذلك ما انفرد به مثل سعيد بن المسيب ونحوه من التابعين، والزهري وأضرابه؛ ما سمَّوا ذلك غريباً.

ومِمَّا يدل على هذا المعنى ــ وهو أنَّ الغرابة ليست مجرد التفرد وإنما تفرد انقدح في نفس الناقد ما عدَّه لأجله غريباً ـ قولُ الأثرم[2]: « قلت لأحمد: إنَّ له[3] أحاديث إن لم تكن مناكير فهي غرائب، قال: نعم ».

فدلّ كلامه على أنَّ هذه الأفراد جاءت على هيئة تجعلها دائرة بين القبول فتكون غرائب، أو الردّ فتكون مناكير.

ونحوه قول أبي حاتم في حديث أخطأ فيه الوليد بن مسلم[4]: « ويظن قوم أنَّ حديث الوليد غريب ».

والحاصل أنَّ الغرابة في كلام النقاد تفردٌ فيه ما لا يعدُّه الناقد مألوفاً جارياً مع نظائر له، فربما صح الحديث وإن كان غريباً، وربما وصل إلى حد النكارة وهو الغالب[5].

أقسام الغريب:

ذكر الترمذي للغريب ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما لا يروى إلا من وجه واحد[6]، أي إنه تفرد مطلق بالسند والمتن، ومثّل له بمثالين[7] جعلهما ابن رجب في شرح العلل نوعين:

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص:٤٥٦).
(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/٦٥٧).
(٣) يعني زيد بن أبي أنيسة.
(٤) العلل لابن أبي حاتم (رقم:٩٠٤).
(٥) انظر: شرح علل الترمذي (٢/٦٢١ ـ ٦٢٥).
(٦) العلل للترمذي في آخر الجامع (٥/٧١١).
(٧) المصدر نفسه (٥/٧١١).

الأول[1]: أن يكون ذلك الإسناد لا يروى به إلاّ ذلك الحديث.

الثاني[2]: أن يكون الإسناد مشهوراً يروى به أحاديث كثيرة لكن هذا المتن لا تصح روايته إلاّ بهذا الإسناد.

القسم الثاني: أن يكون الحديث في نفسه مشهوراً لكن يزيد فيه بعض الرواة زيادة تستغرب[3].

القسم الثالث: أن يكون المتن معروفاً من جهات أخرى وإنما يستغرب من إسناد معيَّن[4].

وهذه الأقسام هي في الحقيقة أقسام التفرد، كما تقدَّم ذكرُ ذلك.

المطلب الرابع: المعلول.

العلة في اللغة الضعف والمرض، اعتلَّ الرجل إذا فارق الاعتدال في صحته فهو عليل[5].

أما الاصطلاح فلا بد قبل الكلام على العلة والحديث المعلول من التذكير بأمرين:

الأول: أنَّ المعلول والشاذ يجمعهما وصف النكارة وأنهما روايتان غير محفوظتين فلذلك تشتمل كتب العلل على النوعين.

الثاني: أنَّ الأصل في التفريق هو من كلام العلماء أنفسهم فقد فرق الخليلي بين المعلول والشاذ[6]، وقال الحاكم صراحة[7] في الحديث الشاذ: « وهو غير المعلول ».

وهذا الإطلاق الخاص للعلة الذي تكون فيه قسيمة للشذوذ، ونوعاً متميِّزاً عن غيره هو المعنيُّ بهذا المطلب، أما التوسع في الإطلاق كقولهم أعلّ الحديث بالانقطاع أو بالجهالة أو نحو ذلك فهذا شيء آخر لا يعارض الإطلاق الخاص.

---

(١) شرح علل الترمذي (٦٢٧/٢ ـ ٦٢٨).

(٢) شرح علل الترمذي (٦٢٨/٢ ـ ٦٢٩).

(٣) العلل للترمذي في آخر الجامع (٧١٢/٥) شرح علل الترمذي (٦٣١/٢).

(٤) العلل للترمذي في آخر الجامع (٧١٢/٥ ـ ٧١٥)، وشرح علل الترمذي (٦٤٣/٢،٦٤٩).

(٥) القاموس المحيط (ص:١٣٣٨).

(٦) انظر: الإرشاد (١٦٠/١، ١٧٤).

(٧) معرفة علوم الحديث (ص:١١٩).

الحديث المعلول هو المشتمل على العلة، والعلة من كلام النقاد وتصرفهم هي السبب الخفي القادح في صحة الرواية ولا يكفي النظر في الرواية وحدها للوقوف عليه وإنما بعرضها على الروايات الأخرى المتحدة معها في المخرج.

ففي التعليل أمران:

- الأول: اشتراك من اثنين فصاعداً في أصل حديث يروونه[1].

- الثاني: وهم بعضهم إما في السند أو في المتن.

فكون الرواة – مصيبهم ومخطئهم – يدورون على رواية واحدة هو ما يتيح الوقوف على العلة بالجمع والمعارضة، يقول الحاكم[2]: « وهو[3] غير المعلول فإن المعلول ما يوقف على علته: أنّه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راوٍ، أو أرسله واحد فوصله واهم »، فجعل الفرق أنَّ المعلول يمكن الوقوف على علّته أي إيجاد دليلٍ ناجزٍ عليها من نفس الرواية التي أراد الواهم التحديث بها فوهم فيها وصرفها عن وجهها الصحيح.

وقد مثل الحاكم لأجناس العلل بعشرة أمثلة[4]، كلُّها يدور على مخرج واحد؛ يرويه من طريق من وهم فيه، ثم يورد الرواية الواقعة على الصواب عن المخرج نفسه.

وهذا الأمر لا يخطئه من نظر في عامة كلام النقاد في العلل.

وهذا النوع هو ما أشار إليه الترمذي في تقسيمه للغريب حين قال[5]: « رب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث، وإنما تصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه »، فما كان غريباً من هذا النوع والزيادة فيه ممن لا يعتمد على حفظه إما مطلقاً أو قامت القرينة على وهمه فهذا الحديث المعلول.

---

(١) قد يكون هذا الاشتراك ظاهراً، كاختلاف الرواة على شيخٍ واحد كما في المثال الذي سيأتي، وقد يكون الاشتراك مستنبطاً يكتشفه الناقد بدقّة نظره كما في المثالين الثاني والثالث.

(٢) معرفة علوم الحديث (ص:١١٩).

(٣) يعني الحديث الشاذ.

(٤) معرفة علوم الحديث (ص:١١٣ ـ ١١٩).

(٥) العلل آخر الجامع (٧١٢/٥).

أمثلةٌ للحديث المعلول:

ـ المثال الأول:

قال الإمام الدارقطني[١]: « روى مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ قال: الدين النصيحة ثلاثاً، لله ولكتابه ... الحديث، خالفه أصحاب سهيل، منهم: سليمان التيمي ويحيى بن سعيد الأنصاري وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وزهير بن معاوية وخالد بن عبد الله وجرير بن عبد الحميد ومحمد بن جعفر بن أبي كثير وإبراهيم بن طهمان وغيرهم، رووه عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري »، فالحديث واحد، ومخرجه واحد: عن سهيل فاستدل برواية هؤلاء على خطأ الرواية الأخرى فقد قال البخاري في هذا الحديث[٢]: « مدار الحديث كله على تميم ولم يصح عن أحد غير تميم ».

المثال الثاني:

قال عبد الله بن الإمام أحمد[٣]: « حدثت أبي بحديث حسان بن إبراهيم الكرماني[٤] عن عاصم بن سليمان، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين بن علي، عن أمها[٥] فاطمة بنت رسول الله ﷺ أنَّ النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، فقال أبي: ليس هذا من حديث عاصم الأحول هذا من حديث ليث بن أبي سليم ».

قلت: والحديث ثابتٌ عن ليث من عدة طرق[٦]، وحسان بن إبراهيم من أصحاب ليث كما في تراجمه، فكلام الإمام أحمد في تعليل الحديث معناه أنَّ حسان حمل الحديث ـ في الأصل ـ كما حمله أقرانه عن ليث، ثمَّ توهَّم فصرفه عن وجهه فحدَّث به عن عاصم الأحول، فاستدلَّ على وهم حسان بالمخرج المعروف الذي قطع الإمام أحمد أنَّه هو الذي كان عند حسان قبل أن يتوهّم، فكانت معرفة

(١) الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص:١١٢ ـ ١١٣).

(٢) التاريخ الأوسط (المطبوع باسم الصغير) (٢/٣٥).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢/٣٨١).

(٤) قال الحافظ في التقريب: « صدوق يخطئ، ت ١٨٦هـ ».

(٥) هي أمها لأنَّها أم أبيها الحسين رضي الله عنه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٦/٢٨٢ - ٢٨٣، ٢٨٣)، والترمذي حديث (رقم:٣١٤)، وابن ماجه حديث (رقم:٧٧١)، والطبراني في الكبير (٢٢/٤٢٤).

للطليعة تنفصل عن الجيش أو الرائد يتقدم الركب أو الرجل ينفرد بخصالٍ من خصال الخير إنَّهم شذُّوا، فالشذوذ معنى مذموم على كل حال.

أمَّا الشذوذ في الاصطلاح فالذي يمكن الخلوص به من كلام الحاكم والخليلي، وكذلك أبو داود صاحب السنن - وسيأتي ذكر كلامهم - أنَّ الشذوذ[1] تفرُّد الراوي برواية منكرة سنداً ومتناً من غير أن يكون غيره شاركه[2] في أصل الرواية.

ـــ بيان ذلك من كلام النقاد:

قال الحاكم أبو عبد الله[3]: « وهو غير المعلول، فإنَّ المعلول ما يوقف على علته أنَّه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راوٍ فأرسله، أو أرسله واحد فوصله واهم؛ فأمَّا الشاذ من الروايات فإنَّه حديث ينفرد به ثقة من الثقات[4]، وليس للحديث أصل بمتابع لذلك الثقة ».

فجعل الحاكم الصفة التي تميز الشاذَّ من المعلول أنَّ الشاذ « ليس له أصل بمتابع ».

وفي التعريف مِمَّا تُعرف به صفة الشذوذ: أنَّه لا يوقف على دليل الوهم فيه كما في العلة، وذلك لأنَّ الواهم في الحديث المعلول قد حُفظ ـ من طريق غيره ـ الصوابُ من روايته التي وهم فيها، وعلمنا بذلك أنَّه أراد رواية ما روى غيره فصرفه عن وجهه الصحيح وهماً، أمَّا الشاذ فليس له أصلٌ بمتابع، والمعلول له (أصل) يُرَدُّ صواب الرواية إليه؛ عُرف ذلك الأصل برواية المتابع على أصل الرواية، وقد تقدَّم بيان ذلك واضحاً في أمثلة العلَّة التي سبق ذكرها.

---

(١) الشذوذ المذكور هنا هو الشذوذ في المتن والسند، أمَّا شذوذ السند فيرد في أقسام الشذوذ.

(٢) المشاركة المنفية هنا هي مشاركة (أو متابعة) من يمكن أن تدلَّ مشاركته على أنَّ للرواية أصلاً، أمَّا مشاركة المتروكين والمتهمين مِمَّن يسرق الحديث أو يحدث بما ليس من حديثه فلا التفات إلى مشاركتهم.

(٣) معرفة علوم الحديث (ص:١١٩)، وقدمت كلامه؛ لأنَّه هو الذي أرجِّح أنَّه أوضح التعاريف في التفريق بين المعلول والشاذ، ثم حاولت التوفيق بين كلامه وكلام غيره.

(٤) قد يبدو من قوله: « ثقة من الثقات » أنَّه قيدٌ للشاذ، لكنَّ الحاكم لم يلتزم صناعة الحدود التي التزمها المصنفون بعده، وحينئذ فالذي يتبيَّن من واقع الحال أنَّ قوله هذا إنَّما هو لأنَّ الغرائب المنكرة ـــ من شواذ ومعلولات ـــ إذا كانت في أحاديث الضعفاء فهي لم تَعْدُ موضعَها، وإنَّما يُحرص على التنبيه عليها الحرصَ التامَّ إذا وقعت في أحاديث الثقات من جرَّاء أوهامهم حتى لا تروج على من لا يعلمها؛ لأنَّ الأصل قبول حديث الثقة فحرص الحاكم على بيان أنَّ الشاذ يتطرَّق لأحاديث الثقات، أمَّا الضعيف فالأصل ردُّ حديثه، وإذا كان الشذوذ يقع في حديث الثقات فلا شكَّ أنَّ الضعفاء أولى به منهم،وهذا واضح لِمَن تامَّله لا يقتضي اختصاص الشذوذ بحديث الثقات.

المخرج الصحيح للرواية عن شيخ الراوي الواهم نفسه هي الطريق التي أوقفت على علة هذا الحديث.

المثال الثالث:

ذكر الترمذي في كتاب العلل الكبير[1] حديث شريك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ كان يلبس خاتماً في يمينه.

ثم قال: « سألت محمداً[2] عن هذا الحديث فقال: ليس هو عندي بمحفوظ، وأُراه أراد حديث عبد الله بن حنين، عن علي، عن النبي ﷺ أنَّه نهى عن لبس المعصفر وعن خاتم الذهب ».

فالبخاري أنكر هذا الحديث، واستنبط من سياق سنده ومتنه مدخلَ الوهم على راويه فعلَّل بذلك الحديث، فهو يرى أنَّ شريكاً حمل كما حمل أقرانه عن شيخهم: إبراهيم بن عبد الله بن حنين الحديث المذكور في النهي عن لبس خاتم الذهب، ثم وهم شريك في الحديث وهماً فاحشاً فروى بإسناد هذا الحديث حديثاً آخر مشابهاً له في اللفظ، وهذا ما يسمى (القَلب) و (إدخال حديثٍ في حديث).

فهذه الأمثلة الثلاثة كلُّها كما قال الحاكم: « يوقف على علَّته »، وذلك بمقارنته بالمخارج والمتون القريبة منه فيستطيع الناقد بذلك الوقوف على مدخل الوهم على الراوي المخطئ كما صنع الدارقطني والإمام أحمد والبخاري في هذه الأمثلة، ومثلها الآلاف.

فالصفة الجامعة لها أنَّها يمكن إقامة دليل معيَّن على أنَّها أوهامٌ صُرِفت عن أصلٍ محفوظٍ عند غير الواهم من ثقات الرواة، وهذا ما يفارق فيه (المعلولُ) (الشاذَّ) كما سيأتي بيانه إن شاء الله في المطلب التالي.

المطلب الخامس: الشاذّ

الشذوذ في اللغة مفارقة الجمهور[3]، أي الانفراد عن الجمهور على وجه فيه منابذة أو مخالفة، فإنه لا يقال لمن انفرد لمعنى لا يقتضي ذلك إنَّه شاذّ، فلا يقال

---

(١) علل الترمذي (٢/٧٢٩).

(٢) يعني البخاري.

(٣) القاموس المحيط (ص:٤٢٧).

وقد مثَّل الحاكم للشاذ بثلاثة أمثلة يُصرِّح فيها أنَّ رواتها لم يشاركوا في مخرج الرواية ليُعَلَّ الحديث بذلك.

فقال في أحدها(١)، وهو حديث يتفرَّد به قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ رضي الله عنهما: « أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخَّر الظهرَ حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلَّى الظهر والعصر جميعاً ثمَّ سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخَّر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجَّل العشاء فصلاَّها مع المغرب ».

قال: « هذا حديثٌ رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن لا نعرف له علة نُعلِّله بها، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث، ولو كان عند يزيد، عن أبي الزبير لعلَّلنا به الحديث، فلمَّا لَم نجد العلَّتين خرج عن أن يكون معلولاً ».

فبيَّن بياناً واضحاً أنَّ التعليل لا مكان له في هذا الحديث؛ لأنَّه ليس ثَمَّة أصل لرواية قتيبة عند غيره ليُقال إنَّه أخطأ والصواب رواية فلان، فحرَّر بهذا المثال قوله في التعريف: « ليس للحديث أصل بمتابع ».

ثمَّ بيَّن الأمر الأهمَّ وهو أنَّ الروايةَ منكرةٌ وإلاَّ لكان الحديث صحيحاً غير شاذ، فإنَّ قتيبة مِمَّن يُوثق بحفظه ويُقبل تفرده؛ فقال الحاكم: « فنظرنا فإذا الحديث موضوع، وقتيبة ثقة مأمون ».

فتبيَّن من تعريف الحاكم وتمثيله ما سبق ذكره في صفة الحديث الشاذ ووجه مغايرته للحديث المعلول، والله تعالى أعلم.

وهذا الذي قرَّره الحاكم هو الذي يُشعر به كلام أبي داود في رسالته إلى أهل مكة إذ قال(٢): « ... فربَّما يجيء الإسناد فيُعلم من حديث غيره أنَّه غير متصل، ولا يتبيَّنه السامع إلاَّ بأن يعلم الأحاديث وتكون له معرفة فيقف عليه، مثل ما يُروى عن ابن جريج قال: أُخبرت عن الزهري، ويرويه البُرساني عن ابن جريج، عن الزهري، فالذي يسمع يظنُّ أنَّه متصل، ولا يصحُّ بتَّة، فإنَّما تركناه لذلك؛ لأنَّ

(١) معرفة علوم الحديث (ص:١١٩ - ١٢٠).
(٢) رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص:٣٢ - ٣٣).

أصل الحديث غير متصل ولا يصح، وهو حديث **معلول** ».

فنبَّه بهذا التقرير والتمثيل على معنى العلَّة، وأنَّه يُمكن الوقوف عليها بالسَّبر والمقارنة، كما قرَّر الحاكم في شأنها.

وقال في رسالته أيضاً[1]: « الأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير ... فإنَّه لا يُحتجُّ بحديث **غريب**[2] ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمَّة العلم، ولو احتجَّ رجلٌ بحديث غريب وجدتَ مَن يطعن فيه، ولا يُحتجُّ بالحديث الذي قد احتُجَّ به إذا كان الحديث **غريباً شاذًّا** ».

ففرَّق بين الغريب الشاذ وبين المعلول، فما وصفه أبو داود هو الذي وصفه الحاكم، تنوَّعت عباراتهم واتفقت مقاصدهم، والله تعالى أعلم.

ومن هذا المعنى للحديث الشاذ قول صالح بن محمد (جزرة)[3]: « الشاذ: الحديث المنكر الذي لا يُعرف ».

والحديث المعلول ـ وإن كان يستحقُّ وصف النكارة ـ إلاَّ أنَّه يُعرف من طرق أخرى وجهه والصواب منه.

تعريف الخليلي للشاذ:

قال الخليلي[4]: « الذي عليه حفاظ الحديث: أنَّ الشاذ ما ليس له إلاَّ إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقةً كان أو غيرَ ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يُقبل وما كان عن ثقة يُتوقف فيه ولا يُحتجُّ به ».

وكلامه فيه أمران: صفة الشاذ، وحكمه، والذي يعنينا هنا هو الكلام على صفته فنقول: إنَّه اعتبر في الشاذ صفتين:

---

(١) (ص:٢٩).

(٢) ظاهر أنَّ مراده بالغريب هنا: الغريب المنكر؛ لأنَّه هو وغيره من الأئمَّة يحتجُّون بأحديث مالك ويحيى بن سعيد الصحاح وإن كانت غرائب، لا يُشكُّ في ذلك.

(٣) شرح علل الترمذي (٢/٦٢٥).

وصالح بن محمد (جزرة) هو: صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب الأسدي مولاهم، أبو علي البغدادي، الإمام حافظٌ من حفاظ الحديث ونقَّاده والعارفين بعلله ورجاله، ولد سنة (٢٠٥هـ) ببغداد واستوطن بخارى سنة (٢٢٦هـ) وتوفي بها سنة (٢٩٣هـ). تاريخ بغداد (٩/٣٢٢)، وسير أعلام النبلاء (١٤/٢٣).

(٤) الإرشاد (١/١٧٦).

الأولى: أنَّه ليس له إلاَّ إسنادٌ واحد، وهذا كقول الحاكم: « ليس له أصل بمتابع »، فإنَّ المعلول له أكثر من إسناد أمكن ببعضها الاستدلال على خطأ بعضها الآخر.

الثاني: أن يشتمل على نكارة، وذلك مأخوذ من قوله: « يشذ بذلك شيخ »، فإنَّه لا يصح أن يُحمل كلامه على أنَّه يعني مجرَّد الانفراد، فإنَّه ليس في اللغة ولا في كلام أحد من النقاد قبله ولا في عصره إطلاق اسم (الشذوذ) على مجرَّد التفرُّد، فإنَّ الشذوذ وصف قبيح منفّر، ولم يراعِ الخليلي في تعريفه طريقة المتأخرين في العناية بالتعاريف، فقد أعاد لفظ الشذوذ في تعريف الشاذ، وهو ما يُسمُّونه (دوراً ممتنعاً)، وإنَّما أطلقه مراعياً أنَّ التراكم المعرفي لطلاَّب الحديث إلى عصره سيجعل كلامه واضحاً مفهوماً.

والدليلُ أنَّه لا يريد بالشذوذ مجرَّد التفرُّد، أنَّه صرَّح أنَّ ما يتفرَّد به الثقات الحفاظ صحيحٌ متفقٌ عليه[1]، أمَّا الشاذ فلا يُحتجُّ به.

أمَّا كلام الخليلي في حكم الشاذ، وهو قوله: « فما كان عن غير ثقة ... » إلخ، فقد يصح توجيهه أنَّه يريد أنَّ شواذ غير الثقات متروكة؛ لأنَّه لا عبرة بروايتهم أصلاً، وأمَّا الثقة فلا يُحتجُّ بما شذَّ فيه وإن كان لا يمنع الاحتجاج بسائر مروياته؛ قد يُقال إنَّ هذا مراده لكن لم تُواتِه العبارة.

وبكلِّ حال فالذي يعنينا هنا هو وصفه للشاذ، أمَّا حكمه فليس هو ما أردنا من كلامه، وله رحمه الله أشياء لا يوافقه عليها العلماء[2].

تعريف الإمام الشافعي للشاذ:

قبل النظر في تعريف الإمام الشافعي للشاذ لا بدَّ من القول إنَّ الروايات المنكرة سواء كانت معلولةً أو شاذةً يجمعها أنَّها منكرة وغير محفوظة ومطروحة وإن كان راويها ثقة من الثقات، أمَّا التمييز بين الشاذ والمعلول بعد ذلك فصناعةٌ محضة اعتنى بها علماء الصناعة الحديثية تفنُّناً، لكن الحكم المتحصِّل واحد، وهو أنَّ الرواية منكرة لا يُلتفت إليها.

---

(١) الإرشاد (١/١٦٧).

(٢) انظر: مقدمة المحقق لكتاب الإرشاد (١/٢٣).

وهذا التفريق الاصطلاحي هو ما لم يراعِه الشافعي في تعريفه للشاذ، إذ هو من فقهاء الشريعة، ولم تكن عنايته بهذا النوع من مكملات الصنعة الحديثية كعناية أولئك الذين فرَّقوا بين الشاذ والمعلول، وإنَّما الذي يعنيه هو بيان الرواية المنكرة أيًّا كان اسمها، فعرَّفها باسم (الشاذ).

وهذا الصنيع منه هو ما جعل الخليلي يُغاير بين تعريفه للشاذ وبين ما عليه حفاظ الحديث[1].

وأيًّا كان فإنِّي سأذكر ما أراه في تفسير كلام الشافعي، وإن لم يكن ذلك مقصوداً من هذا المطلب؛ إذ الإطالة في هذه المسائل لها مواضع خاصة.

قال الإمام الشافعي[2]: « ليس الشاذ أن يروي الثقة ما لا يرويه غيرُه، هذا ليس بشاذ، إنَّما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يُخالف فيه الناس ».

والمخالفة ــ عند الشافعي وغيره من علماء عصره ــ لا تنحصر بمجرَّد التعارض والتنافي الصريح، بل قد يكون تقييد المطلق، أو التصريح بما سكتت عنه الروايات المحفوظة؛ قد يكون مخالفةً عندهم كما يأتي بيان ذلك إن شاء الله[3].

كما أنَّ الشافعيَّ لم يُقيِّد المخالفة هنا بما هو في حديث واحد، فقد تكون في حديث واحد كأن يزيد راوٍ في المتن زيادة يُخالفه غيرُه فيها، وقد تكون أوسع من ذلك كأن يُقيَّد حديثٌ ما الأحاديث الأخرى ظاهرة في إطلاقه[4]، أو يتضمَّن معنى مخالفاً للأحاديث الصحيحة.

فمعنى كلام الشافعي ـ والله تعالى أعلم ـ أنَّ مجرَّدَ تفرُّد الثقة برواية ليس سبباً لردِّ روايته والحكم عليها بالشذوذ ما لَم تتضمَّن روايته مخالفة للروايات الثابتة.

فهذا التعريف الظاهر أنَّه يريد به الكلام على المتون، ولم يتعرَّض فيه للأسانيد، ثم هو يشمل المعلول منها والشاذ عند الحاكم وغيره، وهو تعريفٌ اعتنى بالثمرة المستفادة من نقد المتون، لم يُراعَ فيه تفاصيلُ الصناعة الحديثية كما اعتنى به كلام أولئك، والله تعالى أعلم.

---

(١) الإرشاد (١/١٧٦).

(٢) انظر: معرفة علوم الحديث (ص:١١٩).

(٣) انظر: (ص:٨٢).

(٤) انظر: مثالاً لذلك في معرفة علوم الحديث (ص:١٢١).

ـ إشارة إلى تعريف الحافظ ابن حجر للشاذ:

قال الحافظ في نخبة الفكر[1]: « وزيادة راويهما ـ يعني الصحيح والحسن ـ مقبولة ما لم تقع منافية لِمَن هو أوثق، فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ ومقابله الشاذ ومع الضعف فالراجح المعروف ومقابله المنكر ».

قلت: ففي كلامه أمورٌ، **منها**: أنَّ المخالفة هي المنافاة، ويأتي أنَّ المخالفة أعمُّ من ذلك.

ومنها: أنَّ الشاذ هو مخالفة الثقة لمن هو أعلى منه، وقد تقدَّم أنَّ الشذوذ صفةٌ للتفرُّد المنكر الذي وقع من الراوي وتقدَّم تحرير وجه مفارقته للمعلول بما يغني عن الإعادة.

ومنها: أنَّ المنكر إنَّما هو مخالفة الضعيف لمن هو أوثق، وهذا يـردُ عليه مئاتُ الأمثلة عن أئمّة النقد؛ يُسمُّون خطأ الثقة منكراً لا يخصُّونه بالضعيف، بل قد يُسمُّونه كذباً موضوعاً، والحافظ لا يُنازع في أنَّ أغلاط الثقات مطروحة مردودة، وإنَّما يرى أنَّ الاصطلاح أن لا تُسمَّى منكرة، وأنَّ تسميتها منكرة تجوُّز، فعاد نزاعه في ذلك لفظيًّا[2]، ومرادُ هذا المبحث النظر في تصرُّفهم ليكون مدخلاً للنظر في تصرُّف الإمام البخاري، والله تعالى أعلم.

أقسام الشاذ:

كلام أهل العلم معروف في ذمِّ الشذوذ والشاذ من الروايات، وأنَّها شرٌّ يَجب توَقِّيه[3].

قال ابن رجب[4]: « ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديثُ الشاذةُ المطَّرحة وهي نوعان:

ـ ما هو شاذ الإسناد، وسيذكر الترمذي بعض أمثلته ».

ومن هذه الأمثلة التي أحال عليها ابن رجب وشذوذها في الإسناد ما ذكره الترمذي؛ قال[5]: « حدّثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعي وأبو السائب الحسين بن

(١) نخبة الفكر، مع شرحها (نزهة النظر، ص:٢٦ – ٢٩).
(٢) انظر مثالاً من تصرف الحافظ في النكت (٦٧٦/٢ ـ ٦٧٧).
(٣) انظر: شرح علل الترمذي (٦٢٥/٢).
(٤) شرح علل الترمذي (٦٢٤/٢).
(٥) العلل للترمذي في آخر الجامع (٧١٢/٥ – ٧١٣).

الأسود قالوا حدّثنا أبو أسامة عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معىً واحد »، قال الترمذي: « هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه من قبل إسناده وقد روى من غير وجه عن النبي ﷺ وإنّما يستغرب من حديث أبي موسى ».

ثم قال ابن رجب ذاكراً النوع الثاني من الأحاديث الشاذة[1]: « وما هو شاذ المتن كالأحاديث التي صحَّت الأحاديث بخلافها أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها، وهذا كما قاله أحمد في حديث أسماء بنت عميس: (تسلّبي ثلاثاً ثم اصنعي ما بدا لك) إنّه من الشاذ المطّرح مع أنّه قد قال به شذوذ من العلماء أنَّ المتوفى عنها لا إحداد عليها بالكلية ».

والحاصل أنَّ الشاذ قسمان:

١ ـ شاذ إسناداً والمتن محفوظ من جهات أخرى.

٢ ـ شاذ متناً ـ والسند تبع له ـ، وهو ما صحَّت الأحاديث بخلافه، أو تضمن معنىً تأباه الشريعة.

* * *

(١) شرح علل الترمذي (٢/٦٢٤).

المبحث الثالث:

موقف النقاد من التفرد

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القرائن التي يراعيها النقاد في الحكم على التفرد.

المطلب الثاني: حكم التفرد عند النقاد.

المبحث الثالث: موقف النقاد من التفرد

توطئة:

أَوْلَى النُّقادُ التفرُّدَ عناية لا تخفى على من له أدنى نظر في كلامهم و لم يكونوا يدعون الواقع منه حتى يبينوه وينصُّوا عليه.

والتفرد في طبقات الإسناد العليا (الصحابة والتابعين) كان أمراً لا غرابة فيه؛ لأنَّ واقع الحال إذ ذاك يقتضي ذلك، فأغلب ما ينفرد به صحابي واحد هو من قبيل الانفراد بنقله إلى الطبقة التالية لا انفرادٌ بالعلم به دون من سواه من الصحابة، كما أنَّ كثيراً من الصحابة الذين طالت صحبتهم قد تقدم موته فنقل عن غيرهم ممن هو أصغر منهم ما لم ينقل عنهم كما نقل عن أبي هريرة وعائشة وأبي سعيد وابن عمر ما لم ينقل عن أبي عبيدة وطلحة والزبير[١] رضي الله عن الجميع.

كما أنَّ بعض الصحابة لم يكن يكثر الحديث عن النبي ﷺ احتياطاً وتوقياً، كالزبير بن العوام[٢].

ومما هو بسبيل ذلك أنَّ الخلفاء الراشدين كان لهم « من تبليغ كليات الدين ونشر أصوله وأخذ الناس ذلك عنهم ما ليس لغيرهم، وإن كان يروى عن صغار الصحابة من الأحاديث المفردة أكثر مما يروى عن بعض الخلفاء؛ فالخلفاء لهم عموم التبليغ وقوته التي لم يشركهم فيها أحد »[٣].

ومن هذا أيضاً أنَّ الحديث في عصر الصحابة والتابعين لم يكن شيئاً منفصلاً عن علوم الشريعة الأخرى بحيث يوجد المحدث المتخصص للحديث وإنما كانوا يعلِّمون العلم الشرعي كلَّه من حديث وتفسير وإقراء ولغة وفقهٍ؛ لم يُحْتَجْ بعدُ إلى التخصُّص فربما لم يحدث الواحد منهم ببعض حديثه إلاَّ عند طروء ما يستدعيه من نازلةٍ أو فتوى، فقد لا يتهيَّأ من ينقله عنه إلاَّ رجلٌ واحد فيقع التفرد.

فهذا مجمل الحال في طبقات الإسناد العليا.

ثم في عهد صغار التابعين ظهر جماعة من العلماء اعتنوا بما تفرق من حديث أمصارهم وما قدروا عليه من سواها فجمعوا معظم ما فيها من الحديث؛ قال علي

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٧/٤٢٣).

(٢) انظر: صحيح البخاري (حديث: ١٠٧).

(٣) منهاج السنة النبوية (٧/٤٢٣ - ٤٢٤).

ابن المديني[1]: « نظرتُ فإذا الإسناد يدور على ستَّة؛ فلأهل المدينة ابن شهاب، ولأهل مكة عمرو بن دينار، ولأهل البصرة قتادة ويحيى بن أبي كثير، ولأهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش، ثمَّ صار علم هؤلاء الستَّة إلى أصحاب الأصناف مِمَّن صنَّف ... »، ثمَّ ذكر اثني عشر إماماً من الحُفَّاظ من طبقة أصحاب هؤلاء الستَّة.

فهؤلاء وأمثالهم من طبقتهم يقع منهم ـ لكثرة ما حملوا عن التابعين ـ وصغار الصحابة أشياءُ كثيرة يتفردون بها.

ثم بعد هؤلاء جاء أصحابهم وهم طبقة أتباع التابعين كمالك والليث والأوزاعي والثوري وشعبة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد ونحوهم فجمعوا حديث أولئك وزادوا عليه.

وهاتان الطبقتان هما اللتان وُجد فيهما أولئك الحفاظ المذكورون وغيرهم ممن يوصف بأنه « يُجمع حديثُه »، كما قال الخليلي في حديث فرْدٍ يُروى عن مالك عن الزهري[2]: « وهذا يُعرَف بما صحّ من حديث مالكٍ عن الزهري فإنه معدودٌ يحفظه الحفاظ، وكذلك من حديث الزهري ».

وكما قال الإمام مسلم في صفة الحديث المنكر[3]: « ... فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام ابن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك ... » إلخ، والشاهد وصفه هذين بهذا الوصف، فقد حصل في هاتين الطبقتين وما بعدهما أمران:

ـ الأول: وضوح التخصص في علم الرواية ضرورة تعدد الأسانيد واختلافها، وتزايد طبقاتها.

ـ الثاني: انتقال التفرد من التفرد المطلق إلى التفرد النسبي الذي ينظر فيه إلى حديث شيخ بعينه ويراعي فيه درجات أصحابه في الحفظ عنه والإتقان لحديثه.

ونتيجةً لهذه الحال التي صار إليها علم الرواية أصبح التفرد والإغراب بعد ذلك أمراً ليس من السهل قبوله إلاَّ بحيطة بالغة، فهذا ابن صاعد[4] وهو من كبار الحفاظ

---

(١) العلل (ص:٣٦ ـ ٣٧).
(٢) الإرشاد (١/٤٠٩ ـ ٤١٠).
(٣) مقدمة صحيح مسلم (ص:٧).
(٤) الإمام الحافظ يحيى بن محمد بن صاعد أبو محمد الهاشمي البغدادي مولى أبي جعفر المنصور ت ٣١٨هـ. انظر: تاريخ بغداد (١٤/٢٣١ ـ ٢٣٤) وسير أعلام النبلاء (١٤/٥٠١ ـ ٥٠٧).

تفرد بحديث؛ قال الذهبي[1]: « قال محمد بن المظفر الحافظ: حدثنا ابن صاعد من أصله بحديث محمد بن يحيى القطيعي في « لا طلاق قبل النكاح » قال: فارتجّت بغداد وتكلّم الناس بما تكلّموا به »، فالتفرد المتأخر بإسناد جليل[2] سبب مثل ذلك.

وكذلك الحافظ المعمري[3] تُكُلِّم فيه لأنَّه كان يُغرب عن شيوخ شاركه غيره السماع منهم لكونه كان يتولى الانتخاب لأصحابه فيُخفي الأحاديث الغرائب ثم يسأل عنها الشيخ وحده فطُعن فيه لأجلها[4].

وما تقدم ذكره في شأن التدرُّج التاريخي للتفرد يحتاج إلى بحوث استقرائية مستقلّة لكني ذكرت هنا ما يليق بالمقام ويعين على تصوُّر مقاصد النقاد وإيقاع كلامهم موقعه، وليكون توطئة لما سأشير إليه من القرائن التي يعتدُّون بها في الحكم على التفرد.

المطلب الأول: القرائن التي يراعيها النقاد في الحكم على التفرد:

يقول الحافظ ابن رجب[5]: « أكثر الحفاظ المتقدمين يقولون في الحديث إذا انفرد به واحدٌ وإن لم يرو الثقات خلافه: إنَّه لا يُتابع عليه، ويجعلون ذلك علَّة فيه، اللَّهمَّ إلاَّ أن يكون مِمَّن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، **ولهم في كلِّ حديث نقد خاص**، وليس عندهم لذلك ضابطٌ يضبطه ».

والنقد الخاص الذي ذكره هو القرائن التي تحفُّ كلَّ رواية فيحكم بها للمتفرِّد أو عليه.

وهذه القرائن كثيرةٌ جدًّا، وقد ذكر ابن رجب وغيرُه كثيراً منها، وتتبُّعُها بالشرح والأمثلة يطول جدًّا، لكن المقام يحتاج إلى إشارة مبيِّنة.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/٥٠٤).

(٢) سيرد ذكر هذا السند في المطلب الأول في القسم الثاني منه.

(٣) أبو علي الحسن بن علي بن شبيب البغدادي ت ٢٩٥هـ، انظر: تاريخ بغداد (٧/٣٦٩ ـــ ٣٧٢) وسير أعلام النبلاء (١٣/٥١٠ ـــ ٥١٢).

(٤) تاريخ بغداد (٧/٣٧١)، وسير أعلام النبلاء (١٣/٥١١ ـــ ٥١٢).

(٥) شرح علل الترمذي (٢/٥٨٢).

وهذه القرائن ترجع في جملتها إلى أربعة أقسام، تجتمع وتفترق بحسب الرواية التي وقع فيها التفرُّد:

القسم الأول: قرائن من حال الراوي.

أعظم القرائن حفظ الراوي، قال الترمذي في العلل[1]: « رُبَّ حديث استغرب لزيادة تكون في الحديث، وإنَّما يصح إذا كانت الزيادة مِمَّن يُعتمد على حفظه ».

وقال الإمام مسلم في التمييز[2]: « والزيادة في الأخبار لا تلزم إلاَّ عن الحفاظ الذين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم ».

وقال الخليلي[3]: « ... فما يتفرَّد به حافظ مشهور ثقة أو إمام عن الحفاظ والأئمة فهو صحيح متفق عليه ».

وقال ابن رجب[4] في حديث تفرَّد به عمرو بن عاصم الكلابي أنكره أبو حاتم والبرديجي؛ قال: « لعلَّ أبا حاتم والبرديجي إنَّما أنكرا هذا الحديث؛ لأنَّ عمرو بن عاصم ليس عندهما مِمَّن يُحتمل تفرُّده بمثل هذا الإسناد ».

ومن القرائن التي تراعى في قبول التفرُّد أو رده كون المتفرِّد عن الشيخ معروفاً بملازمته وكثرة الأخذ عنه؛ قال الإمام مسلم[5]: « حكم أهل العلم والذي يعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدِّث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل الحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثم زاد شيئاً ليس عند أصحابه قُبلت زيادته »، وهذا يشمل مشاركتهم في صحيح الروايات عموماً، وفي حديث شيخ بعينه.

وقال ابن المديني في حديث يتفرَّد به شبابة بن سوار القاضي ـ وهو من أصحاب شعبة المعروفين ـ عن شعبة؛ قال[6]: « لا ينكر لِمن سمع من شعبة ـ يعني حديثاً كثيراً[7] ـ أن ينفرد بحديث غريب ».

والحاصل أنَّ حفظ الراوي وكونه معروفاً بالعناية بحديث شيخه هما من

---

(١) العلل للترمذي، آخر الجامع (٥/٧١٢).
(٢) التمييز (ص:١٨٩)، وانظر: شرح علل الترمذي (٢/٦٤٢).
(٣) الإرشاد (١/١٦٧).
(٤) شرح علل الترمذي (٢/٦٥٥).
(٥) مقدمة الصحيح (ص:٧).
(٦) شرح علل الترمذي (٢/٦٤٨).
(٧) الجملة المعترضة الظاهر أنَّها من كلام ابن رجب.

القرائن المعتبرة وجوداً وعدماً في قبول التفرُّد أو ردِّه، والأحاديث المعروفة الغرائب في الصحيحين ممَّا توفر فيه مثل هذه الشروط وزيادة.

القسم الثاني: قرائن من حال المروي عنه.

من هذه القرائن ـ وقد تقدَّمت الإشارة إليه ـ كونه من الأئمة المعتنى بجمع حديثهم، فهؤلاء ليس كلُّ تفرُّدٍ عنهم مقبولاً، بل لا بدَّ أن يكون المتفرِّد عنهم مِمَّن عُرف بالإكثار عنهم مع الموافقة للحفاظ من أصحابهم، فإن كان ذلك وإلاَّ فقد تُردُّ روايته كما قال الإمام مسلم[1]: « حكم أهل العلم والذي يعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدِّث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل الحفظ في بعض ما رووا وأمعن ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثم زاد شيئاً ليس عند أصحابه قُبلت زيادته، فأمَّا مَن تراه يعمِد لِمثل حديث الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مِمَّا لا يعرفه أحدٌ من أصحابهما، وليس مِمَّن شاركهم في الصحيح مِمَّا عندهم، فغير جائزٍ قبول حديث هذا الضرب من الناس، والله أعلم ».

فتضمَّن كلامه ـ رحمه الله ـ اعتبار حال الراوي، واعتبار صفة من تفرَّد عنه.

ومن كلام النقاد الذي يريدون به المعنى الذي وصفه مسلم قولهم: « هذا الحديث لا يحتمله فلان »[2].

وكما أنَّ كثرةَ أصحاب الإمام المتقنين لحديثه يجعل التفرد عنه ليس أمراً متاحاً لكلِّ أحد، فإنَّ ذلك أيضاً قد يكون ـ في أحوال ـ سبباً في تصحيح تفرُّد بعض أصحابه عنه كما قال ابن رجب فيما إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً بإسنادٍ واحد، وانفرد واحدٌ منهم بإسناد آخر، أي: للحديث نفسه؛ قال[3]: « وقد تردَّد الحفاظ كثيراً في مثل هذا، هل يُردُّ قول مَن تفرَّد بذلك الإسناد لمخالفة الأكثرين له، أم يُقبل قوله لثقته وحفظه، **ويقوى قبول ذلك** إذا كان المروي عنه واسعَ

---

(١) مقدمة الصحيح (ص:٧).

(٢) من أمثلة ذلك انظر: الكنى لأبي أحمد الحاكم (٢/٢٦٤)، (٣/٣٥٢)، (٤/٢٨١).

(٣) شرح علل الترمذي (٢/٨٣٨).

الحديث يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة، كالزهري والثوري وشعبة والأعمش »، ثم ذكر مثالاً.

ومِمَّا لا يقبل فيه التفرُّد أن يُحيل راوٍ متأخر على مخرج من المخارج الجليلة المعتنى بها حديثاً يُعلم قطعاً أنَّه لو كان محفوظاً عن ذلك المخرج لاشتهر وتداوله الناس، ومثال ذلك أنَّ الحافظ محمد بن يحيى ابن صاعد حدَّث ببغداد عن محمد بن يحيى القطيعي، عن عاصم بن هلال البارقي، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: « لا طلاق ولا عتق فيما لا يملك »[1]، وأيوب، عن نافع من أعلى مراتب الأسانيد، ومن المخارج التي لا يُفرِّط الحفاظُ فيها، قال الحافظ أبو أحمد الحاكم[2]: « قال لي ـ أبو عروبة الحراني[3] ـ بلغني أنَّ أبا محمد بن صاعد حدَّث عن محمد بن يحيى القطيعي، عن عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: « لا طلاق قبل نكاح »، فقلت: حدّثنا به من أصله فقال: هذه مسألة مختلف فيها من لدن التابعين، لو كان ثمَّ (أيوب، عن نافع، عن ابن عمر) لكان علم النظار في الشهرة، ولما كانوا يحتاجون ضرورة لحسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه ».

قلت: يقصد أنَّ هذا المتنَ يُعرف من هذا الطريق، فغاية المستدل في المسألة أن يورده، فكيف يتصور أن يكون الحديث موجوداً بذلك الإسناد الجليل لا يُدرى عنه حتى يحدِّث به ابن صاعد؟!

ونقل الخليلي كلام أبي عروبة ولفظه[4]: « لو كان الحديث عند أيوب، عن نافع لاحتجَّ به الناس منذ مائتي سنة ».

والمقصود أنَّ من القرائن المعتبرة مراعاة حال المتفرِّد عنه من حيث سعة حفظه أو عكس ذلك، وكثرة أصحابه المختصِّين به وضد ذلك، والله تعالى أعلم.

القسم الثالث: قرائن من صورة السند.

قد تكون صورة السند ـ أحياناً ـ تحمل قرينة دالة على الضبط أو على الوهم،

---

(١) الإرشاد للخليلي (٤٥٩/١)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٤/١٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (٥٠٤/١٤).

(٣) هو الإمام الحافظ الحسين بن محمد بن أبي مِعشر مودود السُّلمي الجزري الحراني، من حفاظ الحديث، عارف بالرجال والفقه، (ت ٣١٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٥١٠/١٤).

(٤) الإرشاد (٤٥٩/١).

وقد وقع في كلام النقاد الاستئناس بذلك على هذين.

فمن الاستئناس به على ضبط الراوي ما روى ما ذكره ابن رجب في إسناد حديث يرويه مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ قال: « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه »، وخالفه سفيان بن عيينة فرواه عن صفوان عن أُنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها عن النبي ﷺ، قال ابن رجب[1]: « ورجح الحفاظ كأبي زرعة وأبي حاتم قول ابن عيينة في هذا الإسناد على قول مالك، قال الحميدي: قيل لسفيان: إنَّ عبد الرحمن بن مهدي يقول: إنَّ سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك، قال سفيان: وما يدريه، أدرك صفوان؟ قالوا: لا، لكنه قال: إنَّ مالكاً قال (عن صفوان عن عطاء بن يسار) وقال سفيان: (عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة عن أبيها) فمن أين جاء بهذا الإسناد؟ فقال سفيان: ما أحسن ما قال، لو قال لنا صفوان: (عن عطاء بن يسار) كان أهون علينا من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد ».

قلت: فلما كان سفيان قد تفرد بإسنادٍ ليس مما يهم به مثلُه، وكان ضبطه يحتاج إلى مزيد تيقُّظ استدل ابن مهدي بذلك على صواب ما تفرد به وخالف به مالكاً على جلالة مالك.

وقال ابن رجب أيضاً[2]: « ومن ذلك أنَّ حصين بن عبد الرحمن روى عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي ﷺ حديث رفع اليدين في الصلاة، ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل بن حجر عن النبي ﷺ، وسُئل أحمد عن هذا الحديث فقال: شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل؟ يشير إلى أنَّ هذا إسنادٌ غريب لا يحفظه إلاَّ حافظ بخلاف طريق علقمة عن أبيه فإنه طريق مشهور ».

والاستدلال بمثل ذلك على حفظ الراوي إذا خالفه غيره هو الدليل أيضاً على أنَّ من خالفه قد سلك الطريق المشهورة السهلة التي تسبق إليها الألسنة فيسلكها الواهم، فمن ذلك أنَّ حماد بن سلمة روى عن ثابت عن حبيب بن أبي سبيعة

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/٨٤٢ ـ ٨٤٣)، والقصة أوردها البيهقي في السنن الكبرى (٦/٢٨٣).
(٢) شرح علل الترمذي (٢/٨٤٣).

الضبعي عن الحارث أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله ... الحديث، وخالفه مبارك بن فضالة وحسين بن واقد ونحوهما فرووه عن ثابت عن أنس؛ قال ابن رجب[1]: « حكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد وخطأ من خالفه منهم أبو حاتم والنسائي والدارقطني.

قال أبو حاتم: مبارك لزم الطريق، يعني أنَّ رواية ثابت عن أنس معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام فيسلكها من قلَّ حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة فإنَّ في إسناده ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ، وأبو حاتم كثيراً ما يعلل الأحاديث بمثل هذا وكذلك غيره من الأئمة ».

ومن الاستدلال بقرينة من صورة السند على وهم الراوي أن يكون كالمركّب، أي فيه إسناد للرواية إلى راوٍ عن راوٍ لا يعرف له رواية عنه عند الحفاظ.

فمن ذلك قول يحيى بن معين في حديث يتفرد به أيوب بن سويد عن أسامة ابن زيد عن سعيد بن المسيب عن سراقة بن مالك ...؛ قال[2]: « أيوب بن سويد ليس بشيء وسعيد بن المسيب عن سراقة لا يجيء، وهذا حديث موضوع .. ».

ومنه قول أبي حاتم في حديث يتفرد به الحسين بن عيسى الحنفي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي حازم، عن ابن عباس ...؛ قال[3]: « حديث باطل ليس له أصل، والزهري عن أبي حازم لا يجيء ».

والحاصل أنَّ من القرائن التي ينظر إليها في حكم التفرُّد قرائن مستفادة من صورة السند تدلُّ بانضمامها إلى غيرها على حال التفرُّد قبولاً أو ردًّا.

القسم الرابع: قرائن من حال المتن.

النظر في المتون وفحصها من أعظم الأبواب التي يعتني بها النقاد ويبنون عليها حكمهم على الرواية وعلى الراوي؛ لهم في ذلك مآخذ منتزعة من واقع علم الرواية نفسه، ومبنية على الممارسة والحفظ ليس الكلام فيها بمجرَّد التشهِّي والتذوُّق.

وهذا الباب من أخطر الأبواب في علم النقد من حيث إنَّه قد يستسهله مَن

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/٨٤١ - ٨٤٢).

(٢) العلل لابن أبي حاتم (رقم:٢١١٧).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (رقم:١٩٦٧).

يجهله، فيظنُّ الكلام فيه مشاعاً لكلِّ أحد، وقد وقع من جرَّاء ذلك أمورٌ حصل منها ظلمٌ لنقلة العلم وتعدٍّ على الشريعة، فصار كلُّ من ضاق صدرُه بشيء من الأحاديث طعن فيه من جهة متنه، فزعم أنَّه يعارض نصًّا آخر أو أصلاً شرعياً محكماً أو معقولاً من المعقولات، بل قعِّدت القواعد وأُصِّلت الأصول لردِّ نصوص الشريعة كما صنع متأخرو الجهمية في كتبهم الكلامية.

وهذا بابٌ عريض، لكن يُقال هنا إنَّ إيصاد هذا الباب لا يكون إلاَّ بالنظر الصحيح في نصوص الشريعة وفي واقع علم الرواية، فمَن الذي يحقُّ له أن يُقرِّر أنَّ هذا المتن معارضٌ للنصوص؟ أهو من قصر علمه بالنصوص أو اشتغل عنها بعلوم أخرى ليست إليها؟! أم هم فقهاء الشريعة وعلماؤها الذين أفنوا أعمارهم في تطلب علومها والغوص على معانيها؟!

ومَن الذي يستحق أن يُسمع كلامه في خطأ الراوي ونكارة ما روى أهو المتكلِّف ما لا يحسن المتكلم بما لو سمعه صبيان المحدثين في زمن الرواية لاتخذوه أضحوكةً يطرف بها بعضهم بعضاً؟ أم هو الغريب عن أمة الإسلام غربةً لغة ودين وثقافة وإلفٍ ونمطِ تفكيرٍ؛ من مستشرق أو من يدور في فلكه؟

أم أنَّ المتأهِّلَ لذلك هو من شرب علم الحديث شرباً وأدرك الرواة والرواية بعلومها حية في أوساطٍ علمية مفعمة بالحرارة والحياة؟

وموضع المشكلة وأساس القضية هو أنَّ هؤلاء يريدون أن يتكلَّموا في علم ليسوا من أهله، ولا يملكون أداته كلامَ الندِّ لعلمائه المختصين به، ويريدون أن يحكموا عليهم وعلى علمهم بما ألفته عقولهم واستساغته نفوسهم وأُشربته أهواؤهم، لا بما يقتضيه واقع ذلك العلم نفسه، فلا هم أتوه من بابه فتعلَّموه، ولا هم قلَّدوا أهله إذ شاركوا العامة في الجهل به.

ومعلوم أنَّ من نظر بمثل هذه النظرة العالية في أيِّ فنٍّ كان دينياً أو دنيوياً فحاصل نظره خلط وإفساد لا محالة.

والكلام هنا على بعض القرائن التي يراعيها النقاد في نقد المتون التي تفرَّد بها راوٍ من الرواة، وهو مبنيٌّ على تسليم هذا العلم لنقاده، أما الاحتجاج على من نازع في ذلك فليس هذا البحث محلَّه، بل هو بحث مستقل[1].

---

(١) ألَّف الدكتور محمد مصطفى الأعظمي كتاب (منهج النقد عند المحدثين)، والدكتور مسفر الدميني (مقاييس نقد متون السنة)، فتناولا هذا الباب بالتفصيل.

وهذه القرائن كثيرة متنوعة، ومن أهمِّها:

ـــ مخالفة المتن للأحاديث الصحاح الثابتة:

وهذا مِمَّا يستنكر النقاد له كثيراً من الأحاديث، والمخالفة تكون على أنحاء:

فمنها التعارض الصريح؛ قال ابن رجب[1]: « ومن جملة الغرائب المنكرة: الأحاديث الشاذة المطَّرحة، وهي نوعان: ما هو شاذ الإسناد ... وما هو شاذ المتن، كالأحاديث التي صحَّت الأحاديث بخلافها أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها، وهذا كما قاله أحمد في حديث أسماء بنت عُميس: (تسلَّبي[2] ثلاثاً ثم اصنعي ما بدا لكِ) إنَّه شاذٌّ مطَّرح، مع أنَّه قد قال به شذوذ من العلماء في أنَّ المتوفى عنها لا إحداد عليها بالكلية ».

وهذا الحديث يتفرَّد به محمد بن طلحة بن مصرف اليامي[3]، قال الحافظ ابن حجر في التقريب: « صدوق له أوهام »، وحديثه هذا معارض لِما في القرآن والسنة الثابتة أنَّ المتوفى عنها تعتدُّ أربعة أشهر وعشراً.

ومنها المخالفة بتقييد المطلق ونحو ذلك، كالحديث الذي تفرَّد به محمد بن كثير العبدي ـــ وهو ثقة ـــ عن الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: « رأيتُ رسول الله ﷺ **في صلاة الظهر** يرفع يديه إذا كبَّر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع »[4]، فتقييد ذلك أنَّه في صلاة الظهر لا وجه له.

ومنها المخالفة بذكر ما سكتت عنه الأحاديث الثابتة سكوتاً يقتضي عدم ثبوته، كحديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه: « مَن وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة »، وهذا لو صحَّ لكان حدًّا من الحدود، لكن الحديث شاذٌّ ليس عليه العمل عند أهل العلم[5].

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/٦٢٤).

(٢) تسلَّبي، أي: البسي السِلاب، وهو ثوب أسود تلبسه المُحدَّ. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٢٤١).

(٣) انظر: مسند الإمام أحمد (٦/٣٦٩، ٤٣٨)، والطبراني في الكبير (٢٤/١٣٩)، والسنن الكبرى للبيهقي (٧/٣٨).

(٤) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:١٢١).

(٥) انظر: سنن أبي داود، حديث: (٤٤٦٤، ٤٤٦٥)، وسنن الترمذي، حديث: (١٤٥٥)، والعلل الكبير له (٢/٦٢٠ ـــ ٦٢٢).

ـ مخالفة المتن لرواية الصحابي الثابتة عنه:

قال ابن رجب[1]: « قاعدة في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة، والصحيح عنهم رواية ما يخالفها، فمن ذلك حديث سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ في النهي عن صلاتين: صلاة بعد العصر... الحديث، أنكره أحمد والدارقطني وغيرهما، قال الدارقطني: المحفوظ عنها أنَّها قالت: (ما دخل عليَّ النبي ﷺ بعد العصر إلاَّ صلى ركعتين) ».

والنهيُ عن الصلاة بعد العصر لا شكَّ في ثبوته من وجوهٍ أخرى، لكن أنكر أحمد والدارقطني ثبوتَه من حديث عائشة.

ـ مخالفة المتن لعمل الصحابي أو فتواه:

قال ابن رجب[2]: « قاعدة في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه، قد ضعَّف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا، فمنها: أحاديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، ضعفها أحمد ومسلمٌ وغيرُ واحد، وقال: أبو هريرة يُنكر المسحَ على الخفين، فلا يصحُّ فيه رواية، ومنها أحاديث ابن عمر عن النبي ﷺ في المسح على الخفين أيضاً، أنكرها أحمد وقال: ابن عمر أنكر على سعدٍ المسح على الخفين، فكيف يكون عنده عن النبي ﷺ فيه رواية ».

قلت: وهذا التعليل من الإمام أحمد يُستفادُ منه أنَّ هذه القرينة معتَبرةٌ إذا كان عمل الصحابي يستلزم عدم حفظه ما يُخالف عمله عن النبي ﷺ، أمَّا إذا ثبتت الروايات عنه وأمكن أن يكون متأوِّلاً فالعبرةُ بما روى.

وقد يستأنس الحفاظ بذلك النقد حتى في عمل التابعي الذي ينسب إليه الحديث، فقد ضعَّف أبو داود[3]، والدارقطني[4] حديث عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في النهي عن السدل في الصلاة، بما روى ابنُ جريج أنَّه كان يرى عطاءً يُسدِل في صلاته.

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/٨٩١)، وانظر مثل ما قرَّره ابن رجب في تصرُّف الإمام مسلم في التمييز (ص:٢٠٩).
(٢) شرح علل الترمذي (٢/٨٨٨ ـ ٨٨٩).
(٣) السنن، حديث (٦٤٣).
(٤) العلل (٨/٣٣٧).

ـ أنَّ المتن لا يُشبه كلام النبوة:

قال ابن رجب[1]: « ومن ذلك أنَّهم يعرفون الكلام الذي يشبه كلام النبي ﷺ من الكلام الذي لا يشبه كلامه، قال ابن أبي حاتم، عن أبيه[2]: تعلم صحة الحديث بعدالة ناقليه وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون مثله كلام النبوة ».

فمن ذلك قول أبي حاتم في حديث سئل عنه[3]: « هذا حديث عندي غير محفوظ ... ويشبه أن يكون من كلام كعب »، يعني كعب الأحبار، فالحديث عند أبي حاتم أشبه بما يروى عن كعب من الإسرائيليات منه بكلام النبي ﷺ.

المطلب الثاني: حكم التفرُّد عند النقاد.

مِمَّا سبق يمكن القول إنَّ التفرد عند النقاد لا يُطلق القول بقبوله أو ردِّه دون فحص الرواية واعتبار ما يحتفُّ بها من القرائن المؤثِّرة في الحكم، ويُمكن تقسيم الكلام في ذلك على جهتين:

أولاً: تفرد الثقة.

وهو العدل الذي يقلُّ الوهم في حديثه، فالأصل في رواية الثقة أنَّها مقبولة ما لم تدلَّ القرائن على وهمه أو نكارة مرويِّه بوجه من الوجوه، وهذا مستفاد من عمل الحفاظ، قال ابن رجب[4]: « وأمَّا أكثر الحفاظ المتقدمين فإنَّهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحدٌ وإن لم يرو الثقات خلافه إنَّه لا يُتابَع عليه، ويجعلون ذلك علَّةً فيه، اللَّهمَّ إلاَّ أن يكون مِمَّن كثُر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعضَ تفرُّدات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كلِّ حديث نقدٌ خاصٌّ، وليس عندهم لذلك ضابطٌ يضبطه ».

يعني أنَّ الحكمَ عائدٌ إلى حال الحديث في إسناده ومتنه.

وهذا في الأحاديث الأفراد، أمَّا زيادة الثقة و« صورتها أن يروي جماعةٌ حديثاً واحداً بإسنادٍ ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة »[5]،

(١) شرح علل الترمذي (٢/٨٧٢).
(٢) في تقدمة الجرح والتعديل (ص:٣٥١).
(٣) علل ابن أبي حاتم (رقم:٢٦٨٢).
(٤) شرح علل الترمذي (٢/٥٨٢).
(٥) شرح علل الترمذي (٢/٦٣٥).

فقال ابن رجب[1]: « الذي يدلُّ عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب أنَّ زيادة الثقة للفظة في حديث من بين الثقات إن لم يكن مبرِّزاً في الحفظ والتثبت على غيره مِمَّن لم يذكر الزيادة و لم يُتابع عليها فلا يُقبل تفرُّده »، وقال الإمام مسلم[2]: « الزيادة في الأخبار لا تلزم إلاَّ عن الحفاظ الذي لم يكثر الوهم في حديثهم ».

وقال ابن رجب أيضاً[3]: « مَن تأمَّل كتاب البخاري تبيَّن له قطعاً أنَّه لم يكن يرى أنَّ زيادةَ كلِّ ثقة في الإسناد مقبولة، وهكذا الدارقطني يذكر في بعض المواضع أنَّ الزيادة من الثقة مقبولة ويردُّ في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات، ويُرجِّح الإرسال على الإسناد، فدلَّ على أنَّ مرادَهم: زيادة الثقة في مثل تلك المواضع الخاصة، وهي إذا كان الثقة مبرِّزاً في الحفظ ».

وهذه المسألة كبيرة جدًّا، لا يحتمل هذا الموضع بسطها وإطالة النقول فيها، لكن يؤخذ من حكاية ابن رجب لتصرف الحفاظ النقاد أنَّ تفرُّد الثقة يُقبل بشرطين:

الأول: شرط في المتفرِّد، وهو أن يكون من الحفظ بحيث يمكن أن يتفرَّد بمثل ما تفرَّد به.

الثاني: شرط في المتفرَّد به، وهو أن لا تدل القرائن على وهمه فيما روى إمَّا بمخالفة أو غير ذلك من القرائن الدالة.

ثانياً: تفرُّد مَن دون أهل الإتقان، كالصدوق والمستور ونحوهم.

فالضعفاء لا يُقبل تفرُّدهم، والمتروك ومَن دونه لا عبرة بموافقتهم فلا يُذكر تفرُّدهم، أمَّا هؤلاء فهم الذين يُعتبر بحديثهم ويُمكن انجبار الضعف الحاصل في الرواية من قِبلهم.

وتفرُّد هؤلاء إن كان عن مخالفة لِمَن هو فوقهم فالأمر واضح لا إشكال فيه أنَّ الحكم للأحفظ.

وإن كان تفرُّدهم مقترناً بأمرٍ تستنكر له الرواية فإنَّه غير مقبول؛ لأنَّ ذلك مِمَّا يرد به تفرُّد الحفاظ فكيف بمَن دونهم.

فبقي الكلام على تفرُّد هؤلاء إذا خلا من هذين الأمرين، ما حكمه عند النقاد؟

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/٦٣٤).

(٢) التمييز (ص:١٨٩)، وانظر: شرح علل الترمذي (٢/٦٤٢).

(٣) المصدر نفسه (٢/٦٣٨).

ليس بالوسع في هذا المقام استقراء عملهم لمعرفة الجواب، لكنِّي سأعتبر ذلك بما صرَّح به أحدهم وقرَّره، وهو الإمام الترمذي في تعريفه للحديث الحسن؛ قال[1]: « وما قلنا في هذا الكتاب (حسنٌ) فإنَّما أردنا حُسْنَ إسناده عندنا، وهو كلُّ حديث يروى لا يكون في إسناده مَن يُتهم بالكذب، ولا يكون شاذًّا، ويُروى من غير وجه نحو ذلك ».

فتضمَّنت صفة الحسن عند الترمذي ثلاثة أمور:

الأول: أن لا يكون في الإسناد متَّهم، والمراد أن يكون الراوي من أهل الصدق الذين يُكتب حديثهم، أمَّا المتَّهمون ومَن يُرغب عن حديثهم من المتروكين والضعفاء البيِّن ضعفهم فلا يُحسَّن حديثُهم.

الثاني: أن لا يكون الحديث شاذًّا، وهذا نظرٌ في المتن أن لا تدلَّ قرينة معتبرة عند النقَّاد على شذوذه ونكارته.

الثالث: أن يروى من غير وجه نحوه، قال ابن رجب[2]: « وقول الترمذي: يروى من غير وجه نحو ذلك، لم يقل عن النبي ﷺ فيُحتمل أن يكون مراده: عن النبي ﷺ، ويُحتمل أن يُحمل كلامه على ظاهره، وهو أن يكون معناه: يروى من غير وجه ولو موقوفاً؛ ليستدل بذلك على أنَّ هذا المرفوع له أصل يَعتضِد به ».

قلت: ومن بيان الترمذي لِما روي من غير وجه عند تحسين الأحاديث قوله: (وفي الباب عن فلان وفلان) من الصحابة، فالحاصل أنَّه يشترط أن يكون المعنى متقرِّراً في الشريعة ليس مِمَّا لا يُعرف إلاَّ عند ذلك الراوي.

والكلام هنا ليس على جميع الأمور التي تصير بها الرواية حسنة، وإنَّما الكلام منها على ما يخصُّ تحسين روايةٍ تفرَّد بها راويها وهذا قبول لتفرُّده، وإن كان قبولاً مقيَّداً بشروط زائدة عمَّا يشترط لقبول تفرُّد الثقات المتقنين.

مثالٌ على ذلك مِمَّا حسَّنه الترمذي:

أخرج الإمام أحمد وأبوداود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والبيهقي[3] وغيرهم، كلُّهم من طريق أبي وهب الجَيْشاني واسمه دَيْلم بن الهَوْشَع،

(١) العلل، آخر الجامع للترمذي (٧١١/٥).

(٢) شرح علل الترمذي (٦٠٧/٢).

(٣) المسند (١٩٣/٤)، أبوداود (رقم:٢٢٤٣)، الترمذي (رقم:١١٣٠)، ابن ماجه (رقم:١٩٥١)، ابن حبان (١٨١/٦)، الدارقطني (٢٧٣/٣)، البيهقي (١٨٤/٧).

عن الضحاك بن فيروز الديلمي، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أسلمتُ وتحتي أختان؟ فقال: « طلِّق أيَّتهما شئتَ ».

وأبو وهب، وشيخه الضحاك بن فيروز روى عنهما أكثر من راوٍ، وليسا من الثقات المشهورين، ولم أجد فيهما كلاماً لمعتبَر، فالأقرب في حالهما الستر، وكلاهما قال فيه الحافظ في التقريب: « مقبول »، وهذا الحديث هو الذي يذكره المصنِّفون في هذه المسألة لا إسناد له إلاَّ هذا.

وقال البخاري[1]: « في إسناده نظر »، وفسَّره في موضع آخر فقال[2]: « لا يُعرف سماع بعضهم من بعض ».

وقال الترمذي: « حديث حسن ».

فذلك ـ والله تعالى أعلم ـ لأمور:

أ ـ أنَّه موافق لصريح القرآن.

ب ـ أنَّ رواته لم يشتهروا بضعف يُردُّ به حديثهم.

جـ ـ أنَّ ما تفرَّد به الضحاك عن أبيه أمرٌ دلَّت قرائن الحال على أنَّ تفرَّده به ممكن، فهو استفتاءٌ من أبيه للنبيِّ ﷺ في أمرٍ يخصُّه، فتفرُّدُ ابنه بالعلم به أو بنقله أمرٌ لا يُستبعد، فالذي يغلب على الظنِّ ثبوت ذلك عن النَّبيِّ ﷺ، والله تعالى أعلم.

فالحاصل أنَّ تفرُّدَ مثل هؤلاء يُقبل بشروط:

١ ـ أن لا يكون مخالفاً لِمَن هو فوقه.

٢ ـ أن لا يكون في روايته ما ينكر لأجله تفرُّده، وهذا يُرجع فيه إلى كلام الحفاظ، أو إلى تحقيقٍ بالغ الدقة مِمَّن هو متأهلٌ له.

٣ ـ أن يكون المعنى الذي تضمَّنه حديثُه معروفاً في الشريعة من غير طريقه.

٤ ـ أن يمكن تفرده به على نحوٍ مما تقدَّم في حديث فيروز الديلمي، وهذا الشرط يمكن إرجاعه إلى الشرط الثاني، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢٤٩).

(٢) التاريخ الكبير (٤/٣٣٣).

الباب الثاني

دراسة الأحاديث التي قال فيها البخاري: ((لا يُتابع عليه)) وموازنتها بكلام النُّقَّاد

الفصل الأول: الأحاديث المدروسة.

الفصل الثاني: أحاديث الدارسة ورواتها في نقد الإمام البخاري.

الفصل الثالث: أحاديث الدراسة ورواتها عند غيره من الأئمّة.

الفصل الأول:

الأحاديث المدروسة.

١ - محمد بن إسماعيل بن رجاء الزبيدي الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[1]: « محمد بن إسماعيل بن رجاء الزبيدي، كوفي، قال لي عبد الله بن محمد الجعفي: حدّثنا يحيى بن آدم، قال: ثنا محمد بن إسماعيل بن رجاء الزبيدي، عن سعيد بن حنظلة العائذي، عن مازن بن عبد الله العائذي، قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: ما وجدت إلاّ القتال، ولا يتابع مازن في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث ذكره كما هنا المؤلف في تاريخه الأوسط[2]، وذكره ابن عبد البر في ترجمة علي رضي الله عنه في الاستيعاب[3] فقال: « روي عنه أنّه قال: ما وجدت إلاّ القتال أو الكفر بما أنزل الله »، قال ابن عبد البر: « يعني والله أعلم قوله تعالى: ﴿وَجَاهَدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾[4] وما كان مثله ».

وقد أخرج البخاري في التاريخ من طريق شريك النخعي القاضي[5]، ومن طريق جعفر الأحمر[6]، كلاهما عن أُمَيِّ بن ربيعة المرادي الصيرفي الكوفي[7]، عن أبي قبيصة صفوان بن قبيصة[8]، عن طارق بن شهاب، عن علي رضي الله عنه قال: « والله ما وجدت من القتال بُدًّا ».

وهذا ظاهر أنّه في قتال أهل الشام، فهذا الإسناد أحسن من الإسناد الأول - كما سيأتي -، إلاّ أنّه ليس فيه اللفظ الذي ذكره ابن عبد البر، فلعل هذه الزيادة هي موضع انتقاد البخاري والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٣٦/١) ترجمة: (٥٥).

(٢) المطبوع باسم (الصغير): (٥٣٧/٢).

(٣) الاستيعاب - مع الإصابة - (١٨٥/٨).

(٤) سورة الحج، آية: (٧٨).

(٥) التاريخ الكبير (٦٧/٢).

(٦) التاريخ الكبير (٣٠٩/٤)، وجعفر هو ابن زياد الأحمر الكوفي، صدوق يتشيَّع، من السابعة، (ت ٢٠٧هـ). التقريب.

(٧) أبو عبد الرحمن، ثقة من السابعة. التقريب.

(٨) قال البخاري في التاريخ الكبير (٦٧/٢): « لا أدري مَن هو »، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٤٢٣/٤): « مجهول ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث أنكره البخاري على مازن، و لم أقف من لفظ الحديث إلاَّ على ما ذكر ابن عبد البر، وكأنَّ المنكر منه أن يعُدَّ عليٌّ رضي الله عنه ترك قتال أهل الشام كفراً، والمعروف أنَّ القتال كان اجتهاداً ونظراً وتقديراً للمصلحة، و لم يكن تديناً بنفس القتال كما هو حال قتاله رضي الله عنه للخوارج، والله تعالى أعلم.

ومازن تدلُّ ترجمته على أنَّه مقِلٌّ؛ إذ لم يذكروا عنه إلاَّ راويين[1].

وقال الأزدي[2]: « زائغ لا يُحتجُّ به »، وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء وسَمَّاه مأموناً[3]، وكذلك سَمَّاه في الميزان.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[4].

أمَّا الرواي عنه سعيد بن حنظلة العائذي فلَم أجد فيه كلاماً لأحد.

وأمَّا صاحب الترجمة محمد بن إسماعيل الزبيدي فقال أبو حاتم[5]: « صالح الحديث »، وذكره ابن حبان في الثقات[6]، وقال الحافظ في التقريب: « صدوق يتشيَّع ».

* * *

(١) التاريخ الكبير (٣٢/٨)، والجرح والتعديل (٣٩٤/٨).

(٢) الميزان (٣٥٠/٤).

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٣٥٢٥).

(٤) الثقات (٥١٦/٧).

(٥) الجرح والتعديل (١٨٨/٧).

(٦) الثقات (٤١/٩).

٢ ـ محمد بن إسماعيل الضبي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال لي إسحاق عن أبي الحسن علي بن حميد الدَّهَكي[٢]، عن محمد عن أبي المعلّى العطار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: قال رجل للنبي ﷺ: علِّمني عملاً أدخل به الجنّة، قال: كُن مؤذِّناً أو إماماً أو بإزاء الإمام » قال أبو عبد الله: « منكر الحديث لا يتابع على هذا ».

تخريج الحديث:

الحديث أشار إليه البخاري في تاريخه الأوسط[٣] عند ذكره لمحمد بن إسماعيل الضبي وقال: « منكر الحديث ».

وأخرجه العقيلي[٤] وابن عدي[٥] والطبراني في الأوسط[٦]، كلهم من طريق محمد بن إسماعيل الضبي به؛ قال العقيلي: « لا يتابع عليه ولا يعرف إلاّ به ».

وقال ابن عدي: « لا أعرف له حديثاً غير هذا ».

وقال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن جبير إلاّ أبو المعلّى ولا عن أبي المعلّى إلاّ محمد بن إسماعيل، تفرَّد به علي بن حميد ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرَّد به محمد بن إسماعيل الضبي، وشيخه أبو المعلّى العطار هو يحيى ابن ميمون الضبي، قال ابن حجر في التقريب: « ثقة من السادسة ».

وقد صرَّح البخاري بنكارة الحديث، فالمتن عنده منكر غير محتمل، وحمل النكارة على محمد بن إسماعيل و لم يحملها على علي بن حميد رغم تفرُّده به عنه.

---

(١) التاريخ الكبير (٣٧/١)، ترجمة:(٥٩).

(٢) الدَّهكي: بفتح الدال المهملة والهاء، نسبة إلى دَهَك قريةٌ من قرى الري (الأنساب: ٣٨٠/٥) وهو علي بن حميد السلولي. انظر: الكنى لأبي أحمد الحاكم (٣٣٢/٣).
ذكره العقيلي في الضعفاء وذكر له حديثاً أخطأ في رفعه. الضعفاء (٢٢٨/٣) وهذا يقتضي أنَّ فيه ضعفاً، وانظر: لسان الميزان (٢٢٧/٤).

(٣) المطبوع باسم (الصغير) (٢٣٧/٢).

(٤) الضعفاء (٢٢/٤).

(٥) الكامل (١٢٠/٦).

(٦) المعجم الأوسط (رقم:٧٧٣٧).

وبهذا الحديث المنكر ضعّف العقيلي وابن عدي ـ كما تقدم ـ محمد بن إسماعيل.

وكذلك فقد قال فيه أبو حاتم[1]: « مجهول »، وذكره ابن الجارود في الضعفاء وقال[2]: « منكر الحديث » يعني حديثه هذا لأنَّه لا يعرف إلاَّ به.

أمّا ابن حبان فخالف هؤلاء كلّهم فذكر محمد بن إسماعيل الضبي في الثقات[3]، وهذا يقتضي أنَّ الحديث عنده غير منكر، لكن الصواب ما اختاره الأئمّة المتقدِّم ذكرهم.

* * *

(١) الجرح والتعديل (١٨٩/٧).
(٢) انظر: لسان الميزان (٧٧/٥).
(٣) الثقات (٤٨/٩).

٣ - محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم:

قال البخاري في ترجمته[١]:

« قال لنا علي: حدّثنا يحيى بن سعيد، قال: حدّثنا سفيان، عن محمد بن أبي بكر، قال: حدّثني عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة أنّ النبي ﷺ تزوّجها وأقام عندها ثلاثاً فقال: ليس بك على أهلك هوان، إن شئتِ سبَّعتُ لك وسبَّعتُ لنسائي.

وقال وكيع: عن سفيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر ابن الحارث[٢]: لَمَّا تزوّج النبي ﷺ أُمَّ سلمة ...، مثله ».

ثمَّ ذكر البخاري الروايات الأخرى للحديث من غير طريق سفيان الثوري[٣] ثم قال: « ولم يتابع سفيان أنّه أقام عندها ثلاثاً ».

تخريج الحديث:

الحديث الذي عليه الكلام هنا هو النص على أنَّ قول النبي ﷺ لأمِّ سلمة: « ليس بك على أهلك هوان ... » الحديث؛ أنَّه كان بعد أن أقام النبي ﷺ عندها ثلاثاً، وهو ما صرّح البخاري بتفرد سفيان به.

وذكر البخاري له إسنادين:

الأوّل: سفيان الثوري، عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم[٤]، عن عبد الملك بن أبي بكر[٥]، عن أبيه، عن أم سلمة.

ومن هذه الطريق أخرجه مسلم[٦]، وأبو داود[٧]، والنسائي في الكبرى[٨]، وابن ماجه[٩].

---

(١) التاريخ الكبير (١/٤٧)، ترجمة: (٩٣).

(٢) قوله: « ابن الحارث » اختصار وإلاّ فهو: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، وسيأتي.

(٣) انظر: التاريخ الكبير (١/٤٧ - ٤٨).

(٤) محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، ثقة من السادسة، وليَ قضاء المدينة، ت ١٣٢هـ. التقريب.

(٥) عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني، ثقة من الخامسة، مات أولى خلافة هشام (ولي سنة ١٠٦هـ). التقريب.

(٦) صحيح مسلم (رقم:١٤٦٠).

(٧) سنن أبي داود (رقم:٢١٢٢).

(٨) انظر: تحفة الأشراف (١٣/٣٨).

(٩) سنن ابن ماجه (رقم:١٩١٧).

الثاني: سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي بكر[1] - أخي محمد -، عن عبد الملك بن أبي بكر مرسلاً.

ولم أجده بهذا الإسناد لكن ذكره الدارقطني في العلل[2].

قول البخاري في الحديث:

قال البخاري بعد ذكره هذا الحديث[3]: « وقال لنا إسماعيل: حدّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك، عن أبي بكر بن عبد الرحمن أنَّ النبي ﷺ تزوّج أمَّ سلمة فأصبحت عنده فقال لها ... » الحديث[4]، ثم قال: « والحديث الصحيح هو هذا ».

قلت: فهذا الحديث الذي يرويه مالك بالإرسال فيه أنَّ قول النبي ﷺ لها كان لَمَّا أصبح عندها.

ثمَّ أورد البخاري بعده أربع روايات في اثنتين منها أنَّه قال ذلك لّما أصبح، وحين تزوّجها، وليس في الأخريين تحديد.

ثم قال: « ولم يتابع سفيان أنَّه أقام عندها ثلاثاً »، فالحاصل من ذلك أنَّ البخاري يرى أنَّ اللفظ الدال على أنَّ التخيير كان قبل إقامته الثلاث عندها هو الصحيح الثابت فهو يقول فيه: « والحديث الصحيح هو هذا »، أمّا ما انفرد به سفيان من أنَّ ذلك كان بعد الإقامة ثلاثة فيراه وهماً من سفيان لما روى الحديث بالمعنى، وهذا من دقَّته - رحمه الله - وإلاَّ فالحكم لا يختلف بهذا الاختلاف، ولذلك لم أقف على مَن نبَّه على ذلك غير البخاري.

* * *

---

(١) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، ثقة من الخامسة، ت ١٣٥هـ. التقريب.

(٢) علل الدارقطني (مخطوط): (٥/١٧٠/أ).

(٣) التاريخ الكبير (٤٧/١).

(٤) وأخرجه مسلم (رقم:١٤٦١).

٤ ـ محمد بن الزبير الحراني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن الزبير إمام مسجد حران، عن حجاج الرقي، عن عكرمة، عن ابن عباس، سَمع منه النفيلي، لا يُتابَع في حديثه عن حجاج ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في الكامل[٢]، وابن أبي حاتم في تفسيره[٣] كلاهما بالسند المذكور، ولفظه: « كان مما ينزل على رسول الله ﷺ الوحي بالليل وينساه بالنهار فأنزل الله عزَّ وجلَّ ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾[٤] ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرّد به محمد بن الزبير الحراني، وقد قال فيه أبو زرعة[٥]: « في حديثه شيء » يعني هذا الحديث، وقال أبو حاتم[٦]: « ليس بالمتين ».

وقال ابن عدي[٧]: « منكر الحديث » يعني حديثه هذا.

أما شيخه حجاج الرقي فقال أبو زرعة[٨]: « لا أعرفه ».

ولا شكَّ أنَّ البخاري يستنكر هذا الحديث الذي تفرَّد به محمد بن الزبير، والظاهر الذي تُشعر به ترجمته أنَّه لَم يُعرف إلاَّ بهذا الحديث الذي أنكره عليه هؤلاء الأئمة.

ولعلَّ من أوجه نكارة هذا المتن ثلاثة أوجه:

ـ الأول: أنَّ تعيين هذا الأمر سبباً لنزول الآية بمثل هذه الطريق الواهية أمرٌ غير مقبول.

ـ الثاني: أنَّ كلام عكرمة وكلام ابن عباس في التفسير معروف منقول برواية الثقات المشهورين من أصحابهما المعتنين بكلامهما العناية البالغة فمن أين سيقع

---

(١) التاريخ الكبير (٨٦/١)، ترجمة (٢٣٧).
(٢) الكامل (٢٣٨/٦ ـ ٢٣٩).
(٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٠٠/١).
(٤) سورة البقرة، آية: (١٠٦).
(٥) الجرح والتعديل (٢٥٩/٧).
(٦) الجرح والتعديل (٢٥٩/٧).
(٧) الكامل (٢٣٨/٦).
(٨) الجرح والتعديل (١٦٩/٣).

لمحمد بن الزبير أثر جليل كهذا ويجهله من هو أعلم بهما وبكلامهما منه؟

- الثالث: أنَّ لفظ الحديث نفسه يحمل دليلاً على نكرته فإنَّ فيه: «كان مما ينزل على رسول الله ﷺ الوحي بالليل وينساه بالنهار ...»؛ و(مما) في مثل هذا السياق يراد بها تكرار الأمر واعتياده، ومن ذلك قول ابن عباس كما في صحيح البخاري[1]: «كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة، وكان مما يحرك شفتيه»، ومنه قول الفرزدق[2]:

وإني لمما أوردُ الخصم جهده إذا لم يكن إلاَّ الشجى والمخنَّقُ

أي إنَّ ذلك أمر معتاد معروف مني.

وكذلك قول أبي حيّة النميري[3]:

وإنا لمما نضرب الكبش[4] ضربة على رأسه تلقي اللسان من الفم

أي إنَّ ذلك دأبُنا وعادتُنا.

وحينئذٍ فالقول بأنَّ الأمرَ المذكور في الحديث أمرٌ قد تكرّر وقوعه بحيث صار معتاداً على النحو الموصوف في الحديث، لا يصحُّ أن يُلتفت إليه ـ خاصَّةً وهو متعلِّقٌ بأصل الوحي ـ إلاَّ بأسانيد ثابتة لأنه مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله لو كان، والنقل إنما حصل بوقوع النسيان في أمور محصورة كما حصل النسخ في سواها، والله تعالى أعلم.

أمّا ابن حبان فخالف في أمر محمد بن الزبير فذكره في الثقات[5]، ولم يشِر في ترجمته إلى روايته عن حجاج هذا، فإما أن يكون وقف عليها ولم يعدّها منكرة؛ إذ لو عدَّها كذلك لم يوثّقه وهو مقلٌّ غير مشهور، وإمّا أن لا يكون قد وقف عليها فراج عليه أمره، والله تعالى أعلم.

والذي يؤخذ من ترجمة البخاري لمحمد بن الزبير الحراني هذا أنَّه يضعفه لأنه مقلٌّ غير مشهور وقد جاء بهذه الرواية المنكرة ـ ولعله لا يروي غيرها ـ وهذا يستلزم ضعفه كما صنع أبو زرعة وأبو حاتم وابن عدي، والبخاري رابعهم بتصرّفه هذا، وهذا من أوجه تضعيفه للرواة كما تقدم الكلام على ذلك في بيان منهجه في نقد الرواة[6].

---

(١) صحيح البخاري (رقم:٥).

(٢) ديوانه (ص:٤٠٧).

(٣) انظر: مغني اللبيب (١/٣٢١ - ٣٢٢) وجعلها ابن هشام مرادفة لربما، وانظر كلام الأستاذ محمود شاكر - رحمه الله - في حاشية طبقات فحول الشعراء (٢/٧٣١).

(٤) الكبش هنا كناية عن الرئيس أو الفارس المقدم وهو استعمال سائر في الشعر.

(٥) الثقات (٧/٤٠٣). (٦) انظر: ما تقدم (ص:٣٧).

٥ ـ محمد بن أبي سهل القرشي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن أبي سهل القرشي، سمع مكحولاً، مرسل، روى عنه أبو بكر بن عياش، وسمع منه جواس[٢] القرشي، لا يتابع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه[٣] وأبو داود في المراسيل[٤]، ومن طريقه البيهقي[٥]؛ كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش عن محمد بن أبي سهل عن مكحول: قال رسول الله ﷺ: « إذا ماتت المرأة مع الرجال ليس معهم امرأة غيرها، والرجل مع النساء ليس معهن رجل غيره، فإنّهما ييمّمان ويدفنان وهما بمنزلة من لا يجد الماء ».

قول البخاري في الحديث:

راوي هذا الحديث: محمد بن أبي سهل، قال أبو حاتم[٦]: « هو المصلوب »، والمصلوب هو محمد بن سعيد الشامي، متفق على أنّه كذّاب، وهو يروي عن مكحول، واسمه يُدلَّس على وجوهٍ كثيرةٍ[٧] هذا أحدها.

وقال ابن حجر في التقريب: « هو ابن سعيد المصلوب على الصحيح ».

والبخاري ـ رحمه الله ـ قد أنكر حديثه هذا، والوضع فيه ـ بعد علمنا أنّه من رواية كذّاب ـ يمكن بيانه من جهتين:

ـ الأولى: أنّه موضوع على لفظ الفقهاء وتعبيرهم وتقسيمهم وليس مما يشبه كلام النبوة.

ـ الثانية: أنّ المسألة التي تضمنها مسألة معروفة حدثت في زمن ابن عمر

---

(١) التاريخ الكبير (١/١٠٩)، ترجمة (٣٠٩).

(٢) في تهذيب الكمال (٢٥/٣٢٨): « خراش ».

(٣) المصنف (٣/٤١٣).

(٤) المراسيل (رقم:٤١٤).

(٥) السنن الكبرى (٣/٣٩٨).

(٦) الجرح والتعديل (٧/٢٦٣).

(٧) انظر: ميزان الاعتدال (٥/٧ ـ ٩).

فسُئل عنها فأجاب[1] فأراد واضع الحديث أن يغني الناس عن كلام ابن عمر بكلام ينسبه للنبي ﷺ.

أمّا ابن حبان فإنَّه لم يعرف الرجل ولم ير في حديثه ما يُنكر فذكره في الثقات[2]، ومثل هذا موجبٌ للتوقف في دقِّته في تحرير موضع توثيقه للمجاهيل الذين اشترط على نفسه أن لا يوثق منهم من أتى بخبر منكر[3].

* * *

(١) انظر: مصنف عبدالرزاق (٣/٤١٢)، وسنن البيهقي (٣/٣٩٩).

(٢) الثقات (٧/٤٠٨).

(٣) انظر: الثقات (١/١٢).

٦ ـ محمد بن سلام الخزاعي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن سلام الخزاعي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في الذي يأتي البهيمة، والرجل يصبح في غضب الله، قاله دحيم، عن ابن أبي الفديك، قال: حدّثني محمد، ولا يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الطبراني في الأوسط[٢]، وابن عدي في الكامل[٣]، كلاهما من طريق دُحيم[٤]، عن ابن أبي فديك بالإسناد المذكور، وقال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن محمد بن سلام الخزاعي إلاَّ ابن أبي فديك[٥] ».

ولفظ الحديث عندهما: « أربعة يصبحون في غضب الله ويمسون في سخط الله، قلت: من هم يا رسول الله؟ قال: المتشبهون من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال، والذي يأتي البهيمة، والذي يأتي الرجال ».

قول البخاري في الحديث:

هذا الحديث يتفرد به محمد بن سلام الخزاعي، ولم يُعرف إلاَّ به، قال ابن عدي[٦]: « هذا كما ذكره البخاري منكر لا يتابع محمد بن سلام عليه، وعندي أنّه أنكرُ شيءٍ لمحمد بن سلام، ولا أعلم رواه عن محمد بن سلام غير ابن أبي فديك ».

ومحمد بن سلام الذي أنكر البخاري وابن عدي حديثه هذا قال فيه أبو حاتم[٧]: « مجهول »، وقال الذهبي[٨]: « لا يعرف »، وأدخله العقيلي في الضعفاء[٩] ولم يزد على إيراد كلام البخاري.

---

(١) التاريخ الكبير (١/١١٠)، ترجمة (٣١٣).

(٢) المعجم الأوسط (رقم:٦٨٥٨).

(٣) الكامل (٦/٢٢٨).

(٤) هذا لقبه، واسمه عبد الرحمن بن إبراهيم العثماني مولاهم الدمشقي، ثقة حافظ متقن، ت ١٤٥هـ. التقريب.

(٥) ابن أبي فديك: هو محمد بن إسماعيل بن مسلم المدني، ت ٢٠٠هـ. قال الذهبي (الميزان ٤/٤٠٣): « صدوق مشهور يحتج به ».

(٦) الكامل (٦/٢٢٨).

(٧) الجرح والتعديل (٧/٢٧٨).

(٨) الميزان (٥/١٣).

(٩) الضعفاء (٤/٨٢).

وإذا كان الرجل بهذه المثابة وكان حديثُه منكراً فالبخاري إنّما ساق له روايته هذه ليدل بها على ضعفه، فيصح أن ينسب تضعيفه إلى البخاري بلا تردُّد.

- أمّا ابن حبان فخالف في شأنه فذكره في الثقات[1].

أما والده سلام الخزاعي فمقتضى صنيع الأئمة المتقدِّم أنّه مجهول لا يتأتى الحكم عليه، أمّا ابن حبان فعمله يقتضي توثيقه.

* * *

(١) الثقات (٤١٢/٧).

٧ـ محمد بن عبد الله الكناني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن عبد الله الكناني، عن عطاء وعامر بن عبد الله بن الزبير وعمرو بن دينار، قاله لي يعقوب بن محمد سمع إسحاق بن جعفر، وروى عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس: دفع النبي ﷺ من عرفة كالمستطعم السائل رافعاً يديه، لا يتابع فيه ».

تخريج الحديث:

صدَّر البخاري الترجمة بذكر ما وقف عليه من أشياخ هذا الراوي محمد بن عبد الله الكناني، وهم ثلاثة، ثم ذكر الطريق التي وقعت بها له رواياته عن هؤلاء الأشياخ وهي: يعقوب بن محمد[٢] عن إسحاق بن جعفر[٣] عنه.

ثم خص البخاري بالذكر منها روايته عن عمرو بن دينار ليبيِّن أنَّ الراوي جاء فيها بما لا يتابع عليه.

وهذه الرواية أخرجها العقيلي في الضعفاء[٤] من طريق يعقوب بن محمد بسند المؤلف نفسه.

وقد وقفت على رواية محمد بن عبد الله الكناني، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبي لبابة بن عبد المنذر حديثاً مرفوعاً عند الطبراني في الأوسط[٥]، وهي كذلك من طريق يعقوب بن محمد كما ذكر البخاري.

قول البخاري في الحديث:

الحديث مداره على محمد بن عبد الله الكناني، وقد قال فيه أبو حاتم[٦]: « لا أعرفه »، ونقل العبارة الذهبي في الميزان[٧] بلفظ: « مجهول ».

---

(١) التاريخ الكبير (١/١٢٧)، ترجمة (٣٧٨).

(٢) يعقوب بن محمد الزهري المدني نزيل بغداد، صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء، من كبار العاشرة، ت ٢١٣هـ. التقريب.

(٣) إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، صدوق من التاسعة. التقريب.

(٤) الضعفاء (٤/٨٧).

(٥) المعجم الأوسط (رقم:٧٥١٦).

(٦) الجرح والتعديل (٧/٤٠٩).

(٧) الميزان (٥/٤٤).

وأدخله العقيلي في الضعفاء[1].

قلت: والنكارة في هذه الرواية من جهتين:

ـ الأولى: أنَّ عمرو بن دينار من الحفاظ المعتنى بحديثهم ولهم أصحاب حملوه وضبطوه فلا يصح تفرد مثل هذا الراوي عنه بحديث لا يعرفونه بل يعد منكراً[2].

ـ الثانية: أنَّ الرواية عن ابن عباس في دفع النبي ﷺ يوم عرفة محفوظة معروفة ليس فيها أنّه كان رافعاً يديه، وليس هذا من المواضع التي حفظ عنه فيها رفع اليدين.

والحديث عند البخاري من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس[3]، وعند أبي داود والحاكم من حديث مقسم عن ابن عباس[4]، وعند الإمام أحمد وابن خزيمة والحاكم من حديث عطاء، عن ابن عباس بإسنادٍ فيه ضعف[5].

فإذا كان الراوي فيه جهالة وليس له إلاَّ شيء يسير وقد جاء بهذا الحديث المنكر فإنَّ ذلك يقتضي ضعفه وهو ما ينبِّه إليه البخاري ـ رحمه الله ـ في هذه الترجمة.

أمّا ابن حبان فقد ذكره في الثقات[6].

***

(١) الضعفاء (٨٧/٣).

(٢) انظر: تأصيل ذلك فيما تقدم من هذا البحث (ص: ٧٧ ـ ٧٨).

(٣) صحيح البخاري (رقم:١٥٨٧).

(٤) سنن أبي داود (رقم:١٩٢٠)، والمستدرك (٤٦٥/١).

(٥) مسند أحمد (٢٤٤/١)، وصحيح ابن خزيمة (٢٧٢/٤)، والمستدرك (٤٦٥/١)، وانظر: إتحاف الخيرة (١١٠/٤).

(٦) الثقات (٤٠٦/٧).

٨ـ محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « حدّثني محمد بن بشار، قال: حدّثنا وهب، قال: حدّثنا أبي، قال: سمعت ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله أبي رافع[٣]، عن ميمونة زوج النبي ﷺ، سمعت النبي ﷺ، في أولاد الزنا ».

قال أبو عبد الله: « لا يتابع عليه [ولا أدري من محمد بن إبراهيم][٤] ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٥]، وأبو يعلى في مسنده[٦] من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بالسند المذكور، وعند أبي يعلى تصريح محمد بن إسحاق بالسماع.

ولفظ الحديث: « لا تزال أمتي بخير ما لم يفش فيهم ولد[٧] الزنا، فإذا فشا فيهم ولد الزنا فيوشك أن يعمَّهم الله عزَّ وجلَّ بعقاب ».

قول البخاري في الحديث:

راوي الحديث المتفرد به: محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان؛ قد قال فيه البخاري في الترجمة نفسها[٨]: « عنده عجائب »، وكذلك قال في الضعفاء الصغير[٩].

وقال في التاريخ الأوسط[١٠]: « لا يكاد يتابع في حديثه ».

---

(١) هو الملقّب بالديباج لجماله، وهو أخو عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب لأمه، أمهما فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، وهو من وجوه قريش وأهل الشرف والمروءة فيها، قتله المنصور أيام خروج محمد بن عبد الله بن حسن سنة ١٤٥هـ. انظر: طبقات ابن سعد (الطبقة الثانية من تابعي أهل المدينة: ٢٦٠ ـ ٢٦١)، وسير أعلام النبلاء (٦/٢٢٤).

(٢) التاريخ الكبير (١/١٣٨)، ترجمة (٤١٧).

(٣) هو مولى النَّبيِّ ﷺ، وكان كاتبَ عليٍّ، ثقة من الثالثة. التقريب.

(٤) هكذا في المطبوع ولعلَّ فيه سقطاً وتحريفاً.

(٥) المسند (٦/٣٣٣).

(٦) مسند أبي يعلى (رقم:٧٠٩١).

(٧) ولد هنا اسم جنس فيدل على الجماعة لا على المفرد.

(٨) التاريخ الكبير (١/١٣٩).

(٩) الضعفاء الصغير، ترجمة (٣٢٥).

(١٠) المطبوع باسم (الصغير) (٢/٧٦).

فظاهر جداً أنَّ البخاري يرى هذا الحديث من جملة مناكيره التي سماها: « عجائب »، وقال إنّه لا يتابع عليها فالحديث منكر والرجل ضعيف جداً عند البخاري.

ومحمد قد وثّقه العجلي[1]، والنسائي في موضع، وقال في آخر: « ليس بالقوي »[2]، فالظاهر أنَّ التوثيق محمله دين الرجل وما عرف من شرفه وقدره في قريش وجلالته في نفوس الناس أمّا في الحديث فهو ضعيف.

وقال الإمام مسلم في كتاب الكنى[3]: « منكر الحديث ».

وذكره ابن حبان في الثقات[4] لكنه قال: « في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير ».

وشيخ محمد بن عبد الله في هذه الرواية هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة، قال ابن حجر في التقريب: « ضعيف كثير الإرسال »، لكن الإمام البخاري حمل تبعة هذا الحديث على محمد بن عبد الله.

وقال فيه الذهبي[5]: « حديثه منكر ».

أما ابن حجر في التقريب فقال: « صدوق » كأنه يريد الجمع بين توثيق العجلي والنسائي وابن حبان وبين تضعيف البخاري ومسلم، لكن الذي أراه صواباً أنَّ الرجل ضعيف كما حرّره الإمام البخاري، والله تعالى أعلم.

---

(١) ترتيب الثقات، ترجمة (١٤٧٢).

(٢) تهذيب الكمال (٢٥/٥١٨).

(٣) الكنى (١/٤٨٧).

(٤) الثقات (٧/٤١٧).

(٥) ديوان الضعفاء، ترجمة (٣٨١١).

٩ ـ محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب[١].

قال البخاري في ترجمته[٢]: « حدّثني محمد بن عبيد الله، قال: حدّثنا عبد العزيز، عن محمد بن عبد الله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رفعه: إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل ركبتيه، ولا يتابع عليه، ولا أدري سمع من أبي الزناد أم لا ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٣]، وأبو داود[٤]، والنسائي[٥]، والدرامي[٦]، والدارقطني[٧] وغيرهم، كلهم من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي[٨] بالإسناد المتقدم.

ولفظ الحديث: « إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه ».

وقد روى عبد الله بن نافع الصائغ[٩] هذا الحديث عن محمد بن عبد الله بن حسن[١٠]، ولفظه: « يعمد أحدكم فيبرك في صلاته برك الجمل » ولم يذكر فيه تقديم اليدين.

قول البخاري في الحديث:

قد طعن الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ في هذا الحديث من جهتين:

---

(١) الملقب بالنفس الزكية، خرج على المنصور فقتله سنة ١٤٥هـ. انظر: تتمة طبقات ابن سعد (ص:٢٦٠ ـ ٢٦١)، وتاريخ الطبري في حوادث سنة ١٤٥هـ.

(٢) التاريخ الكبير (١/١٣٩)، ترجمة (٤١٨).

(٣) المسند (٢/٣٨١).

(٤) سنن أبي داود (رقم:٨٤٠).

(٥) سنن النسائي (٢/٢٠٧).

(٦) سنن الدارمي (١/٣٠٣).

(٧) سنن الدارقطني (١/٣٤٤ ـ ٣٤٥).

(٨) أبو محمد الجهني مولاهم المدني، صدوق كان يحدِّث من كتب غيره فيخطئ، من الثامنة ت ١٨٦هـ. التقريب.

(٩) أبو محمد المخزومي مولاهم المدني، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين، من كبار العاشرة ت ٢٠٦هـ. التقريب.

(١٠) انظر: سنن أبي داود (رقم:٨٤١)، وسنن الترمذي (رقم:٢٦٩)، سنن النسائي (٢/٢٠٧).

ـ الأولى: أنَّ محمداً لا يتابع عليه، يعني بذلك ـ كما سيأتي ـ أنّه تفرُّدٌ غير محتمل، أي منكر.

ـ الثانية: عدم ثبوت السماع فيه، بقوله: « ولا أدري سمع محمد بن أبي الزناد أم لا »، وهذا يقتضي عدم الحكم باتصال الرواية على مذهب البخاري وسائر الأئمة المحقِّقين، لم يخالف منهم إلاَّ مسلم ـ رحمه الله ـ وخلافه ليس في محلِّه[1].

هل للحديث مخرج آخر؟

قد روى الدارقطني[2] والحاكم[3] ومن طريقه البيهقي[4] من طريق عبد العزيز ابن محمد الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا سجد يضع يديه قبل ركبتيه، أي كحديث محمد بن عبد الله، عن أبي الزناد.

فهل هذا ينفي تفرُّد محمد بن عبد الله بن حسن بهذا المتن ويزيل ما استنكره البخاري؟

الصواب هو ما قاله البخاري ـ رحمه الله ـ فالحديث لا يحفظ إلاَّ عن محمد بن عبد الله؛ فإنَّ الحديث المذكور لا يصلح الاستدراك به إذ ليس إلاَّ وهماً صرفاً من الدراوردي، وبيان ذلك كما يلي:

ـ أولاً: الأصل في رواية الدراوردي عن عبيد الله بن عمر، إذا تفرد عنه، أنَّها منكرة.

قال الإمام أحمد[5]: « ربَّما قلب حديث عبد الله بن عمر[6] يرويه عن عبيد الله بن عمر ».

وقال أبو حاتم الرازي[7]: « كان أحمد يشبِّه أحاديث الدراوردي عن عبيد الله

---

(١) انظر هذه المسألة في: السنن الأبين لابن رشيد (ص:٣٣)، وشرح النووي على مسلم (١/٣٠ ـ ٣٢)، وشرح علل الترمذي (٥٩٢ ـ ٥٩٧)، والنكت لابن حجر (ص:٥٩٦).

(٢) سنن الدارقطني (١/٣٤٤).

(٣) المستدرك (١/٢٢٦).

(٤) السنن الكبرى (٢/١٠٠).

(٥) الجرح والتعديل (٥/٣٩٦).

(٦) أخو عبيد الله، وهو ضعيف، وأخوه عبيد الله ثقة متقن وهما من رجال التهذيب.

(٧) العلل لابن أبي حاتم (رقم:٢٣٠٣).

بأحاديث عبد الله بن عمر، وقد بان مصداق ما قال أحمد في هذا الحديث ... »، وذكر حديثاً.

وقال أبو داود[1]: « روى عبد العزيز عن عبيد الله أحاديث مناكير ».

وقال النسائي[2]: « ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر ».

ـ ثانياً: أنَّ هذا الحديث بعينه من الأحاديث المنكرة التي قامت القرينة الدالة على وهم الدراوردي فيه وإدخاله حديثاً في حديث؛ فقد قال البيهقي بعد ذكره هذا الحديث[3]: « والمشهور عن عبد الله بن عمر[4] في هذا ما أخبرنا ... » ثم ذكر من طريقين عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً: « إذا سجد أحدكم فليضع يديه فإذا رفع فليرفعهما فإنَّ اليدان تسجدان كما يسجد الوجه »[5]، ثم قال: « والمقصود منه وضع اليدين في السجود لا التقديم فيهما »، أي إنَّ الدراوردي لسوء حفظه لحديث عبيد الله بن عمر روى عنه بهذا السند المتنَ الذي عنده ـ أي عند الدراوردي ـ عن محمد بن عبد الله لتقارب اللفظين، ولذلك قال البيهقي[6]: « ولا أراه إلاَّ وهماً ».

وبهذا التقرير ترجع رواية هذا المتن ـ وهو الأمر بتقديم اليدين في السجود ـ إلى أنَّها من حديث محمد بن عبد الله، عن أبي الزناد لا يرويها غيره كما نصَّ على ذلك البخاري، أمَّا رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر فهي خطأ من الدراوردي والصواب فيها متن آخر غير المتن الذي في الحديث الأول.

أمَّا قول البخاري: « لا يتابع عليه »؛ فإنَّه لم يحتمل هذا التفرد من محمد بن عبد الله بل يعده منكراً لسببين:

ـ الأول: أنَّ حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة حديث معتنى به عند الحفاظ لعلوِّه وبلوغه الغاية في الصحة حتى عدوه من أصح الأسانيد، فمن أين لمحمد ـ وهو لم يعرف بملازمة أبي الزناد ولا بالعناية بهذا الشأن ـ مثل هذا المتن

(١) انظر: تحفة الأشراف (٦/١٥٦ ـ ١٥٧).
(٢) تهذيب الكمال (١٨/١٩٤).
(٣) السنن الكبرى (٢/١٠٠ ـ ١٠١).
(٤) يعني صحابيَّ الحديث.
(٥) الحديث أخرجه النسائي (١/٢٠٧).
(٦) السنن الكبرى (٢/١٠٠).

الذي لو صحَّ لكان سنة ثابتة، ولكانت الدواعي متوفِّرة أن يحملها الناس عن أبي الزناد وأن يحملها أقران أبي الزناد عن الأعرج وأن يحملها أصحاب أبي هريرة.

وقد مضى تأصيل هذا المأخذ في النقد[1].

ـ الثاني: أنَّ متن الرواية مخالف للمعروف المروي الذي لم يجد الناس محفوظاً غيره فيروونه.

والمحفوظ في هذا الباب روايتان: مرفوعة مرسلة عن النبي ﷺ، وموقوفة على أئمة الصحابة رضي الله عنهم، لا مخالف لهما إلاَّ هذه الرواية.

أمَّا الرواية المرفوعة فحديث عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه عن النبي ﷺ في صفة صلاة النبي ﷺ، وفيه: « فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع يداه »، أخرجه أبو داود[2] والبيهقي[3].

وعبد الجبار من ثقات التابعين[4]، والإسناد إليه صحيح[5]، إلاَّ أنَّه لم يسمع من أبيه، وهو انقطاع يسير، إذا انجبر بالعاضد الآتي لم يمنع من العمل بالحديث في أمر من مسنونات الصلاة.

وللحديث طرق أخرى عن وائل بن حجر لا تصح[6].

أمَّا الموقوف على الصحابة؛ فقد صح ذلك ـــ أي تقديم الركبتين ـــ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أخرجه ابن أبي شيبة[7] من طريق إبراهيم عن الأسود عنه، وإسناده في غاية الصحة[8] عن أحد الخلفاء الراشدين.

---

(١) انظر: ما تقدم (ص:٧٧ ـــ ٧٨).

(٢) سنن أبي داود (رقم:٨٣٩).

(٣) سنن البيهقي (٩٨/٢ ـــ ٩٩).

(٤) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٩٣/١٦ ـــ ٣٩٥) وفيها عن غيرواحد أنَّه لم يسمع من أبيه.

(٥) مدار الرواية على همام بن يحيى العوذي البصري وهو ثقة ربما وهم كما قال ابن حجر في التقريب، عن محمد بن جحادة وهو ثقة من الخامسة، التقريب، عن عبد الجبار وكلهم من رجال الكتب الستة.

(٦) انظر: سنن أبي داود (رقم:٨٣٨)، والترمذي (رقم:٢٦٨)، وسنن الدارقطني (٣٤٥/١).

(٧) المصنف لابن أبي شيبة(٢٩٤/١).

(٨) رواه ابن أبي شيبة عن يعلى بن عبيد عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر، وكل هؤلاء أئمة ثقات من رجال الكتب الستة قد احتجوا بحديثهم وفي الصحيحين رواية بعضهم عن بعض. فانظر تراجمهم على النسق: في تهذيب الكمال (٣٨٩/٣٢)، (٧٦/١٢)، (٢٣٣/٢)، (٢٣٣/٣).

وكذلك روي ذلك عن ابن مسعود[١] وابن عمر[٢].

ومن التابعين: عن الحسن، ومسلم بن يسار، وأبي قلابة، وابن سيرين[٣].

وقال أبو إسحاق السبيعي[٤]: « كان أصحاب عبد الله إذا انحطوا للسجود وقعت ركبهم قبل أيديهم »، وأبو إسحاق قد أدرك جميع أصحاب عبد الله وأخذ عنهم.

ولأجل ذلك أنكر إبراهيم النخعي تقديم اليدين إنكاراً شديداً[٥].

وقال الترمذي في السنن[٦] بعد ذكر حديث وائل بن حجر: « والعمل عليه عند أكثر أهل العلم يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل يديه ».

وذكر ابن رجب في فتح الباري[٧] أنَّه قول الأكثرين.

والحاصل أنَّ البخاري قد أنكر رواية محمد بن عبد الله بن حسن، عن أبي الزناد لهذين الأمرين، وهما نكارة المتن ونكارة التفرد بمثل هذا السند.

والترمذي قد استغرب الحديث من أصله فقال فيه من رواية عبد الله بن نافع الصائغ ـ المتقدمة وليس فيها إلاَّ النهي عن البروك ـ قال[٨]: « حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلاَّ من هذا الوجه » وقد علم من عادته أنَّه يريد بذلك الشذوذ والنكارة.

ونقل الحافظ ابن رجب في فتح الباري[٩] عن الحافظ حمزة الكناني[١٠] أنَّه قال في هذا الحديث: « هو منكر ».

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٩٩).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٢٩٥).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) مصنف عبد الرزاق (٢/١٧٧)، ومصنف ابن أبي شيبة (١/٢٩٥).

(٦) بعد حديث (رقم:٢٦٨).

(٧) فتح الباري لابن رجب (٧/٢١٩).

(٨) سنن الترمذي (رقم:٢٦٩).

(٩) فتح الباري لابن رجب (٧/٢١٨).

(١٠) هو الحافظ أبو القاسم حمزة بن محمد بن علي الكناني المصري المشهور بجزئه الحديثي: « جزء البطاقة »، ولد سنة ٢٧٥هـ وتوفي سنة ٣٥٧هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/١٧٩ ـ ١٨١)، والمقفى للمقريزي (٣/٦٦٩ ـ ٦٧١).

ـ حال راوي الحديث محمد بن عبد الله بن حسن:

البخاري لم يذكر في ترجمته إلاَّ هذا الحديث وانتقده عليه، ومحمد قال ابن سعد[1]: « كان قليل الحديث » فالذي لا غبار عليه أن نقول إنَّ البخاري قد قدم هذا الحديث مثالاً يعرف به ضعف هذا الراوي المقل كما جرت عادته في كثير من الرواة أمثاله.

والضعف هنا في الرواية، أمَّا الرجل فله جلالة في نفسه وقدر عند الناس وعلوٌّ في الحسب والنسب وصدق في التديُّن، فقد لقِّب بالنفس الزكية، ولم يكن ـ رحمه الله ـ من المعتنين بعلم الرواية فلا غرابة أن تضعف روايته كما ضعفت رواية عددٍ كثيرٍ من الأشراف أمثاله.

وقد وثقه النسائي[2]، وابن حبان[3]، والنسائي له عادة أن يوثق أمثاله من القدماء الرفعاء المقلين وإن كانت أحوالهم في الرواية فيها جهالة[4]، ولعله لم ير ما يستنكر في روايته، أمَّا البخاري فتُستنبط درجة الراوي عنده من واقع ترجمته له وتصرفه فيها.

والحافظ ابن حجر قد اعتمد في التقريب على قول من وثقه فقال: « ثقة »، لكن الذي أراه ـ والله تعالى أعلم ـ أنَّ الراوي إلى الضعف أقرب كما يشير إليه صنيع الإمام البخاري.

وقد ذكره الإمام الذهبي في ديوان الضعفاء[5] وأورد فيه قول البخاري: « لا يتابع على حديثه ».

* * *

(١) تتمة الطبقات (ص:٣٧٤).
(٢) تهذيب الكمال (٤٦٦/٢٥).
(٣) الثقات (٣٦٣/٧).
(٤) انظر: الموقظة (ص:٧٩).
(٥) ديوان الضعفاء، ترجمة (٣٨٠٠).

١٠ ـ محمد بن عبد الله بن إنسان[١].

قال البخاري في ترجمته[٢]: « قال الحميدي: عن عبد الله بن الحارث، قال: حدّثني محمد بن عبد الله بن إنسان، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن أبيه قال: أقبلنا مع النبي ﷺ فذكر أنَّ صيد وَجّ[٣] حرام وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره ثقيف » قال أبو عبد الله: « ولم يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٤]، وأبو داود[٥]، والعقيلي[٦]، والبيهقي[٧] كلهم من حديث عبد الله بن الحارث المخزومي[٨]، عن محمد بن عبد الله بن إنسان.

قال الإمام أحمد: « حدّثنا عبد الله بن الحارث، من أهل مكة مخزومي، حدّثني محمد بن عبد الله بن إنسان؛ قال: وأثنى عليه خيراً[٩]، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن الزبير رضي الله عنه قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لِيَّة[١٠] حتى إذا كنا عند السدرة وقف رسول الله ﷺ في طرف القرن الأسود حذوها[١١]، فاستقبل نخباً[١٢] ببصره ـ يعني وادياً ـ ووقف حتى اتَّقف[١٣] الناس كلهم ثم قال: (إنَّ صيد وَجٍّ وعضاهه حرمٌ محرَّمٌ لله)، وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره ثقيف ».

---

(١) في اسمه خلاف يسير، حرر صوابه كما هنا الدارقطني في العلل (٢٣٩/٤).
(٢) التاريخ الكبير (١٤٠/١)، ترجمة (٤٢٠).
(٣) وَجّ: بفتح الواو وتشديد الجيم: واد بالطائف، وقيل: هو الطائف نفسها، انظر: معجم البلدان (٣٦١/٥)، وبكلٍّ حال فهو اليوم معروف داخل مدينة الطائف، وسطها.
(٤) المسند (١٦٥/١).
(٥) سنن أبي داود (رقم:٢٠٣٢).
(٦) الضعفاء (٩٣/٤).
(٧) السنن الكبرى (٢٠٠/٥).
(٨) عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي، أبو محمد المكي، ثقة من الثامنة. التقريب.
(٩) المُثني هو عبد الله بن الحارث، أثنى على محمد بن عبد الله بن إنسان.
(١٠) لِيَّة: بكسر اللاّم وتشديد الياء التحتانية، وادٍ قريب من الطائف لا يزال على اسمه، معجم البلدان (٣٠/٥).
(١١) حذوها، أي: بمحاذاتها وإزائها.
(١٢) نخب: بفتح النون وكسر الخاء المعجمة ثم باء موحدة، واد بالطائف، ولا يزال على اسمه. معجم البلدان (٣٧٥/٥).
(١٣) اتّقف: وقف، وهو (افتعل) من الوقوف، أبدلت الواو تاء كاتّصل.

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرد به محمد بن عبد الله بن إنسان، وليس له إلاَّ هذا الحديث كما قال الذهبي[1]: « هذا الحديث أول ما عنده وآخره ».

والبخاري قد أنكر الحديث هنا فقال: « لا يُتابع عليه »، وبه أدخل محمد بن عبد الله بن إنسان في الضعفاء وقال[2]: « في حديثه نظر »، وقال في ترجمة أبيه عبد الله بن إنسان[3]: « لم يصح حديثه »، فالحديث عنده منكر غير صحيح، فلا سبيل أن يُذكر راويه المتفرِّد به إلاَّ بالضعف.

ولعلَّ وجه تضعيف البخاري للمتن واستنكاره أنَّه حكم قويٌّ عامٌّ وفي لفظ الحديث أنَّه كان على جمعٍ كثيرٍ من الصحابة ومثل ذلك محال أن لا يعرف إلاَّ من جهةٍ واحدةٍ مجهولةٍ، ولذلك ضعَّف العلماء هذا الحديث، و لم يقل به عامة الفقهاء؛ فقد ضعفه الإمام أحمد كما نقله عنه الخلاّل في العلل[4].

وقال أبو حاتم[5]: « ليس بالقوي، وفي حديثه نظر »، وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء[6]، وهذا يستلزم تضعيفه لحديثه لأنَّه ليس له غيره.

وأدخل العقيلي محمد بن عبد الله بن إنسان في كتاب الضعفاء اعتماداً على كلام البخاري، ثم ذكر الحديث بإسناده ثم قال[7]: « ولا يتابع عليه إلاَّ من جهة تقارب هذا ».

وقال أبو الفتح الأزدي[8]: « لم يصح حديثه ».

وقال النووي في المجموع[9]: « إسناده ضعيف ».

فلذا لم يعتمد جمهور العلماء هذا الحديث و لم يقولوا بما فيه[10] إلاَّ الإمام الشافعي فإنَّه اعتمده وقال بحرمة وج[11].

---

(١) الميزان (٣/١٠٧).

(٢) الضعفاء الصغير، ترجمة (٣٢٧).

(٣) التاريخ الكبير (٥/٤٥).

(٤) انظر: المغني لابن قدامة (٣/٣٥٦)، والميزان (٣/١٠٧).

(٥) الجرح والتعديل (٧/٢٩٤).

(٦) أسامي الضعفاء، ترجمة (٢٩٣).

(٧) الضعفاء (٤/٩٣).

(٨) الميزان (٣/١٠٧).

(٩) المجموع (٧/٤٧٣).

(١٠) انظر: زاد المعاد (٣/٤٤٤).

(١١) انظر: المجموع (٧/٤٧٦)، وانظر: الميزان (٣/١٠٧).

قال ابن قدامة[1]: « صيد وج وشجره مباح، وقال أصحاب الشافعي هو محرَّم؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: (صيد وج وعضاهها حرام)، رواه أحمد في المسند، ولنا: الأصل الإباحة، والحديث ضعيف، ضعفه أحمد، ذكره أبو بكر الخلال في كتاب العلل ».

أما الإمام يحيى ابن معين فإنه قال في محمد[2]: « ليس به بأس ».

وذكره ابن حبان في الثقات[3].

ونقل الذهبي في الميزان[4] أنَّه قال: « كان يخطئ » لكن هذه العبارة ليست في المطبوع من الثقات ولا نقلها المزي ولا ابن حجر[5]، ثم تعقَّبه الذهبي أنَّ هذه الكلمة لا تستقيم فيمن ليس له إلاَّ حديث واحد، فلا أدري أهو أخطأ في نسخة الذهبي أم هو سقط في نسخ غيره.

أمّا قول العقيلي: « لا يتابع عليه إلاَّ من جهة تقارب هذا » فهو يريد من المتابعة ما كان وارداً في فضل وجٍّ في الجملة، فهذا قد جاء في بعض الأحاديث[6]، أمّا الحكم الذي في الحديث، وهو تحريم وج صيده وعضاهه فقد تفرَّد به محمد بن عبد الله بن إنسان كما قال الأئمة.

وقد ذكره الذهبي في ديوان الضعفاء[7] وذكر كلمة البخاري في حديثه: « لا يتابع عليه ».

وقال الحافظ في التقريب: « لين ».

* * *

(١) المغني (٣/٣٥٦).

(٢) الجرح والتعديل (٧/٢٩٤).

(٣) الثقات (٩/٣٣).

(٤) الميزان (٣/١٠٧).

(٥) انظر: تهذيب الكمال (٢٥/٤٥٣)، وتهذيب التهذيب (٩/٤٠٣).

(٦) منها حديث يعلى بن مرَّة، أخرجه أحمد (المسند ٤/١٧٢)، والطبراني في الكبير(٢٢/٢٧٥)؛ وحديث خولة بنت حكيم، أخرجه أحمد (المسند ٦/٤٠٩)، والطبراني في الكبير (٢٤/٢٣٩)؛ ومنها أثر موقوف على كعب الأحبار أخرجه الحميدي في مسنده، انظر: المطالب العالية (حديث: ١٣٣٠).

(٧) ترجمة (٣٧٩٦).

١١ - محمد بن عبد الرحمن بن يُحنَّس[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « محمد بن عبد الرحمن بن يُحنَّس، عن ابن أبي سفيان الأخنسي، عن جدَّته حكيمة بنت أمية، عن أمِّ سلمة، سمعت النَّبيَّ ﷺ: مَن أهلَّ بحَجَّة أو عمرة من مسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غُفر له ما تقدَّم من ذنبه، أبو يعلى محمد بن الصلت، عن ابن أبي فديك.

قال لي عبد الله بن أبي شيبة، حدَّثنا عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، سمع سليمان بن سُحيم، عن أمِّ حكيم بنت أمية، عن أمِّ سلمة، عن النَّبيِّ ﷺ نحوه.

قال أبو عبد الله: ولا يُتابع في هذا الحديث؛ لِمَا وقَّت النَّبيُّ ﷺ ذا الحليفة والجحفة، واختار أن أهلَّ النَّبيُّ ﷺ من ذي الحليفة.

وقال لي الأويسي: حدَّثني الدراوردي، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن يحيى ابن سفيان، عن جدَّته حكيمة، عن أمِّ سلمة، عن النَّبيِّ ﷺ.

وقال لي أبو يحيى محمد: أخبرنا سعيد بن سليمان، حدَّثنا ابن أبي فُديك، قال: حدَّثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحنَّس، عن يحيى بن أبي سفيان بن الأخنس، عن جدَّته حكيمة، عن أم سلمة، سمعت النَّبيَّ ﷺ مثلَه.

وقال القواريري: حدَّثنا عبد الأعلى قال: حدَّثنا ابن إسحاق، قال: حدَّثنا سليمان، عن يحيى بن فلان، عن أمِّ جعفر بنت أميَّة، عن أمِّ سلمة، عن النَّبيِّ ﷺ ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه عددٌ من الأئمَّة في مصنَّفاتهم سيرِد ذكرُهم عند تفصيل طرق هذا الحديث.

والبخاري في هذه الترجمة عرض لأربعة أمور:

---

(١) يُحنَّس: علَمٌ منقول إلى اللغة العربية، قال الدكتور ف. عبد الرحيم في كتابه: (الإعلام بأصول الأعلام الواردة في قصص الأنبياء عليهم السلام) (ص:١٩١): « يُحنَّس، من الحواريين ... (ويحيى) هو الاسم العربي المقابل لـ (يوحنَّا)، وهو مختزلٌ من (يُوحنَّان) بالسريانية، أمَّا (يُوحنَّس) فهو تزاوج بين الصيغتين السريانية واليونانية، إذ الصيغة اليونانية ... (إِيُو أَنِّيس)، والسين آخر الكلمة علامة الرفع باليونانية ».

(٢) التاريخ الكبير (١/١٦٠ - ١٦١)، ترجمة: (٤٧٧).

الأول: الخلاف في اسم راويه محمد بن عبد الرحمن بن يُحنَّس صاحب الترجمة.

الثاني: الخلاف في اسم تابعيِّه، وهي حكيمة بنت أمية.

الثالث: الخلاف في إسناد الحديث.

الرابع: نقد متنه.

فأمَّا **الأمر الأول**: فإنَّ تسمية الراوي محمد بن عبد الرحمن بن يُحنَّس قد انفرد بها أبو يعلى محمد بن الصلت البصري التوزي[1]، عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وقد خولف، فسَمَّاه غيرُه من أصحاب ابن أبي فديك وغيرهم[2]: عبد الله ابن عبد الرحمن بن يُحنَّس.

وتعقَّب الترجمة ابن أبي حاتم على البخاري، فقال: « إنَّه محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحنَّس »[3]، ولعلَّ الصواب أنَّ اسمه عبد الله، كما في الأسانيد الأخرى.

فقد ذكر الترجمة البخاري في التاريخ الكبير بهذا الاسم[4]، وأشار فيها إلى هذه الرواية التي فيها تسميته محمداً.

أما محمد فهو آخر ذكر له البخاري في آخر الترجمة التي نتكلَّم عليها رواية أخرى مستقلَّة.

وأما **الأمر الثاني**، فإنَّ تابعيَّ الحديث هي حكيمة بنت أمية بن الأخنس، سَمَّاها كذلك الدراوردي وابن أبي فديك والواقدي، وسيأتي ذكر رواياتهم.

وسمَّاها ابن إسحاق ـ وسيأتي ذكر روايته ـ أمَّ حكيم بنت أمية، فقال الدارقطني[5]: « لعلَّ اسمها حكيمة، وتُكْنَى أمَّ حكيم ».

وقال القواريري ـ كما في الترجمة ـ عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن جدَّته أم جعفر، وهو تصحيف.

---

(١) قال الحافظ في التقريب: « صدوق يهم، من العاشرة، ت ٢٨٨هـ ».

(٢) كما في الترجمة وسنن أبي داود (١٧٤١)، والطبراني الكبير (٣٦١/٢٣)، وعلل الدارقطني (١٨٠/٥/أ)، وسنن الدارقطني (٢٨٣/٢ ـ ٢٨٤).

(٣) الجرح والتعديل (٣٢٢/٧).

(٤) التاريخ الكبير (١٣٤/٥).

(٥) العلل للدارقطني (مخطوط) (١٨٠/٥/أ).

وأمَّا **الأمر الثالث**: وهو إسناد الحديث، فقد اتفق ابن أبي فديك[1]، والداروردي[2] على سياقه، فقالا: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحنَّس، عن يحيى بن أبي سفيان، عن جدَّته حكيمة، عن أمِّ سلمة.

وتابعهما الواقدي[3]، إلاَّ أنَّه قال: « عن أمه حكيمة »، وهو الصواب كما سيأتي.

ورواه ابن إسحاق واختلف عليه؛ فقال إبراهيم بن سعد الزهري[4]، وسلمة بن الفضل[5]، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي البصري[6]، عنه، عن سليمان بن سحيم[7]، عن يحيى بن أبي سفيان، عن أمِّه أمِّ حكيم بنت أمية، عن أم سلمة.

ورواه ابن أبي شيبة، عن عبد الأعلى[8]، فلم يذكر فيه يحيى بن أبي سفيان.

وقال أحمد بن خالد بن موسى الوهبي[9]، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن أبي سفيان، عن أمِّ حكيم، لم يذكر سليمان بن سحيم[10]، ولعله من تدليس ابن إسحاق.

ولأنَّ الصوابَ من إسناده عن ابن إسحاق ما قال إبراهيم بن سعد ومن تابعه، فقد ترجم البخاري في التاريخ ليحيى بن أبي سفيان بمقتضى هذا السند، فقال[11]: « ... عن أمِّه أم حكيم، روى عنه سليمان بن سحيم ».

وهذا يقتضي ترجيح أنَّ أمَّ حكيم أمُّه كما قال ابن إسحاق والواقدي ــ وهما

---

(١) كما في الترجمة وسنن أبي داود (١٧٤١)، وسنن الدارقطني (٢/٢٨٣)، وعلل الدارقطني (٥/١٨٠/أ).

(٢) كما في الترجمة، ومعجم الطبراني الكبير (٢٣/٣٦١)، وعلل الدارقطني (٥/١٨٠/أ).

(٣) انظر: سنن الدارقطني (٢/٢٨٤).

(٤) مسند الإمام أحمد (٦/٢٩٩)، وعلل الدارقطني (٥/١٧٩/ب)، وصحيح ابن حبان (٩/١٤)، وفيه: ((فركبت أمُّ حكيم إلى بيت المقدس حتى أهلَّت منه بعمرة)).

(٥) سنن الدارقطني (٢/٢٨٣).

(٦) كما في الترجمة، وعلل الدارقطني (٥/١٧٩/ب)، والطبراني فيما أخرجه من طريقه المزي في تهذيب الكمال (٣١/٣٦٠).

(٧) سليمان بن سحيم أبو أيوب المدني، صدوق من الثالثة. التقريب.

(٨) كما في الترجمة ومصنف ابن أبي شيبة (٤/١٩٥)، وسنن ابن ماجه (رقم:٣٠٠١).

(٩) الكندي أبو سعيد، صدوق من التاسعة، ت ٢١٤هـ. التقريب.

(١٠) سنن ابن ماجه (رقم:٣٠٠٢)، وعلل الدارقطني (٥/١٨٠/أ).

(١١) التاريخ الكبير (٨/٢٧٨).

من العلماء المعتمَدين في النسب ـ لا جدَّته كما قال ابن أبي فديك والدراوردي، ويقتضي كذلك أنَّ الواسطةَ بينه وبين ابن إسحاق هو سليمان بن سُحيم كما تقدَّم.

والخلاصة أنَّ الذي يتحرَّر من طريق هذا المتن أنَّه عن يحيى بن أبي سفيان بن الأخنس الأخنسي[1]، عن أمِّه أم حكيم ـ واسمها حكيمة ـ بنت أمية بن الأخنس ابن عُبيد[2]، عن أمِّ سلمة.

وأمَّا **الأمر الرابع**: فهو الكلام الآتي:

قول البخاري في الحديث:

متن هذا الحديث: « من أهلَّ بعمرة من مسجد الأقصى غفر له ما تقدَّم من ذنبه »، قال البخاري: « لا يُتابَع في هذا الحديث لِمَا وقَّت النَّبيُّ ﷺ ذا الحليفة والجحفة، واختار أن أهلَّ النَّبيُّ ﷺ من ذي الحليفة ».

فالحديث عنده منكر غير معروف؛ لأنَّ المعروفَ في السُّنَّة أنَّ الإهلالَ بالنُّسُك إنَّما يكون من المواقيت لا من بيت المقدس ولا من غيره.

ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص[3] عن البخاري قوله في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن يُحنَّس: « حديثه في الإحرام من بيت المقدس لا يثبت »، وهذا مع تفسيره المتقدِّم لإنكار الحديث يدلُّ على أنَّه يُضعِّف الحديث، وأنَّه يرى أنَّ معنى الإهلال المذكور في الحديث هو الإحرام، ولا شكَّ أنَّه إن كان هذا معناه بحيث يُحرم من بيت المقدس كما يُحرم من المواقيت فالنكارة في غاية الظهور، لكن قد يُقال إنَّ لفظ الحديث ليس صريحاً في ذلك، وأنَّه قد يكون معناه أن يسير من بيت المقدس قاصداً الإهلال بالنسك، ثمَّ يكون إحرامه من حيث مرَّ عليه من المواقيت، فتبقى النكارة والضعف في تمييز هذا العمل بهذه الفضيلة، مع أنَّ الإهلال من بيت المقدس ليس بأفضل من الإهلال من المدينة حيث أهلَّ خاتم الأنبياء والمرسلين.

وقال ابن القيم في تهذيب السنن[4]: « هذا الحديث قال غيرُ واحد من الحفاظ: إسناده ليس بالقوي ».

---

(١) المدني، مستور من السادسة. التقريب.

(٢) المدنية، قال الحافظ: « مقبولة من الرابعة ».

(٣) التلخيص الحبير (٢/٤٣٨).

(٤) تهذيب السنن (٢/٢٤٨).

ونقل الشوكاني عن ابن كثير[1]: «في حديث أمِّ سلمة هذا اضطراب».

وبكلِّ حال، فهذا المخرج ـ عند البخاري ـ مخرج ضعيفٌ؛ لأنَّه أُحيل عليه هذا المتن الضعيف، ولم يُتابَع عليه، وهو مخرج فيه جهالة.

أمَّا ابن حبان فخالف في كلا الأمرين، فإنَّه صحَّح هذا الحديث بإيراده في صحيحه[2]، وذكر يحيى بن أبي سفيان وأمَّه أمَّ حكيم في الثقات[3].

وأمَّا صاحب الترجمة محمد بن عبد الرحمن بن يُحنَّس، فتقدَّم ما يدل على أنَّ البخاريَّ إنَّما أورد الحديث في ترجمته لتسمية أبي يعلى محمد بن الصلت إيَّاه محمداً، والصواب عبد الله كما قال غيره، والحديث لم ينفرد هو به عن يحيى بن أبي سفيان، فقد تابعه سليمان بن سحيم، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) نيل الأوطار (٢٩٨/٤).

(٢) صحيح ابن حبان (١٤/٩).

(٣) الثقات (٥٢٧/٥)، (٥٩٧/٧)، (١٩٥/٤).

١٢ ـ محمد بن عبد الرحمن السهمي الباهلي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال نصر بن علي: حدّثنا محمد قال: ثنا حصين بن عبد الرحمن، عن هدبة بن المنهال، عن عبد الملك بن عمير، عن ضحاك بن مزاحم، عن عبد الله بن مسعود في الدعاء، قال أبو عبد الله: لا يُتابَع عليه ».

لم أجد الحديث الذي يشير إليه البخاري، وقد قال البخاري في التاريخ الأوسط كما قال هنا[٢].

ومحمد بن عبد الرحمن السهمي الباهلي ذكر ابن حجر في اللسان[٣] أنَّ ابن أبي حاتم نقل عن ابن معين قوله فيه: « ضعيف »[٤].

وقال أبو حاتم[٥]: « ليس بمشهور ».

وذكره العقيلي في الضعفاء[٦]، وذكر له حديثاً عن عبد الله بن عمرو قال: « لا يُتابَع عليه ».

وقال ابن عدي[٧]: « عندي أنَّه لا بأس برواياته ».

وذكره ابن حبان في الثقات[٨].

وبكل حال فالرجل عند البخاري ضعيف وروايته هذه من علامة ضعفه؛ لذا فهو يذكره بها في التاريخ الكبير والأوسط والله تعالى أعلم.

* * *

(١) التاريخ الكبير (١/١٦٢)، ترجمة (رقم:٤٨١).
(٢) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢/١٨٣ - ١٨٤).
(٣) لسان الميزان (٥/٢٤٥).
(٤) لم أجد ذلك في سؤالات ابن معين المطبوعة ولا في الجرح والتعديل (٧/٣٢٦).
(٥) الجرح والتعديل (٧/٣٢٦).
(٦) الضعفاء ٤/١٢٥٨ ق: حمدي السلفي.
(٧) الكامل (٦/١٩٢).
(٨) الثقات (٩/٧٢).

١٣ ـ محمد بن أبان الجعفي:

قال البخاري[١]: « محمد أبو عمر، قال شعيب بن حرب: هو جار لنا؛ سمع علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه: كان النبي ﷺ إذا دخل السوق قال: بسم الله. قال محمد: هذا لا يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الحاكم[٢] من طريق شعيب بن حرب[٣] قال: حدّثنا جار لنا يكنى أبا عمر، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل السوق قال: بسم الله، اللهمّ إنّي أسألك خير هذه السوق وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها ومن شر ما فيها، اللّهم إني أعوذ بك أن أصيب فيها يميناً فاجرة أو صفقة خاسرة ».

فراوي هذا الحديث اسمه « محمد » وكنيته « أبو عمر »، قال شعيب بن حرب: « هو جار لنا »، فالرواية وقعت من طريق شعيب ليس فيها نسبته.

وأخرج الطبراني في الكبير[٤] والدعاء[٥] هذا الحديث من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ـ وهو الحافظ المعروف بمطيّن[٦] ـ، وفي الدعاء أيضاً[٧] من طريق الحافظ محمد بن عثمان بن أبي شيبة[٨]، كلاهما عن عبد الحميد بن صالح[٩] قال: « حدّثنا محمد بن أبان عن علقمة بن مرثد ... » الحديث بسنده ومتنه.

فتحصّل من ذلك أنَّ راوي هذا الحديث هو أبو عمر محمد بن أبان، وذلك هو محمد بن أبان بن صالح الجعفي الكوفي فإنَّ كنيته: « أبو عمر » كما ذكر ذلك

---

(١) التاريخ الكبير (١/١٧٩)، ترجمة (٥٤٧).

(٢) المستدرك (١/٥٣٩).

(٣) شعيب بن حرب المدائني، ثقة عابد من التاسعة نزل مكة ت ١٩٧هـ. التقريب.

(٤) المعجم الكبير (٢/٢١).

(٥) كتاب الدعاء (ص:٢٥٢، رقم:٧٩٤).

(٦) المتوفى سنة ٢٩٧هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٤١ ـ ٤٢)، والميزان (٥/٥٣).

(٧) كتاب الدعاء (ص:٢٥٢، رقم:٧٩٥).

(٨) المتوفى سنة ٢٩٧هـ. انظر: تاريخ بغداد (٣/٤٢ ـ ٤٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/٢١ ـ ٢٣).

(٩) عبد الحميد بن صالح بن عجلان البُرْجُمي أبو صالح الكوفي، صدوق من العاشرة، ت ٢٣٠هـ. التقريب.

البخاري في ترجمته[١]، وهو يروي عن علقمة بن مرثد كما ذكر أبو حاتم في ترجمته[٢].

فالظاهر أنَّ البخاري قد أفرد هذا الإسناد بهذه الترجمة احتياطاً لأنَّ قول شعيب بن حرب قد يُشعر أنَّ الرجل غير معروف، فيكون محمداً آخر غير ابن أبان، ومن عادة البخاري الاحتياط بمثل ذلك[٣].

والذهبي لما عرض لهذا الحديث في مختصر المستدرك قال[٤]: « محمد لا يعرف »، وهو قد ترجم في الميزان[٥] لمحمد بن أبان وذكر فيه من أقوال النقاد ما يدل على أنَّه معروف، فلو ظهر له أنَّ محمداً في إسناد الحاكم هو ابن أبان ما قال ذلك.

وقد يكون البخاري ــ وهو أضعف الاحتمالين ــ لم يقف على رواية عبد الحميد بن صالح المتابعة لشعيب بن حرب التي فيها تسمية محمد بن أبان، والله تعالى أعلم.

قول البخاري في الحديث:

قد تقدم ذكر ما يدل على أنَّ راوي الحديث هو محمد بن أبان بن صالح، أبو صالح الجعفي الكوفي.

وقد ترجم البخاري لمحمد بن أبان في التاريخ الكبير[٦] وقال: « يتكلمون في حفظه »، وقال في الضعفاء الصغير[٧]: « ليس بالقوي ».

وقال فيه الإمام أحمد[٨]: « أما إنَّه لم يكن ممن يكذب ».

وقال ابن معين[٩]: « ضعيف ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣٤/١).

(٢) الجرح والتعديل (١٩٩/٧).

(٣) انظر: ما تقدم (ص:٣١).

(٤) المختصر بحاشية المستدرك (٥٣٩/١).

(٥) الميزان (٣٧٣/٤).

(٦) التاريخ الكبير (٣٤/١).

(٧) الضعفاء الصغير، ترجمة (٣١١).

(٨) الجرح والتعديل (١٩٩/٧) وهذا القول واللذان يليانه أوردهما ابن أبي حاتم في ترجمة محمد بن أبان ابن صالح القرشي، وقد بين البخاري في ترجمة محمد بن أبان بن صالح الجعفي أنَّه مولى لقريش تزوج في الجعفيين فنسب فيهم، فلا تعارض بين النسبتين.

(٩) الجرح والتعديل (١٩٩/١).

وقال أبو حاتم[1]: « ليس بقوي في الحديث يكتب حديثه على المجاز ولا يحتج به، بابة[2] حماد بن شعيب الحماني »، وحماد بن شعيب قال فيه أبو حاتم أيضاً[3]: « ليس بالقوي، بابة محمد بن أبان ».

فالحاصل أنَّ راوي الحديث ضعيف، وهذا الحديث قد أنكره البخاري أياًّ كان راويه فإنَّه قد تفرّد عن علقمة بن مرثد وهو من الأثبات[4]، والإسناد من علقمة إلى بريدة رضي الله عنه على رسم الإمام مسلم[5]؛ قد تفرد عنه بما لا يعرفه الحفاظ المتقنون الحافظون للسنن المروية بهذه الأسانيد فإنَّ من أصحاب علقمة: الثوري، وشعبة، ومسعر بن كدام، وهؤلاء الذين اعتمد البخاري ومسلم عليهم فيما أخرجوه عن علقمة بن مرثد[6].



(١) المصدر نفسه.

(٢) فلان من بابة فلان، أي من صنفه وجنسه.

(٣) الجرح والتعديل (٣/١٤٢).

(٤) انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/٣٠٨).

(٥) قد أخرج الإمام مسلم بهذا الإسناد تسعة أحاديث انظرها في تحفة الأشراف: (٢/ أرقامها:١٩٢٨ - ١٩٣٦).

(٦) انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٣١٠).

١٤ ـ محمد بن مزاحم الهلالي، أخو الضحاك بن مزاحم:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن مزاحم، أخو الضحاك بن مزاحم الهلالي، قال لنا قتيبة: ثنا الوسيم، قال: ثنا محمد بن مزاحم، عن صدقة، عن أبي عبد الرحمن، عن سلمان الفارسي، عن النَّبِيِّ ﷺ، بحديث لم يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرج العقيلي طرفاً منه[٢] بهذا السند، ولفظه: « أوصاني خليلي ﷺ إذا [اجتمعت أهل أن يجتمع][٣] على طاعة الله عزَّ وجلَّ »، قال العقيلي: « وذكر حديثاً فيه طول »، ولم أقف على بقية لفظ الحديث في مصدر آخر.

قول البخاري في الحديث:

قد أنكره البخاري، ومحمد بن مزاحم قال فيه أبو حاتم[٤]: « منكر الحديث، متروك الحديث » وأشار ابن أبي حاتم في ترجمته إلى هذا الحديث، وذكره العقيلي في الضعفاء وكذلك ابن الجارود[٥]، وقال الحافظ في التقريب: « متروك ».

وصنيع البخاري أيضاً يقتضي تضعيفه.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٦].

والوسيم هو ابن جميل الثقفي عمّ قتيبة بن سعيد، قال أبو حاتم[٧]: « صالح الحديث ».

أمَّا صدقة فالأقرب أنَّه ابن يزيد الخراساني، وهو ضعيف[٨]، فمحمد بن مزاحم بلخي خراساني.

أمَّا أبو عبد الرحمن فقد يكون السلمي عبد الله بن حبيب التابعي الإمام المعروف، وقد يكون القاسم أبا عبد الرحمن الشامي فإنَّه يروي عن سلمان رضي الله عنه[٩]، وصدقة بن يزيد نزل الشام[١٠]، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (١/٢٢٧)، ترجمة: (٥٩٤).
(٢) الضعفاء (٤/١٣٥).
(٣) في تهذيب التهذيب لابن حجر (٩/٤٣٨): « إذا جمعت أهلي أن تجتمع على طاعة الله تعالى » وهو أقرب.
(٤) الجرح والتعديل (٨/٩٠).
(٥) لسان الميزان (٥/٣٧٦).
(٦) الثقات (٩/٤٢).
(٧) الجرح والتعديل (٩/٤٦).
(٨) انظر: الميزان (٣/٢٧).
(٩) انظر: تهذيب الكمال (١١/٢٤٦).
(١٠) الجرح والتعديل (٤/٤٣١).

١٥ ـ محمد بن مهاجر القرشي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن مهاجر القرشي، عن نافع: كان ابن عمر يستقبل الحجر، وقال: إيماناً بك، ولا يُتابع عليه، قال لي مخلد بن مالك، عن ابن مغراء ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، والطبراني في الأوسط[٣]، كلاهما من طريق عون ابن سلام[٤]، عن محمد بن مهاجر، عن نافع، عن ابن عمر، ولفظه: « كان ابن عمر إذا أراد أن يستلم الحجر قال: اللَّهمَّ إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك وسنَّة نبيِّك محمد ﷺ، ثم يُصلِّي على النبيِّ ﷺ، ويستلمه ».

قال الطبراني: « لَم يرو هذا الحديث عن مهاجر إلاَّ عون بن سلام ».

قلت: لكن البخاري ذكر إسناده لحديثه أنَّه من طريق ابن مغراء، وهو أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء الكوفي[٥]، وقد ذكره المزيُّ في الرواة عن ابن مهاجر[٦].

فالصواب ما ذكر البخاري أنَّ الحديث من أفراد ابن مهاجر فقط.

قول البخاري في الحديث:

محمد بن مهاجر صاحب هذه الرواية قال فيه ابن عدي[٧]: « ليس بالمعروف »، وكذلك قال الذهبي في الميزان[٨]، وقال الحافظ في التقريب: « ليِّن ».

وقال العقيلي في حديثه[٩] ـ كالبخاري ـ: « لا يُتابَع عليه ».

قلت: فمَن كان في مثل حاله فلا شكَّ أنَّ تفرُّدَه عن مثل نافع تفرُّدٌ منكر.

---

(١) التاريخ الكبير (١/٢٣٠)، ترجمة (٧٢٢).

(٢) الضعفاء (٤/١٣٦).

(٣) المعجم الأوسط، حديث (رقم:٥٤٨٦).

(٤) مولى بني هاشم أبو جعفر الكوفي، ثقة من العاشرة، ت ٢٣٠هـ. التقريب.

(٥) نزيل الريِّ، صدوق تُكلِّم في حديثه عن الأعمش، من كبار التاسعة، ت بضع وتسعين ومئة. التقريب.

(٦) تهذيب الكمال (٢٦/٥١٩).

(٧) الكامل (٦/٢٦٤).

(٨) الميزان (٥/١٧٣).

(٩) الضعفاء (٤/١٣٦).

وقد روى اثنان من أصحاب نافع الأئمة المرجوع إليهم في ضبط حديثه؛ أيوب السختياني[1]، وابن جريج[2] عن نافع: « أنَّ ابن عمر كان إذا استلم الركن قال: باسم الله والله أكبر ».

فهذا يدلُّ على نكارة ما استنكر البخاري من تفرُّد محمد بن مهاجر، عن نافع.

أمَّا ما رواه محمد بن مهاجر في هذا الأثر وهو قوله: « إيماناً بك، وتصديقاً بنبيِّك ﷺ »، فهو مرويٌّ عن بعض الصحابة؛ علي رضي الله عنه من طريق الحارث الأعور، عنه[3]، وابن عباس من طريق جويبر بن الضحاك، عنه[4]، ومن طريق الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عنه[5]، وكلُّ هذه الطرق ضعيفة لا تصح.

ومرويٌّ كذلك من طريق الثوري، عن عُبيد المُكتِب، عن إبراهيم النخعي الفقيه من قوله[6].

قلت: وكلُّ هذه الطرق مخارجها كوفية، ومحمد بن مهاجر كوفيٌّ، فالظاهر أنَّه سمعها ثم وهم بإدراج هذه الكلمة في حديث نافع، عن ابن عمر كما هو ظاهر من إنكار البخاري إيَّاها، والله تعالى أعلم.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات بهذا الإسناد[7].

***

---

(١) انظر: مصنف عبد الرزاق (٥/٣٣)، ومن طريقه الطبراني في الدعاء (ص:٢٧٠)، وانظر: سنن البيهقي (٥/٧٩) فقد أخرج الرواية من طريق ابن عُلَيَّة، عن أيوب، لكن سقط اسم (أيوب) من النسخة.

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق (٥/٣٣)، ومن طريقه الطبراني في الدعاء (ص:٢٧٠).

(٣) الدعاء للطبراني (ص:٢٧٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٧٩)، والحارث بن عبد الله الأعور ضعيف. انظر: تهذيب الكمال (٥/٢٤٤).

(٤) مصنف عبد الرزاق (٥/٣٣ ـ ٣٤) وجُويبر هو ابن سعيد الأزدي، ضعيف. انظر: تهذيب الكمال (٥/١٦٧).

(٥) مصنف عبد الرزاق (٥/٣٤)، والحجاج ضعيف، انظر: تهذيب الكمال (٥/٤٢٠).

(٦) مصنف عبد الرزاق (٥/٣٣)، ومن طريقه الطبراني في الدعاء (ص:٢٧٠)، وعبيد المُكتب هو عبيد بن مهران الكوفي، ثقة من الخامسة. التقريب.

(٧) الثقات (٧/٤١٥).

١٦ - محمد بن مسلمة الأنصاري[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « حدَّثني إبراهيم، قال: أخبرنا هشام، عن ابن جريج: حدَّثنا عباس عن محمد بن مسلمة، عن أبي سعيد وأبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ - في ساعة الجمعة -: وهي بعد العصر، ولا يُتابَع في الجمعة ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٣]، والعقيلي[٤]، كلاهما من طريق ابن جريج بالسند المذكور.

قول البخاري:

الحديث منكر عند البخاري، ووجه النكارة ما رواه الإمام أحمد[٥]، وأبو داود[٦]، والترمذي[٧]، والنسائي[٨] من حديث مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة[٩]، في حديث ساعة يوم الجمعة وفيه: « قال أبو هريرة: ثم لقيتُ عبد الله بن سلاَم فحدَّثته بمجلسي مع كعب فقال عبد الله بن سلاَم: قد علمتُ أيَّة ساعة هي. قال أبو هريرة: فقلت له: فأخبرني بها، فقال عبد الله بن سلاَم: هي آخر ساعة من يوم الجمعة، فقلت: كيف هي آخر ساعة من يوم الجمعة، وقد قال رسول الله ﷺ: لا يُصادفها عبدٌ مسلمٌ وهو يُصلي، وتلك ساعة لا يُصلَّى فيها[١٠]؟ فقال عبد الله بن سلاَم: أَلَم يقل رسول الله ﷺ: مَن جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في

---

(١) هو راوٍ من التابعين، سيأتي الكلام على حاله، وليس هو بالصحابي المعروف.

(٢) التاريخ الكبير (١/٢٣٩) ترجمة (٧٥٨).

(٣) المسند (٢/٢٧٢).

(٤) الضعفاء (٤/١٤٠).

(٥) المسند (٥/٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٣).

(٦) سنن أبي داود، حديث (رقم:١٠٤٦).

(٧) سنن الترمذي، حديث (رقم:٤٩١).

(٨) سنن النسائي (٣/١١٣ - ١١٥).

(٩) هذا إسنادٌ قد احتجَّ البخاري ومسلم بنظيره، تحفة الأشراف (١٠/٤٧٣ - ٤٧٤)، وقد رويا حديث ساعة الجمعة عن أبي هريرة من غير هذا الطريق عن أبي هريرة: البخاري (رقم:٨٩٣)، ومسلم (رقم:٨٥٢).

(١٠) يشير إلى حديث النهي عن الصلاة بعد العصر، رواه البخاري (رقم:٥٦٣) من حديث أبي هريرة.

صلاة حتى يُصلِّي؟ قال: قلت: بلى، قال: هو ذاك ».

فهذا الحديث فيه مراجعة أبي هريرة لعبد الله بن سلاَم ـ رضي الله عنهما ـ في تعيين ساعة الجمعة أنَّها بعد العصر، فلا يُمكن أن يراجعه لو كان يروي عن النبيِّ ﷺ ما في هذه الرواية التي أنكرها البخاري.

فالرواية عن أبي هريرة ـــ بالرفع ـــ ظاهرة النكارة، أمَّا اختياره هو فإنَّه عدل إلى ما ذهب إليه عبد الله بن سلاَم كما يدلُّ عليه الحديث المذكور، وكما جاء عنه من غير طريق[1].

أمَّا ما في هذه الرواية عن محمد بن مسلمة، عن أبي سعيد مرفوعاً أنَّها بعد العصر؛ فقد روي عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً أنَّ ساعة لجمعة بعد العصر، وذلك ما أخرجه ابن عبد البر في التمهيد[2] من طريق سليمان ابن بلال، عن الثقة، عن صفوان بن سُليم، عن أبِي سلمة، عن أبي سعيد به مرفوعاً.

وهذا الثقة الذي أبهمه سليمان بن بلال هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وهو متروك كما قال الحافظ في التقريب، فإنَّه يتفرَّد بهذا الحديث بهذا الإسناد عن صفوان بن سُليم كما قال الدارقطني في الأفراد[3].

والحديث عن أبي سلمة عن أبي سعيد محفوظ من غير هذا الوجه، فقد أخرجه الإمام أحمد[4]، وابن خزيمة[5]، والحاكم[6] من طريق فُليح بن سليمان المدني، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة قال ـــ واللفظ لأحمد ـــ: كان أبو هريرة يُحدِّثنا عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: « في الجمعة ساعة لا يُوافقها مسلم وهو في صلاة يسأل الله خيراً إلاَّ آتاه إيَّاه، قال: وقلَّلها أبو هريرة بيده، قال: فلمَّا توفي أبو هريرة

---

(١) من طريق مجاهد، عنه. الأوسط لابن المنذر (٤/٩).

ومن طريق عطاء، عنه. مصنف عبد الرزاق (٣/٢٦٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢/١٤٣)، والأوسط لابن المنذر (٤/١٢).

(٢) التمهيد (٢٣/٤٤).

(٣) أطراف الغرائب والأفراد (٥/٩٦).

(٤) المسند (٣/٦٥).

(٥) صحيح ابن خزيمة (٣/١٢٢).

(٦) المستدرك (١/٢٧٩).

قلت: وا لله لو جئتُ أبا سعيد فسألته عن هذه الساعة، أن يكون عنده منها علم، فأتيته ... ».

إلى أن قال: « قلت: يا أبا سعيد، إنَّ أبا هريرة حدَّثنا عن الساعة التي في الجمعة فهل عندك منها علم، فقال: سألت النبيَّ ﷺ عنها فقال: إنِّي كنت أُعلمتها ثم أُنسيتها كما أُنسيت ليلة القدر ».

وهذا الحديث لم أقف له على علة، وقد أخرج البخاري نظيرَه، فإنَّه أخرج حديثاً لفُليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سعيد الخدري[1]، وهنا الواسطة بين سعيد بن الحارث وأبي سعيد أبو سلمة، وقد أخرج البخاري حديثه عن أبي سعيد[2]، وهو من أئمة التابعين.

وفُليح فيه خلاف، لكنَّ البخاري أخرج حديثه ووثَّقه عددٌ من الأئمة[3].

وأيًّا كان فهذا المخرج هو الذي يمكن الإحالة عليه في معرفة ما روى أبو سلمة عن أبي سعيد في هذا الباب، وإبراهيم بن أبي يحيى على أنَّه متروك قد روى به ما لم يرو الثقات، بل إنَّ في جواب أبي سعيد ما يدلُّ صراحة على بطلان ما رواه ابن أبي يحيى.

فالحاصل أنَّ الحديث عن أبي سعيد في أنَّ ساعة الجمعة بعد العصر لا يُعرف له مخرج مستقل إلاَّ حديث الترجمة، و لم يُتابَع محمد بن مسلمة على ما رواه عن أبي سعيد كما قال البخاري.

أمَّا راوي الحديث ـ حديث الترجمة ـ الذي يتفرَّد به وهو محمد بن مسلمة الأنصاري، فهو ـ فيما يظهر ـ من طبقة صغار التابعين، و لم أقف على ما يُثبت أو ينفي سماعه من أبي هريرة وأبي سعيد، فمقتضى المذهب الصحيح في هذه المسألة عدم الحكم بالاتصال، خاصة وأنَّه مجهول كما قاله العقيلي[4]، وابن عدي[5]، والذهبي[6].

---

(١) انظر: تحفة الأشراف (٣/٣٥٥).

(٢) انظر: تحفة الأشراف (٣/٤٩٠ ـ ٤٩٤).

(٣) انظر: مقدمة فتح الباري (هدي الساري) (ص:٤٥٧).

(٤) الضعفاء (٤/١٤٠).

(٥) الكامل (٦/٢٦٦).

(٦) الميزان (٥/٦٦).

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[1]، وهذا تساهل منه، لا في توثيق المجهول فحسب، بل في تحقيق توثيقه وهو أن لا تكون روايته منكرة.

أمَّا الراوي عن محمد بن مسلمة: عباس، فهو رجل مجهول كما العقيلي[2]، والذهبي[3].

وقال الحافظ ابن حجر[4]: « عباس معروف، وهو ابن عبد الرحمن بن مينا »، ولهذا قال في التقريب: « مقبول ».

وفي التاريخ الكبير للبخاري ترجمة نصُّها[5]: « عباس بن مسلمة، عن أبي سعيد ».

ولا أستبعد أنَّ في النسخة تصحيفاً وسقطاً، وأنَّ وجه العبارة: (عباس عن محمد ابن مسلمة)[6]، وبكلِّ حال فهي ترجمة مفردة عن ترجمة عباس بن عبد الرحمن بن مينا، وإنَّما ذكرها البخاري بعد ترجمة[7] « عباس بن عبد الله بن حميد من بني أسد ابن عبد العزى القرشي المكي، عن عمرو بن دينار سمع منه أبو عاصم وابن جريج[8] ».

وأبو حاتم الرازي جزم أنَّ عبَّاساً الراوي عن محمد بن مسلمة هو هذا الأخير، فجعلهما ترجمة واحدة[9]، ولعل صنيع البخاري يُشعر بذلك وإن كان أفردها، فلعل ذلك احتياطٌ منه.

وبكلِّ حال فلا يظهر صواب ما اختاره الحافظ ابن حجر أنَّه عباس بن مينا، والله تعالى أعلم.

---

(١) الثقات (٥/٣٧٣).

(٢) الضعفاء (٤/١٤٠).

(٣) الميزان (٥/٦٦).

(٤) اللسان (٥/٣٨١).

(٥) التاريخ الكبير (٧/٦) ترجمة (٢٠).

(٦) نبَّه على ذلك العلاَّمة المعلمي في تعليقه على ترجمة محمد بن مسلمة (١/٢٣٩).

(٧) التاريخ الكبير (٧/٦) ترجمة (١٩).

(٨) الراوي عن عباس الذي في هذه الرواية هو ابن جريج أيضاً.

(٩) الجرح والتعديل (٦/٢١١).

١٧ ـ محمد بن المعلّى بن عبد الكريم الإيامي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن المعلّى بن عبد الكريم الإيامي، قال لي محمد: وكان ثبتاً؛ سمع محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ قال: إذا شرب الخمر فاجلدوه ـ ثلاثاً ـ، ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه، ثم رفع القتل، وقال بعضهم: محمد بن إسحاق لم يسمع من ابن المنكدر »، قال أبو عبد الله: « وهذا حديث لم يتابع عليه، وروى عبدة عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن النبي ﷺ ».

تخريج الحديث:

حديث جابر أخرجه العقيلي[٢] من طريق محمد بن المعلّى بالسند المذكور.

قول البخاري في الحديث:

هذا الحديث تضمن أمرين: أولهما: الأمر بقتل شارب الخمر في الرابعة، وثانيهما: بيان نسخ ذلك.

فأما الأمر الأول فقد جاء في أحاديث عن عددٍ من الصحابة[٣]، وللعلماء كلام في أنَّ ذلك منسوخ[٤].

وأمّا الأمر الثاني فهو الذي أنكره البخاري على محمد بن المعلّى بقوله: « هذا حديث لم يتابع عليه »، فإنَّ ذكرَ النسخ في هذه الرواية منكر كما سيأتي شرحه.

لبيان ذلك أقول: مدار هذه الرواية على محمد بن إسحاق المطلبي صاحب السيرة المعروف، وهو صدوق مكثر يدلِّس.

ولابن إسحاق إسنادان في هذا الحديث:

ـ **الإسناد الأول:** عن ابن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ، وفيه: « ... فإن شرب الرابعة فاقتلوه »، وليس فيه ذكرُ رفع القتل، رواه كذلك عنه شريك بن

---

(١) التاريخ الكبير (١/٢٤٤)، ترجمة: (٧٧٤).

(٢) الضعفاء (٤/١٤٤).

(٣) انظر: سنن أبي داود (٤/٦٢٣ ـ ٦٢٦)، وسنن الترمذي (رقم:١٤٤٤)، والمستدرك (٤/٣٧١ ـ ٣٧٣).

(٤) انظر: سنن الترمذي (٤/٣٩ ـ ٤٠).

عبد الله القاضي[1]، أخرجه الطحاوي[2]، وزياد بن عبد الله البكّائي[3]، أخرجه الحاكم[4].

وقد بيّن البخاري ـ كما في الترجمة ـ أنَّ ابن إسحاق لم يسمع من ابن المنكدر، وابن إسحاق يدلِّس كما هو معروف.

ومما يدل على ذلك ما رواه الطحاوي[5] من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث ـ وهما ثقتان متقنان ـ أنَّ ابن المنكدر حدَّثه أنَّه بلغه أنَّ رسول الله ﷺ قال ...، الحديث.

فالحديث عند ابن المنكدر مرسل، وأمَّا ذكر جابر فوهمٌ، إحالته على واسطةٍ ضعيفةٍ بين ابن إسحاق وبين ابن المنكدر ـ دلَّسها ابن إسحاق ـ أولى من حمله على ابن إسحاق لأنَّه ثقة في الجملة.

ـ **الإسناد الثاني**: عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن النبي ﷺ، وفيه ذكر القتل ورفع القتل كحديث الترجمة، رواه عنه عبدة بن سليمان الكلابي[6]، كما ذكر البخاري في الترجمة، والعقيلي كذلك[7]، وأخرجه الطحاوي[8].

وقد تابع ابن إسحاق في روايته هذه عن الزهري معمر[9]، وسفيان بن عيينة[10].

وهذا الحديث فيه إرسال، فإنَّ قبيصة بن ذؤيب تابعي[11] فحديثه عن النبي ﷺ مرسل.

فيظهر بجلاء مما تقدم أنَّ محمد بن المعلَّى قد وهم على ابن إسحاق بروايته عنه الجملة التي عنده عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب مرسلة؛ رواها عنه بالسند الآخر

---

(١) الكوفي الحافظ، صدوق يخطئ كثيراً، من الثامنة ت ١٩٧هـ. التقريب.

(٢) شرح معاني الآثار (٣/١٦١).

(٣) أبو محمد الكوفي، صدوق ثبت في المغازي وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، من الثامنة ت ١٨٣هـ. التقريب.

(٤) المستدرك (٤/٣٧٣).

(٥) شرح معاني الآثار (٣/١٦١).

(٦) الكوفي ثقة ثبتٌ، من صغار الثامنة ت ١٨٧هـ. التقريب.

(٧) الضعفاء (٤/١٤٤).

(٨) شرح معاني الآثار (٣/١٦١).

(٩) مصنف عبد الرزاق (٩/٢٤٦).

(١٠) سنن أبي داود (رقم:٤٤٨٥).

(١١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٣/٤٧٦).

عن ابن المنكدر عن جابر، وهذا التلفيق هو ما يسمّى « القلب » و « إدخال حديث في حديث ».

ومحمد بن المعلّى قال أبو زرعة وأبو حاتم[1]: « صدوق ».

ونقل البخاري في الترجمة عن « محمد » - والظاهر أنَّ محمد بن حميد الرازي فإنه شيخ للبخاري وتلميذ لمحمد بن المعلّى[2] - أنَّه قال: « كان ثبتاً ».

وقال إبراهيم بن موسى الرازي[3]: « كان من الثقات ».

وذكره ابن حبان في الثقات[4].

وقال أبو عبد الله عبد الرحمن بن الحكم بن بشير الرازي[5]: « لم يكن صاحب حديث »، وأدخله العقيلي في الضعفاء[6]، وأورد ترجمة البخاري له ونقده لحديثه.

والحاصل أنَّ الرجل ثقة في الجملة، وهذا ما أراد البخاري بإيراده كلمة محمد ابن حميد في صدر الترجمة، إلاَّ أنَّه وهم في هذا الحديث، والوهم هنا قوي؛ لأنَّه يتضمَّن حكماً له أثر في الحدود الشرعية، فنبَّه البخاري على وهمه ونكارة تفرده هذا.

* * *

(١) الجرح والتعديل (٨/١٠١).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (٢٦/٤٨٤).

(٣) التميمي أبو إسحاق الفراء، ثقة حافظ من العاشرة. التقريب. والنقل عنه في الجرح والتعديل (٨/١٠١).

(٤) الثقات (٩/٣٩).

(٥) ثقة حافظ عالم بالرجال خاصة الكوفيين، من طبقة أشياخ أبي زرعة الرازي، انظر: الجرح والتعديل (٥/٢٢٧).

(٦) الضعفاء (٤/١٤٤).

١٨ ـ محمد بن معاوية النيسابوري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن معاوية، أبو علي النيسابوري، سكن بغداد ثم سكن مكة فمات بها، سمع الليث ومحمد بن سلمة، روى أحاديث لا يتابع عليها».

وقال البخاري في التاريخ الأوسط[٢]: « حدَّث أحاديث لا يتابع فيها ».

قلت: وهذا من البخاري حكم عام على أحاديث هذا الراوي، ليس فيه تعيين حديث منها.

ومراد البخاري أنّه حدَّث بأحاديث منكرة، وسأذكر من كلام النقاد في الراوي ما يفسر مراده.

قال الإمام أحمد[٣]: « رأيت أحاديثه، موضوعة ».

وقال أبو حاتم الرازي[٤]: « روى أحاديث لم يتابع عليها، أحاديث منكرة ».

وقال صالح بن محمد الحافظ الملقب بجزرة[٥]: « كان رجلاً صالحاً وكل أحاديثه مناكير ».

وقال الحافظ البزار[٦]: « حدَّث بأحاديث لم يتابع عليها »، وكذلك قال أبو أحمد الحاكم[٧].

وقال الخطيب[٨]: « له روايات منكرة عن الليث بن سعد وأبي عوانة وسليمان ابن بلال وشريك بن عبد الله وغيرهم ».

والسبب في هذه المناكير منه ما قاله أبو زرعة الرازي[٩]: « كان شيخاً صالحاً إلاَّ أنه كلَّما لُقِّن تلقَّنَ، وكلَّما قيل له: إنَّ هذا من حديثك حدَّث به؛ يجيئه الرجل فيقول: هذا من حديث معلَّى الرازي وأنت كنت معه فيحدث بها على التوهُّم ».

والمقصود أنَّ قول البخاري في أحاديثه: « لا يتابع عليها » أي إنَّها منكرة، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (١/٢٤٥ ـ ٢٤٦)، ترجمة: (٧٧٩).
(٢) المطبوع باسم (الصغير) (٢/٣٣٠).
(٣) الجرح والتعديل (٧/١٠٣ ـ ١٠٤).
(٤) الجرح والتعديل (٧/١٠٤).
(٥) تهذيب التهذيب (٩/٤٦٥).
(٦) كشف الأستار (٢/٢٨٤).
(٧) تهذيب التهذيب (٩/٤٦٥).
(٨) تاريخ بغداد (٣/٢٧١).
(٩) الجرح والتعديل (٧/١٠٤).

١٩ ـ محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام الإسرائيلي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال لي الحزامي: حدّثنا محمد بن صدقة سمع عثمان بن الضحاك بن عثمان: أخبرني محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلاَم، عن أبيه، عن جده: ليدفننَّ عيسى بن مريم مع النبي ﷺ في بيته »، قال محمد: « هذا لا يصح عندي، ولا يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه البخاري في هذه الترجمة من طريق محمد بن صدقة الفدكي[٢]، وأخرجه الترمذي[٣] من حديث أبي مودود المدني واسمه عبد العزيز بن أبي سليمان الهذلي[٤]، وأخرجه الطبراني ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال[٥]؛ من حديث عبد الله بن نافع الصائغ[٦]؛ ثلاثتهم عن عثمان بن الضحاك بن عثمان عن محمد ابن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده، ولفظ الترمذي: « مكتوب في التوراة صفة محمد، وصفة عيسى؛ يدفن معه »، وقال الترمذي: « حسن غريب ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرد به محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، وراويه عنه عثمان بن الضحاك بن عثمان، الظاهر أنَّه هو القرشي الحزامي، ضعفه أبو داود[٧]، وإن كان البخاري[٨] وأبو حاتم[٩] وابن حبان[١٠] قد أفردوا راوي هذا الحديث عن الحزامي مما يشعر باحتمال أن يكون آخر مجهولاً.

---

(١) التاريخ الكبير (١/٢٦٣)، ترجمة: (٨٣٩).

(٢) ذكره ابن حبان في الثقات (٩/٦٧) وذكر أنَّه يدلس عن الضعفاء عن مالك، وقال الدارقطني: « ليس بالمشهور ولكن لا بأس به » (اللسان: ٥/٢٠٥)، وانظر: التاريخ الكبير (١/١١٧ ـ ١١٨).

(٣) سنن الترمذي (رقم:٣٦١٧).

(٤) ثقة، وثقه غير واحد من الأئمة، انظر: تهذيب الكمال (١٨/١٤٣ ـ ١٤٤).

(٥) تهذيب الكمال (١٩/٣٩٥).

(٦) ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين، من كبار العاشرة ت ٢٠٦هـ. التقريب.

(٧) تهذيب الكمال (١٩/٣٩٤)، وقال الحافظ في التقريب: « ضعيف ».

(٨) التاريخ الكبير (٦/٢٢٩).

(٩) الجرح والتعديل (٦/١٥٤ ـ ١٥٥).

(١٠) انظر: الثقات (٧/١٩٢)، و(٨/٤٥٣).

والبخاري تضمن كلامه إنكار المتن، وإلقاء تبعته على محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام.

وقد ذكر له في ترجمته أربع روايات؛ ثلاث ـ هذا أحدها ـ موقوفات، وواحدة مرفوعة عنه عن أبي سعيد رضي الله عنه[1]، والظاهر أنَّها كل ما عنده.

ومقتضى ذلك أنَّ الرجل ضعيف عند البخاري.

أمَّا الترمذي فقد حسَّن حديثه، وهذا يقتضي أنَّ له عاضداً اقتضى الحكم بحسنه كما هو شرط الترمذي: « وأن يروى من غير وجه نحو ذلك »، لكن البخاري يصرح أنَّ الحديث لا يصح، فهنا قد تعارض اجتهاد هذين الإمامين في هذا الحديث المعيَّن.

أمَّا حال الرجل فإنَّ ابن حبان ذكره في الثقات[2] لكن الذي أراه صواباً هو ما قال الحافظ في التقريب أنَّه: « مقبول » أي: عند المتابعة، وهذا لا يعارض صنيع البخاري ولا الترمذي لكن يبقى الإشكال: هل متن هذه الرواية منكر لا شاهد له ولا عاضد أم هو حسن لمجيئ ما يشهد له ويخرجه من حد النكارة، وليس عندي الآن ما أرجح به والله تعالى أعلم.



(١) في أجر اتباع الجنازة، أخرجه الإمام أحمد (٣/٢٧، ٩٦ ـ ٩٧).

(٢) الثقات (٥/٣٦٨).

٢٠ - إبراهيم بن صالح بن درهم الباهلي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « إبراهيم بن صالح الباهلي سمع أباه سمع أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الله يبعث يوم القيامة من مسجد العشَّار قوماً شهداء، وهي بالأُبُلَّة[٢]، وسمع منه حبّان، ولا يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه أبو داود[٣]، والعقيلي[٤] من طريق إبراهيم بن صالح بن درهم الباهلي البصري بالسند المذكور.

ولفظ أبي داود: « ... إبراهيم بن صالح بن درهم قال: سمعت أبي يقول: انطلقنا حاجين فإذا رجل، فقال لنا: إلى جنبكم قرية يقال لها الأبلَّة؟ قلنا: نعم، قال: من يضمن لي منكم أن يصلي لي في مسجد العشار ركعتين أو أربعاً ويقول: هذه لأبي هريرة، سمعت خليلي رسول الله ﷺ يقول: إنَّ الله يبعث من مسجد العشَّار يوم القيامة شهداء، لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم ».

قال أبو داود: « هذا المسجد مما يلي النهر ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث قد انتقده البخاري على إبراهيم بن صالح، وكذلك صنع العقيلي فإنه قال[٥]: « الحديث غير محفوظ».

وإبراهيم ذكره العقيلي في الضعفاء[٦] وقال: « إبراهيم وأبوه ليسا بمشهورين »، وضعفه الدارقطني[٧]، وقال الذهبي[٨]: « فيه لين »، وقال ابن حجر في التقريب: « ضعيف ».

---

(١) التاريخ الكبير (١/٢٩٣)، ترجمة: (٩٤٢).

(٢) الأُبُلَّة: بضم أوله وثانيه وتشديد اللاّم المفتوحة، بلدة على شاطئ دجلة في مدخل خليج البصرة، مدينة من مدن العراق القديمة قريبة من البصرة، افتتحها عتبة بن غزوان في خلافة عمر رضي الله عنهما. معجم البلدان (١/٧٦ - ٧٧).

(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٤٣٠٨).

(٤) الضعفاء (١/٥٥).

(٥) الضعفاء (١/٥٥).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) كتاب الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (٢٦).

(٨) الكاشف (١/٣٨).

أمّا ابن حبان فذكره في الثقات[1].

أمّا أبوه صالح بن درهم الباهلي فوثقه الإمام أحمد[2] وابن معين[3] والدارقطني[4] وابن شاهين[5]، فهو ثقة.

وفي الحديث عدة أمور كلها موضع للاستنكار:

١ ـ تفرد هذا الراوي الذي لم يعرف بالمشاركة في صحيح الروايات بمثل هذه الفضيلة التي تعمُّ المدينة (الأبلَّة) والمسجد والشهداء والصلاة فيه.

٢ ـ طلب أبي هريرة من الرفقة أن يصلوا له؛ وليس في الشريعة أنَّ أحداً يصلّي لأحد أو نيابة عن أحد وهو حي قادر، والخلاف في إهداء الثواب للميِّت لا للحي[6].

٣ ـ فيه عقد صلة بين فضيلة الصلاة في ذلك المسجد وبين كونه موضعاً لقبور أولئك الشهداء، وهذا من أعظم المعاني التي أبطلتها الشريعة.

٤ ـ تسوية هؤلاء الشهداء بشهداء بدر دون غيرهم، وهذا باطل.

فإذا تقرّر ذلك فإنَّ البخاري لم يورد في ترجمة إبراهيم إلاَّ هذه الرواية التي حمّله تبعة نُكرتها، وروايةً أخرى قد توبع عليها لكن البخاري انتقد متنها والوهم فيها من غيره[7]، وليس للرجل ـ فيما يظهر من مصادر ترجمته التي تقدَّمت الإشارة إليها ـ غير هاتين الروايتين وهذا ـ بلا شك ـ يستلزم أن يكون إبراهيم ضعيفاً عند البخاري كما هو عند غيره، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) الثقات (٦/١٥).

(٢) العلل برواية عبد الله (٢/١١١).

(٣) تاريخ الدوري (٢/٢٦٣).

(٤) ذكره في ترجمة ابنه في الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (٢٦).

(٥) أسماء الثقات، ترجمة: (٥٧٢).

(٦) انظر: الإنصاف للمرداوي (٢/٥٥٨)، وانظر: النيابة في العبادات للدكتور صالح الهليِّل (ص:٥٣، ٨٥ ـ ٨٦).

(٧) التاريخ الكبير (١/٢٩٣ ـ ٢٩٤).

٢١ - إسماعيل بن جستاس[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « إسماعيل بن جستاس، قال لي قتيبة: حدّثنا هشيم عن يعلى بن عطاء، عن إسماعيل سمع عبد الله بن عمرو؛ قضى: في كلب الصيد أربعون درهماً »، قال أبو عبد الله: « وهذا حديث لم يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه عبد الرزاق[٣]، ومن طريقه العقيلي[٤]، من طريق الثوري؛ وأخرجه الدارقطني[٥] من طريق هشيم؛ كلاهُما عن يعلى بن عطاء بالسند المذكور.

ولفظ الدارقطني: « ... أنَّه قضى: في كلب الصيد أربعون درهماً، وفي كلب الغنم شاة، وفي كلب الزرع فرَقٌ[٦] من طعام، وفي كلب الدار فرَقٌ من تراب، حقٌّ على الذي قتل أن يعطي، وحقٌّ على صاحب الدار أن يأخذ مع ما نقص من الأجر ».

والجملة الأخيرة: « وفي كلب الدار ... » المراد منها السخرية ممن اتخذ كلب الدار وتوبيخه على صنيعه، مع بيان نقص أجره الذي جاءت به السنة[٧].

والحديث في بيان عقل هذه الأنواع من الكلاب إذا جُني عليها، تُؤدَّى هذه العقول إلى مالكها.

---

(١) لم أجد ما أعتمده في ضبط هذا العلم إلاَّ أنّي كذلك وجدته في مصادر التخريج ولا أستبعد أنَّ صحة ضبطه: (جشناس) وهو (جِشْنَس)؛ علم فارسي ضبطه الفيروزبادي في القاموس مادة (جشنس) بكسر الجيم بعدها شين معجمة، وهذا الاسم يتكرر في تاريخ الفرس في أسماء ملوكهم وقوادهم (انظر: تاريخ الطبري: ٢/٢٣٠ ــ ٢٣٣) وذكر الفيروزبادي أنَّه جد لأبي بكر بن محمد ابن أحمد بن جشنس؛ فعلى ذلك يكون إسماعيل فارسياً وهذا المتبادر لأنه ليس في أنساب العرب: جستاس ولا جشناس، والله تعالى أعلم.

(٢) التاريخ الكبير (١/٣٤٩)، ترجمة: (١١٠٠).

(٣) مصنف عبد الرزاق (١٠/٧٦).

(٤) الضعفاء (١/٨١).

(٥) سنن الدارقطني (٤/٢٤٣).

(٦) الفَرَقُ، قال في القاموس (فرق): مكيال بالمدينة يسع ثلاثة آصُع.

(٧) انظر: صحيح البخاري من حديث أبي هريرة عند البخاري، حديث (رقم:٢١٩٧)، ومسلم، حديث (رقم:١٥٧٦)، ومن حديث سفيان بن زهير عند البخاري (رقم:٢١٩٨)، ومسلم (رقم: ٢٣٨٨)، ومن حديث ابن عمر عند البخاري (رقم:٥١٦٣).

قول البخاري في الحديث:

الحديث الذي انتقده البخاري مداره على يعلى بن عطاء الطائفي، وهو كما قال الحافظ في التقريب: « ثقة »، ويعلى يرويه عن إسماعيل بن جستاس.

وكلام البخاري يدلُّ على أنَّ إسماعيل قد جاء عن عبد الله بن عمرو بما لا يتابع عليه؛ وعند عبد الرزاق عن ابن جريج روايتان بالمتن الذي انتقده البخاري نفسه ظاهرهما أنَّهما متابعتان لإسماعيل بن جستاس خلافاً لما قاله البخاري، فلا بد من النظر فيهما:

- **الرواية الأولى:** رواها عبد الرزاق[1] عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قلت: وهذه الرواية لا التفات إليها البتة لأنَّ ابن جريج على كونه مدلِّساً، لم يسمع من عمرو بن شعيب شيئاً كما قال البخاري[2]، وابن جريج يروي عن الضعفاء والمتروكين ولا يبالي، وأحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده معروفة معدودة محفوظة عند النقاد فلا تخفى على مثل البخاري؛ فالظاهر أنَّ ابن جريج أخذه عن بعض المتروكين أو الضعفاء ممن وهم به على عمرو بن شعيب، فجعله من حديثه عن أبيه لما رأى الحديث من مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وعليه فلا يستدرك بهذه الرواية على كلام البخاري ولا تصح مخرجاً يُعتدُّ به للحديث.

- **الرواية الثانية:** رواها عبد الرزاق[3] عن ابن جريج ـ أيضاً ـ قال: أخبرني الحارث أنَّ رجلاً من هذيل أخبره أنَّه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص، فذكر الحديث.

والحارث هو ابن عبد الرحمن بن أبي ذباب الدوسي المدني[4]، وقد روى الحديث عن رجل من هذيل، ولا أستبعد أنَّ البخاري لم يعدَّ هذه الرواية متابعة لجهالة مخرجها من جهة، ولاحتمال أن تكون راجعة إلى المخرج الذي ذكره وهو إسماعيل بن جستاس فإنَّ الراوي عن إسماعيل: يعلى بن عطاء من أهل الطائف[5]،

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٠/٧٥).
(٢) علل الترمذي الكبير (١/٣٢٥).
(٣) مصنف عبد الرزاق (١٠/٧٥).
(٤) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٥/٢٥٣).
(٥) انظر: تهذيب الكمال (٣٢/٣٩٥).

فكون شيخه في هذه الرواية رجلاً هذلياً أمرٌ قريبٌ وارد، وحينئذٍ يكون الرجل الهذلي هو إسماعيل بن جستاس - إمّا صليبةً أو ولاءً - أو يكون إسماعيل أخذه منه.

والحاصل أنَّ هذه الرواية لا تصح مخرجاً متابعاً لإسماعيل.

إذا تقرّر ذلك، فإنَّ إسماعيل قد انتقد البخاري حديثه بما يستلزم ضعفه عنده، وكذلك أدخله العقيلي في الضعفاء[1] بكلمة البخاري فيه، وكذلك ضعفه الأزدي[2].

أمّا ابن حبان فذكره في الثقات[3].

* * *

(١) الضعفاء (٨١/١).

(٢) ميزان الاعتدال (٢٢٥/١).

(٣) الثقات (١٧/٤).

٢٢ ـ إسماعيل بن سلمان الأزرق الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال عبيد الله بن موسى أخبرنا إسماعيل بن سلمان بن أبي المغيرة الأزرق الكوفي عن أنس: أهدي للنبيِّ ﷺ طائرٌ فقال: اللهمَّ ائتني بأحبِّ خلقك فجاء عليّ، وسمعت أنساً: مرَّ أبو ذر برجلٍ عِرْسٍ[٢] فلم يسلِّم عليه، قال أبو عبد الله: لا يُتابَع عليه، وروى ابن الفضيل عن مسلم، عن أنسٍ في الطير، وقال عبيد الله بن موسى: أخبرنا سكين بن عبد العزيز، عن ميمون أبي خلف حدَّثه عن أنس، عن النَّبيِّ ﷺ في الطير ».

تخريج الحديث:

أمَّا حديث إسماعيل بن سلمان الأزرق عن أنس فأخرجه البزار[٣].

وأمَّا الأثر الموقوف على أبي ذر فلم أجده.

والحديث الأول هوحديث الطير وطرقه عن أنس كثيرةٌ جداً كلها ضعيفة[٤].

وأخرجه البزار بسند المؤلّف، ولفظه: « أُهدي لرسول الله ﷺ أطيارٌ فقسمها بين نسائه، فأصاب كل امرأةٍ منها ثلاثة فأصبح عند بعض نسائه، صفية أو غيرها فأتته بهنَّ فقال: اللَّهمَّ ائتني بأحبِّ خلقك إليك يأكل معي هذا، فقلت: اللهمَّ اجعله رجلاً من الأنصار، فجاء علي رضي الله عنه فقال رسول الله ﷺ: يا أنس انظر من على الباب، فنظرتُ فإذا عليّ فقلت: إنَّ رسول الله ﷺ على حاجة، ثمَّ جئت فقمت بين يدي رسول الله ﷺ فقال: انظر من على الباب، فإذا عليّ، حتى فعل ذلك ثلاثاً، فدخل يمشي وأنا خلفه، فقال رسول الله ﷺ: من حبسك رحمك الله؟ فقال: هذا آخر ثلاث مرات يردُّني أنس يزعم أنَّك على حاجة، فقال رسول الله ﷺ: ما حملك على ما صنعت؟ قلت: يا رسول الله سمعت دعاءك فأحببت أن يكون من قومي، فقال رسول الله ﷺ: إنَّ الرجل قد يحب قومه، إنَّ الرجل قد يحب قومه، قالها ثلاثاً ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣٥٨/١)، ترجمة: (١١٣٢).

(٢) لم أجد هذا الحرف، ولعل المعنى أنَّه حديث بعرس كما يظهر من السياق، والله تعالى أعلم.

(٣) كشف الأستار (رقم:٢٥٤٨).

(٤) انظر: ستة عشر منها في العلل المتناهية (٢٢٩/١ ـ ٢٣٦).

قال البزار: « قد روي عن أنس من وجوه، وكل من رواه عن أنسٍ فليس بالقوي ».

وقد أخرج الترمذي طرفاً منه من طريق السدّي عن أنس[1] وقال: « حديث غريب لا نعرفه من حديث السدي إلاّ من هذا الوجه، وقد روي من غير وجه عن أنس »، ولو كان الحديث يثبت عنده لحسَّنه.

وكل ما في هذا اللفظ المتقدِّم موجود في غيره من الطرق ــ بما فيها الطريقان اللّذان ذكرهما البخاري [2] ـ إلاّ قوله ﷺ لأنس: « ما حملك على ما صنعت ... » إلى آخر الحديث، فلم أره إلاّ في هذا الطريق، فلعله هو ما أراد البخاري بقوله: « لا يُتابَع عليه ».

ويُحتمل أن يكون عنى بذلك الأثر المروي عن أبي ذر من طريق إسماعيل الأزرق، عن أنس، عنه، والله تعالى أعلم.

أمَّا راوي الحديث إسماعيل بن سلمان الأزرق فمتفقٌ على ضعفه[3]، وقد أخرج له البخاري في الأدب المفرد[4]، وابن ماجه[5].

والذي أخرجه البخاري في الأدب من طريقه ليس في حكمٍ من الأحكام، وإنَّما هو حديث: « الشاة في البيت بركة »،وقد روي من طريق إسماعيل نفسه موقوفاً على علي رضي الله عنه[6].

* * *

(١) سنن الترمذي، حديث (رقم:٣٧٢١).

(٢) وهما طريق مسلم بن كيسان (أخرجه ابن عدي ٣٠٧/٦)، وميمون أبي خلف (أخرجه العقيلي ١٨٨/٤ ـ ١٨٩)، كلاهما عن أنس.

(٣) انظر: تهذيب الكمال (١٠٥/٣ ـ ١٠٦).

(٤) حديث (رقم:٥٧٣).

(٥) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:١٥٧٨).

(٦) انظر: مسند البزار (٢٥٠/٢).

تنبيه: ما في هذه الترجمة من قول البخاري: « لا يُتابَع عليه » لَم ينقله عن البخاري أحدٌ مِمَّن ترجم لإسماعيل، لا العقيلي، ولا ابن عدي، ولا المزي، ولا الذهبي، ولا ابن حجر، فينبغي التثبت من صحة هذه الكلمة، والله تعالى أعلم.

٢٣ ـ إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « إسماعيل بن عبد الرحمن، قال لي حسن بن صباح: حدّثنا إبراهيم بن مهدي، قال: حدّثنا أبو حفص الأبّار، عن إسماعيل، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: أول من صنعت له الحمامات سليمان »، قال أبو عبد الله: « فيه نظر، لا يُتابَع فيه، حديثه عن الكوفيين ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، والطبراني في الأوسط[٣]، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان[٤]، وابن عدي[٥]، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية[٦]، والبيهقي[٧]، كلهم من طريق إبراهيم بن مهدي[٨]، عن أبي حفص الأبّار[٩]، عن إسماعيل بن عبد الرحمن به.

ولفظ الحديث: « أول من صُنعت له النورة ودخل الحمام سليمان بن داود، فلما دخله ووجد حرَّه وغمَّه قال أوَّه أوَّه قبل أن لا ينفع أوَّه ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرد به إسماعيل، والبخاري قد أنكر حديثه، وكذلك العقيلي قال[١٠]: « لا يُتابَع على حديثه ولا يعرف إلاَّ به ».

وقال الأزدي[١١]: « منكر الحديث »، وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء

---

(١) التاريخ الكبير (٣٦٢/١)، ترجمة: (١١٤٧).

(٢) الضعفاء (٨٤/١).

(٣) المعجم الأوسط (رقم:٤٦١).

(٤) تاريخ أصبهان (٦٠/١).

(٥) الكامل (٢٨٦/١).

(٦) العلل المتناهية (٣٤٤/١ ـ ٣٤٥).

(٧) شعب الإيمان (١٦٠/٦).

(٨) المصِّيصي، البغدادي الأصل، وثقه أبو حاتم (الجرح والتعديل: ١٣٩/٢)، وقال ابن معين: « ما أراه يكذب » (تاريخ بغداد: ١٧٨/٦). فلا ينزل عن رتبة الصدوق إن شاء الله، وقال ابن حجر: « مقبول ».

(٩) عمر بن عبد الرحمن الكوفي، نزيل بغداد، صدوق من صغار الثامنة. التقريب.

(١٠) الضعفاء (٨٤/١).

(١١) الميزان (٢٣٧/١).

وقال[1]: « تكلّم فيه »، وكرّر ترجمته فقال[2]: « لا يصح حديثه »، وقال ابن الجوزي[3]: « هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وإسماعيل أحاديثه منكرة ».

وذكر ابن عدي له هذا الحديث وحديثاً آخر عن أبي بردة عن أبيه ـ أيضاً ـ وقال[4]: « لا أعرف له غيرهما ».

قلت: فإلقاء تبعة نكارة هذا الحديث على إسماعيل يستلزم ضعفه بلا شك، وهذا ما يستفاد من ترجمة البخاري له.

أمّا ابن حبان فقد ذكر إسماعيل في الثقات[5].

أمّا قول البخاري في الترجمة: « فيه نظر »، فإنّه لا يعني الراوي، فإنّ قوله: « لا يُتابَع عليه » هو الكلام الذي ينتظم الراوي وروايته في مثل هذه الترجمة، وإنّما يعني أمراً في الرواية غير ما أفاده قوله: « لا يُتابَع عليه »[6].

والذي يظهر لي أنّ النظر الذي يريده البخاري هو أنّ هذا المتن من الحكايات الإسرائيلية لا يصح نسبة مثلها إلى النبي ﷺ، وقد جاء ما يؤيّد ذلك.

فقد روى ابن أبي حاتم في تفسيره[7] عن السدي ـ فرّقه في موضعين ـ قال في تفسير قوله تعالى: ﴿**قيل لها ادخلي الصرح فلما رأته حسبته لجة وكشفت عن ساقيها**﴾[8]؛ قال: « ... وكان قد نعت له خلقها فأحب أن ينظر إلى ساقيها فأمر بالحمام فصنع وقيل لها ادخلي الصرح، فلما دخلته ظنت أنّه ماء فكشفت عن ساقيها، فنظر إلى ساقيها عليها شعر كثير فوقعت من عينه وكرهها فقالت له الشياطين: نحن نصنع لك شيئاً يذهبه فصنعوا له نورة من أصداف فطلوها فذهب الشعر ونكحها سليمان عليه السلام ».

فتضمنت هذه الرواية الموقوفة على السّدي نسبة صنع الحمام والنورة إلى سليمان عليه السلام.

---

(١) ديوان الضعفاء، ترجمة: (٤٢١).
(٢) ديوان الضعفاء، ترجمة: (٤٢٣).
(٣) العلل المتناهية (١/٣٤٤).
(٤) الكامل (١/٢٨٦).
(٥) الثقات (٦/٤١).
(٦) انظر: ما تقدم تأصيله (ص:٤٠) وما بعدها.
(٧) تفسير ابن أبي حاتم (٩/٢٨٩٣، ٢٨٩٤).
(٨) سورة النمل، آية: (٤٤).

وظاهر أنَّ السُّدِّيَ إنَّما أخذ هذا وشبهه عن مثل روايات كعب الأحبار ووهب بن منبِّه ممن يكثر الحكاية عن صحف أهل الكتاب.

وأخرج الطبري نحو ذلك عن عكرمة وأبي صالح ومحمد بن كعب القرظي[1].

وأخرج ابن جرير في تاريخه[2] من طريق علي بن عاصم الكلابي، وابن أبي حاتم في تفسيره[3] من طريق زائدة بن قدامة؛ كلاهما عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عباس حديثاً طويلاً في قصة سليمان عليه السلام، وفيه قول ابن عباس: « ... ثم جعلوا له النورة، فإنَّه لأول يومٍ رؤيت فيه النورة ».

وهذا موقوفٌ على ابن عباس، قال ابن كثير[4]: « هو منكر غريب جداً، ولعله من أوهام عطاء بن السائب على ابن عباس والله أعلم، والأقرب في مثل هذه السياقات أنَّها متلقاة عن أهل الكتاب مما وجد في صحفهم كروايات كعب ووهب سامحهما الله تعالى فيما نقلاه إلى هذه الأمة من أخبار بني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب مما كان وما لم يكن ومما حرِّف وبدِّل ونسِخ وقد أغنانا الله سبحانه عن ذلك بما هو أصح منه وأوضح وأنفع وأبلغ، ولله الحمد والمنَّة ».

قلت: وعطاء قد اختلط اختلاطاً شديداً[5]، وقد روي ذلك عنه عن مجاهد موقوفا عليه، كذلك رواه روح بن القاسم عنه[6]، وكذلك أيضاً روى ابن جريج عن مجاهد قوله[7]، لكن ابن جريج لم يسمع من مجاهد إلاَّ حديثاً واحداً[8]، فإما أن يكون عطاء قد وهم على مجاهد وليس هذا من كلامه، وإمّا أن يكون ثابتاً عنه لكنَّ روايته عن ابن عباس لا تصح بحال.

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره[9] من طريق سويد بن سعيد الحدثاني، عن

---

(١) تفسير الطبري (١٩/١٦٩ - ١٧٠).

(٢) تاريخ الطبري (١/٤٨٩ - ٤٩٤).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٩/٢٨٩٦ - ٢٨٩٧).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/٣٧٨ - ٣٧٩).

(٥) انظر: الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات (ص:٣١٩).

(٦) تفسير الطبري (١٩/١٦٩).

(٧) تفسير ابن أبي حاتم (٩/٢٨٩٤).

(٨) انظر: تاريخ الدوري عن ابن معين (٢/٣٧٢)، والجرح والتعديل (١/٢٤٥).

(٩) تفسير ابن أبي حاتم (٩/٢٨٩٤).

علي بن مسهر عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: « ...﴿**وكشفت عن ساقيها**﴾ فإذا فيها الشعر فعند ذلك أمر بصنعة النورة فصنعت ».

قلت: لكن سويداً وإن كان صدوقاً في نفسه إلاَّ أنَّ كلام الأئمة كثيرٌ في أنَّه عمي فتلقَّن ما ليس من حديثه، ومسلم أخرج له وإنما خرج له ما كان عن كتبه وما توبع عليه[1]، وهذا ما لا يمكننا الوقوف عليه في هذا الحديث والأقرب أنَّه من جملة ما لا يصح من رواياته، وأنَّ هذا السند لا حقيقة له وإنَّما هو وهمٌ صرف.

والخلاصة أنَّ هذا المتن الذي في حديث الترجمة إنَّما يثبت عمن يأخذ عن أهل الكتاب من المفسِّرين، وقد تركَّب له هذا السند المنكر الذي تقدَّم الكلام عليه.

وعليه فـ « النظر » الذي عناه البخاري في قوله : « فيه نظر » الأقرب أنَّه راجع إلى ذلك والله تعالى أعلم.



(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٢/٢٤٩).

٢٤ ـ إسماعيل بن المثنّى:

قال البخاري في ترجمته(١): « إسماعيل بن المثنى، عن يزيد بن أبي خالد، عن عروة، عن معاذ بن جبل، رفعه، في المرجئة، سمع منه جهضم بن عبد الله، لا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن عدي(٢) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية(٣) من حديث إسماعيل بن المثنى، عن يزيد بن أبي خالد الشامي، عن عروة بن ذؤيب، عن معاذ مرفوعاً، ولفظه: « صنفان من أمتي لا سهم لهما في الإسلام: أهل القدر وأهل الإرجاء ».

قول البخاري في الحديث:

هذا الحديث يتفرد به بهذا السند إسماعيل بن المثنى، وهو رجل مجهول، ذكره ابن عدي في الكامل وقال(٤): « لا أعرفه إلاَّ بهذا الحديث »، وكذلك أدخله العقيلي في الضعفاء(٥)، وكلاهما ضعفه بكلمة البخاري فيه.

أمَّا شيخ إسماعيل: يزيد بن أبي خالد الشامي، وشيخه: عروة بن ذؤيب الراوي عن معاذ فلم أقف لهما على تراجمة، فإسماعيل مجهول يحدث عن المجاهيل.

وكذلك الراوي عن إسماعيل ـ في سند البخاري ـ: جهضم بن عبد الله القيسي اليمامي فهو وإن كان صدوقاً إلاَّ أنَّهم أخذوا عليه كثرة تحديثه عن المجهولين، فقد قال عباس الدوري عن ابن معين(٦): « ثقة إلاَّ أنَّ حديثه منكر »، قال ابن أبي حاتم: « يعني ما روى عن المجهولين ».

وقال أبو حاتم(٧): « ثقة إلاَّ أنَّه أحياناً يحدِّث عن المجهولين ».

وقال الحافظ في التقريب: « صدوق يكثر عن المجاهيل ».

---

(١) التاريخ الكبير (١/٣٧٥)، ترجمة: (١١٩٠).
(٢) الكامل (١/٣٢١).
(٣) العلل المتناهية (١/١٥٠ ـ ١٥١).
(٤) الكامل (١/٣٢١).
(٥) الضعفاء (١/٩٥).
(٦) الجرح والتعديل (٢/٥٣٤).
(٧) المصدر نفسه.

قلت: وهذا مثال من الحديث المنكر الذي جاء به عن المجاهيل.

قال ابن الجوزي[1]: « هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ » ثم ذكر كلام البخاري.

والتصريح بذم المرجئة لا يصح فيه حديث البتة عن النبي ﷺ، وكل ما روي في هذا الباب فهو واهٍ[2].

أمَّا ابن حبان فقد ذكر إسماعيل بن المثنى في الثقات[3] وأشار إلى هذا الحديث، وهذا تساهل منه في نقد هذا المتن مع تساهله في توثيق المجاهيل كهذا وأمثاله.

* * *

---

(١) العلل المتناهية (١/١٥١).

(٢) انظر: العلل المتناهية (١/١٤٧ ـ ١٦٢) والموضوعات (١/٢٧٦ ـ ٢٧٨).

(٣) الثقات (٨/٩٠).

٢٥ ـ إسحاق بن إبراهيم بن عمران بن عمير المسعودي، مولاهم:

قال البخاري في ترجمته[١]: « إسحاق بن إبراهيم بن عمران بن عمير المسعودي، مولاهم، سمع عمه يونس بن عمران، عن القاسم بن عبد الرحمن، قال ابن مسعود: يا عمير، أُعتقك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أعتق مملوكه فليس للمملوك من ماله شيء »، قال أبو عبد الله: « لا يُتابَع في رفعه ».

تخريج الحديث:

الحديث بالإسناد الذي ساقه البخاري لم أجده متصلاً في مصنف مما وقفت عليه، وقد أشار إليه العقيلي[٢]، وابن عدي[٣]، والبيهقي[٤].

قول البخاري في الحديث:

قد عيَّن البخاري موضع انتقاده من هذه الرواية وهو رفع الحديث إلى النبي ﷺ، وجعل إسحاق هو الواهم برفع هذا الحديث.

وقد روى ابن ماجه في سننه هذا الحديث[٥] من طريق المطلب بن زياد الثقفي[٦] عن إسحاق بن إبراهيم عن جده عمير أنَّ ابن مسعود قال له ...، الحديث باللفظ السابق مرفوعاً.

وقد بيَّنتْ روايةٌ أَتْبَع ابنُ ماجه هذه الروايةَ بها أنَّ قوله: « عن جده » ليس المراد إسناد الحديث إليه وإنّما المراد الحكاية عن شأنه وقصته، وهي من طريق المطلب نفسه.

---

(١) التاريخ الكبير (١/٣٧٩)، ترجمة: (١٢٠٨).

(٢) الضعفاء (١/٩٧)، والعقيلي ذكر من طريق آدم بن موسى عن البخاري قوله: « إسحاق بن إبراهيم المسعودي رفع حديثاً لا يُتابَع على رفعه » ثم قال: « وحدثنا عبد الرحمن بن الفضل قال: حدّثنا محمد بن إسماعيل عن إسحاق بن إبراهيم ... الحديث، وعبد الرحمن بن الفضل هو راوي التاريخ الكبير للبخاري الذي ينقل عنه العقيلي ويصرح بذلك، انظر: الضعفاء (١/١٣٩، ١٩٥، ٢٣٦، ٢٦٣، ٢٨٥، ٢٩٤، ٣١٥) فتصريح العقيلي إذا نقل عن البخاري بواسطة عبد الرحمن بن الفضل أنه ينقل من التاريخ الكبير يدل على أنَّ ما يرويه عن آدم بن موسى الخواري هو كتاب الضعفاء الكبير للبخاري، فهو يعتمد عليه أصلاً وينقل ما ليس فيه مما هو في التاريخ الكبير من طريق عبد الرحمن بن الفضل.

(٣) الكامل (١/٣٣٥).

(٤) السنن الكبرى (٥/٣٢٦).

(٥) سنن ابن ماجه (رقم: ٢٥٣٠).

(٦) مولاهم، الكوفي، صدوق ربما وهم، من الثامنة، ت ١٨٥هـ. التقريب.

والمقصود أنَّ إسحاق بن إبراهيم ـ بتقدير ثبوت ما نسبه البخاري في الترجمة إليه ـ كان يذكر مرّة سند الحديث إلى ابن مسعود، ومرَّة يرسله إليه، وفي كل ذلك كان يرفع الحديث إلى النبي ﷺ.

وإسحاق بن إبراهيم المسعودي ذكره العقيلي في الضعفاء[1]، وابن عدي كذلك، وقال[2]: « يعرف بهذا الحديث الذي ذكره البخاري وليس لإسحاق فيما أعرف إلاَّ حديثين أو ثلاثة »، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب[3]: « ذكره ابن الجارود في الضعفاء »، وقال في التقريب: « مجهول ».

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[4]، ولم يذكر له شيخاً إلاَّ عمه يونس الذي يروي عنه هذا الحديث الذي وهم فيه.

وظاهر من كلام البخاري أنَّ الحديث يثبت غير مرفوع أي موقوفاً على ابن مسعود، قال البيهقي[5]: « ورواه الثوري عن أبي خالد[6] عن عمران بن عمير عن أبيه؛ أنَّ ابن مسعود أعتق أباه عميراً ثم قال: أمَا إنَّ مالك لي، ثم تركه »، أي ليبيِّن أنَّ تركه المال ليس لأنَّه لا يستحقه.

وخالف في حديث عمران بن عمير هذا عبد الأعلى بن أبي المساور فقد أخرج البيهقي من طريقه عن عمران بن عمير عن أبيه عن ابن مسعود فرفع الحديث، أي وفاقاً لرواية إسحاق بن إبراهيم التي قال البخاري إنَّه لا يُتابَع على الرفع فيها.

قلت: لكن عبد الأعلى بن أبي المساور لا يصح أن يُلتفت أصلاً إلى روايته فهو متروك كما قال الحافظ، وفيه قال البخاري[7]: « منكر الحديث »، فالمتوقع أن يكون عبد الأعلى ـ وهو كوفي ـ قد سمعها إمّا من الثوري أو شيخه أبي خالد الدالاني ثم دلَّسها أو سرقها وزاد فيها الرفع إمّا وهماً أو عمداً.

---

(١) الضعفاء (٩٧/١).

(٢) الكامل (٣٣٥/١).

(٣) تهذيب التهذيب (٢١٥/١).

(٤) الثقات (١١٠/٨).

(٥) السنن الكبرى (٣٢٦/٥).

(٦) الدالاني الكوفي، وهو يزيد بن عبد الرحمن، صدوق يخطئ كثيراً وكان يدلِّس، من السابعة. التقريب.

(٧) التاريخ الكبير (٧٤/٦).

فرجعت الرواية عن عمران[1] إلى إسناد الثوري عن أبي خالد عنه وهي من هذا الوجه موقوفة، خلافاً لرواية إسحاق بن إبراهيم عن عمه يونس[2] عن القاسم ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود[3] عن ابن مسعود، وهو أخو عمران المذكور لأمه[4].

* * *

(١) هو إلى جهالة الحال أقرب، انظر: التاريخ الكبير (٦/٤٢٠)، والجرح والتعديل (٦/٣٠١)، والثقات (٥/٢٥٤).

(٢) لم أقف له على ترجمة.

(٣) الكوفي، ثقة فقيه عابد، ولم يدرك جده عبد الله بن مسعود، ت ١٢٠هـ. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٣/٣٧٩).

(٤) انظر: التاريخ الكبير (٦/٤٢٠).

٢٦ ـ أيوب بن وائل الراسبي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « أيوب بن وائل، عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ في الدعاء، حديثه في البصريين، ولم يتابع عليه، روى عنه حماد بن زيد وأبو هلال ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢] من طريق حماد بن زيد عن أيوب بن وائل، عن نافع، عن ابن عمر قال: « كانوا يتعوَّذون من سوء الأخلاق ».

وظاهره الوقف فالذي يبدو أنَّ النسخة سقط منها لفظ الرفع.

قول البخاري في الحديث:

ظاهر أنَّ البخاري ينتقد تفرُّد شيخ مثل أيوب بن وائل عن إمام كنافع له أصحاب كثيرون متقنون، وهذا من الصفات التي بها تعد الرواية منكرة.

وأيوب بن وائل ذكره العقيلي في الضعفاء بكلمة البخاري هذه[٣]، وقال ابن عدي[٤]: « لا أعرفه »، وقال الأزدي[٥]: « مجهول ».

وقال الذهبي[٦]: « مقل فيه جهالة ».

وقال الدارقطني[٧]: « مقل صاحب حديث لا بأس به ».

وذكره ابن حبان في الثقات[٨].

وأياً كان حاله فإنَّ تفرده عن نافع غير مقبول؛ لأنَّ نافعاً ليس ممن يقبل في حديثه تفرد مثل أيوب حتى وإن كان لا بأس به[٩].

أمَّا البخاري فالأظهر من ترجمته له ـ وهو مقل ـ وإيراده هذا الحديث وانتقاده عليه أنَّه، يضعفه بذلك، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٤٢٥/١)، ترجمة: (١٣٦٨).
(٢) الضعفاء (١١٧/١).
(٣) المصدر السابق.
(٤) الكامل (٣٥٨/١).
(٥) الميزان (٢٩٥/١).
(٦) ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (٥٤١).
(٧) اللسان (٤٩١/١).
(٨) الثقات (٦٠/٦).
(٩) انظر: ما تقدم في هذا البحث (ص: ٧٧ ـ ٧٨).

٢٧ ـ أشعث بن يزيد السمان الدمشقي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « أشعث الشامي عن أبي سلاّم الأعرج، عن علي: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لاَ يُرِيدُونَ عُلُوًّا﴾، قاله وكيع، لا يُتابَع عليه.

وقال محمد: حدّثنا النفيلي، قال: حدّثنا القاسم بن مالك المزني، أخبرنا أشعث ابن يزيد الدمشقي حدثني أبو سلام الحبشي سمعت عليًّا، بهذا ».

تخريج الحديث:

الحديث من طريق وكيعٍ المذكور أخرجه الطبري في تفسيره[٢]، ومن طريق القاسم بن مالك أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره[٣].

ولفظ الحديث عن علي رضي الله عنه: « إنَّ الرجل ليعجبه من شراك نعله أن يكون أجود من شراك صاحبه فيدخل في قوله: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لاَ يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلاَ فَسَادًا وَالعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[٤] ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرد أشعث بن يزيد بإسناده ومتنه، والبخاري هنا ينتقد حديثه، ولم أقف فيه على كلام لأئمة الجرح والتعديل إلاَّ أنَّ ابن حبان ذكره في الثقات[٥] مشيراً إلى روايته هذه، فحال الرجل إلى الجهالة أقرب.

وأبو سلاّم الأعرج الحبشي هو ممطور الدمشقي، من ثقات التابعين، يروي عن عدد من الصحابة وأكثر روايته عنهم مرسلة[٦].

والبخاري قد ذكر هذا الأثر من طريقين عن أشعث، في الثاني منهما التصريح بسماع أبي سلام من علي رضي الله عنه، فالذي يظهر لي أنَّ ترجمة البخاري هذه تجمع انتقاد الحديث من جهة إسناده ومن جهة متنه:

أمَّا الإسناد فمن وجهين:

---

(١) التاريخ الكبير (١/٤٣١)، ترجمة: (١٣٨٧).
(٢) تفسير الطبري (٢٠/١٢٢).
(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٩/٣٠٢٣).
(٤) سورة القصص، آية: (٨٣).
(٥) الثقات (٦/٦٣) ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل شيئاً: (٢/٣٧٧).
(٦) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٨/٤٨٤).

- الأول: أنَّ فيها رواية أبي سلاّم عن علي رضي الله عنه وهذا ليس في شيء مما يرويه عنه الثقات من أصحاب أبي سلاّم، وإنّما هو في هذه الرواية التي يتفرد بها هذا المجهول، لذلك قال المزي في تعداده شيوخ أبي سلاّم[1]: « ... وعلي بن أبي طالب فيما قيل » ولعله يشير إلى هذه الرواية، ولو كانت رواية أبي سلاّم عن علي ثابتة ما احتاج إلى هذا الكلام.

- الثاني: لو قُدِّر أنّه روى عن علي رضي الله عنه فإنّه لا يمكن أن يكون سمع منه كما قال أشعث في رواية القاسم بن مالك[2] عنه، فإنَّ أبا سلاّم قد تكلم في سماعه من عدد من الصحابة ممن كان بالشام ومات بعد عليٍّ، فأنَّى له أن يكون سمع علياًّ؟ وذلك كثوبان (ت ٥٤هـ) وأبي أمامة (ت ٨٦هـ) والنعمان بن بشير (ت ٦٥هـ) وأبي مالك الأشعري[3]، وكلهم سكن الشام ومات بها بعد علي رضي الله عنه بزمنٍ طويلٍ.

بل قال الدارقطني[4]: « لم يسمع من حذيفة ولا من نظرائه الذين نزلوا العراق ».

أمَّا متن هذه الرواية ففيه ما يستدعي الاستنكار فإنَّ ترتيب الوصف العظيم وهو العلو والفساد في الأرض لا يكون على مثل هذا العمل الذي قد يكون مذموماً من وجه آخر، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) تهذيب الكمال (٢٨/٤٨٥).

(٢) أبو جعفر المزني الكوفي، صدوق فيه لين، من صغار الثامنة، ت بعد ١٩٠هـ. التقريب.

(٣) انظر: تحفة التحصيل لابن العراقي (ص:٥١٨ - ٥٢٠).

(٤) التتبع (ص:١٨٢).

٢٨ ـ أسد بن عبد الله القَسْري[1]:

قال البخاري في ترجمته[2]: « أسد بن عبد الله البجلي، وأثنى عليه سعيد بن خثيم خيراً، سمع ابن يحيى بن عفيف عن جده، أخو خالد القسري، الكوفي، لم يتابع ابن عفيف في حديثه ».

تخريج الحديث:

هذا الحديث الذي أشار إليه البخاري أخرجه ابن سعد في الطبقات[3]، والنسائي في خصائص علي[4]، والطبري في تاريخه[5]، وأبو يعلى في مسنده[6]، والعقيلي[7]، وابن عدي[8]، والطبراني[9]، والمزي في تهذيب الكمال من طريق أبي القاسم البغوي[10]؛ أخرجوه من عدة طرق عن سعيد بن خثيم الهلالي[11]، عن أسد بن عبد الله القسري، عن ابن يحيى بن عفيف عن جده[12]، ولفظ ابن سعد:

---

(١) أسد بن عبد الله البجلي القسري، أخو خالد بن عبد الله والي الكوفة المعروف، ولاّه أخوه خراسان سنة ١٠٨هـ، ت ١٢٠هـ ببلخ وله ذكرٌ في التواريخ، فانظر فهرس الأعلام لتاريخ الطبري، ولم أر له ترجمة مفردة لسيرته وأخباره، وانظر: الأعلام للزركلي (٢٩٨/١).

(٢) التاريخ الكبير (٥٠/٢)، ترجمة: (١٦٤٨).

(٣) الطبقات الكبرى (١٧/٨).

(٤) خصائص علي للنسائي ضمن السنن الكبرى (١٠٦/٥).

(٥) تاريخ الطبري(٣١١/٢).

(٦) مسند أبي يعلى (رقم:١٥٤٧).

(٧) الضعفاء (٢٧/١).

(٨) الكامل (٣٩٩/١).

(٩) المعجم الكبير (١٠١/١٨ ـ ١٠٢).

(١٠) تهذيب الكمال (١٨٤/٢٠ ـ ١٨٥).

(١١) أبو معمر الكوفي، صدوق رُمي بالتشيُّع له أغاليط، من التاسعة ت ١٨٠هـ. التقريب.

(١٢) في الإسناد من أسد فما فوقه اختلاف يسير لا يظهر لي أنَّه من الرواة، والذي أرجِّحه أنّه من النسخ، فالذي ذكره البخاري ـ وهو ما أثبتُّه ـ والذي في طبقات ابن سعد: (ابن يحيى بن عفيف عن جده)، والذي عند أبي القاسم البغوي: (ابن عفيف عن جده) وهذا لا يعارض الذي قبله، والذي عند النسائي والطبري والعقيلي وابن عدي: (يحيى بن عفيف عن جده)، وهذا لا يخفى أنّه لا وجه له فإنَّ مقتضاه أن يكون والد عفيف هو صاحب الرواية وهذا لا يصح، فرجع إلى أنَّ صوابه: (ابن يحيى بن عفيف عن جده).

والذي عند الطبراني: (يحيى بن عفيف عن أبيه عن جده) وهذا لا يصح وليس له وجه صحيح، والطبراني رواه من ثلاثة طرق ـ جمعها ـ عن سعيد بن خثيم عن أسد بن عبد الله، وكلها قد روى الحديث بها غيره ممن تقدم ذكرهم وليس عند أحد منهم: (عن أبيه)، ويدل على ذلك أيضاً أنَّ

« جئت في الجاهلية إلى مكة وأنا أريد أن أبتاع لأهلي من ثيابها وعطرها فنزلت على العباس بن عبد المطلب، قال: فأنا عنده وأنا أنظر إلى الكعبة وقد حلَّقت الشمس فارتفعت، إذ أقبل شاب حتى دنا من الكعبة فرفع رأسه إلى السماء فنظر ثم استقبل الكعبة قائماً مستقبلها إذ جاء غلامٌ حتى قام عن يمينه، ثم لم يلبث إلاَّ يسيراً حتى جاءت امرأةٌ فقامت خلفهما، ثم ركع الشاب فركع الغلام وركعت المرأة، ثم رفع الشاب رأسه ورفع الغلام رأسه ورفعت المرأة رأسها، ثم خرَّ الشاب ساجداً وخرَّ الغلام ساجداً وخرّت المرأة، قال: فقلت يا عباس إني أرى أمراً عظيماً، فقال العباس: أمرٌ عظيمٌ، هل تدري من الشاب؟ قلت: لا، ما أدري، قال: هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ابن أخي، هل تدري من الغلام؟ قلت: لا، ما أدري، قال: علي بن أبي طالب بن عبد المطلب، ابن أخي، هل تدري من هذه المرأة؟ قلت: لا، ما أدري، قال: هذه خديجة بنت خويلد زوجة ابن أخي هذا، إنَّ ابن أخي هذا الذي ترى حدّثنا أنَّ ربَّه ربَّ السماوات والأرض أمره بهذا الدين الذي هو عليه، فهو عليه، ولا والله ما علمتُ على ظهر الأرض كلها على هذا الدين غير هؤلاء الثلاثة، قال عفيف: فتمنَّيتُ بعدُ أني كنت رابعهم».

وصحابي هذا الحديث « عفيف الكندي » اسمه شرحبيل بن معدي كرب بن معاوية بن جبلة الكندي، عمُّ الأشعث بن قيس بن معدي كرب الصحابي المشهور، وهم بيتٌ شريفٌ في كنده[1]، وسمي ولُقِّب عفيفاً[2] لأنَّه حرَّم الخمر على نفسه في الجاهلية[3]، فهو صحابي قديم العصر، ولا أدلَّ على ذلك من ذكر أنَّه كان صديقاً للعباس بن عبد المطلب، ومثل ذلك لا تكون رواية حفيده: ابن يحيى ابن عفيف، الذي سمع منه أسد القسري (ت ١٢٠هـ)؛ لا تكون إلاَّ مرسلة.

أسداً(ت ١٢٠هـ) يستبعد أن يكون سمع من ابن مباشرٍ لرجل أدرك من الجاهلية زمناً طويلاً، إذاً لو تهيَّأ له ذلك لكان سماعه من الصحابة أولى بالحصول، وهذا ما لا تدل عليه ترجمته.

وكذلك لو كان في الأمر خلافٌ بين الرواة لكان البخاري حريصاً على تقييده وتصويب ما يراه، فرجع الأمر إلى أنَّ كلمة (ابن) من (ابن يحيى بن عفيف) سقطت من بعض النسخ والله تعالى أعلم.

(١) انظر: نسب معدّ واليمن لابن الكلبي (١/١٤٠) وطبقات خليفة بن خياط (ص:٧٣)، وطبقات ابن سعد (الطبقة الرابعة من الصحابة، تحقيق د. عبد العزيز السلومي): (٦٨٦/٢) وله ذكر في كتاب الردة للواقدي (ص:١٨٢).

(٢) ضبطه ابن ماكولا: بالتصغير وتشديد الياء، انظر: الإكمال (٢٢٥/٦)، وانظر: القاموس (عفف).

(٣) انظر: نسب معد واليمن لابن الكلبي (١/١٤٠) والمحبر لابن حبيب (ص:٢٣٩).

قول البخاري في الحديث:

الحديث يرويه أسد بن عبد الله البجلي القسري، وسيأتي إن شاء الله الكلام على حاله بما تقتضيه ترجمة البخاري له.

وأسد يرويه عن ابن يحيى بن عفيف - وليس يحيى - فلذلك لم يرد في حرف الياء من تاريخ البخاري ولا من الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وإنما ذكره باسم (يحيى) ابن حبان في الثقات[1]، ومن صنّف بعده.

وأياًّ كان فقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الميزان[2]: « لا يعرف »، وقال في ديوان الضعفاء[3]: « مجهول »، وقال الحافظ في التقريب: « مقبول ».

والبخاري في الترجمة ألقى عليه تبعة هذا الحديث فقال: « ولا يتابع ابن عفيف في حديثه ».

وقد جاء متن هذا الحديث من طريق آخر قريب من هذا، أخرجه البخاري في ترجمة عفيف الكندي[4] والإمام أحمد[5]، والطبري في تاريخه[6]، والعقيلي[7]، والطبراني[8]، والحاكم[9]؛ كلهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري: أخبرنا أبي عن ابن إسحاق ـ صاحب المغازي ـ قال: حدثني يحيى بن أبي الأشعث[10] عن إسماعيل بن إياس بن عفيف الكندي عن أبيه عن جده، بنحوٍ من الحديث السابق، إلاَّ أنَّ فيه من الزيادة: « ... فنظر إلى السماء ـ وفي بعض الروايات الشمس - فلما رآها مالت قام يصلي ... »، وفي آخره قول العباس: « ... وهو يزعم أنَّه نبي ويزعم أنَّه ستفتح له كنوز كسرى وقيصر ».

---

(١) الثقات لابن حبان (٥٢١/٥).

(٢) الميزان (٧٠/٦).

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (٤٦٦٥).

(٤) التاريخ الكبير (٧٤/٧ - ٧٥).

(٥) المسند (٢٠٩/١).

(٦) تاريخ الطبري (٣١١/٢، ٣١٢).

(٧) الضعفاء (٨٠/١).

(٨) المعجم الكبير (١٠٠/١٨).

(٩) المستدرك (١٨٣/٣).

(١٠) ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢٦١/٨) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٢٩/٩) ولم يذكرا فيه شيئاً وذكره ابن حبان في الثقات (٢٥١/٩) فالأقرب من حاله الجهالة.

قال البخاري بعد ذكر هذا الحديث في ترجمة عفيف: « لا يُتابَع في هذا »، ولا شكَّ أنَّه لا يعني عفيفاً لأنَّه قال في صدر الترجمة: « له صحبة »، ولأنَّه تكلَّم في تراجم رجال السند إليه بما يقتضي عدم ثبوت السند أصلاً إليه بهذا المتن.

فقد قال في ترجمة إياس بن عفيف الكندي[1]: « فيه نظر» يعني في حديثه، وقال في ترجمة إسماعيل بن إياس[2]: « في حديثه نظر » ونقل العقيلي[3] عن آدم بن موسى عن البخاري أنَّه قال: « إسماعيل بن إياس بن عفيف الكندي روى عنه يحيى ابن أبي الأشعث، و لم يصح حديثه و لم يثبت »، وهذا يكون البخاري قد قاله في ترجمة إسماعيل بن إياس من الضعفاء الكبير[4].

فالظاهر أنَّ المراد بقوله في ترجمة عفيف: « لا يتابع في هذا » هو إسماعيل بن إياس بن عفيف.

و« النظر » الذي عناه البخاري هو حال المتن[5] في نكارته كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

ففي الترجمة التي بين أيدينا قال البخاري إنَّ ابن يحيى بن عفيف لا يُتابَع فيها، وفي ترجمة عفيف أشار إلى أنَّ إسماعيل بن إياس بن عفيف لا يُتابَع، فحاصله أنَّ المتن منكر بكل حال، ومخرجه متقارب بل ربما كان متَّحداً؛ عن رجال مجهولين؛ فكلاهما - إن صحَّ أنَّهما جميعاً رويا هذا الحديث - لا يتابعان على الرواية أي إنَّها منكرة أياًّ كان مخرجها.

ولذلك قال العقيلي[6]: « وكلا الطريقين لم يثبتهما البخاري و لم يصححهما ».

والنكارة في الحديث ظاهرة، فإنَّ النبي ﷺ في ذلك الوقت المبكر من زمن الرسالة كان مستخفياً كما هو ثابت مقطوع به عند كل من عرف شيئاً من سيرته ﷺ، ومن شواهد ذلك ما ثبت في صحيح مسلم[7] من حديث عمرو بن عَبَسة

---

(١) التاريخ الكبير (١/٤٤١).

(٢) التاريخ الكبير (١/٣٤٥).

(٣) الضعفاء (١/٧٩ - ٨٠).

(٤) نقل قول البخاري « لم يصح حديثه » الذهبي في ترجمة إسماعيل من الميزان (١/٢٢٣).

(٥) انظر: ما تقدم تأصيله (ص:١٥٠ - حاشية: ٢).

(٦) الضعفاء (١/٨٠).

(٧) صحيح مسلم (رقم:٨٣٢).

السُّلمي لما قدم مكة لِما كان سمع عن النبي ﷺ، قال: « فإذا رسول الله ﷺ مستخفياً جُرآءُ عليه قومه فتلطَّفْت حتى دخلتُ عليه ... » الحديث، ففيه أنَّه مستخفٍ، وأنَّ الدخول عليه ما حصل إلاَّ بتحيُّلٍ وتلطُّفٍ، فلا يصح ما في هذا الحديث أنَّه كان يصلي عند الكعبة يراه أهل مكة ولم يسلم بَعْدُ إلاَّ خديجةُ وعليٌّ رضي الله عنهما.

وقد يكون لقصَّة عفيف الكندي أصلٌ في قدومه مكة وما قال له العباس، لكنه بهذا السياق الذي جاء من هذين الطريقين منكر كما دلَّ عليه كلام البخاري.

إذا تقرّر هذا فإنَّ قول البخاري في ترجمة أسد بن عبد الله التي بين أيدينا؛ قوله في الحديث الذي يرويه عن ابن يحيى ابن عفيف: « لم يتابع ابن عفيف في حديثه » يفيد أنَّ أسداً لا يتهيّأ الحكم عليه لأنَّ الحديث منكر من جهة غيره، والبخاري قد صدَّر الترجمة بقوله: « وأثنى عليه سعيد بن خثيم خيراً ».

وقال الحافظ في التقريب في ترجمة أسد: « في حديثه لين »[1].

وقال ابن عدي[2]: « وأسد بن عبد الله هذا معروف بهذا الحديث وما أظنُّ أنَّ له غير هذا إلاَّ الشيء اليسير، وله أخبارٌ تُروى عنه، فأمّا المسند من حديثه فهذا الذي ذكرته يعرف به».

أمّا ابن حبان فذكر أسداً في الثقات[3].

***

(١) قال الحافظ في مقدمة التقريب في مراتب الرواة (ص:٨١): « السادسة: مَن ليس له من الحديث إلاَّ القليل، ولم يثبت ما يُترك حديثه لأجله فمقبول حيث يُتابَع، وإلاَّ فليِّن الحديث »، وما ذكره الحافظ منطبقٌ على حال أسد.

(٢) الكامل (٣٩٩/١).

(٣) الثقات (٥٧/٤).

٢٩ ـ أسماء بن الحكم الفَزاري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « أسماء بن الحكم الفزاري، سمع علياً، روى عنه علي بن ربيعة، يعد في الكوفيين، قال[٢]: كنت إذا حدَّثني رجلٌ عن النبي ﷺ حلفته، فإذا حلف لي صدَّقته، و لم يرو عن أسماء إلاَّ هذا الحديث الواحد - وحديث آخر -، و لم يُتابَع عليه، وقد روى أصحاب النبي ﷺ بعضهم عن بعض فلم يحلف بعضهم بعضاً ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٣]، وأبو داود[٤]، والترمذي[٥]، والنسائي[٦]، وابن ماجه[٧]، وابن حبان[٨]، والبزار في مسنده[٩]، والعقيلي[١٠]، وابن عدي[١١]؛ كلهم من طريق عثمان بن المغيرة[١٢]، عن علي بن ربيعة[١٣] عن أسماء بن الحكم قال - واللفظ للترمذي -: « سمعت علياً يقول: إني كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني به، وإذا حدَّثني رجلٌ من أصحابه استحلفته، فإذا حلف لي صدَّقته، وإنَّه حدَّثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهَّر ثم يصلي ثم يستغفر الله إلاَّ غفر الله له، ثم قرأ هذه الآية ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾[١٤] ».

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٥٤)، ترجمة: (١٦٦٣).

(٢) أي علي رضي الله عنه.

(٣) المسند (١/٢، ١٠).

(٤) سنن أبي داود، حديث (رقم:١٥٢١).

(٥) سنن الترمذي (رقم:٤٠٦).

(٦) سنن النسائي الكبرى (٦/١٠٩).

(٧) سنن ابن ماجه (رقم:١٣٩٥).

(٨) الإحسان (رقم:٢٤٥٤).

(٩) مسند البزار (١/٦١).

(١٠) الضعفاء (١/١٠٦).

(١١) الكامل (١/٤٣٠).

(١٢) الثقفي مولاهم، أبو المغيرةالكوفي، ثقةمن السادسة. التقريب.

(١٣) علي بن ربيعة بن نضلة الوالبي، أبو المغيرة الكوفي، ثقة من كبار الثالثة. التقريب.

(١٤) سورة آل عمران، آية: (١٣٥).

قال الترمذي: « حديث عليٍّ حديثٌ حسن لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه؛ من حديث عثمان بن المغيرة ».

قول البخاري في الحديث:

البخاري إنَّما وجَّه نقده إلى الكلام المنسوب إلى عليٍّ رضي الله عنه أنَّه كان يستحلف من يُحدِّثه من أصحاب النبي ﷺ.

ونقل العقيلي عنه – في كتاب الضعفاء – من طريق آدم بن موسى[1]، أنَّه قال في ترجمة أسماء زيادة على ما في هذه الترجمة: « ... وقد روى علي عن عمر و لم يستحلفه ».

أمَّا سائر الحديث فلم يعرض له فلذلك صار قول الذهبي في أسماء بن الحكم[2]: « استنكر البخاري حديثه » قولاً موهماً فلم يستنكر البخاري الحديث المرفوع وإنَّما ما اقترن به من الكلام الموقوف على علي رضي الله عنه، أمَّا الحديث فإنَّ أسماء مهما تكن حاله فلا شكَّ أنَّه ليس ممن يتهم بالكذب، وليس الحديث شاذاً بل روي معناه في أحاديث دلَّ عليها الترمذي بقوله[3]: « وفي الباب عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس وأبي أمامة ومعاذ وواثلة وأبي اليسر »، فالحديث حَسَنٌ كما رسَم في صفة الحديث الحسن.

والمراد هنا أنَّ ما استنكره البخاري من الرواية لا يعارض تحسين الترمذي لمتنها المرفوع إلى النبي ﷺ.

وقد اعترض الحافظ أبو الحجاج المزي ـ رحمه الله ـ على انتقاد البخاري لما ذكره أسماء بن الحكم عن علي، فقال[4]: « ما ذكره البخاري ـ رحمه الله ـ لا يقدح في صحة هذا الحديث ولا يوجب ضعفه، أمَّا كونه لم يتابع عليه فليس شرطاً في صحة كل حديث أن يكون لراويه متابع عليه، وفي الصحيح عدة أحاديث لا تعرف إلاَّ من وجهٍ واحد نحو حديث (الأعمال بالنِّيَّة) الذي أجمع أهل العلم على صحَّته ... ».

(١) الضعفاء (١/١٠٧).
(٢) الميزان (١/٢٥٥).
(٣) سنن الترمذي (٢/٢٥٨).
(٤) تهذيب الكمال (٢/٥٣٤).

قلت: ليس مثل البخاري من يجهل ذلك فيعترض عليه به، ولم يتفوَّه البخاري يوماً بقولٍ في حديث فردٍ صحيح لا غبار على صحته إنَّه لم يتابع راويه عليه لمجرَّد تفرُّده به.

ثم قال المزي(1): « أمَّا ما أنكره من الاستحلاف فليس فيه أنَّ كل واحدٍ من الصحابة كان يستحلف من حدَّثه عن النبي ﷺ بل فيه أنَّ علياً كان يفعل ذلك وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النبي ﷺ كما فعل عمر رضي الله عنه في سؤاله البيِّنة بعض من كان يروي له شيئاً عن النبي ﷺ، والاستحلاف أيسر من سؤال البيِّنة ».

قلت: الذي في الحديث عن علي أنَّه كان يلتزم الاستحلاف ويعتاده، وهذا هو المنكر الذي أنكره البخاري واستدل على نكارته بأنَّ عمر حدَّث علياً فلم يستحلفه، وبأنَّ الاستحلاف ليس مما كان يفعله أحدٌ من الصحابة.

أمَّا سؤال عمر البيِّنة فإنَّه كان في وقائع قليلة ومناسبات محتفة بظروف استدعت منه ذلك، ولم يكن ذلك عادةً له، فقد كان يشاور أهل بدر رضي الله عنهم في أمور الدين والدنيا ولا يُعرف أنَّه سألهم البينات، ولما حدثه عبد الرحمن ابن عوف بنهي النبي ﷺ عن دخول البلد التي فيها الطاعون لم يسأله البيِّنة(2)، وغير ذلك من الوقائع الكثيرة لم يسأل فيها البيِّنة، ولعله أكثر ما كان يسأل حين يخشى أن يكون من حدثه واهماً فيحتاط ويتثبَّت.

ثمَّ ذكر المزي متابعات لهذا الحديث عن علي لكن ليس فيها ذكر الاستحلاف(3)، وقد استوفى الدارقطني في العلل الكلام على طرق الحديث المرفوع عن علي(4).

قلت: والذي يظهر لي أنَّه ليس إليها حاجة في هذا المقام، فالبخاري قد عيَّن موضع نقده من الرواية، وبيَّن وجه انتقاده؛ وقد قال البزار في الكلام المنسوب إلى عليٍّ في هذا الحديث(5): « والكلام فلم يرو عن علي إلاَّ من هذا الوجه »؛ أمَّا سائر

(1) تهذيب الكمال (2/534).

(2) صحيح البخاري، حديث (رقم:5398)، وصحيح مسلم، حديث (رقم:2219).

(3) تهذيب الكمال (2/535) وقد قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (1/268): « والمتابعات التي ذكرها لا تشد الحديث شيئاً لأنها ضعيفة جداً ».

(4) العلل للدارقطني (1/176 - 180).

(5) مسند البزار (1/64).

الحديث فليس موضعاً للبحث، وقد تقدم أنَّ الترمذي يحسِّنه لشواهده، وليس في ذلك ما يعارض كلام البخاري.

وراوي هذا الحديث: أسماء بن الحكم الفزاري؛ قال العجلي[1]: « كوفي تابعي ثقة »، وذكره ابن حبان في الثقات وقال[2]: « يخطئ »، وقال البزار[3]: « مجهول »، وقال الحافظ في التقريب: « صدوق ».

وليس لأسماء – كما ذكر البخاري في الترجمة – إلاَّ حديثان هذا أحدهما.

وقال ابن سعد[4]: « كان قليل الحديث ».

وقال ابن عدي[5]: « لا يعرف إلاَّ بهذا الحديث ولعل له حديثاً آخر ».

وقال الترمذي[6]: « لا نعرف لأسماء بن الحكم حديثاً مرفوعاً إلاَّ هذا ».

وقال البزار[7]: « لم يحدث بغير هذا الحديث ».

قلت: وربما كان الحديث الآخر الذي لم يجزم به إلاَّ البخاري هو الحديث نفسه المسند عن أبي بكر عن النبي ﷺ فيكون البخاري عدَّ الموقوف من كلام عليٍّ حديثاً، والمرفوع عن عليٍّ عن أبي بكر حديثاً، وهذا أذكره احتمالاً ولا أستطيع ترجيحه.

وبكل حال فالرجل قد ردَّ البخاري تفرده بما تفرد عن علي، أمَّا المرفوع فلا مانع أن يثبت عنده لشواهده كما صنع الترمذي، فيكون الكلام حسب واقع ما وقف عليه من روايات الرجل، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) ترتيب الثقات، ترجمة: (٨١).
(٢) الثقات (٤/٥٩).
(٣) مسند البزار (١/٦٤).
(٤) الطبقات الكبرى (٦/٢٢٥).
(٥) الكامل (١/٤٣١).
(٦) سنن الترمذي (٢/٢٥٩).
(٧) مسند البزار (١/٦٤).

٣٠ ـ بشر، غير منسوب، يروي عن مجاهد:

قال البخاري في ترجمته[١]: « بشر، حدّثني إسحاق، قال: أخبرنا بقية، عن أرطاة بن المنذر، عن بشر، عن مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: الكذبُ بقدر[٢]، لا يُتابَع عليه »، قال أبو عبد الله: « هو حديث منكر ».

تخريج الحديث:

الحديث ذكره ابن عدي في الكامل في ترجمة بشر، وقال[٣]: « لم أخرجه لأنَّ بشراً لم ينسب، ولم يروه عن مجاهد غيره ».

ولم أجد الحديث بهذا السند من حديث أبي هريرة، لكن روى ابن أبي عاصم في كتاب السنة[٤]، والطبراني في مسند الشاميين[٥]، والآجري في الشريعة[٦]، من طرق عن بقية بن الوليد قال: حدّثنا أرطاة بن المنذر[٧]، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « إنَّ الله أول شيءٍ خلقه القلم فأخذه بيمينه ـ وكلتا يدي الله يمين ـ فكتب الدنيا وما يكون فيها من عملٍ معمول؛ برٍّ أو فجور، أو رطبٍ أو يابس فأحصاه عنده في الذكر، ثم قال: اقرؤوا إن شئتم: ﴿**هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[٨]، فهل تكون النسخة إلاَّ من شيء قد فرغ منه ».

وأخرجه الآجري ـ أيضاً ـ في الشريعة[٩] من طريق أبي أنس مالك بن سليمان الألهاني[١٠] عن بقية، عن أرطاة بن المنذر، عن مجاهد أنَّه بلغه عن ابن عمر

(١) التاريخ الكبير (٢/٨٦)، ترجمة: (١٧٧٩).

(٢) هكذا العبارة في المطبوع، وهي في مطبوع الكامل (٢/١٨): « المكَذِّب بالقدر »، وفي الميزان (١/٣٢٧)، واللسان (٢/٣٦): « في المكذِّب بالقدر ».

(٣) الكامل (٢/١٨).

(٤) السنة لابن أبي عاصم حديث (رقم:١٠٦).

(٥) مسند الشاميين (١/٣٨٩ - ٣٩٠).

(٦) الشريعة (ص:١٧٥).

(٧) ابن الأسود الألْهاني، أبو عدي الحمصي، ثقة من السادسة، ت ١٦٣هـ. التقريب.

(٨) سورة الجاثية، آية: (٢٩).

(٩) الشريعة (ص:١٧٥ - ١٧٦).

(١٠) الحمصي، ضعفه محمد بن عوف الطائي الحمصي (انظر: تاريخ بغداد: ١٣/١٥٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/١٦٥)، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل(٨/٢١٠) فلم يذكر فيه شيئاً.

أنَّ رسول الله ﷺ قال ... فذكر الحديث، أي بإرساله من مجاهد إلى ابن عمر.

قلت: وهذا متن قريب من الذي ذكره البخاري ، وفيه ذكر الفجور، والمتن الذي ذكره البخاري أنَّ الكذب بقدر، لكن هذا الحديث عن ابن عمر وحديث الترجمة عن أبي هريرة.

فقد يكون أمر الحديثين واحداً، وبقية أسقط بشراً مرَّة وذكره مرَّة؛ ليوهم أنَّهما إسنادان، وهذا من عاداته، فهو من أشدِّ الرواة تدليساً[1].

وأخرج الطبراني في مسند الشاميين قال[2]: حدَّثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة، حدَّثنا أبي، ثنا بقية بن الوليد، عن أرطاة بن المنذر، عن أبي بشر، عن ابن مسعود وأبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « ثلاث في المنسأ تحت قدم الرحمن عزَّ وجلَّ، لا يكلِّمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم، قلت: يا رسول الله، مَن هم؟ جلِّهم لنا، قال: المكذِّبون بالقدر، ومُدمن الخمر، والمتبرئ من ولده، قلت: فما المنسأ يا رسول الله؟ قال: جبٌّ في قعر جهنَّم وأسفل طبقتها ».

قلت: وفي سند هذا الحديث « أبو بشر » بدل « بشر »، وليس فيه ذكر لمجاهد، وهو في وعيد المكذِّب بالقدر.

فهذه الأحاديث ـ حديث الترجمة وحديث ابن عمر وهذا الحديث ـ كلُّها تدور على بقيَّة، وكلُّها متشابهة في السند والمتن، مِمَّا يحمل على الظنِّ أنَّ بقيَّة قد دلَّس فيها، فزاد الإيهام إيهاماً، والله تعالى أعلم.

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتضمن أمراً عقدياً، وهو نسبة الكذب إلى أنَّه من قدر الله، أي واقع بعلمه ومشيئته وأنَّه تعالى خلق أفعال العباد كلَّها، إن كان لفظه: « الكذب بالقدر »، أو وعيد لِمَن اعتقد ذلك إن كان هو اللفظ الآخر.

وقد صرَّح البخاري أنَّه حديث منكر، فإنَّه لا يُعرف إلاَّ من طريق هذا المجهول (بشر)، وكذلك فإنَّ واضعَ الحديث ـ عمداً أو غير عمدٍ ـ، أراد الردَّ على القدرية المعتزلة في نفيها أن تكون أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وواقعة بمشيئته؛ لأنَّ ذلك بزعمهم يستلزم نسبة القبائح ممّا يعملون إليه سبحانه وتقدّس وتعالى ، فأثبت

(١) انظر: تهذيب الكمال (٤/١٩٧ ـ ١٩٨).

(٢) مسند الشاميين (١/٤٠١).

عامَّتهم علم الله السابق - إلاَّ قُدَماءهم الذين كفّرهم السلف - بأعمال العباد وأثبتوا أنَّ الله خلق في العباد قدرةً وإرادةً صالحتين للضدين، أمَّا المرجّح فمن العبد نفسه ليس لله تعالى منه شيء، فنفوا خلق أفعال العباد بهذا المعنى، فلا خذلان ولا تأييد وإنَّما هو محضُ مشيئة العباد أنفسهم.

فصاحب هذا الحديث يحبُّ أن تكون الأحاديث الرادَّةُ على مذهبهم كأنَّها تَتَبُّعٌ لتفاصيل قولهم مسألةً مسألةً، وهذا غير ممكن.

وأمرُ النصوص الشرعية بحمد الله تعالى أعظم من ذلك، فالردُّ يؤخذ منها ويرجع إليها لا العكس، وإلاَّ لكانت من الضيق بحيث لا تتجاوز مواضع المسائل الواردة فيها، وكلُّ ذلك مرجعه إلى الجهل بالكتاب والسنة فإنَّ فيهما أبلغ الحجج وأوضح البيان وأسلم الطرق عن الإخلال أو التفريط أو العناية بمسائل من الحق وإهمال سواها.

وبِشرٌ الراوي عن مجاهد ذكره ابن عدي في الكامل - كما تقدم - وقال الذهبي[1]: « فيه شيء »، ونقل كلام البخاري.

أمَّا ابن حبان في الثقات فقد قال[2]: « بشر عن مجاهد شيخ يروي المقاطيع كأنه من أهل الشام، روى عنه أرطاة بن المنذر »، ولم يصب ابن حبان في توثيقه؛ لأنَّه مجهول ولأنَّ حديثه منكر.



(١) الميزان (٣٢٧/١).
(٢) الثقات (٩٣/٦).

٣١ـ بَكر أبو عتبة الأعنق البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حدّثني عمرو بن علي، قال: ثنا النضر بن كثير، ثقة، أبو سهل قال: حدّثنا بكار الأعنق، عن ثابت، عن أنس: كنت أُوضِّئ النبي ﷺ فقال: صلِّ الضحى، ولا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢] من طريق بكر الأعنق، عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « يا أنس أسبغ الوضوء يُزَدْ في عمرك، وصلِّ من الليل والنهار ما استطعت يحبك الحفظة، وصلِّ صلاة الضحى فإنَّها صلاة الأوّابين، فإن استطعت أن لا تنام إلاَّ على طهارة فإنّك إن متَّ متَّ شهيداً، وسلِّم على أهل بيتك يكثر خير بيتك ووقِّر الكبير وارحم الصغير ترافقني في الجنة ».

قول البخاري في الحديث:

راوي هذا الحديث بكر بن رستم أبو عتبة الأعنق البصري، ليس ممن يصح تفرُّده بمثل هذا وحديثه هذا حديثٌ منكرٌ بهذا الإسناد وهذا السياق وإن كانت فقرات حديثه قد ثبت بعضها في أحاديث أخر.

قال أبو حاتم[٣]: « ليس بقوي »، وقال ابن عدي[٤]: « غير معروف ».

وقال العقيلي[٥]: « ليس لهذا المتن عن أنس إسناد صحيح »، وقال الذهبي[٦]: « لم يصح حديثه: يا أنس صلِّ الضحى »، وقال في ديوان الضعفاء[٧]: « عن ثابت، لا يصح حديثه ».

وذكره ابن حبان في الثقات[٨]، وقال: « ربما أخطأ وخالف ».

قلت: ليس للرجل أحاديث تحتمل توثيقه مع حصول الخطأ والمخالفة التي يشير

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٩٢ – ٩٣)، ترجمة: (١٨٠٢).
(٢) الضعفاء (١/١٤٨).
(٣) الجرح والتعديل (٢/٣٨٥).
(٤) الكامل (٢/٢٧).
(٥) الضعفاء (١/١٤٨).
(٦) الميزان (١/٣٤٩).
(٧) ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (٦٥١)
(٨) الثقات (٦/١٠٢ – ١٠٣).

إليها ابن حبان، هذا على أنَّ أمر هذا الحديث ليس خطأً ولا مخالفة بل هو حديثٌ شاذٌّ منكر متناً وإسناداً، وضعفاء البصرة معتادون على حمل أوهامهم على هذا الإسناد: (ثابت عن أنس)[1].

وقد وثق بكراً – سوى ابن حبان – غير واحد؛ فقال ابن معين[2]: « ليس به بأس »، وقال الآجري[3]: « سألت أبا داود عن بكر الأعنق فرفعه ».

وذكره ابن شاهين في الثقات[4] وقال: « ليس به بأس ».

وقد روي نحو هذا المتن من طريق آخر عن أنس لكنه واهٍ جداً، فرواه العقيلي[5]، والطبراني في الصغير[6] من حديث علي بن الجنيد الطائفي عن عمرو ابن دينار عن أنس، بنحو هذا المتن.

وعلي بن الجنيد قال البخاري – وذكر هذا الحديث –[7]: « منكر الحديث ».

وقال أبو زرعة[8]: « حديثه منكر » يعني هذا الحديث.

وقال أبو حاتم[9]: « شيخ مجهول وحديث موضوع ».

وقال العقيلي[10]: « حديثه غير محفوظ ».

وقال ابن حبان[11]: « يروي عن عمرو بن دينار ... سقط الاحتجاج به لانفراده بالأشياء المناكير عن الثقات المشاهير ».

قلت: فإذا كان هذا المتن عند ابن حبان شيئاً منكراً أسقط به علي بن الجنيد فلا يسوغ له أن يوثق بكراً مع روايته هذا المتن المنكر عن مثل ثابت عن أنس.

ومن نكارة هذا الإسناد، إسناد علي بن الجنيد أنَّه روى عن عمرو بن دينار عن أنس، ولم أجد في جميع ما وقفت عليه أنَّ عمراً يروي شيئاً عن أنس.

---

(١) انظر: شرح علل الترمذي (٦٩٣/٢).
(٢) تاريخ الدوري (ص:٦٢).
(٣) سؤالات أبي عبيد الآجري (٣٨٤/١).
(٤) تاريخ أسماء الثقات (ص:٤٨).
(٥) الضعفاء (٢٢٤/٣).
(٦) المعجم الصغير حديث (رقم:٨٠٦).
(٧) التاريخ الكبير (٢٦٦/٦).
(٨) الجرح والتعديل (١٧٨/٦).
(٩) المصدر نفسه.
(١٠) الضعفاء (٢٢٤/٣).
(١١) كتاب المجروحين (١٠٩/٢).

٣٢ - بكر بن معبد العبدي البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال لنا موسى بن إسماعيل: حدّثنا بكر، قال: حدّثني العوام بن المقطع رجل من كلب أنَّ أباه حدَّثه أنَّ علياً مرَّ بشطِّ الفرات فإذا كِدْسٌ[٢] طعام لرجلٍ من التجار ليغلي به، فأحرقه »، قال أبو عبد الله: « هذا لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٣] من طريق موسى بن إسماعيل[٤] بإسناده ومتنه.

قول البخاري في الحديث:

راوي هذا الحديث بكر بن معبد العبدي رجل مجهول؛ ذكره العقيلي في الضعفاء، وقال ابن عدي[٥]: « غير معروف، ولا أعرف له من المسند شيئاً غير ما ذكر البخاري »، وقال أبو حاتم[٦] والذهبي[٧]: « مجهول »، وكذلك قالا في العوام وأبيه[٨].

أمَّا ابن حبان فذكر الرواة الثلاثة في الثقات[٩].

وقد جاء هذا عن علي رضي الله عنه من طريق أخرى، فأخرج ابن أبي شيبة[١٠]، عن حميد بن عبد الرحمن الرواسي، عن الحسن - هو ابن صالح بن حي - عن الحكم - هو ابن عُتيبة - عن عبد الرحمن بن قيس - هو ابن طلق الحنفي - قال: قال قيس: « قد أحرق لي عليٌّ بيادر بالسواد كنت احتكرتها، لو تركها لربحتها مثل عطاء الكوفة ».

وهذا إسنادٌ كلُّهم ثقات، وقد خالف في إسناده ليث بن أبي سليم، فرواه[١١] عن الحكم قال: « أُخبر عليٌّ برجل قد احتكر طعاماً بمئة ألف، فأمر به أن يحرق »، وليث ضعيف، فإن كان حفظه فلعله من تصرف الحكم رواه بلفظه مرة، وأرسله بمعناه مرة، والله أعلم.

قلت: فإن صحَّ هذا الحديث فهو متابع (شاهد) لرواية بكر بن معبد، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٩٥)، ترجمة: (١٨١٢).
(٢) الكِدْس: الشيء المكدَّس، انظر: القاموس (كدس).
(٣) الضعفاء (١/١٤٧).
(٤) المنقري مولاهم، أبو سلمة التبوذكي البصري، ثقة ثبت من صغار التاسعة، ت ١٢٣هـ. التقريب.
(٥) الكامل (٢/٢٨).
(٦) الجرح والتعديل(٢/٣٩٢).
(٧) الميزان (١/٣٤٨).
(٨) الجرح والتعديل (٧/٢٣)، الميزان (٤/٢٢٤)، وفي ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (٣٢٥٦).
(٩) الثقات (٥/٤٦٥)، و(٧/٢٩٩)، و(٨/١٤٩).
(١٠) المصنف (٥/٤٨).
(١١) المصنف (٥/٤٧).

٣٣ - ثابت الأنصاري الأوسي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « ثابت الأنصاري، قال شريك عن عثمان أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ في المستحاضة: تجلس أيام أقرائها، وعن عدي عن أبيه عن علي مثله، ولا يتابع عليه، وتكلم شعبة في أبي اليقظان ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه أبو داود[٢]، والترمذي[٣]، وابن ماجه[٤]، والدارمي[٥]؛ كلهم من حديث شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، أمَّا السند الآخر: (عن أبيه عن علي) فهو مروي عن شريك عن أبي اليقظان في سياق الحديث نفسه كما يدل عليه سياق البخاري وكما بينته رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار[٦]، إلاَّ أنَّ مَن خرَّج الحديث يكتفون بالإسناد الأول.

قول البخاري في الحديث:

الحديث قال البخاري إنَّ ثابتاً لا يُتابَع عليه، وقوله هذا بناء على أنَّ ثابتاً هو اسم والد عدي الراوي عن أبيه (جد عدي)، أمَّا الخلاف في اسم جد عدي فأمر لا يلزم البخاري منه شيء، فلو قدر أنَّ الراجح أنَّ ثابتاً هو جده فيكون هو صحابيّ الحديث فالبخاري بكل حال يريد بقوله تابعيّ الحديث الواسطة بين عدي وبين صحابيه.

والبخاري قد قال جواباً على سؤال الترمذي[٧]: « لا أعرف اسم جد عدي ابن ثابت »، قال الترمذي: « وذكرت له قول يحيى ابن معين[٨] إنَّ اسمه دينار فلم يعبأ به».

---

(١) التاريخ الكبير (١٦١/٢)، ترجمة: (٢٠٥٥).

(٢) سنن أبي داود، حديث (رقم:٢٩٧).

(٣) سنن الترمذي (رقم:١٢٦، ١٢٧).

(٤) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٦٢٥).

(٥) سنن الدارمي (٢٠٢/١).

(٦) شرح معاني الآثار (١٠٢/١).

(٧) سنن الترمذي (٢٢٠/١ - ٢٢١)، و(٨٢/٥) والعلل الكبير (١٨٦/١).

(٨) انظر: تاريخ الدوري عن ابن معين (٣٩٧/٢)، والجرح والتعديل (٤٢٩/٣ - ٤٣٠).

ولهذا لم يترجم البخاري لدينار في التاريخ.

وهناك قول ثالث في اسم جد عديّ، وهو أنّه عدي بن ثابت بن قيس بن الخطيم وهو قول ابن الكلبي كما في كتبه المطبوعة[1].

وهذا لا يصح بوجهٍ إلاَّ أن يكون على حذف بعض الأسماء؛ لأنَّ الرواية - عليه - تكون عن قيس بن الخطيم، وهذا باطل فقيس جاهلي أدرك الإسلام ومات على الشرك في عهد النبي ﷺ[2].

وذهب الحافظ أبو أحمد الدمياطي[3] إلى أنّه: عدي بن أبان بن ثابت بن قيس ابن الخطيم[4].

وقيل غير ذلك[5].

والحاصل أنَّ الرواية عند البخاري هي عن ثابتٍ عن أبيه وعن علي، وأنّه يذهب إلى أنّه لم يوقف على اسم جد عدي بن ثابت، وقد قال الذهبي[6]: « على كل تقدير: والد عدي بن ثابت مجهول الحال لأنّه ما روى عنه سوى ولده »، وقال الحافظ في التقريب: « مجهول الحال، من الثالثة ».

وبكلِّ حالٍ فالروايةُ مدارها على والد عديٍّ أيًّا كان اسمه وقد تفرَّد بها[7] شريك القاضي عن أبي اليقظان، عن عديّ[8]، عن أبيه.

وأبو اليقظان كما قال الحافظ: « ضعيف واختلط، وكان يُدلِّس ويغلو في التشيع »[9]، لكن البخاريَّ ابتدأ بإلقاء التَبعة على ثابت، ثمَّ أشار إلى حال أبي

---

(١) انظر: جمهرة النسب (ص:٦٤١)، ونسب معد واليمن (١/٣٨٣).

(٢) انظر: طبقات فحول الشعراء لابن سلام (١/٢٣٠)، ومعجم الشعراء للمرزباني (ص:٣٢١ - ٣٢٢).

(٣) هو الحافظ عبد المؤمن بن خلف الدمياطي المصري الشافعي، مؤرخ عالم بالرجال والسير والقراآت، ت ٧٠٥هـ. انظر: طبقات الشافعية للسبكي (١٠/١٠٢)، وتذكرة الحفاظ (٤/١٤٧٧)، والدرر الكامنة (٢/٤١٧).

(٤) انظر: تهذيب التهذيب (٢/٢٠)، وإتحاف المهرة (٤/٤٥٤ - ٤٥٥).

(٥) انظر: الثقات لابن حبان (٤/٩٥) والإصابة (٢/١٤)، وتهذيب التهذيب (٢/٢٠).

(٦) الميزان (١/٣٦٩).

(٧) انظر: العلل الكبير للترمذي (١/١٨٦)، وسنن الترمذي، حديث (رقم:١٢٦)، والأفراد للدارقطني (١/٢٠٤)، (٣/٦٠).

(٨) عدي بن ثابت الأنصاري الكوفي، ثقة رمي بالتشيع، من الرابعة، (ت١١٦هـ). التقريب.

(٩) هو عثمان بن عُمير البجلي الكوفي، من السادسة توفي في حدود ١٥٠هـ. وانظر: تهذيب الكمال (١٩/٤٦٩).

اليقظان بقوله: « تكلَّم شعبةُ في أبي اليقظان »، فحاصله أنَّ أبا اليقظان إن كان حفظ ما روى فإنَّ ثابتاً قد جاء بروايةٍ منكرة، وإلاَّ فهو المسؤول عن نكارة هذا الحديث.

والحديث قال أبو داود[1]: « إنَّه ضعيف لا يصح »، واستغرب الترمذيُّ حديثاً آخر مرويًّا بالإسناد نفسه[2].

وقال البرقاني[3]: قلتُ لأبي الحسن الدارقطني: « شريك، عن أبي اليقظان، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جدِّه؛ كيف هذا الإسناد؟ قال: ضعيف. قلت: مِن جهة مَن؟ قال: أبو اليقظان ضعيف. قلتُ: فيُترك[4]؟ قال: لا، بل يُخرَّج، رواه الناسُ قديماً ».



(١) السنن (١/٢١٠).
(٢) سنن الترمذي، حديث (رقم:٢٧٤٨).
(٣) انظر: تهذيب الكمال (٤/٣٨٦).
(٤) يعني الحديث.

٣٤ـ ثعلبة بن يزيد الحِمَّاني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « ثعلبة بن يزيد الحِمَّاني، سمع عليًّا، روى عنه حبيب بن أبي ثابت، يُعدُّ في الكوفيين، فيه نظر؛ قال النبيُّ ﷺ لعلِيٍّ: إنَّ الأمَّة ستغدرُ بكَ، ولا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه البزار[٢]، والعُقيلي[٣] من حديث حبيب بن أبي ثابت، وذكر البوصيري في إتحاف الخيرة[٤] أنَّ ابن أبي شيبة أخرجه.

وذكر البزار[٥] أنَّ الحديث رواه غيرُ واحد عن حبيب، عن ثعلبة، عن علي.

وأخرج الحارث بن أبي أسامة في مسنده[٦]، والحاكم في المستدرك[٧] من طريق هُشيم، والدولابي في الكنى[٨] من طريق أبي عوانة؛ كلاهما عن إسماعيل بن سالم الأسدي[٩]، عن أبي إدريس الأودي، عن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: « إنَّ الأمَّة ستغدر بك »، أي: بمثل متن حديث الترجمة.

وأبو إدريس الذي يروي عنه إسماعيل بن سالم هو إبراهيم بن حديد أو ابن أبي حديد الأودي[١٠]، وقد وقع ذلك صريحاً في رواية الدولابي المذكورة.

---

(١) التاريخ الكبير (٢/١٧٤)، ترجمة: (٢١٠٣).

(٢) مسند البزار (٣/٩١ - ٩٢).

(٣) الضعفاء (١/١٧٨).

(٤) إتحاف الخيرة المهرة (٩/٢٤٧).

(٥) مسند البزار (٣/٩٢).

(٦) بغية الباحث، حديث (رقم:٩٨٤).

(٧) المستدرك (٣/١٤٠).

(٨) الكنى (١/١٩٩).

(٩) أبو يحيى الكوفي نزيل بغداد، ثقة ثبت من السادسة. التقريب.

(١٠) انظر: تاريخ الدوري عن ابن معين (٢/٨)، والتاريخ الكبير (١/٢٨٢)، والجرح والتعديل (٢/٩٦)، والكنى لمسلم (١/٨٦)، وسؤالات أبي عبيد (١/٢١٣)، والمعرفة والتاريخ (٣/٢٠٣)، والكنى لأبي أحمد الحاكم (١/٣٨٠)، والكنى للدولابي (١/١٩٨ - ١٩٩)، والثقات (٤/١١).
فالظاهر أنَّ الحافظ المزيَّ وهم في ذكره أبا إدريس يزيد بن عبد الرحمن الأودي الكوفي ضمن أشياخ إسماعيل بن سالم (تهذيب الكمال ٣/٩٩)، وإنَّما هو إبراهيم بن حديد الأودي، لم يسمع من علي على جهالته، أما يزيد بن عبد الرحمن فقد ثبت سماعه من علي. انظر: التاريخ الكبير (٨/٣٤٧)، ووثقه العجلي ترجمة: (١٨١٢)، وابن حبان (٥/٥٤٢)، وقال الحافظ: « مقبول من الثالثة »، وقد سار على مقتضى ما ذكر المزي محقق إتحاف المهرة (١١/٦٦٦).

وإبراهيم بن حديد قال أبو حاتم[1]: « مجهول »، وذكره ابن حبان في الثقات[2].

وكذلك فهو لَم يسمع من عليٍّ رضي الله عنه هذا الحديث، فقد قال أبو حاتم في ترجمته[3]: « روى عن علي مرسل ».

وقال البخاري في ترجمته[4]: « ... نسبه لي حامد بن عمر، عن أبي عوانة، عن إسماعيل بن سالم، يُعدُّ في الكوفيين؛ بلغه عن علي ».

والظاهر أنَّه يريد هذه الرواية، فتكون مرسلة، ثم قال: « قال لي ابن زرارة أخبرنا هُشيم، حدَّثنا إسماعيل بن سالم، عن أبي إدريس: نظرتُ إلى علي ».

ولا ادري في أيِّ سياق ذلك، فالحديث ـ كما تقدَّم ـ عند الحارث والحاكم من طريق هُشيم وليس فيه ذلك، وعلى أية حال فالرؤية ـ إن ثبتت ـ لا تستلزم السماع كما هو معروف، خاصَّة مع ثبوت الواسطة، وكون الراوي مُقِلاً بل لا يُعرف بغير هذه الرواية.

فإذا ترجَّح أنَّ الرواية مرسلة، فلا إشكال في القول إنَّ المتن إنَّما يُعرف مخرج إسناده عن علي من طريق ثعلبة الحِمَّاني لا غير، والمتبادر أنَّ الواسطة بين أبي إدريس الأودي وبين علي رضي الله عنه في هذا الحديث هو ثعلبة أو مَن أخذ عن ثعلبة، والله تعالى أعلم.

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرَّدُ به ثعلبة بن يزيد الحِمَّاني[5]، وقد استنكر البخاري حديثَه بقوله: « لا يُتابع عليه ».

وقال البخاري أيضاً: « فيه نظر »، والعبارة نقلها العقيلي[6]، والمزي في تهذيب الكمال[7]: « في حديثه نظر ».

---

(١) الجرح والتعديل (٢/٩٦).

(٢) الثقات (٤/١١).

(٣) الجرح والتعديل (٢/٩٦).

(٤) التاريخ الكبير (١/٢٨٢).

(٥) الحِمَّاني: بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم، ثم ألف ونون، نسبة إلى بني حِمَّان بن عبد العُزى بن كعب بن سعد بن زيد بن مناة بن تميم. جمهرة النسب لابن الكلبي (ص:٢٤١).

(٦) الضعفاء (١/١٧٨).

(٧) تهذيب الكمال (٤/٣٩٩).

وقد حمل ابنُ عدي ذلك على أنَّه تشكيكٌ في ثبوت سماعه من علي رضي الله عنه[1].

وقد خرَّج العقيلي بعد ذكر هذا الحديث حديثاً يبيِّن به وجه نكارة هذا الحديث؛ أخرجه من طريق عمرو بن سفيان، عن علي قال: « إنَّ رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في الإمارة عهداً نأخذ به، ولكنَّه رأيٌ رأيناه ... »، الحديث[2].

فظاهر الحديث يدلُّ على بطلان ما تضمَّنه هذا الحديث إن كان المراد بالغدر منعه حقَّه في الخلافة.

أمَّا إن كان المراد قتله غيلة وغدراً كما تضمَّن قريباً منه حديثٌ آخر يتفرَّد به ثعلبة بن يزيد أيضاً[3]، فهذا باطلٌ أيضاً، فإنَّ الذي غدر به رجلٌ من الخوارج، وليس الأمَّة، بل هو مفارق لجماعة الأمَّة مُتنكِّبٌ عن صراطها المستقيم.

وثعلبة قال النسائي[4]: « ثقة ».

وقال ابن عدي[5]: « لم أر له حديثاً منكراً ».

وقال الحافظ في التقريب: « صدوق شيعي ».

وذكره ابن حبان في الثقات[6]، ثم ذكره في المجروحين وقال[7]: « كان غالياً في التشيُّع، لا يُحتجُّ بأخباره التي ينفرد بها عن علي ».

والرجل قال ابن سعد في الطبقات[8]: « كان قليلَ الحديث »، والبزار في

---

(١) الكامل (٢/١٠٩).

(٢) الحديث رواه كذلك الإمام أحمد في المسند (١/١١٤)، والبخاري في التاريخ من عدة طرق (٦/٣٣٤ - ٣٣٦)، والحاكم في المستدرك (٣/١٠٤)، والدارقطني في العلل من عدة طرق (٤/٨٦ - ٨٨).

وعامة طرقه تدور على الثوري، عن الأسود بن قيس، وقد اضطرب واختلف عليه فيها، ذكر الخلاف الدارقطني في العلل (٤/٨٣ ـ ٨٦) خلص منها إلى قوله: « والثوري رحمه الله كان يضطرب فيه، ولم يثبت إسناده ».

(٣) انظر: مسند البزار (٣/٩٢ - ٩٣)، والأفراد للدارقطني (١/١٧٧).

(٤) تهذيب الكمال (٤/٣٩٩).

(٥) الكامل (٢/١٠٩).

(٦) الثقات (٤/٩٨).

(٧) كتاب المجروحين (١/٢٠٧).

(٨) الطبقات الكبرى (٦/٢٣٧).

مسنده قد ذكر له خمسة أحاديث كلّها عن عليٍّ رضي الله عنه[1]، وهو لا يروي عن غيره.

وعليه فالذي يتبيَّن لي من ترجمة البخاري له، وحديثه من القلّة بما وصفت أنَّ الرَّجلَ ضعيفٌ عند البخاري.

وقد ضعفه كذلك العقيلي وابن حبان كما تقدَّم، وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين، وقال[2]: « شيعيٌّ جلد ».

* * *

(١) مسند البزار (٣/٩٠ - ٩٣).

(٢) ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة (رقم:٦٩٩).

٣٥ ـ ثعلبة بن بلال العبدي البصري الأعمى:

قال البخاري في ترجمته[١]: « ثعلبة بن بلال العبدي الأعمى، قال: حدَّثنا عُبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أبيه، عن أنس: شرب النبيُّ ﷺ اللَّبن وكان يُصيبُ ثوبه ولا يتوضَّأ، سمع منه القواريري، ولا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن الجُنيد[٢] في سؤالاته لابن معين[٣] عن القواريري بالسند المذكور والمتن.

والقواريري اسمه عبيد الله بن عمر البصري، قال في التقريب: « ثقة ثبت ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرَّدُ به ثعلبة بن بلال، وعنه القواريري؛ قال ابن الجنيد[٤]: « قلت ليحيى بن معين: تعرف ثعلبة بن بلال الأعمى شيخ بصري؟ قال: لا. قلت: حدَّثنا عنه القواريري ... ـ فذكر الحديث ثم قال ـ: فلم يعرف يحيى الحديثَ أيضاً ».

وقال الذهبي[٥]: « لا يُعرف، حدَّث عنه القواريري بحديث منكر ».

وذكره ابن حبان في الثقات[٦].



(١) التاريخ الكبير (٢/١٧٥ ـ ١٧٦)، ترجمة: (٢١١١).

(٢) إبراهيم بن عبد الله ابن الجنيد الخُتَّلي، أبو إسحاق البغدادي، أحد الحفاظ. توفي تقريباً من ١٧٠هـ. انظر: تاريخ بغداد (٦/١٢٠)، وسير أعلام النبلاء (١٢/٦٣١).

(٣) سؤالات ابن الجنيد (ص:٨٩).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الميزان (١/٣٧٠).

(٦) الثقات (٦/١٢٨).

٣٦ـ الحارث بن محمد، يروي عن أبي الطفيل:

قال البخاري في ترجمته[١]: « الحارث بن محمد، عن أبي الطفيل، ولم يذكر سماعاً منه، سمع زافر بن سليمان، لا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢] من حديث يحيى بن المغيرة الرازي، قال: حدَّثنا زافر[٣] عن رجل، عن الحارث بن محمد، عن أبي الطفيل قال: « كنتُ على الباب يوم الشورى، فارتفعت الأصوات بينهم، فسمعتُ عليًّا يقول: بايع الناسُ لأبي بكر، وأنا والله أولَى بالأمر منه وأحقُّ منه، فسمعتُ وأطعتُ مخافة أن يرجع الناسُ كفاراً يضرب بعضهم رقابَ بعض، ثم بايع الناسُ عمر وأنا والله أولى بالأمر منه ... »، الحديث، وهو طويل فيه تعداد علي مناقبه.

ثمَّ قال العقيلي: « هكذا حدَّثناه محمد بن أحمد، عن يحيى بن المغيرة، عن زافر، عن رجل، عن الحارث بن محمد، عن أبي الطفيل. فيه رجلان مجهولان؛ أحدهما رجل ليِّن[٤] لم يسمِّه زافر، والآخر الحارث بن محمد، حدَّثنا جعفر بن محمد، قال: حدَّثنا محمد بن حُميد، قال: حدَّثنا زافر، حدَّثنا الحارث بن محمد، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن علي فذكر نحوه، وهذا عملُ محمد بن حُميد[٥] أسقط الرَّجلَ وأراد أن يُجوِّدَ الحديثَ، والصواب ما قاله يحيى بن المغيرة، ويحيى بن المغيرة ثقة[٦]، وهذا الحديث لا أصل له عن علي ».

فالظاهر أنَّ رواية البخاري للحديث من طريق محمد بن حميد، فإنَّه شيخ له.

قول البخاري في الحديث:

الحديث أنكره البخاري، وحمله على الحارث بن محمد، وعلى قول العقيلي ـ ولعله الصواب ـ يكون احتمال النكارة من الرجل المبهم المجهول.

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٢٨٣)، ترجمة: (٢٤٧٦).

(٢) الضعفاء (١/٢١١ ـ ٢١٢).

(٣) زافر بن سليمان الإيادي، سكن الري ثم بغداد، وولي قضاء سجستان، صدوق كثير الأوهام من التاسعة. التقريب.

(٤) هكذا في المطبوع، ويظهر أنَّه تحريف؛ إذ لا وجه لتليين المبهم غير المسمى.

(٥) الرازي، حافظ ضعيف،كان ابن معين حسن الرأي فيه، من العاشرة، ت ٢٤٨هـ. التقريب.

(٦) انظر: الجرح والتعديل (٩/١٩١).

وقال ابن عدي[1]: « الحارث مجهول لا يُعرف له إلاَّ ما ذكره البخاري ».

وقال الذهبي[2]: « هو خبرٌ منكر ».

وقال بعد ذكر هذا الحديث[3]: « هذا غير صحيح، وحاشا أمير المؤمنين من قول هذا ».

أمَّا ابن حبان فذكر الحارث بن محمد في الثقات[4]، ولَم يُصِب؛ لأنَّ خبره ظاهر النكارة و لم يرو غيرَه، و لم يذكر له ابن حبان إلاَّ ما يشير إلى هذه الرواية فقط، فلا يصح توثيقه حتى على قاعدته في توثيق المجاهيل.

* * *

(١) الكامل (٢/١٩٤).
(٢) الميزان (١/٤٤١).
(٣) الميزان (١/٤٤٢).
(٤) الثقات (٤/١٣٦).

٣٧ ـ الحكم بن عمرو الجزري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « الحكم أبو عمرو، قال إسماعيل بن أبان، حدّثنا محمد بن طلحة، عن الحكم أبي عمرو، عن ضرار بن عمرو، عن أبي عبد الله الشامي، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ قال: الجمعة واجب إلاَّ على امرأة أو صبيٍّ أو مريضٍ أو مسافر أو عبد، ولم يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، والطبراني في الكبير[٣]، والبيهقي[٤] من طريق البخاري المذكورة؛ كلهم من حديث محمد بن طلحة[٥] به.

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرد به الحكم بن عمرو أبو عمرو، وقد أنكره عليه البخاري، وقال أبو حاتم[٦]: « شيخ مجهول »، وقال الأزدي[٧]: « كذاب ساقط »، وذكره ابن حبان في الثقات[٨].

أمَّا شيخه ضرار بن عمرو فقد أفرد البخاري ترجمته بهذا السند وقال[٩]: « فيه نظر »، وفرق بينه وبين ضرار بن عمرو الملطي أحد المتروكين[١٠]، ولم أر من أفرد ضراراً هذا بالترجمة إلاَّ البخاري وتبعه العقيلي[١١]، أمَّا ابن أبي حاتم فجمعهما[١٢].

ولضرار بن عمرو الملطي تراجم في كتب الرجال ليس فيها ما يشير إلى روايته

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٣٣٧)، ترجمة: (٢٦٦٤).
(٢) الضعفاء (٢/٢٢٢).
(٣) المعجم الكبير (٢/٥١ – ٥٢).
(٤) السنن الكبرى (٣/١٨٣ – ١٨٤).
(٥) محمد بن طلحة بن مصرِّف اليامي الكوفي، صدوق له أوهام، من السابعة ت ١٦٧هـ. التقريب.
(٦) الجرح والتعديل (٣/١١٩).
(٧) لسان الميزان (٢/٣٣٧).
(٨) الثقات (٨/١٩٣).
(٩) التاريخ الكبير (٤/٣٣٩).
(١٠) التاريخ الكبير (٤/٣٤٠).
(١١) الضعفاء (٢/٢٢٢).
(١٢) الجرح والتعديل (٤/٤٦٥) وهذا ما يدل عليه صنيع ابن عدي في إيراد كلمة البخاري في ترجمة ضرار الملطي (الكامل: ٤/١٠٠)، وجمع بينهما ابن حجر في (اللسان: ٣/٢٠٢).

عن أبي عبد الله أو رواية الحكم بن عمرو عنه[1].

والذي يظهر لي أنَّ الصواب ما صنع البخاري من التفريق فإنَّ الملطي يروي عن العراقيين، وعنه العراقيون، أمَّا صاحب هذا الحديث فله حديثان[2] يروي عنه الحكم – جزري – ويروي هو عن أبي عبد الله الشامي؛ فحديثه في أهل الشام، والآخر في أهل العراق.

أمَّا قول البخاري: « فيه نظر » فكأنه يشير إلى أنَّ حديثه ليس إلاَّ من جهة الحكم فهو مجهول الحال.

وشيخ ضرار هو أبو عبد الله الشامي، ترجمه البخاري في الكنى[3]، وابن أبي حاتم[4] ولم يذكرا فيه شيئاً، وقال الذهبي[5]: « لا يعرف ».

ومتن الرواية قال العقيلي بعد أن ذكر الحديث[6]: « فيه روايةٌ أخرى نحواً من هذا في اللين[7] »، وظاهرٌ أنَّ مثل هذا السياق هو بكلام الفقهاء أشبه منه بالأحاديث المرفوعة والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) انظر: أسئلة البرذعي لأبي زرعة (ص:٣٧٤)، والضعفاء والمتروكين للدارقطني، ترجمة: (٣٠٢)، وكتاب المجروحين (١/٣٧٦)، والميزان (٣/٤٢).

(٢) أحدهما حديث الترجمة، والآخر بالسند نفسه عند العقيلي في الضعفاء (٢/٢٢١)، والطبراني في المعجم الكبير (٢/٥٢).

(٣) الكنى، ترجمة: (٤٢٦).

(٤) الجرح والتعديل (٩/٤٠١).

(٥) الميزان (٦/٢١٨).

(٦) الضعفاء (٢/٢٢٢).

(٧) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٢/١٨)، وسنن البيهقي (٣/١٨٣ – ١٨٤).

٣٨ – حفص بن عمر القرشي، مولاهم، الدمشقي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حفص بن عمر الدمشقي، مولى قريش، قال ابن بكير: رأيته بمصر، عن عقيل، سمع منه ابن وهب، قال أبو عبد الله: لا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن الأعرابي في معجم شيوخه[٢] من طريق يحيى بن بكير، والطبراني في الأوسط[٣] من طريق إبراهيم بن المنذر، وابن حبان في المجروحين[٤]، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات[٥]؛ من طريق يونس بن عبد الأعلى؛ كلهم عن ابن وهب، عن حفص بن عمر، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: « أتى جبريل النبي ﷺ بقِطْفٍ[٦] فقال: إنَّ ربَّك يقرئك السلام وأرسلني إليك بهذا القطف لتأكله، فأخذه رسول الله ﷺ ».

وأخرجه الطبراني في الأوسط[٧]، وابن الجوزي في الموضوعات[٨] من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن ابن وهب، عن عُقيل، عن الزهري، عن أنس.

قال الدارقطني في الغرائب والأفراد في حديث الزهري عن أنس: « أتي النبيُّ ﷺ بقِطف من عنب ... » الحديث؛ قال[٩]: « تفرَّد به إبراهيم بن المنذر، عن ابن وهب، عن حفص بن عمر، عن عُقيل، عنه، وغيرُه يرويه عن ابن وهب، ويُسنده عن الزهري، عن عبد الله بن عباس ».

فظاهر ما تقدَّم أنَّ إبراهيم بن المنذر خالف أصحابَ ابن وهب؛ لكن الطبراني ـ كما تقدَّم ـ روى الحديثَ، عن إبراهيم بالوجهين جميعاً، وإبراهيم ثقة حافظ[١٠]، فلا مانع أن يكون الاختلاف من اضطراب حفص بن عمر نفسه، فإنَّ اضطرابه

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٣٦٥)، ترجمة: (٢٧٨٠).
(٢) معجم شيوخ ابن الأعرابي (١/٤٨٢ – ٤٨٣).
(٣) المعجم الأوسط حديث (رقم:٦٣٤١).
(٤) كتاب المجروحين (١/٢٥٥ – ٢٥٦).
(٥) الموضوعات (١/٢٩٤).
(٦) القِطْف، بكسر القاف وسكون الطاء المهملة: المقطوف، والمراد العنقود.
(٧) المعجم الأوسط، حديث (رقم:٦٣٤٠).
(٨) الموضوعات (١/٢٩٥).
(٩) أطراف الغرائب والأفراد (٢/١٩١).
(١٠) قال الحافظ في التقريب: « صدوق، تكلَّم فيه أحمد لأجل القرآن، من العاشرة ت ٢٣٦هـ ».

أيسرُ من إتيانه بهذا المنكر عن مثل الزهري؛ حمله ابن وهب عنه على الوجهين وتفرَّد إبراهيم عنه بأحدهما، وا لله أعلم.

قول البخاري في الحديث:

أنكر البخاري على حفص حديثه هذا، وكذلك فعل غيره من الأئمة، بل كان يعرف بهذا الحديث لنكرته في قلّة حديثه؛ قال ابن يونس[1]: « يُكنى أبا الوليد، حدَّث عن عُقيل ويونس وغيرهما، روى عنه ابنه عبد المؤمن وابن وهب، وكان يُعرف بحفصٍ صاحب القِطف ».

وقال ابن حبان في هذا الحديث[2]: « لا أصل له يُرجع إليه ».

وقال الذهبي[3]: « أتى بخبرٍ منكر: أتاني جبريل بهذا القطف ».

فالترجمة تقتضي ضعف هذا الراوي إذ كان قليلَ الرواية وجاء بخبر منكر متناً، ومنكر إسناداً أيضاً.

وقد خلطه ابن حبان براوٍ آخر، فقد أورد حديثه هذا في ترجمة حفص بن عمران بن أبي العطّاف المدني[4]، ولَم يُصب فإنَّ البخاريَّ قد أفرد ترجمته عن ترجمة ابن أبي العطاف، وقال في ترجمة ابن أبي العطاف[5]: « منكر، رماه يحيى بن يحيى النيسابوري بالكذب »، وهو يروي عن أبي الزناد ـ مدني ـ ويروي عنه المدنيُّون ومنهم إبراهيم بن المنذر الحزامي[6].

أمَّا صاحب حديث الترجمة: حفص بن عمر الدمشقي، فيروي عن المصريين، وعنه ابن وهب ـ مصري ـ، وترجمه ابنُ يونس في تاريخ مصر، فالظاهر أنَّه دمشقي سكن مصر قديماً، كما أنَّ إبراهيم بن المنذر يروي عنه بواسطة، فدلَّ على أنَّه غير ابن أبي العطاف.

وقد تابع ابن حبان على هذا الوهم: ابن الجوزي في الموضوعات[7].

---

(١) لسان الميزان (٢/٣٢٨)، وابن يونس هو الحافظ أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن الإمام يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري، مؤرِّخ حافظ عالم بالرجال، له كتاب تاريخ علماء مصر ـ مفقود ـ عليه اعتماد العلماء في تراجم كثير من المصريين، ت ٣٤٧هـ. انظر: وفيات الأعيان (٣/١٣٧)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٥٧٨).

(٢) كتاب المجروحين (١/٢٥٦).

(٣) الميزان (٢/٨٨).

(٤) قال الحافظ في التقريب: « ضعيف من الثامنة، ت بعد ١٨٠هـ ».

(٥) التاريخ الكبير (٢/٣٦٧).

(٦) انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٧/٣٨).

(٧) الموضوعات (١/٢٩٥)، وكذلك محقق مجمع البحرين (٧/٨١)، ومحقق معجم ابن الأعرابي (١/٤٨٣).

٣٩ - حسين بن ميمون الجندقي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال ابنُ نُمير عن محمد بن عبيد، عن هاشم بن البُرَيْد، عن حسين بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله قاضي الري، عن ابن أبي ليلى قال: سمعت علياً قال: سألت النبي ﷺ أن يوليني الخمس فأعطاني، ثم أبو بكر، فأعطاني، ثم عمر، وهو حديث لم يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٢]، وأبو داود[٣]، وابن شبة في تاريخ المدينة[٤]، والعقيلي[٥]، والبزار[٦]، والبيهقي[٧]؛ كلهم من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، عن هاشم بن البريد[٨]، بالإسناد المذكور.

ولفظ أبي داود: « اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا في هذا الخمس في كتاب الله فأقسمه حياتَك كي لا ينازعني أحد بعدك فافعل، قال: ففعل ذلك، قال: فقسمته حياةَ رسول الله ﷺ، ثم ولاَّنيه أبو بكر رضي الله عنه، حتى إذا كان آخر سنة من سنيّ عمر رضي الله عنه؛ فإنَّه أتاه مالٌ كثيرٌ فعزل حقَّنا ثم أرسل إليَّ فقلت: بنا عنه العامَ غنىً، وبالمسلمين إليه حاجة، فارْدُدْهُ عليهم، فردَّه عليهم ثم لم يدعني إليه أحد بعد عمر، فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر فقال: يا علي، حرمتنا الغداة شيئاً لا يردُّ علينا أبداً، وكان رجلاً داهياً ».

والحديث طويل، فبعض من خرّجه يختصره وبعضهم يذكره بتمامه، وما ذكره أبو داود هو ما أشار إليه البخاري - باختصار - من متنه، وفي الحديث أيضاً أنَّ العباس سأل استرجاع أرض وهبها له النبي ﷺ ثم منعه إيّاها.

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٣٨٥)، ترجمة: (٢٨٦٠).

(٢) المسند (١/٨٤ - ٨٥).

(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٢٩٨٤).

(٤) تاريخ المدينة (٢/٢١١ - ٢١٢).

(٥) الضعفاء (١/٢٥٣).

(٦) مسند البزار (٢/٢٢٩ - ٢٣٠).

(٧) السنن الكبرى (٦/٣٤٣ - ٣٤٤).

(٨) أبو علي الكوفي، ثقة إلاَّ أنَّه رمي بالتشيع، من السادسة. التقريب.

قول البخاري في الحديث:

الحديث أنكره البخاري على حسين بن ميمون، وقال البزار[١]: «هذا الحديث لا نعلم يروى عن علي رضي الله عنه إلاَّ من هذا الوجه بهذا الإسناد».

وحسين قال ابن المديني[٢]: «ليس بالمعروف، قلَّ من روى عنه»، وقال أبو زرعة[٣]: «شيخ»، وقال أبو حاتم[٤]: «ليس بالقوي في الحديث يكتب حديثه»، وقال النسائي[٥]: «ليس بالقوي».

ووثقه العجلي[٦]، وابن حبان[٧]، وقال: «ربَّما أخطأ».

فالرَّجل ضعيفٌ؛ قال الحافظ في التقريب: «لين الحديث»، وذكر الذهبي[٨] أنَّ البخاريَّ ذكره في الضعفاء، وذكر له هذا الحديث، وهذا أيضاً يُؤخذ من حكاية العقيلي عن البخاري من طريق آدم بن موسى كما تقدَّم[٩].

وقد أخرج أبو داود[١٠] - ومن طريقه البيهقي[١١] - والحاكم[١٢]؛ كلاهما من طريق أبي جعفر الرازي[١٣]، عن مطرف بن طريف[١٤]، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: سمعتُ عليًّا يقول: «ولاني رسول الله ﷺ خُمس الخمس فوضعته مواضعه حياة رسول الله ﷺ، وحياة أبي بكر، وحياة عمر، فأُتي بمال فدعاني فقال: خذه، فقلت: لا أريده، قال: خذه أنتم أحقُّ به. قلت: قد استغنينا عنه، فجعله في بيت المال».

---

(١) مسند البزار (٢/٢٣٠).

(٢) الجرح والتعديل (٣/٦٥).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الضعفاء، ترجمة: (١٤٧).

(٦) ترتيب الثقات ترجمة: (٢٩٥).

(٧) الثقات (١٨٤).

(٨) الميزان (٢/٧٢).

(٩) انظر ما تقدَّم (ص:١٥٠ - الحاشية: ٢).

(١٠) سنن أبي داود، حديث (رقم:٢٩٨٣).

(١١) السنن الكبرى (٦/٣٤٣).

(١٢) المستدرك (٢/١٢٨)، (٣/٣٩).

(١٣) هو عيسى بن عبد الله بن ماهان الرازي، أبو جعفر، ضعيف. انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٣٣/١٩٢).

(١٤) مطرف بن طريف الكوفي، ثقة فاضل من صغار السادسة ت ١٤١هـ أو بعدها. التقريب.

وذكر الدارقطني في العلل[1] أنَّ أبا عوانة - وهو ثقة ثبت - روى هـذا الحديث عن مطرف، فخالف أبا جعفر الرازي فقال: عن مطرف عن رجل يُقال له كثير، عن ابن أبي ليلى؛ قال: « وكثيرٌ هـذا مجهول، ومطرف لم يسمع من ابن أبي ليلى ».

وكذلك قال علي بن المديني: إنَّ كثيراً هذا مجهولٌ[2].

فهذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى على ضعفه لجهالة راويه ليس فيه ما أنكره البخاري على حسين بن ميمون من سؤال علي ذلك وما دار بينه وبين العباس وغيرها من التفاصيل المنكرة.



(١) العلل (٣/٢٧٩ - ٢٨٠).
(٢) انظر: لسان الميزان (٤/٤٨٦).

٤٠ ـ حسين بن عمران الجهني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حسين بن عمران الجهني، عن عمران بن مسلم[٢]، عن خيثمة[٣]: كنت عند ابن عباس ـ في النذر ـ قاله محمد بن عقبة قال حدّثنا روح بن عطاء[٤]، قال: حدّثنا حسين بن عمران، وروى عمران القطان عن حسين، عن الشيباني، فلا أدري هو هذا أم لا، ولا يتابع في حديثه، وقال أبو ضمرة: حدّثنا حسين بن عمران، عن الزهري مناكير ».

تخريج الحديث:

أمّا الحديث الأول الذي ذكره البخاري فلم أجده.

وأمّا الثاني فأخرجه ابن ماجه[٥] من حديث عمران القطان[٦]، عن حسين بن عمران، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إنَّ الله مع القاضي ما لم يَجُرْ، فإذا جار وكله إلى نفسه ».

قول البخاري: « لا يُتابَع في حديثه »:

الذي يظهر والله أعلم أنّ البخاري لا يعني حديثاً بعينه وإنّما قال ذلك حكماً عاماً في الراوي ومروياته، وهو في هذا الموضع قد ذكر له حديثين، وقد ذكر العقيلي له حديثاً ثالثاً من مناكيره[٧].

ويدل على ذلك أنّ البخاري أتبع قولَه بما نقله عن أبي ضمرة أنس بن عياض الليثي وهومن الأثبات أنّ حسيناً حدثهم بمناكير عن الزهري.

وكذلك ذكره العقيلي في الضعفاء[٨]، وابن عدي في الكامل[٩].

وقال الدارقطني[١٠]: « لا بأس به » وذكره ابن حبان في الثقات[١١].

---

(١) التاريخ الكبير (٣٨٧/٢)، ترجمة (رقم:٢٨٧٠).
(٢) الجعفي الكوفي، ثقة من السادسة. التقريب.
(٣) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي، ثقة وكان يرسل، من الثالثة. التقريب.
(٤) روح بن عطاء بن أبي ميمونة، ضعيف، انظر: الجرح والتعديل (٤٩٧/٣).
(٥) سنن ابن ماجه (رقم:٢٣١٢).
(٦) عمران بن داوَر القطان أبو العوام البصري، صدوق يهم ويرمى برأي الخوارج، من السابعة. التقريب.
(٧) الضعفاء (٢٥٤/١).
(٨) الضعفاء (٢٥٤/١).
(٩) الكامل (٣٥٤/٢).
(١٠) الميزان (٦٧/٢).
(١١) الثقات (٢٠٧/٦)، (١٨٤/٨).

٤١ - حكيم الأثرم البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حكيم الأثرم، قال موسى بن إسماعيل: حدَّثنا حماد بن سلمة سمع حكيماً الأثرم، عن أبي تميمة الهُجيمي، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: مَن أتى كاهناً فصدَّقه بما يقول، أو أتى امرأة حائضاً، أو امرأةً في دبرها فقد برئ مِمَّا أنزل على محمد ﷺ. هذا حديثٌ لا يُتابَع عليه، ولا يُعرف لأبي تميمة سماعٌ من أبي هريرة، في البصريين ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي[٤]، والنسائي في الكبرى[٥]، وابن ماجه[٦]، والدارمي[٧]، والعقيلي[٨]، وابن عدي[٩]، كلُّهم من طريق حماد بن سلمة به.

قول البخاري في الحديث:

قال الترمذي في سننه[١٠]: « لا نعرف هذا الحديث إلاَّ من حديث حكيمٍ الأثرم، عن أبي تميمة الهُجيمي، عن أبي هريرة، وإنَّما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ، وقد روي عن النَّبيِّ ﷺ: (من أتى حائضاً فليتصدَّق بدينار)، فلو كان إتيان الحائض كفراً لم يُؤمر فيه بالكفارة، وضعَّف محمدٌ هذا الحديث من قبل إسناده ».

وقال أيضاً في العلل الكبير[١١]: « سألتُ محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه إلاَّ من هذا الوجه، وضعَّف هذا الحديث جدًّا ».

---

(١) التاريخ الكبير (١٦/٣)، ترجمة: (٦٧).
(٢) المسند (٤٠٨/٢، ٤٧٦).
(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٣٩٠٤).
(٤) سنن الترمذي (رقم:١٣٥).
(٥) السنن الكبرى (٣٢٣/٥).
(٦) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٦٣٩).
(٧) سنن الدارمي (٢٥٩/١).
(٨) الضعفاء (٣١٨/١).
(٩) الكامل (٢٢٠/٢).
(١٠) (٢٤٣/١).
(١١) العلل الكبير (١٩١/١ - ١٩٢).

فالبخاريُّ يعدُّ هذا الحديث منكراً، ولعله لِما ذكر الترمذي أنَّ إتيان الزوجة الحائض لا يكون كإتيان المرأة في دبرها ولا كقصد الكهان مع تصديقهم في ترتيب وصف واحد عليهم.

وقال العقيلي بعد ذكره هذا الحديث[1]: « رواه جماعةٌ عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي هريرة موقوفاً ».

قلت: ولفظه عند النسائي في الكبرى[2]: « إتيانُ النساء في أدبارهنَّ كفر ».

وظاهر كلام الترمذي أنَّ موضعَ النقد إنَّما هو ما يتعلَّق بإتيان الحائض.

وقال البزار في حكيم[3]: « حدَّث عنه حماد بحديث منكر ».

والظاهر أنَّه يعني هذا الحديث.

وحكيمٌ الأثرم، قال محمد بن يحيى الذهلي[4]: « قلت لعلي بن المديني: مَن هو؟ قال: أعيانا هذا ».

ونقل الذهبي في الميزان[5] عن ابن أبي شيبة، عن علي بن المديني قال: « هو ثقة عندنا ».

فحاصله أنَّ عليَّ بن المديني يوثِّقه، ولا يعرف نسبه معرفة شافية.

وقال أبو داود[6]: « ثقة، حدَّث يحيى بن سعيد، عن حماد بن سلمة، عنه ».

وقال النسائي[7]: « ليس به بأس ».

وذكره ابن حبان في الثقات[8].

وأمَّا العقيلي وابن عدي فأدخلاه في الضعفاء بكلام البخاري في حديثه.

وقال الحافظ في التقريب: « فيه لين ».

---

(١) الضعفاء (١/٣١٨).

(٢) السنن الكبرى (٥/٣٢٣ - ٣٢٤).

(٣) انظر: حاشية المحقق لتهذيب الكمال (٧/٢٠٨).

(٤) الجرح والتعديل (٣/٢٠٨).

(٥) الميزان (٢/١١٠).

(٦) سؤالات الآجري (٢/١٢٩).

(٧) تهذيب الكمال (٧/٢٠٨).

(٨) الثقات (٦/٢١٥).

وأما أبو تميمة الهُجيمي فهو طريف بن مجالد، قال الحافظ: « ثقة من الثالثة ».

وقد قال البخاري في الترجمة: « إنَّه لا يُعرف له سماعٌ من أبي هريرة ».

وأشار إلى ذلك في ترجمة أبي تميمة الهُجيمي إشارة في غاية الدِّقة فقال[1]: « سمع أبا موسى، وعن أبي هريرة ».

والذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أنَّ البخاريَّ يُضعِّف حكيماً الأثرم؛ لأنَّه كما قال ابن عدي[2]: « يعرف بهذا الحديث وليس له غيره إلاَّ اليسير ». ومَن هذا حاله في الإقلال يُضعَّف بروايته حديثاً منكراً، ولذلك أدخله البخاري في كتاب الضعفاء الكبير كما استفدنا ذلك من نقل العقيلي كلامه هذا عن آدم بن موسى راوي الضعفاء له، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) التاريخ الكبير (٤/٣٥٥).

(٢) الكامل (٢/٢٢٠).

٤٢ - حرب بن عبيد الله الثقفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: «حرب بن عُبيد الله، عن خالٍ له، عن النَّبيِّ ﷺ قال: ليس على المسلمين عُشور إنَّما العُشور على اليهود والنصارى. قاله أبو نعيم، عن سفيان، عن عطاء بن السائب ...».

ثم ساق البخاريُّ خلافَ الرواة على عطاء بن السائب في سند هذا الحديث، ثم قال: «لا يُتابَع عليه، وقد فرض النَّبيُّ ﷺ العُشر فيما أخرجت الأرض في خمسة أوسق».

تخريج الحديث:

حديث حربٍ هذا أخرجه الإمام أحمد[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي في العلل[٤]، وابن أبي شيبة[٥]، والبيهقي[٦] كلُّهم من طريق عطاء بن السائب، عن حرب بن عُبيد الله به.

وهذا الحديث من رواية عطاء بن السائب، عن حرب، وعطاء قال الحافظ: «صدوق اختلط».

وكلام الأئمة في اختلاطه كثيرٌ مشهور[٧]، وقد اختلف رواة هذا الحديث عليه في إسناده، حتى قال البخاري[٨]: «هذا حديث فيه اضطراب».

وعطاءٌ أولى من نُسب إليه هذا الاضطراب، فالرواة عنه ثقاتٌ حفاظ؛ فقال الثوري، عنه، عن حرب بن عبيد الله، عن خال له، عن النَّبيِّ ﷺ.

وهذه الرواية هي التي صدَّر بها البخاري الترجمة، وأخرجها أحمد وأبو داود، وابن أبي شيبة.

وقيل: عنه، عن حرب، عن جدِّه رجل من بني تَغلب.

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٦٠)، ترجمة: (٢٢٠).

(٢) المسند (٣/٤٧٤)، (٤/٣٢٢).

(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٣٠٤٦، ٣٠٤٧، ٣٠٤٨، ٣٠٤٩).

(٤) العلل الكبير (١/٣١٤).

(٥) المصنف (٣/٨٧).

(٦) السنن الكبرى (٩/١٩٩).

(٧) انظر: الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال (ص:٣١٩ - ٣٣٣).

(٨) علل الترمذي الكبير (١/٣١٥).

وقيل: عنه، عن حرب، عن جدِّه أبي أمه، عن أبيه.

وقيل: عنه، عن حرب بن هلال، عن أبي أمامة — أو أمية — رجل من بني تغلب.

وقيل: عنه، عن حرب، عن أبي جدِّه.

فهذا كلُّه من تخليط عطاء، وأشبه الروايات وأقربها أن تكون صواباً هي رواية الثوري التي تقدَّم ذكرها لوجوه:

الأول: أنَّ البخاريَّ صدَّر بها الأسانيد، ثم ذكر الخلاف بعدها.

الثاني: أنَّ الثوريَّ متفقٌ على أنَّ روايته — ورواية شعبة — عن عطاء كانت قبل الاختلاط[1]، مع جلالته وإتقانه.

الثالث: أنَّه قد تابعه عليها حماد بن سلمة[2]، وهو مِمَّن سمع من عطاء قبل اختلاطه.

الرابع: أنَّ ابن أبي حاتم رجَّحها فقال[3]: « اختلف الرواة عن عطاء على وجوه، فكأنَّ أشبهها ما روى الثوريُّ عن عطاء، ولا يُشتغل برواية جرير وأبي الأحوص ونصير بن أبي الأشعث ».

فهذا ما يتعلَّق بإسناد الحديث.

قول البخاري في الحديث:

قال البخاري في الترجمة إنَّ حرباً لا يُتابَع على هذا الحديث، وقال فيما نقله الترمذي في العلل[4]: « لا يصح هذا الحديث ».

وبين في الترجمة وجه استنكاره للحديث أنَّه تضمَّن نفي العشور عن المسلمين، وهذا مخالف للثابت من فرض العشر في بعض أموال الزكاة.

قلت: فالعشور المنفية في هذا الحديث هي المثبتة في غيره _ عند البخاري _ فلذا لم يصحح الحديث وأنكره.

والقول الآخر أنَّ العشور المنفية في هذا الحديث هي الضرائب التي تُؤخذ على سلع التجارة، وهذا ظاهرٌ من تبويب الأئمة لهذا الحديث؛ فابن أبِي شيبة ساقه

(١) انظر: الكواكب النيرات (ص:٣١٩ _ ٣٣٣).

(٢) ذكرها البخاري في الترجمة.

(٣) الجرح والتعديل (٣/٢٤٩).

(٤) العلل الكبير (١/٣١٥).

ومعه أحاديث في هذا المعنى، وتبويب أبي داود له: « باب تعشير أهل الذِّمَّة إذا اختلفوا[1] بالتجارات ».

وتسمية ذلك عُشراً وجمعه أعشار وعُشور، وتسمية آخذه عاشراً تسميةٌ سائرةٌ في الصدر الأول[2].

فالذي يظهر لي أنَّ الحديث ليس فيه معنى منكر مخالفٌ للثابت من السنة.

وحرب بن عُبيد الله ذكره ابن حبان في الثقات[3]، وقال ابن معين[4]: « هو مشهور ».

وخاله لم يَعرف ابن معين اسمه[5]، لكن الظاهر من ترجمة البخاري أنَّ له صحبة[6]، وإبهام الصحابي لا يؤثر، فالحديث إسناده مقارب لا بأس به.

أمَّا البخاري فأنكر الحديثَ لِما تقدَّم أنَّه يرى نفي العشور في هذا الحديث مخالفاً لإثبات العشور زكاة في بعض الأموال، وتقدَّم أنَّ الظاهر خلاف ذلك، والله تعالى أعلم.

***

(١) أي: تردَّدوا.

(٢) انظر: أحكام أهل الملل للخلال (ص:٧٢ - ٧٦).

(٣) الثقات (١٧٢/٤، ١٧٣)، وأخطأ ففرق بين حرب بن عبيد الله وحرب بن هلال.

(٤) تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن معين، ترجمة: (٢٤٩).

(٥) تاريخ الدوري (١٠٥/٢).

(٦) قال الحافظ في التقريب: « عُمير الثقفي، جدُّ حرب بن عبيد الله، صحابي له حديث ».
ورجَّح أنَّ اسمه عُمير تبعاً للمزي في ترجمة حرب (٥٢٨/٥)، وتقدَّم أنَّ رواية: « عن جدِّه » مرجوحة، والصواب: « عن خاله ».

٤٣ ـ حريث بن أبي حريث الشامي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « روى عنه يونس بن حلبس في الصرف، قاله أبو المغيرة عن الأوزاعي، لا يتابع على حديثه، منقطع ».

لم أجد الحديث المذكور، لكن ظاهر كلام أبي زرعة أنَّه يروي الحديث عن ابن عمر فقد قال أبو زرعة[٢]: « سمع ابن عمر، روى عنه يونس بن ميسرة بن حلبس[٣] في الصرف ».

قول البخاري: « لا يتابع على حديثه »:

ذكر البخاري حريثاً في كتاب الضعفاء[٤]، وقال فيه كما قال هنا.

واعتمد ذلك العقيلي[٥]، وابن عدي[٦].

وكذلك ذكره أبو زرعة في الضعفاء[٧].

وقال الساجي[٨]: « لا يتابع في حديثه »، وذكره ابن الجارود في الضعفاء[٩].

وقال ابن أبي حاتم[١٠]: « سمعت أبي وقيل له إنَّ البخاري أدخل حريث بن أبي حريث في كتاب الضعفاء فقال: يُحوَّلُ اسْمُه من هناك، يكتب حديثه ولا يحتج به ».

أمَّا ابن حبان فقد ذكره في الثقات[١١]، ثم ذكره في المجروحين وقال[١٢]: « منكر الحديث جداً عن المشاهير كان الأوزاعي رحمه الله شديد الحمل عليه ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٧٠)، ترجمة (رقم:٢٤٩).
(٢) الضعفاء لأبي زرعة، ترجمة (رقم:٧٢).
(٣) الشامي، ثقة عابد معمر، من الثالثة ت (١٣٢هـ). التقريب.
(٤) الضعفاء الصغير، ترجمة (رقم:٨٩).
(٥) الضعفاء للعقيلي (١/٢٨٧).
(٦) الكامل (٢/٢٠١).
(٧) الضعفاء لأبي زرعة، ترجمة (رقم:٧٢).
(٨) لسان الميزان (٢/١٨٦).
(٩) لسان الميزان (٢/١٨٦).
(١٠) الجرح والتعديل (٣/٢٦٣).
(١١) الثقات (٤/١٧٦).
(١٢) كتاب المجروحين (١/٢٦٠).

قلت: لم أقف على من نقل كلاماً فيه عن الأوزاعي، والحديث الذي أشار إليه البخاري من رواية الأوزاعي والله تعالى أعلم.

- أما قول البخاري: « منقطع »، فيريد أنَّه موقوف من كلام ابن عمر، والبخاري يُسمِّي ما ليس بمرفوع منقطعاً[1].

* * *

(١) قال الحافظ ابن حجر في نزهة النظر (ص:٦٨ - ٦٩): « المنقطع من مباحث الإسناد، والمقطوع من مباحث المتن، وقد أطلق بعضُهم هذا في موضع هذا وبالعكس تجوُّزاً »، ومن ذلك صنيع البخاري في (٢٤٣) موضع من التاريخ الكبير، كلُّها يريد بها الإشارة إلى صفة المتن أنَّه ليس بمرفوع.

٤٤ ـ حاجب الأزدي البصري، عن أبي الشعثاء:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حاجب، قال ابن عيينة: سمع الأسود بن شيبان، عن حاجب، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: الحدث حدثان، أشدهما حدث اللسان. ولم يُتابَع فيه ».

تخريج الحديث:

لم أجد هذا الأثر عن ابن عباس.

قول البخاري في الأثر:

حاجب الأزدي هذا قال ابن عيينة فيما نقل العقيلي في الضعفاء[٢]: « كان رأساً في الإباضية ».

وقد ذكره البخاري في الضعفاء الصغير[٣]، وقال كما قال هنا.

وذكره أبو زرعة الرازي في كتاب الضعفاء[٤]، وكذلك العقيلي.

وقال ابن عدي[٥]: « ليس له إلاَّ هذا المقطوع، ولا ينسب، وإذا لم ينسب كان مجهولاً ».

وقال ابن حبان في المجروحين[٦]: « يروي عن جابر بن زيد والحسن، كان مِمَّن يُخطئ في روايته ويَهِم حتى خرج عن حدِّ الاحتجاج به إذا انفرد ».

وكلام ابن حبان يوهم أنَّ الرَّجلَ له روايات عديدة، والظاهر أنَّ الأمر ليس كذلك.

وحاجب يروي في هذا الأثر عن جابر بن زيد أبي الشعثاء البصري، وهو من أئمة التابعين فقهاً وعلماً وثقةً وجلالةً[٧].

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٧٩)، ترجمة: (٢٨٤).

(٢) الضعفاء (١/٢٩٨).

(٣) الضعفاء الصغير، ترجمة: (٩٢).

(٤) الضعفاء لأبي زرعة، ترجمة (٧٤).

(٥) الكامل (٢/٤٤٨).

(٦) كتاب المجروحين (١/٢٧٢).

(٧) انظر: تهذيب الكمال (٤/٤٣٤).

وكانت الإباضية تنتحل أبا الشعثاء وتنسب إليه من مذهبها ما هو منه بريء، فقد ثبت من عدَّة وجوه أنَّه تبرَّأ منهم[1]، وبرَّأه من رأيهم عمرو بن دينار[2]، وهو - من جلَّة تلاميذه، وكذلك محمد بن سيرين[3] وهو من أقرانه.

* * *

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٧/١٨١ - ١٨٢)، والتاريخ الكبير (٣/٢٣٨).
(٢) انظر: العلل، رواية المروذي وغيره عن أحمد (ص: ١٩٠)، والتاريخ الكبير (٢/٢٠٤).
(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٧/١٨١).

٤٥ ـ حَوْط، يروي عن زيد بن أرقم:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حوط، قال عبد الله بن عبد الوهاب، حدَّثنا خالد بن الحارث سمع المسعودي، سمع حوطاً، سمع زيد بن أرقم قال: ليلة تسع عشرة وهي ليلة القرآن، هذا منكر لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، والطبراني[٣] من حديث المسعودي، عن حوط، ولفظ الطبراني: « سألت زيد بن أرقم عن ليلة القدر، فقال: ما أشك وما أمتري أنّها ليلة سبع عشرة[٤]، ليلة نزول القرآن، ويوم التقى الجمعان ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرَّد به حوطٌ هذا، وقد قال ابن عدي[٥]: « ليس له غير ما ذكره البخاري » أي هذا الحديث، وقد ذكره أبو زرعة في الضعفاء[٦]، وأشار إلى حديثه هذا.

وقال أبو حاتم[٧]: « شيخٌ يُكتب حديثه ».

وأدخله العقيلي وابن عدي في الضعفاء، وقال قال الذهبي[٨]: « لا يُدرى مَن هو ».

وذكره ابن حبان في الثقات[٩]؛ وقال: « حوط بن عبد العزيز العبدي، يروي

---

(١) التاريخ الكبير (٩١/٣)، ترجمة: (٣١٥).

(٢) الضعفاء (٣٢٠/١).

(٣) المعجم الكبير (١٩٨/٥).

(٤) هكذا في رواية الطبراني من طريق زيد بن الحباب، وفي رواية العقيلي من طريق عبد الله بن يزيد المقري؛ كلاهما عن المسعودي: « سبع عشرة ».
وفي رواية خالد بن الحارث، عن المسعودي ـ كما في الترجمة ـ: « تسع عشرة ».
فالظاهر أنَّ ذلك من المسعودي وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود الهذلي الكوفي، قال الحافظ في التقريب: « صدوق اختلط قبل موته ».

(٥) الكامل (٤٤٨/٢).

(٦) الضعفاء لأبي زرعة ترجمة (رقم:٧٥).

(٧) الجرح والتعديل (٢٨٨/٣).

(٨) الميزان (١٤٥/٢).

(٩) الثقات (١٨١/٤).

عن ابن مسعود وزيد بن أرقم، وروى عنه عبد الملك بن مَيسرة والمسعودي ».

لكن البخاري وابن أبي حاتم[1] جعلاً حوْطاً العبديَّ الذي يروي عن ابن مسعود، وعنه عبد الملك بن ميسرة آخر غير الذي يروي عن زيد بن أسلم، وعنه المسعودي، وبكلٍّ حال فلا يصح توثيقه له مع كونه لم يرو إلاَّ حديثاً منكراً، وحتى لو كان هو صاحب الرواية عن ابن مسعود، فمَن لم يرو إلاَّ حديثين، أحدهما منكر لا يستحق التوثيق.

وقد صرَّح البخاري بنكارة الحديث، وذكر حوْطاً في الضعفاء الصغير[2]، وبيَّن العقيلي وجه النكارة بقوله[3]: « الأحاديث الصحاح في ليلة القدر في العشر الأواخر ».



(١) الجرح والتعديل (٣/٢٨٨).
(٢) الضعفاء، ترجمة (رقم:٩٤).
(٣) الضعفاء (١/٣٢٠).

٤٦ ـ حَشرَج بن نُباتة الأشجعي البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حشرج بن نُباتة: سمعت سعيد بن جُمْهان، عن سفينة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لأبي بكر وعمر وعثمان: هؤلاء الخلفاء بعدي. وهذا لم يُتابَع عليه؛ لأنَّ عمر بن الخطاب وعليًّا قالا: لَم يستخلف النَّبيّ ﷺ ... ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده[٢]، والخلال في كتاب العلل[٣]، والعقيلي[٤]، وابن عدي[٥]، وابن حبان[٦]، والحاكم[٧] كلُّهم من طريق حشرج بن نباتة، عن سعيد بن جُمْهان[٨]، عن سفينة رضي الله عنه به، ولفظه: « أنَّ رسول الله ﷺ لَمَّا بنى المسجد وضع حجراً ثم قال: ليضع أبو بكر حجره إلى جنب حجري »، ثم قال: « ليضع عمر حجره إلى جنب حجر أبي بكر »، ثم قال: « ليضع عثمان حجره إلى جنب حجر عمر »، ثم قال: « هؤلاء الخلفاء من بعدي ».

وهذا يرويه عن حشرج راويان، ابن المبارك كما في إسناد الحاكم، ويحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني[٩] كما في إسناد الآخرين، وحَمْلُ البخاري الحديثَ على حشرج يدلُّ على ثبوته عنه عنده، فقد قال كلامه هذا في ترجمة حشرج من الضعفاء الصغير[١٠]، وفي التاريخ الأوسط[١١].

وقد روى حَشْرجٌ هذا الحديثَ ـ أيضاً ـ عن سعيد بن جُمْهان، عن سفينة رضي الله عنه بلفظ آخر يوافقه عليه أصحاب سعيد بن جُمْهان؛ فقد روى أبو

---

(١) التاريخ الكبير (٣/١١٧)، ترجمة: (٣٩٢).

(٢) بغية الباحث (٢/٦٢١).

(٣) المنتخب من كتاب العلل (ص:٢١٩).

(٤) الضعفاء (١/٢٩٧).

(٥) الكامل (٢/٤٤٠).

(٦) كتاب المجروحين (١/٢٧٣).

(٧) المستدرك (٣/١٣).

(٨) سعيد بن جُمهان الأسلمي أبوحفص البصري، صدوق له أفراد، من الرابعة ت ١٣٦هـ. التقريب.

(٩) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن بَشمين ـ بفتح الموحدة وسكون الشين المعجمة ـ الكوفي، حافظ إلاّ أنهم اتّهموه بسرقة الحديث، من صغار التاسعة، ت ٢٢٨هـ. التقريب.

(١٠) الضعفاء الصغير، ترجمة (رقم:٩٩).

(١١) المطبوع باسم الصغير (١/٢٢٧ ـ ٢٢٨).

النضر هاشم بن القاسم[١]، وأبو داود الطيالسي[٢]، وأبو نعيم الفضل بن دُكين[٣] - وكلُّهم ثقات - عن حشرج، عن سعيد بن جُمْهان، عن سفينة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: « الخلافةُ بعدي ثلاثون سنة »؛ روى الحديث كذلك عن سعيد بن جُمْهان: حماد بن سلمة، والعوام بن حوشب، وعبد الوارث بن سعيد، ويحيى بن طلحة الأسلمي[٤]؛ كلهم رواه عن سعيد بن جُمْهان، عن سفينة كذلك.

ولذلك قال الترمذي[٥]: « حديث حسن، رواه غيرُ واحد عن سعيد بن جمهان ولا نعرفه إلاَّ من حديثه ».

وقد خالف مؤمَّل بن إسماعيل[٦] جميع من وقفت على روايته من أصحاب حماد ابن سلمة في لفظ الحديث، فجاء بلفظ آخر[٧].

وفي العلل للخلال[٨] أنَّ الإمام أحمد ذهب في الخلافة إلى حديث سفينة - أي: حديث الخلافة ثلاثون سنة - فسُئل عن حديث الأحجار - وهو حديث الترجمة - فلم يعرفه.

والخلاصة أنَّ الحديث إنَّما يُعرف عن سعيد بن جُمْهان عن سفينة بلفظ: « الخلافة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملكَ مَن يشاء »، وأنَّ لفظ حديث الترجمة ليس إلاَّ من رواية حشرج بن نباتة الأشجعي.

قول البخاري في الحديث:

قد أنكر البخاريُّ الحديثَ، وثبت عنده عن حشرج بن نباتة فحمَّله تبعته، وبه أدخله في الضعفاء، وكرَّر في كتبه انتقاده له، وقد تقدَّم ذلك.

---

(١) مسند الإمام أحمد (٢٢١/٥).

(٢) مسند أبي داود الطيالسي (٤٣٠/٢).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٨٣/٧).

(٤) انظر: مسند الإمام أحمد (٢٢٠/٥، ٢٢١)، وسنن أبي داود، حديث (رقم:٤٦٤٦، ٤٦٤٧)، وسنن الترمذي، حديث (رقم:٢٢٢٦)، والنسائي في الكبرى (٤٧/٥)، وانظر تخريجه بتوسع في حاشية المحقق لمسند البزار (٢٨٠/٩ - ٢٨١).

(٥) سنن الترمذي (٤٣٦/٤).

(٦) أبو عبد الرحمن البصري نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، من صغار التاسعة ت ٢٠٦هـ. التقريب.

(٧) مسند البزار (٢٨١/٩)، والمستدرك (٧١/٣)، وقد وهم مؤمل في إسناد اللفظ الذي رواه، فصوابه: (حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان - ضعيف - عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه). انظر: سنن أبي داود، حديث (رقم:٤٦٣٥).

(٨) المنتخب من كتاب العلل للخلال (ص:٢١٨ - ٢١٩).

وتبعه العقيلي فأدخله في الضعفاء، وقال ابن حبان في المجروحين[1]: « كان قليل الحديث، منكر الرواية فيما يرويه، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد ».

وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين[2].

واختلف فيه قول أبي زرعة والنسائي، فقد ذكره أبو زرعة في كتاب الضعفاء له[3]، ونقل عنه ابن أبي حاتم قوله[4]: « لا بأس به، مستقيم الحديث ».

وقال النسائي في كتاب الضعفاء[5]: « ليس بالقوي »، وقال في موضع آخر[6]: « ليس به بأس ».

وقال أبو حاتم[7]: « صالح يكتب حديثه ولا يُحتج به ».

ووثقه الإمام أحمد[8]، وابن معين[9]، وقال ابن عدي[10]: « هو عندي لا بأس برواياته ».

وقال الحافظ في التقريب: « صدوق يهم ».

وقد أجاب ابن عدي عن حمْل البخاري هذا الحديث على حشرج بن نباتة، فقال[11]: « هذا الحديث قد روي بغير هذا الإسناد، حدَّثنا علي بن إسماعيل بن أبي النجم، حدَّثنا عقبة بن موسى بن عقبة، عن أبيه، عن محمد بن الفضل بن عطية، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك قال: لَمَّا بنى النَّبيُّ ﷺ المسجدَ وضع حجراً ... فذكر القصة »، ثم قال[12]: « وقد قمت بعذره في الحديث الذي أنكره عليه البخاري ».

---

(١) كتاب المجروحين (١/٢٧٣).
(٢) ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة (رقم:١٠٢٢).
(٣) الضعفاء لأبي زرعة، ترجمة: (رقم:٧٩).
(٤) الجرح والتعديل (٣/٢٩٦).
(٥) الضعفاء والمتروكون، ترجمة: (١٥٧).
(٦) تهذيب الكمال (٦/٥٠٧).
(٧) الجرح والتعديل (٣/٢٩٦).
(٨) الجرح والتعديل (٦/٢٩٦).
(٩) تاريخ الدوري (٢/١١٩)، وتاريخ الدارمي، ترجمة: (٢٨٥)، وسؤالات ابن الجنيد (٤٢٦).
(١٠) الكامل (٢/٤٤٢).
(١١) الكامل (٢/٤٤٠).
(١٢) الكامل (٢/٤٤٢).

قلت: ولم يصنع ابن عدي ـ رحمه الله ـ في ذلك شيئاً، فمحمد بن الفضل بن عطية كذاب[1]، فالمتبادر أنه سرق هذا الحديث فركّب له هذا الإسناد، فلم تبرح تبعة هذا الحديث موضعها، قال الحافظ ابن حجر[2]: « الإسناد الذي زعم ابن عدي أنَّه متابع لحشرج أضعفُ من الأول؛ لأنَّه من رواية محمد بن الفضل بن عطية، وهو ساقط ».

وقد بيَّن البخاري وجهَ النكارة للرواية في متنها في قوله: « لأنَّ عمر بنَ الخطاب وعليًّا قالا: لم يستخلف النَّبيُّ ﷺ »، أي: إنَّ لفظَ الحديث صريحٌ بالنص على خلافة أبي بكر ثم صاحبيه من بعده، والثابت أنَّه لم يستخلف ـ أي: لم يُعيِّن الخليفة تصريحاً ـ كما في حديث عمر الذي رواه البخاري ومسلم في الصحيح[3] من حديث عبد الله بن عمر قال: « قيل لعمر: ألا تستخلف. فقال: إن أستخلف فقد استخلف مَن هو خير منِّي؛ أبو بكر، وإن أترك فقد ترك مَن هو خير منِّي؛ رسول الله ﷺ ».

وكما في حديث علي الذي رواه عنه عبد الله بن سبيع الهمداني؛ أخرجه ابن سعد في الطبقات[4]، والإمام أحمد[5] من طريق وكيع، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن سبيع، عن علي: « أنَّه قيل له: ألا تستخلف؟ قال: لا، ولكن أترككم على ما ترككم عليه رسول الله ﷺ ».

وقد تابَع وكيعاً غيرُ واحد على روايته عن الأعمش، ودلَّت رواية بعض أصحاب الأعمش الحفاظ على أنَّ الأعمش دلَّسه، وأنَّ الواسطةَ بينه وبين سالم بن أبي الجعد هو سلمة بن كُهيل[6]، وكلاهما ثقة حافظ، وعبد الله بن سبيع قال الحافظ في التقريب: « مقبول من الثالثة ».

وروي كذلك بإسناد آخر عن علي رضي الله عنه[7].

---

(١) انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٢٦/٢٨٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/٣٧٨).

(٣) صحيح البخاري، حديث (رقم:٦٧٩٢)، ومسلم، حديث (رقم:١٨٢٣).

(٤) طبقات ابن سعد (٣/٣٤).

(٥) المسند (١/١٣٠، ١٥٦).

(٦) انظر: علل الدارقطني (٣/٢٦٤ ـ ٢٦٦).

(٧) انظر: الحديث الذي تقدَّم ذكره (ص:١٧٦).

ومن الأحاديث البيِّنة في ذلك حديث عائشة رضي ا لله عنها في الصحيحين[1]: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها: « ادعي لي أباكِ وأخاكِ حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس أبداً، ثم قال: يأبى ا لله والمؤمنون إلاَّ أبا بكر ».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[2]: « فعلم أنَّ ا لله لا يُولِّي إلاَّ أبا بكر، والمؤمنون لا يُبايعون إلاَّ أبا بكر، وكذلك سائر الأحاديث الصحيحة تدلُّ على أنَّه علم ذلك، وإنَّما كان ترك الأمر مع علمه أفضل - كما فعل النَّبيُّ ﷺ - لأنَّ الأمة إذا ولَّته طوعاً منها بغير التزامٍ وكان هو الذي يرضاه ا لله ورسوله كان أفضل للأمَّة ودلَّ على علمها ودينها، فإنَّها لو أُلزمت بذلك لربَّما قيل: إنَّها أكرهت على الحقِّ وهي لا تختاره، كما كان جرى مثل ذلك لبني إسرائيل، ويظن الظانُّ أنَّه كان في الأمَّة بقايا الجاهلية من التقديم بالأنساب - فإنَّهم كانوا يريدون أن لا يتولَّى إلاَّ من هو من بني عبد مناف - كما كان أبو سفيان وغيرُه يختارون ذلك.

فلو أُلزم المهاجرين والأنصار بهذا لظنَّ الظانُّ أنَّهم كانوا من جنس أبي سفيان وأمثاله ... فإذا كانوا برضاهم واختيارهم اختاروا ما يرضاه ا لله ورسوله من غير إلزام كان ذلك أعظم لقدرهم وأعلى لدرجتهم وأعظم في مثوبتهم، وكان ما اختاره ا لله ورسوله للمؤمنين به هو أفضل الأمور له ولهم، ألا ترى أنَّه ﷺ أمَّر زيد ابنَ حارثة وبعده أسامة بن زيد، وطعن بعضُ الناس في إمارتهما، واحتاجوا مع ذلك إلى لزوم طاعتهما، فلو ألزمهم بواحد لكان يُظنُّ بهم أنَّ مثل هذا كان في نفوسهم وأن ليس الصدِّيق عندهم بالمنزلة التي لا يتكلَّم فيها أحد.

فلمَّا اتفقوا على بيعته، ولم يقل قط أحدٌ إنِّي أحقُّ بهذا الأمر منه لا قرشيٌّ ولا أنصاريٌّ - فإنَّ من نازع أولا من الأنصار لم تكن منازعته للصديق، بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قريش أمير، وهذه منازعة عامَّة لقريش فلما تبيَّن لهم أنَّ هذا الأمرَ في قريش قطعوا المنازعة - ... ثم بايعوا أبا بكر من غير طلبٍ منه ولا رغبة بذلت لهم ولا رهبة، فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة، والذين بايعوه ليلة العقبة، والذين بايعوه لَمَّا كانوا هاجروا إليه، والذين بايعوه لَمَّا كانوا يسلمون من

---

(١) صحيح البخاري، حديث (رقم:٦٧٩١)، ومسلم، حديث (رقم:١٨٥٧).

(٢) منهاج السنة (٦/٤٥٣ - ٤٥٦).

غير هجرة كالطلقاء وغيرهم، ولم يقل أحدٌ قطُّ إنِّي أحقُّ بهذا الأمر من أبي بكر ... ». إلخ كلامه.

ففي هذا بيان الحكمة الباهرة في عدم الاستخلاف صراحة من علوِّ درجة هذه الأمَّة، وفضلها على الأمم الذين اختلفوا على أنبيائهم أحياء وبعد وفاتهم، وحِكَمٌ غير ذلك ذكرها الشيخ - رحمه الله - في سياق كلامه على هذه المسألة[1]، والله تعالى أعلم.



(١) انظر: منهاج السنة (٦/٤٤٣ - ٤٥٦).

٤٧ ـ حَدَثان، يروي عن علي رضي الله عنه:

قال البخاري في ترجمته[١]: « حدَثان، قال مُعلَّى بن أسد[٢]: عن محمد بن حمران[٣]، عن عاصم بن النعمان الليثي[٤]، عن الحدثان، عن عليٍّ: قال النَّبيُّ ﷺ: لا تعذبوا بعذاب الله، ثم أحرق رجلاً، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

لم أجد هذا الحديث بهذا الإسناد.

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرَّد به حَدَثان، وهو مجهول كما قال أبو حاتم[٥]، والذهبي[٦]، ووثقه ابن حبان[٧].

وتظهر نكارة ما روى حدثان بما روى البخاري في صحيحه[٨] عن عكرمة قال: « أُتي عليٌّ رضي الله عنه بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابنَ عباس فقال: لو كنتُ أنا لم أحرقهم لنهي النَّبيِّ ﷺ: (لا تعذِّبوا بعذاب الله)، ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ: مَن بدَّل دينه فاقتلوه ».

زاد البيهقي[٩]: « فبلغ ذلك عليًّا فقال: ويحَ ابن أمِّ الفضل، إنَّه لغوَّاصٌ على الهَنات ».

يعني أنَّه دقيق المآخذ في النقد.

قلت: وظاهر ذلك أنَّ عليًّا رضي الله عنه لا يحفظ عن رسول الله ﷺ النهيَ عن التعذيب بالنار، وإلاَّ لبيَّن وجه تأويله.

---

(١) التاريخ الكبير (٣/١٣٣)، ترجمة: (٤٥٠).

(٢) مُعلَّى بن أسد العَمِّي أبو الهيثم البصري، ثقة ثبت من كبار العاشرة، ت ٢١٨هـ. التقريب.

(٣) محمد بن حمران بن عبد العزيز القيسي البصري، صدوق فيه لين من التاسعة. التقريب.

(٤) عاصم بن النعمان الليثي، لم أجد له ترجمة.

(٥) الجرح والتعديل (٣/٣١٥).

(٦) الميزان (١/٤٦٧).

(٧) الثقات (٤/١٩٣).

(٨) صحيح البخاري، حديث (رقم:٢٨٥٤).

(٩) السنن الكبرى (٨/٢٠٢) من طريق حماد بن زيد ـ وطريق البخاري سفيان بن عيينة ـ كلاهما عن أيوب، عن عكرمة.

وأيًّا كان فإنَّ مِمَّا يراعى في نقد متـون الحديـث أن يكـون فيـه مخالفـة صريحة للمعروف من عمل صحابيِّه من غير أن يكون ثابتاً عنه التأوُّل في ذلك أو نحوه مـن الأعذار فيغلب على الظنِّ وهم الراوي على الصحابي[1]، فالأقرب هنـا أنَّ عليًّـا لا يحفظ النهي الوارد وإلاَّ لَما خالفه.

* * *

(١) انظر ما تقدَّم من تأصيل ذلك: (ص:٨٣).

٤٨ ـ خالد بن بُرد العجلي البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « خالد بن برد، عن قتادة، عن أنس: من حفظ لسانه، لا يُتابَع عليه، سمع منه عبد السلام بن هاشم ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، والطبراني في الأوسط[٣]؛ من طريق هلال بن بشر المزني[٤] حدّثنا عبد السلام بن هاشم[٥] قال: حدّثنا خالد بن برد، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه، ومن حفظ لسانه ستر الله عورته ».

قال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلاّ خالد، ولا عن خالد إلاّ عبد السلام، تفرد به هلال ».

وقال العقيلي[٦]: « حدّثنا إبراهيم بن محمد قال: حدَّثنا سليمان بن داود[٧]، وحدَّثنا محمد بن أحمد المهري قال: حدّثنا الحسن بن بحر اللؤلؤي[٨]؛ قالا: حدَّثنا عبد السلام بن هاشم، قال: حدَّثنا خالد بن بُرد العجلي، عن أبيه، عن انس نحوه، وزاد: مَن اعتذر إلى أخيه قَبِل الله معذرتَه ».

قال العقيلي: « هذا أولَى »، يعني: الإسنادَ ففيه: (خالد بن برد عن أبيه)، بخلاف ما روى هلال بن بشر: (خالد بن برد عن قتادة)، وهذا الاختلاف لعله هو مراد العقيلي بقوله في خالد بن برد: « في حديثه اضطراب ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣/١٤١)، ترجمة: (٤٧٨).

(٢) الضعفاء (٢/٤).

(٣) المعجم الأوسط، حديث (رقم: ١٣٢٠).

(٤) أبو الحسن البصري، ثقة من العاشرة، ت ٢٤٦هـ. التقريب.

(٥) عبدالسلام بن هاشم البصري البزار، أبو عثمان، أثنى عليه موسى بن هارون الحمال الحافظ، واتهمه الفلاّس، وقال أبو حاتم: « ليس بقوي » وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير (٦/٦٦)، والجرح والتعديل (٦/٤٧)، والثقات (٧/١٢٦)، (٨/٤٢٧)، واللسان (٤/١٨ – ١٩).

(٦) الضعفاء (٢/٤).

(٧) لم أستطع معرفته، فالراوي عنه إبراهيم بن متّويه الأصبهاني حافظ مكثر، وفي طبقة شيوخه غيرُ واحد بهذا الاسم. انظر: تاريخ أصبهان (١/١٨٩).

(٨) لم أجد راوياً بهذا الاسم، لكن إن كان الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي صاحب الرأي، فهو متروك الرواية. انظر: اللسان (٢/٢٠٨ ـ ٢٠٩).

وأيًّا كان فالحديث مداره على خالد بن برد، وقد جاء فيه بما لا يعرف إلاَّ من طريقه.

- **قول البخاري في الحديث:**

الحديثُ يتفرَّد به خالد بن برد، والبخاري ينتقده عليه، وقال أبو حاتم[1]: « مجهول »، وقال الذهبي[2]: « مجهول، عنه عبد السلام بن هاشم بخبر منكر ».

وقال العقيلي بعد ذكر حديثه[3]: « في الغضب وحفظ اللسان أحاديث صالحة من غير هذا الوجه بخلاف هذا اللفظ ».

ويزيد من وهاء الحديث أنَّه عن إمام حافظ يُجمع حديثه، وهو قتادة.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[4].

* * *

(١) الجرح والتعديل (٣/٣٢٣).

(٢) الميزان (٢/١٥١).

(٣) الضعفاء (٢/٤).

(٤) الثقات (٦/٢٥٢).

٤٩ - خالد بن ميمون الخراساني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « يحيى بن بِشر[٢] قال: أخبرنا عبد العزيز بن أبي رِزْمَة[٣]، عن مهاجر هو ابن عبيد الله[٤]، عن خالد بن ميمون، عن أبي الجوزاء، عن عائشة: كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللَّهمَّ، ولا يُتابَع عليه ».

لَم أجد الحديث بإسناد المؤلف.

قول البخاري في الحديث:

انتقد البخاري هذا الحديث على خالد بن ميمون، والحديث عن أبي الجوزاء أوس بن عبد الله الرَّبعي له أصل عن عائشة بغير اللفظ الذي أتى به خالد بن ميمون، وظاهر الأمر يدل على أنَّه أخطأ فيه؛ إذ التبَس عليه لفظ بآخر.

فقد أخرج الإمام مسلم[٥]، وأبو داود[٦]، وابن ماجه[٧] من طريق بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: « كان رسول الله ﷺ يستفتحُ الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ... »، الحديث.

وقد رواه كذلك عن أبي الجوزاء جمعٌ من الثقات[٨].

وقد أخطأ في هذا الحديث طلق بن غنَّام[٩]، فرواه عن عبد السلام بن حرب المُلائي[١٠]، عن أبي الجوزاء، باللفظ الذي رواه خالد بن ميمون، أخرجه أبو

---

(١) التاريخ الكبير (٣/١٧٤) ترجمة: (٥٩٤).

(٢) يحيى بن بشر البلخي الفلاس، ثقة زاهد من كبار العاشرة، (ت ٢٢٨هـ). التقريب.

(٣) اليشكري مولاهم، أبومحمد المروزي، ثقة من كبار التاسعة، (ت ٢٠٦هـ). التقريب.

(٤) العتكي، قال أبو حاتم: « ضعيف الحديث »، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: الجرح والتعديل (٨/٢٦١ - ٢٦٢)، والثقات (٩/١٧٩).

(٥) صحيح مسلم (رقم:٤٩٨).

(٦) سنن أبي داود، حديث (رقم:٧٨٣).

(٧) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٨١٢).

(٨) انظر: مصادر التخريج، وانظر: علل الدارقطني - مخطوط (٥/٩٦ ب - ٩٧ أ).

(٩) طلق بن غنام النخعي أبو محمد الكوفي، ثقة من كبار العاشرة، توفي في رجب (٢١١هـ). التقريب.

(١٠) أبو بكر الكوفي، أصله بصري، ثقة حافظ له مناكير، من صغار الثامنة، (ت ١١٧هـ)، وله ست وتسعون سنة. التقريب.

داود[1]، والدارقطني[2]، والحاكم[3].

قال أبو داود: « هذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب، لم يروه إلاَّ طلق بن غنام، وقد روى قصة الصلاة عن بُديل جماعةٌ لم يذكروا فيه شيئاً من هذا ».

فطلق وهم على عبد السلام بن حرب، كما أنَّ خالد بن ميمون وهم على أبي الجوزاء، وكلاهما لا يُتابَع فيما رواه.

والمتن الذي روياه وهو: « سبحانك اللَّهمَّ وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك » إنَّما يُحفظ من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو موقوفٌ عليه، روي عنه مرسلاً[4]، ومتصلاً[5]، ولذا ذهب إليه الإمام أحمد[6]؛ إلى أنَّ له حكم الرفع.

وقد روى جعفر بن سليمان الضبعي[7] هذا الحديث عن علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري[8]، فقال الإمام أحمد[9]: « لا يصح هذا الحديث »، وعدَّه أبو داود وهماً من جعفر، وصوابه: « علي بن علي، عن الحسن البصري »[10].

فهذا الاستفتاح لا يصح من غير مسند عمر رضي الله عنه، وما روى خالد بن ميمون وَهمٌ لا يُتابَع عليه.

أمَّا خالد بن ميمون فقال أبو حاتم[11]: « ما أرى بحديثه بأساً، لا بأس به »، وذكره ابن حبان في الثقات[12].

---

(١) سنن أبي داود، حديث (رقم:٧٧٦).
(٢) سنن الدارقطني (١/٢٩٩).
(٣) المستدرك (٢/٢٣٥).
(٤) انظر: صحيح مسلم (رقم:٣٩٩).
(٥) سنن الدارقطني (١/٣٠٠).
(٦) انظر: مسائل أبي داود (ص:٣٠).
(٧) أبو سليمان البصري، صدوق زاهد يتشيع، من الثالثة (ت ١٧٨هـ). التقريب.
(٨) أخرجه أحمد في المسند (٣/٥٠)، وأبو داود (رقم:٧٧٥)، والترمذي (رقم:٢٤٢)، والنسائي (٢/١٣٢)، وابن ماجه (رقم:٨٠٤).
(٩) انظر: سنن الترمذي (٢/١١).
(١٠) السنن عقب الحديث (رقم:٧٧٥).
(١١) الجرح والتعديل (٣/٣٥٢).
(١٢) الثقات (٦/٢٦٢).

٥٠ ـ خلَّاد بن يزيد الجعفي الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[1]: « خلاَّد، قال أحمد: حدَّثنا أبو كريب، حدَّثنا خلاد ابن يزيد الجعفي، عن زهير بن معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنَّها حملت ماء زمزم في القوارير، وقالت: حمله رسول الله ﷺ في الأداوى والقِرب، فكان يصبُّ على المرضى ويسقيهم ». قال أبو عبد الله: « لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الترمذي[2]، وأبو يعلى[3]، والحاكم[4] ومن طريقه البيهقي[5]؛ كلُّهم من طريق أبي كريب بالإسناد المذكور.

وقال الترمذي: « حديث حسن غريب »[6].

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرَّد به خلاَّد كما قال البخاري والدارقطني[7]، قال الذهبي[8]: « انفرد بحديث حمل زمزم والاستشفاء به »، ثم ذكر حديثاً آخر عدَّه من مناكيره.

وقد روى والطبراني في الكبير[9] عن عطاء مرسلاً: « أنَّ رسول الله ﷺ حمل ماء زمزم ».

وروى أيضاً في الأوسط[10]، والبيهقي[11] من طريق عطاء، عن ابن عباس: « أنَّ رسول الله ﷺ استهدى سُهيل بن عمرو من ماء زمزم »، لا أنَّه حمله.

---

(١) التاريخ الكبير (٣/١٨٩)، ترجمة: (٦٣٩).
(٢) سنن الترمذي، حديث (رقم:٩٦٣).
(٣) مسند أبي يعلى (رقم:٤٦٨٣).
(٤) المستدرك (١/٤٨٥).
(٥) السنن الكبرى (٥/٢٠٢).
(٦) انظر: تحفة الأشراف (١٢/١٤٧).
(٧) الأفراد (٥/٥٠٧).
(٨) الميزان (٢/١٨٠).
(٩) المعجم الكبير (٣/٢٨).
(١٠) المعجم الأوسط، حديث (رقم:٥٧٩٦).
(١١) السنن الكبرى (٥/٢٠٢).

وروي كذلك من حديث جابر بن عبد الله، أخرجه البيهقي[1].

فالحاصل أنَّ خلاَّد بن يزيد تفرَّد بالحديث، وخلاَّد ذكره ابن حبان في الثقات[2]، وقال: « ربَّما أخطأ ».

واعتمد ذلك الحافظ في التقريب فقال: « صدوق ربما وهم ».

وإذا كان خلاَّدٌ مُقلاًّ، وحديثه منكر عند البخاري فهو ضعيف عنده، خاصَّة أنَّ الذهبيَّ ذكر له حديثاً آخر عدَّه من مناكيره كما تقدَّم، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) السنن الكبرى (٥/٢٠٢).

(٢) الثقات (٨/٢٢٩).

٥١ ـ خلف أبو الربيع البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « خلف أبو الربيع، إمام مسجد سعيد بن أبي عروبة، في فضل رمضان، وهذا الدِّين متين، سمع منه عمرو بن حمزة القيسي ». قال أبو عبد الله: « لا يُتابَع عمرو في حديثه ».

تخريج الحديث:

أمَّا حديث فضل رمضان فأخرجه ابن خزيمة في صحيحه[٢]، والعقيلي[٣] من طريق عمرو بن حمزة القيسي، عن خلف، عن أنس.

وأمَّا حديث: « إنَّ هذا الدِّين متينٌ »، فأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على المسند[٤]، والخلال في العلل[٥]،كلاهما من طريق عمرو بن حمزة القيسي، عن خلف، عن أنس، ونقل عن الإمام أحمد أنَّه قال: « هو منكر ».

و لم أسق لفظ الحديثين؛ لأنَّ تخريجهما هنا حصل عرَضاً، فكلام البخاري ـ كما سيأتي ـ عامٌّ في حديث عمرو بن حمزة، ليس خاصًّا بهذين الحديثين.

قول البخاري: « لا يُتابَع عمرو في حديثه »:

قد ترجم البخاري لعمرو بن حمزة القيسي في بابه من التاريخ فقال[٦]: « سمع منذر بن ثعلبة ... وسمع خلفاً أبا الربيع، لا يُتابَع في حديثه ».

فهذا حال عمرو بن حمزة عنده؛ أنَّه لا يُتابع في حديثه، أي: يروي روايات لا يُتابَع عليها.

وكذلك حاله عند أهل العلم، فقد ضعَّفه الدارقطني[٧]، والعقيلي[٨]، وابن عدي[٩]، وقال: « مقدار ما يرويه غير محفوظ ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣/١٩٣)، ترجمة: (٦٥٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٣/١٨٩).

(٣) الضعفاء (٣/٢٦٦).

(٤) المسند (٣/١٩٨ ـ ١٩٩).

(٥) انظر: المنتخب من كتاب العلل للخلال (ص:٩٠).

(٦) التاريخ الكبير (٦/٣٢٥).

(٧) انظر: الميزان (٤/١٧٥).

(٨) الضعفاء (٣/٢٦٥).

(٩) الكامل (٥/١٤٣).

والبخاري في هذه الترجمة ـ ترجمة خلف أبي الربيع ـ قد ذكر حال عمرو بن حمزة، وذلك لغرض يُستفاد لترجمة خلفٍ في بيان حاله، ولبيان ذلك لا بدَّ من بيان أمرٍ يتوقف عليه فهم مقصد البخاري ـ رحمه الله ـ وهو أنَّ خلفاً لا تُعرف روايته إلاَّ من طريق عمرو بن حمزة القيسي.

ذلك أنَّ البخاريَّ أفرد هذه الترجمة لخلف أبي الربيع إمام مسجد سعيد بن أبي عروبة، ولم يذكر عنه راوياً إلاَّ عمرو بن حمزة القيسي.

وكذلك صنع ابن أبي حاتم[1] فلم يذكر له شيخاً غير أنس ـ وهو شيخه في كلا الروايتين اللتين ذكرهما البخاري في ترجمته ـ ولم يذكر راوياً عنه غير عمرو ابن حمزة القيسي.

وقد أفرده البخاري وابن أبي حاتم عن خلف بن مهران العدوي، إمام مسجد بني عدي بن يشكر، وكنيته أبو الربيع، إلاَّ أنَّ ابن أبي حاتم قال: « ويُقال: إمام مسجد سعيد بن أبي عروبة »[2].

وخلف بن مهران هذا لم يُذكر له رواية عن أنس، ولا أنَّ عمرو بن حمزة القيسي يروي عنه، ونقل كلاهما أنَّه كان ثقة مرضيًّا، وعلى ذلك سار المزيُّ في ترجمة خلف بن مهران[3].

وكذلك فقد فرَّق بينهما الإمام مسلم في الكنى[4].

فإذا تقرَّر أنَّ صاحب الترجمة قد تفرَّد عنه عمرو بن حمزة القيسي، فإنَّ ذلك مِمَّا يوجب التوقف في حاله؛ لأنَّه لا يتهيَّأ الحكم عليه، ولعل هذا سبب إقحام البخاري الكلام على حال عمرو بن حمزة في ترجمة خلف.

أمَّا الحافظ ابن حجر فقد حاول الجمع بين الرجلين وجعلهما رجلاً واحداً[5]، ثم قال في التقريب: « صدوق يهم »، لكن أرى أنَّ تفريق الأئمة الذين ذكرتهم أقرب للصواب، وأنَّ الرَّجلَ مجهولُ الحال، والله تعالى أعلم.

---

(١) الجرح والتعديل (٣/٣٦٩).

(٢) انظر: التاريخ الكبير (٣/١٩٣)، والجرح والتعديل (٣/٣٦٨ ـ ٣٦٩).

(٣) تهذيب الكمال (٨/٢٩٦).

(٤) الكنى (١/٣١٨).

(٥) تهذيب التهذيب (٣/١٥٥).

٥٢ ـ خطاب بن عمر الثوري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « خطاب بن عمر، يوسف بن راشد: حدَّثنا أحمد ابن عبد الله، قال: حدّثنا عمران ـ يعني ابن زيد ـ التغلبي، قال: حدّثنا خطاب بن عمر، عن الحسن، عن أنس بن مالك: خرجت مع النَّبيِّ ﷺ من البيت إلى المسجد، وقوم في المسجد رافعوا أيديهم يدعون، قال: ترى بأيديهم ما أرى؟ فقلت: وما بأيديهم؟ قال: بأيديهم نور. قلت: ادعُ الله أن يُرِيَنيه، فدعا فأرانيه، فأسرع فرفعنا أيدينا ». قال أبو عبد الله: « ولا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، والطبراني في الدعاء[٣] من طريق عمران بن زيد التغلبي[٤] بالسند المذكور، وفي لفظ العقيلي: « ... فإذا قومٌ جلوس في المسجد ... »؛ فظاهر الحديث أنَّهم على هيئة الاجتماع على الدعاء.

قول البخاري في الحديث:

أنكر البخاري هذا الحديث على راويه المتفرِّد به « خطاب »، وكذلك صنع والعقيلي فقال[٥]: « لا يُتابَع على حديثه، ولا يُعرف إلاَّ بهذا الحديث »، وكذلك ابن عدي في الكامل[٦]، فقد ذكر خطاب بن عمر معتمداً على ترجمة البخاري له.

وقال الذهبي في الميزان[٧]: « خبره منكر »، وقال في ديوان الضعفاء[٨]: « له حديث واحد منكر ».

وإذا كان الرجل بهذه المثابة: ليس له إلاَّ حديث واحد، ولم يتابع عليه، فالبخاري يضعفه بذلك.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٩].

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢٠٢)، ترجمة: (٦٩٢).
(٢) الضعفاء (٢/٢٥).
(٣) الدعاء (ص:٨٥)، حديث (رقم:٢٠٦).
(٤) قال الحافظ في التقريب: « لين، من السابعة ».
(٥) الضعفاء (٢/٢٥).
(٦) الكامل (٣/٧٣).
(٧) الميزان (٢/١٧٨).
(٨) ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (رقم:١٢٧٣)، وسمَّاه في الموضعين: « خطاب بن عمير ».
(٩) الثقات (٦/٢٧٢).

٥٣ - خزيمة بن جَزِي السلمي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « خزيمة بن جَزي، له صحبة، قال محمد بن سلام: أخبرني يحيى بن واضح، عن ابن إسحاق، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن حبان بن جزي، عن أخيه خزيمة بن جزي قال: قلت للنبيِّ ﷺ: جئت أسألك عن أحناش الأرض، قال: سل عمَّا شئتَ. قال: الضب؟ قال: لا آكله ولا أحرمه. قال: فإنِّي آكل ما لم تحرِّم، ولِمَ؟ قال: فُقدت أمةٌ من الأمم ورأيتُ خَلْقاً رابَنِي. قلت: الأرنب؟ قال: لا آكلها ولا أحرمها. قال: فإنِّي آكل ما لم تحرِّم، ولِمَ؟ قال: نُبِّئتُ أنَّها تدمى[٢]. قال: الثعلب؟ قال: ومَن يأكل الثعلب؟ قلت: الضبع؟ قال: ومَن يأكل الضبع؟ قلت: الذئب؟ قال: يأكل الذئبَ أحدٌ فيه خير؟ ». قال أبو عبد الله: « لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الترمذي[٣] مختصراً، وابن ماجه[٤]، وابن أبي شيبة[٥]، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني[٦]، والطبراني[٧]، كلُّهم من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق.

وقال الترمذي: « هذا حديث ليس إسناده بالقوي، لا نعرفه إلاَّ من حديث إسماعيل بن مسلم، عن عبد الكريم أبي أمية ».

قلت: لكنه عند البخاري ـ كما في الترجمة ـ وعند سائر من أخرجه من حديث ابن إسحاق عن عبد الكريم، فهذا من أفراد عبد الكريم لا إسماعيل بن مسلم، إلاَّ أن يكون ابن إسحاق دلَّسه عن إسماعيل، فإنَّه يدخله بينه وبين عبد الكريم في أسانيده[٨]، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢٠٦)، ترجمة: (٧٠٥).

(٢) أي: تحيض. انظر: الحيوان للجاحظ (٣/٥٢٩)، (٦/٣٥٦).

(٣) سنن الترمذي، حديث (رقم:١٧٩٢).

(٤) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٣٢٣٥، ٣٢٣٧، ٣٢٤٥).

(٥) المصنف (٥/٥٣٦، ٥٣٧).

(٦) الآحاد والمثاني (٣/٩٣ ـ ٩٤).

(٧) المعجم الكبير (٤/١٠١ ـ ١٠٢).

(٨) انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/٩٢١ ـ ٩٢٤).

قول البخاري في الحديث:

الحديث مداره على عبد الكريم بن أبي المخارق أبي أمية، وهو ضعيف[1]، وعبد الكريم قال فيه البخاري: « مقارب الحديث »[2]، فالبخاري يعنيه بقوله: « لا يُتابَع عليه »، لا صاحب الترجمة: خزيمة بن جَزي، فإنّه صرَّح أنَّ له صحبة[3]، فلو ثبت الإسناد إليه لَم يبق موضع لانتقاد تفرُّده.

أمّا الراوي عنه وهو أخوه حبان بن جزي، فمختلف في صحبته[4]، وقال الحافظ في التقريب: « صدوق، من الثالثة ».

والبخاري قد أنكر الحديث، وضعفه الترمذي كما تقدَّم، وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة[5] أنَّ الباوردي وابن السكن رويا له ـ أي لخزيمة بن جزي ـ هذا الحديث وقالا: « لم يثبت حديثه »، وقال في التقريب في ترجمة خزيمة: « صحابي لم يصح الإسناد إليه ».

وكذلك فلفظ الحديث فيه ما هو بيِّن في النكارة، ففيه قوله في الأرنب: « لا آكلها »، وأكله لها ثابت في الصحيحين[6]، وفيه تحريم الضبع، وقد وردت إباحته بإسنادٍ أقوى من هذا[7] صححه البخاري[8]، هذا إلى جمعه هذه الأحكام بهذا الإسناد الضعيف، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٨/٢٥٩).

(٢) علل الترمذي الكبير (٢/٩٧٨).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد (٧/٤٩)، وطبقات خليفة (ص:١٢٤)، والإصابة (٢/٩٥).

(٤) انظر: الإكمال لابن ماكولا (٢/٣٠٨)، وانظر: تهذيب الكمال (٥/٣٣٣).

(٥) الإصابة (٢/٩٥).

(٦) صحيح البخاري، حديث (رقم:٥٢١٥)، ومسلم، حديث (رقم:١٩٥٣).

(٧) أخرجه أبو داود (برقم:٣٨٠١)، والترمذي (برقم:١٧٩١)، وابن ماجه (برقم:٣٢٣٦)، والنسائي (٧/٢٠٠).

(٨) علل الترمذي الكبير (٢/٧٥٧).

٥٤ - خُثيم بن مروان، يروي عن أبي هريرة:

قال البخاري في ترجمته[١]: « خُثيم بن مروان، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: لا تشدُّ المَطيُّ إلاَّ إلى مسجد الخَيف، ومسجدي هذا، والمسجد الحرام. ولا يُتابَع في مسجد الخيف، ولا يُعرف لخُثيم سماعٌ من أبي هريرة، سمع منه كلثوم بن جبر ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الطبراني في الأوسط[٢] من طريق حماد بن سلمة، عن كلثوم ابن جبر، عن خثيم بن مروان به، وقال: « لم يُذكر مسجد الخيف في شدِّ الرِّحال إلاَّ في هذا الحديث ».

قول البخاري في الحديث:

خثيم قد تفرَّد بهذا اللفظ كما ذكر البخاري والطبراني، وقد أدخله ابن عدي في الضعفاء بترجمة البخاري له[٣]، وكذلك ذكره ابن الجارود في الضعفاء، وقال الأزدي: « ضعيف »[٤]، وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين[٥].

ونكارة الحديث ظاهرة؛ فإنَّ الصحيحَ الثابت عن النَّبيِّ ﷺ ما جاء في الأحاديث الثابتة منها ما اتفق عليه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري[٦]: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « لا تُشدُّ الرِّحال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى ».

وذكر البخاري في الترجمة أنَّ خُثيماً لا يُعرف له سماعٌ من أبي هريرة، وهذا يوجب التوقف في الاتصال كما هو المذهب الصحيح في هذه المسألة.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٧].

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢١٠)، ترجمة: (٧١٨).
(٢) المعجم الأوسط، حديث (رقم:٥١١٠).
(٣) الكامل (٣/٦٧).
(٤) انظر: الميزان (٢/١٧٣).
(٥) ترجمة (رقم:١٢٦٢).
(٦) صحيح البخاري، حديث (رقم:١١٣٢)، ومسلم، حديث (رقم:١٣٩٧).
(٧) الثقات (٤/٢١٢).

٥٥ ـ خُثَيم بن مروان السلمي[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « قال علي بن حُجر: حدَّثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن أبيه، عن خُثيم بن مروان السلمي: كتب عمر: لا يغزونَّ رجل حتى يأخذ ما فضل من لحيته. لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٣]، وقال: « لا يُتابَع عليه، ولا يُعرف إلاَّ به ».

وترجمة البخاري له هي التي بها ضعَّفه العقيلي، وابن عدي[٤].

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٥].

قلت: لكن مَن لا يُعرف إلاَّ برواية واحدة ـ كما ذكر العقيلي ـ وقد جاء فيها بما لا يُتابَع عليه، فهو ضعيف بلا شك، فعليه يكون الحديث منكراً، والرجل ضعيفاً، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) هذا غير المتقدِّم في الترجمة التي قبلها، فقد فرَّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم كما في الجرح والتعديل (٣/٣٨٨)، وابن عدي في الكامل (٣/٦٦ ـ ٦٧)، وابن حبان في الثقات (٤/٢١٢).
وقال ابن حجر في اللسان (٢/٣٩٤): « لا يبعد أن يكونا واحداً ».
لكن الذي أرى صوابه هو التفريق، والله تعالى أعلم.

(٢) التاريخ الكبير (٣/٢١١)، ترجمة: (٧٢٠).

(٣) الضعفاء (٢/٢٦).

(٤) الكامل (٣/٦٦).

(٥) الثقات (٤/٢١٢).

٥٦ ـ داود بن أبي صالح الليثي المدني[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « داود بن أبي صالح المزني، عن نافع، عن ابن عمر: نهى النَّبيُّ ﷺ أن يمشي الرجل بين المرأتين، حدَّثنيه ابن يحيى، قال: حدّثنا أبو قتيبة، عن داود، ولا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه أبو داود[٣]، والعقيلي[٤]، وابن عدي[٥]، والحاكم[٦] وقال: « صحيح الإسناد و لم يخرجاه »، كلُّهم من حديث داود بن أبي صالح بهذا الإسناد.

قول البخاري في الحديث:

قال أبو زرعة الرازي في داود[٧]: « لا أعرفه إلاَّ في حديث واحد يرويه عن نافع، عن ابن عمر، وهو منكر ».

وقال أبو حاتم[٨]: « مجهول، حدَّث بحديث منكر ».

وقال العقيلي[٩]: « لا يُتابَع عليه ولا يُعرف إلاَّ به ».

وقال ابن عدي[١٠]: « لا أعرف له إلاَّ هذا الحديث »، وكلاهما أدخل الرَّجلَ في الضعفاء لكلام البخاري في حديثه.

وقال ابن حبان في المجروحين[١١]: « ليس بشيء، يروي الموضوعات عن الثقات حتى كأنَّه يتعمَّد لها، روى عن نافع، عن ابن عمر ... »، ثم ذكر الحديث.

وقال الحافظ في التقريب: « منكر الحديث »، ولا شكَّ أنَّ المعنيَّ حديثه هذا؛ لأنَّه لا يُعرف له غيره كما تقدَّم.

---

(١) في المطبوع: « المزني »، وهو تصحيف. انظر: تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في التاريخ الكبير (١٠١١/٣) حاشية (١).
(٢) التاريخ الكبير (٢٣٤/٣)، ترجمة: (٧٩٢).
(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٥٢٧٣).
(٤) الضعفاء (٣٣/٢).
(٥) الكامل (٨٧/٣ ـ ٨٨).
(٦) المستدرك (٢٨٠/٤).
(٧) الجرح والتعديل (٤١٦/٣)، وأجوبته على أسئلة البرذعي (ص:٥٤٥).
(٨) الجرح والتعديل (٤١٦/٣).
(٩) الضعفاء (٣٣/٢).
(١٠) الكامل (٨٨/٣).
(١١) كتاب المجروحين (٢٨٦/١).

٥٧ ـ دُرُسْت بن حمزة البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال خليفة: حدّثنا دُرُسْت البصري، قال: حدّثنا مطر الوراق، عن قتادة، عن انس، عن النَّبيِّ ﷺ: ما من عبدين متحابَّين في الله يستقبل أحدُهما صاحبَه فيُصافحه ويُصليَّان على النَّبيِّ ﷺ لم يريما[٢] حتى يغفر لهما ». قال أبو عبد الله: « لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده[٣]، والعقيلي[٤]، وابن عدي[٥]، وابن حبان في المجروحين[٦]، كلُّهم من طريق خليفة بن خياط[٧] بهذا الإسناد.

قول البخاري في الحديث:

راوي الحديث المنفردُ به دُرُست بن حمزة، ذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء، وضعفه كذلك الدارقطني[٨]، ومسلمة بن قاسم[٩]، وابن حبان في المجروحين[١٠]، لكنَّه لم يفرِّق بينه وبين درست بن زياد العبدي، فجمعهما في ترجمة واحدة، فكان مِمَّا قال: « يروي عنه خليفة بن خياط، وكان منكر الحديث جدًّا، يروي عن مطر[١١] وغيره أشياء يتخايل إلى من يسمعها أنَّها موضوعة، لا

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢٥٢)، ترجمة: (٨٧١).

(٢) قال المعلمي في تعليقه على التاريخ الكبير: « لعله لم يبرحا ».

قلت: لكن الظاهر أنَّ هذه الكلمة لا إشكال فيها، فرامَ يَريمُ بمعنى برح، فعل لازم، أما رامَ يَرومُ فمتعدٍّ، قال زهير بن أبي سلمى (ديوانه ص:١١٨):

« لمن طلل برامة لا يريم »

أي: لا يبرح مكانه.

(٣) مسند أبي يعلى، حديث (رقم:٢٩٦٠).

(٤) الضعفاء (٢/٤٥).

(٥) الكامل (٣/١٠٣).

(٦) كتاب المجروحين (١/٢٨٩).

(٧) العُصفري البصري، الملقب بـ (شباب)، صدوق ربما أخطأ ت ٢٤٠هـ. التقريب.

(٨) الضعفاء والمتروكون، ترجمة: (رقم:٢١٤).

(٩) لسان الميزان (٢/٤٢٩).

(١٠) كتاب المجروحين (١/٢٨٩).

(١١) مطر بن طهمان الورَّاق، أبو رجاء السلمي مولاهم الخراساني، سكن البصرة، صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف، من السادسة، (ت ١٢٥هـ). التقريب.

يحل الاحتجاج بخبره »، ثم ذكر له أحاديث منها هذا الحديث.

وقد استدرك عليه الدارقطني عدم تفريقه بين دُرُست بن حمزة ودُرست بن زياد، ومِمَّا قال[1]: « لا أعلم روى عنه غير خليفة بن خياط شباب، وتفرَّد عنه بهذا الحديث ».

فحاصل ما تقدَّم أنَّ درست بن حمزة ضعيف، فتفرُّده عن مثل قتادة منكر بلا شك.

وقال العقيلي بعد الحديث المذكور[2]: « وقد روي بإسناد آخر فيه لين أيضاً ».

قلت: ولعل مراده ما رواه الإمام أحمد[3]، وأبو يعلى في مسنده[4] من حديث يوسف بن يعقوب السدوسي، عن ميمون بن عجلان، عن ميمون بن سياه، عن أنس مرفوعاً: « ما مِن مسلِمَين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه إلاَّ كان حقًّا على الله أن يُجيب دعاءَهما ولا يردَّ أيديهما حتى يغفر لهما ».

وميمون بن سياه أخرج له البخاري حديثاً تابعه عليه حُميد الطويل[5]، وقد ضعفه عددٌ من الأئمة[6]، وقال الحافظ في التقريب: « صدوق عابد يُخطئ ».

أمَّا ميمون بن عجلان فالظاهر أنَّه يُعرف بهذا الإسناد، فقد ترجم له به البخاري في التاريخ الكبير فقال[7]: « ميمون بن عجلان، عن ميمون بن سياه، روى عنه يوسف بن يعقوب السدوسي »، ولم أجد فيه كلاماً لأحد.

وأمَّا يوسف بن يعقوب السدوسي، فقال الحافظ: « صدوق ».

فالحاصل أنَّ هذا إسناد ليِّن عن أنس ـ كما قال العقيلي ـ لكنه هو المخرج المعروف لهذا المتن، أمَّا درست بن حمزة فقد أنكر غاية النكارة بإحالته الحديث على قتادة، عن أنس، وقتادة بالمحل المعروف من الإمامة وكثرة الأصحاب الحفاظ المتقنين.

---

(١) تعليقات الدارقطني على المجروحين (ص:٩٦).

(٢) الضعفاء (٢/٤٥).

(٣) المسند (٣/١٤٢).

(٤) مسند أبي يعلى، حديث (رقم:٤١٣٩).

(٥) انظر: هدي الساري (ص:٤٦٩ - ٤٧٠).

(٦) انظر: تهذيب الكمال (٢٩/٢٠٤ - ٢٠٦).

(٧) التاريخ الكبير (٧/٣٤٣).

٥٨ ـ دغفل بن حنظلة السدوسي، النسَّابة[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « ... علي قال: حدّثنا معاذ، قال: حدَّثنا أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن دغفل: توفي النَّبِيُّ ﷺ وهو ابن خمس وستين، هو السدوسي الذهلي، لا يُتابَع عليه، ولا يُعرف سماع الحسن من دغفل، ولا يُعرف لدغفل إدراك النَّبِيِّ ﷺ، وقال ابنُ عباس وعائشة ومعاوية: توفي النَّبِيُّ ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وهذا أصح ».

تخريج الحديث:

قول دغفل هذا أخرجه الطبراني في الكبير[٣].

قول البخاري في الأثر:

قد بيَّن البخاري وجه استنكار هذا القول، وهو بيِّنٌ واضح.

وقد أورد في تاريخه الأوسط[٤] عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس: « أنَّه توفي وهو ابن خمس وستين »، ثم قال: « لا يُتابَع عليه » يعني عمَّاراً، ومراده بذلك أنَّه لا يتابع في نسبة هذا القول إلى ابن عباس؛ لأنَّه قد قدَّم من طرق عدَّة عنه أنَّه قال: « ثلاث وستين » كما نسب إليه البخاري هنا، فعمار أخطأ على ابن عباس ونسب إليه ما لا حقيقة، بل هو وهم عليه.

أمَّا دغفل فإن ثبت الإسناد إليه فيكون قد حصل منه هذا القول و لم يتابعه أحد عليه.

والبخاري قد أشار إلى احتمال واسطة ضعيفة بقوله: « لا يُعرف سماع الحسن من دغفل ».

أمَّا قوله: « لا يُعرف لدغفل إدراك النَّبِيِّ ﷺ » فالظاهر أنَّه يعني بالإدراك الصحبة واللقاء والسماع، أمَّا إدراك عهده فلا شك فيه، فدغفل قد أدرك الجاهلية بلا ريب كما تدل عليه ترجمته، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٨٨/٨)، والإصابة (١٩٤/٣)، وله ذكر في كتب الأدب، فانظر ترجمته في معجم الأدباء (١٢٨٨/٣).

(٢) التاريخ الكبير (٢٥٤/٣)، ترجمة: (٨٨٠).

(٣) المعجم الكبير (٢٢٦/٤).

(٤) المطبوع باسم الصغير (٥٥/١)، وانظر: المعجم الكبير للطبراني (١٨٨/١٢).

٥٩ـ ربيعة بن الحارث[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « ربيعة بن الحارث، قال عبد الله: حدَّثني الليث، قال: حدّثني عبد ربِّه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس، عن النَّبيِّ ﷺ: الصلاة مثنى مثنى، وتشهَّد في كلِّ ركعتين، وتُقْنِع بيديك ـ يقول: ترفعهما ـ إلى ربِّك مستقبلاً ببطونهما وجهك، تضرَّعُ وتخشَّعُ وتمسكنُ، وتقول: يا رب يا رب، فمَن لم يفعل ذلك فهو خداج ». قال أبو عبد الله: « وهو حديث لا يُتابَع عليه، ولا يُعرف سماع هؤلاء بعضهم من بعض ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الترمذي[٣]، والنسائي في الكبرى[٤]، والبزار[٥]، والعقيلي[٦]، والطبراني في الكبير[٧]، وفي الدعاء[٨]، كلُّهم من حديث الليث بن سعد.

وقد روى شعبةُ هذا الحديث عن عبد ربه بن سعيد[٩]، فخالف الليث في مواضع من إسناده، إلاَّ أنَّ الأئمَّة صوَّبوا قول الليث وخطَّؤوا شعبة[١٠].

قول البخاري في الحديث:

قد أنكر البخاري ـ رحمه الله ـ هذا الحديث بقوله: « وهو حديث لا يُتابَع عليه » يعني: ربيعة بن الحارث، ثم أورد ما يمكن به إحالة النكارة على غيره، على

(١) قيل: هو ابن عبد المطلب ابن عم النَّبيِّ ﷺ، وهو قول ضعيف، والصواب أنَّه غيره، وأنَّه تابعي ليس بصحابي. انظر: تهذيب الكمال (١١١/٩ ـ ١١٢).

(٢) التاريخ الكبير (٢٨٣/٣ ـ ٢٨٤)، ترجمة: (٩٧٢).

(٣) سنن الترمذي، حديث (رقم:٣٨٥).

(٤) السنن الكبرى (٢١٢/١).

(٥) مسند البزار (١١٠/٦).

(٦) الضعفاء (٣١٠/٢).

(٧) المعجم الكبير (٢٩٥/١٨).

(٨) الدعاء (ص:٨٧)، حديث (رقم:٢١٠).

(٩) انظر: مسند أحمد (١٦٧/٤)، وسنن أبي داود (١٢٩٦)، والنسائي في الكبرى (٢١٢/١ ـ ٢١٣)، وابن ماجه (رقم:١٣٢٥)، والعقيلي (٣١١/٢)، والطبراني في الدعاء (ص:٨٧).

(١٠) انظر: سنن الترمذي (٢٢٦/٢ ـ ٢٢٧)، والمعرفة والتاريخ (٢٠٢/٢)، والدعاء للطبراني (ص:٨٧)، ومعالم السنن للخطابي (٢٧٩/١)، والميزان (٢٧٧/١).

مخرج مجهول بقوله: «ولا يعرف سماع هؤلاء بعضهم من بعض»، يعني: سماع عمران بن أبي أنس من عبد الله بن نافع بن العمياء، وسماع عبد الله بن نافع بن العمياء من ربيعة بن الحارث، وربيعة من الفضل بن عباس.

ولذلك صرَّح البخاري في ترجمة عبد الله بن نافع[1] بأن قال: «... عن ربيعة ابن الحارث، روى عنه عمران بن أبي أنس، لم يصح حديثه».

وذلك أنَّه منكر كما أشار إليه هنا.

وعبد الله بن نافع مجهول كما قال علي بن المديني[2]، أمَّا مَن دونه في السند فكلُّهم ثقات.

أمَّا ربيعة بن الحارث فهو ـ كما ترى من ترجمة البخاري ـ تابعيٌّ لم يثبت سماعه من الفضل بن عباس، ولا يُعرف إلاَّ بهذا الحديث الذي لم يصححه البخاري بل أنكره، فهو بَيْن الجهالة والضعف.

أمَّا قول الحافظ في التقريب: «له صحبة» فلا يخفى ضعفه؛ لأنَّ ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب كبيرٌ فهو أَسَنُّ من النَّبيِّ ﷺ بنحو أربع سنين، فلا يصح أن يكون راوياً عن الفضل بن عباس كما قال المزي[3]، ولا أستبعد أن يكون عبد الله ابن نافع بن العمياء لم يضبط الاسم فوقع الإشكال، والله تعالى أعلم.



(١) التاريخ الكبير (٥/٢١٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٦/٢٠٧)، وكذلك قال الحافظ في التقريب.

(٣) تهذيب الكمال (٩/١١١ ـ ١١٢).

٦٠ ـ رباح بن عُبيد الله العُمري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال ابن معين: حدّثنا هشام بن يوسف، عن رباح بن عبيد الله، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ: تخرج الدَّابَّةُ فتصرخُ ثلاث صرخات. لا يُتابَع عليه، روى عنه عبد الرزاق، قال أحمد: منكر الحديث ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه البخاري في تاريخه الأوسط[٢]، والعقيلي[٣]، وابن عدي[٤]، والطبراني في الأوسط[٥]، وابن حبان في المجروحين[٦]، كلُّهم من طريق يحيى بن معين به. وتمام لفظه: « بئس الشِّعب جياد، تخرج منه الدابَّة فتصرخ ثلاث صرخات فيسمعها من بين الخافقين ».

قول البخاري في الحديث:

راوي الحديث رباح لا خلاف في ضعفه، قال الإمام أحمد: « منكر الحديث » كما نقله البخاري، وكذلك قال أبوزرعة[٧]، والنسائي[٨]، والدارقطني[٩]، وذكره العقيلي وابن عدي وابن الجارود[١٠] في الضعفاء.

وقال أبو زرعة في حديثه هذا: « لا أصل له عندي »[٧].

وقال ابن حبان[١١]: « كان قليلَ الحديث منكر الرواية ».

قلت: فهذا الحديث من جملة مناكيره كما أشار البخاري، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٣١٦)، ترجمة: (١٠٧٥).

(٢) المطبوع باسم الصغير (٢/١٣٦)، وتكلّم على الحديث كما هنا.

(٣) الضعفاء (٢/٦١).

(٤) الكامل (٣/١٧٣).

(٥) المعجم الأوسط، حديث (رقم:٤٣١٧).

(٦) كتاب المجروحين (١/٢٩٦).

(٧) أسئلة البرذعي (ص: ٣٦٠).

(٨) الضعفاء والمتروكون، ترجمة: (رقم:٢٠٨).

(٩) الميزان (٢/٢٢٧)، وذكره أيضاً في الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (رقم:٢٢٧).

(١٠) انظر: اللسان (٢/٤٤٢).

(١١) كتاب المجروحين (١/٢٩٦).

٦١ ـ زيد بن أبي أوفى الأنصاري رضي الله عنه:

قال البخاري في ترجمته[١]: « زيد بن أبي أوفى، حسان قال: حدّثنا إبراهيم بن بشر أبو عمرو الأزدي، عن يحيى بن معن المدني، قال: حدّثنا إبراهيم القرشي، عن سعد بن شرحبيل، عن زيد بن أبي أوفى قال: خرج النَّبِيُّ ﷺ فآخى بين أصحابه. لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث المذكور حديث طويل فيه مؤاخاة النَّبِيِّ ﷺ بين أصحابه؛ أخرجه البخاري في تاريخ الأوسط[٢] مختصراً، وابن عدي[٣] من طريق إبراهيم بن بشر بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني[٤]، والطبراني في الكبير[٥]، وابن عدي[٦]، كلُّهم أخرجوه مطولاً من طريق عبد المؤمن بن عباد العبدي؛ عن يزيد ابن معن، عن عبد الله بن شرحبيل، عن رجل من قريش، عن زيد بن أبي أوفى.

قول البخاري في الحديث:

الحديث أورده البخاري في ترجمة زيد بن أبي أوفى، وزيد له صحبة قيل: إنَّه أخو عبد الله بن أبي أوفى[٧].

وقد قال البخاري بعد إخراجه الحديث في التاريخ الأوسط[٨]: « هذا إسنادٌ مجهول، لا يُتابَع عليه، ولا يُعرف سماع بعضهم من بعض، رواه بعضهم عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى، عن النَّبِيِّ ﷺ، ولا أصل له ».

وقال ابن السكن في زيد[٩]: « روي حديثه من ثلاثة أوجه ليس فيها ما يصح ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٣٨٦)، ترجمة: (١٣٨٥).
(٢) المطبوع باسم الصغير (١/٢٥٠).
(٣) الكامل (٣/٢٠٨).
(٤) الآحاد والمثاني (٥/١٧٠ ـ ١٧٢).
(٥) المعجم الكبير (٥/٢٢٠ ـ ٢٢١).
(٦) الكامل (٣/٢٠٦ ـ ٢٠٨).
(٧) انظر: الإصابة (٤/٤٠).
(٨) المطبوع باسم الصغير (١/٢٥٠ ـ ٢٥١).
(٩) الإصابة (٤/٤٠).

وإسناد المؤلف إلى زيد كلُّهم مجاهيل كما قال البخاري، وقال أبو حاتم في إبراهيم بن بشر الراوي عن يحيى بن معن[1]: « هو مجهول، ويحيى مجهول »، وكذلك قال الذهبي في الميزان[2].

أمَّا الإسناد الآخر للحديث الذي يرويه عبد المؤمن بن عباد العبدي ففيه مخالفة في أسماء الراوة، أمَّا عبد المؤمن فهو بَيْن الجهالة والضعف كما سيأتي في الكلام على حديثه[3].

وبالجملة فهذا الحديث إسنادٌ مجهول وسماع غير معلوم ومتن منكر كما ذكر البخاري.

قال ابن عدي[4]: « إنَّما تكلَّم البخاري في ذلك الإسناد الذي انتهى فيه إلى الصحابي أنَّ ذلك الإسناد ليس بمحفوظ وفيه نظر، لا أنَّه يتكلَّم في الصحابة ».

قال ذلك ابن عدي لأنَّ قوله: « لا يُتابَع عليه » في ترجمة زيد بن أبي أوفى، لكن الأمر كما قال ابن عدي فليس مراده أنَّ النكارة من قبل انفراده به، بل لجهالة الإسناد إليه، يدل على ذلك أنَّه لم يترجم في تاريخه لأيٍّ منهم، بل اكتفى بإيراده في هذه الترجمة، وقد صرَّح في التاريخ الأوسط بجهالة السند.

* * *

(١) الجرح والتعديل (٢/٩٠).
(٢) الميزان (١/٢٣).
(٣) انظر: الترجمة (رقم:٩٢).
(٤) الكامل (٣/٢٠٨).

٦٢ ـ سعيد بن أنس، بصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « سعيد بن أنس، عن أنس، عن النّبيِّ ﷺ في المظالم، لا يُتابَع عليه، قال عبد الله بن بكر: حدّثنا عباد بن شيبة، عن سعيد ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الحاكم[٢] من هذه الطريق، ولفظه: عن أنس قال: « بينا رسول الله ﷺ جالسٌ إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه فقال عمر: ما أضحكك يا رسول الله بأبي أنت وأمِّي، قال: رجلان من أمتي جثيا بين يدي رب العِزَّة، فقال أحدهما: يا ربِّ خذ لي مَظلمَتي من أخي، فقال الله تبارك وتعالى للطالب: فكيف تصنع بأخيك و لم يبق من حسناته شيء. قال: يا ربِّ فليحمل من أوزاري. قال: وفاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء، ثم قال: إنَّ ذاك يوم عظيم يحتاج الناس أن يُحمل عنهم من أوزارهم، فقال تعالى للطالب: ارفع بصرَك فانظر في الجنان، فرفع رأسه فقال: يا رب أرى مدائن من ذهب وقصوراً من ذهب مكلَّلة باللؤلؤ، لأي نبيٍّ هذا، أو لأيِّ صدِّيق هذا، أو لأيِّ شهيد هذا، قال: هذا لِمَن أعطى الثمن، قال: يا رب مَن يملك ذلك. قال: أنت تملكه، قال: بماذا؟ قال: بعفوكَ عن أخيك. قال: يا ربِّ فإنِّي قد عفوتُ عنه، قال الله عزَّ وجلَّ: خذ بيد أخيكَ فأدخله الجنَّة، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: اتَّقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإنَّ الله تعالى يُصلح بين المسلمين ».

وقال الحاكم: « صحيح الإسناد و لم يخرجاه ».

قول البخاري في الحديث:

راوي هذا الحديث سعيد بن أنس، قال العقيلي[٣]: « مجهول »، وذكره وابن عدي في الكامل[٤]، وكلاهما لم يذكر في ترجمته إلاَّ كلام البخاري.

وقال الذهبي[٥]: « لا يعرف ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٤٥٩)، ترجمة: (١٥٢٤).
(٢) المستدرك (٤/٥٧٦).
(٣) الضعفاء (٢/٩٨).
(٤) الكامل (٣/٤٠٨).
(٥) مختصر المستدرك (٤/٥٧٦).

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[1]، لكنه ناقض نفسه؛ لأنَّه لم يذكر عنه راوياً إلاَّ عباد بن شيبة الحبطي، وقال: « يروي عن أنس »، يشير إلى هذا الحديث، وهو قد قال في ترجمة عباد بن شيبة[2]: « يروي عن سعيد بن أنس، روى عنه عبد الله ابن بكر السَّهمي، منكر الحديث جدًّا على قلة روايته ».

قلت: فلا يصح إذاً أن يوثِّق مَن لا يوقف له على رواية إلاَّ من طريق راوٍ منكر الحديث، بل مثله يكون مجهولاً مع كون روايته مطروحة.

وبكلِّ حال فالحديث منكر كما دلَّ عليه قول البخاري، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) الثقات (٤/٢٧٩).

(٢) كتاب المجروحين (٢/١٧١)، وعباد قال الذهبي في الميزان (٣/٨٠): « ضعيف ».

٦٣ ـ سعيد بن زون الثعلبي البصري:

قال البخاري في ترجمته[1]: « رأى أنس بنَ مالك، روى عنه محمد بن سعيد، لا يُتابَع على حديثه ».

قول البخاري: « لا يُتابَع على حديثه ».

قول البخاري هنا يريد به جنس أحاديث الرجل لا حديثاً بعينه، فقد قال مثل ذلك في التاريخ الأوسط[2]، والضعفاء الصغير[3]، أي: إنَّ الراويَّ يروي ما لا يُتابع عليه، وهذا تضعيف له، ودلالة على كثرة المناكير في حديثه، وهذا مطابق لكلام الأئمة فيه.

قال ابن معين[4]: « ضعيف »، وقال أبو حاتم[5]: « ضعيف جدًّا »، وقال النسائي[6]: « متروك الحديث »، وقال الساجي[7]: « منكر الحديث كثير الخطأ »، وقال ابن حبان[8]: « يروي عن أنس بن مالك الموضوعات التي لا أصل لها »، وكذلك قال الحاكم[9]، وضعفه أبو زرعة والدارقطني والعقيلي وابن شاهين وابن عدي[10].

❋ ❋ ❋

(١) التاريخ الكبير (٣/٤٧٣)، ترجمة: (١٥٨١).

(٢) المطبوع باسم الصغير (٢/١٧١).

(٣) الضعفاء الصغير، ترجمة: (رقم:١٣٤).

(٤) الكامل (٣/٣٦٤).

(٥) الجرح والتعديل (٤/٢٤).

(٦) الضعفاء والمتروكون، ترجمة: (رقم:٢٧٧).

(٧) اللسان (٣/٣٠).

(٨) كتاب المجروحين (١/٣١٣).

(٩) الميزان (٢/٣٢٧).

(١٠) انظر: الضعفاء لأبي زرعة (ص:٦٢٠)، الضعفاء والمتروكين للدارقطني، ترجمة: (رقم:٢٧١)، والضعفاء للعقيلي (٢/١٠٦)، وتاريخ أسماء الضعفاء لابن شاهين، ترجمة: (رقم:٢٥١)، والكامل (٣/٣٦٤).

٦٤ ـ سعيد بن سويد المرادي الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « سعيد بن سويد، قال إسماعيل بن خليل: أخبرنا علي بن مسهر، سمع الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد رجل منهم: صلَّى بنا معاوية الجمعة ضحى، ولا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة[٢]، وابن المنذر في الأوسط[٣] من حديث الأعمش بهذا الإسناد.

قول البخاري في الحديث:

سعيد بن سويد ذكره ابن عدي[٤]، و لم يذكر إلاَّ نقد البخاري لحديثه.

وظاهر أنَّ البخاريَّ لا يرى صحة ما نسبه سعيد إلى معاوية انَّه يُصلِّي الجمعة ضحى؛ ومراده بالضحى قبل الزوال، والبخاري قد انتقد في ذلك حديثاً مرفوعاً سيأتي ذكره، لكن الإمام أحمد يحتجُّ بهذه الآثار ويرى جواز إقامة الجمعة قبل الزوال كما سيأتي إن شاء الله[٥].

أمَّا ابن حبان فذكر سعيداً في الثقات[٦].

* * *

(١) التاريخ الكبير (٣/٤٧٧)، ترجمة: (١٥٩٤).
(٢) المصنف (٢/١٧).
(٣) الأوسط (٢/٣٥٤).
(٤) الكامل (٣/٤٠٨).
(٥) انظر: الترجمة (رقم:٨٢).
(٦) الثقات (٤/٢٨٠).

٦٥ ـ سعيد بن عبد الله بن جريج الأسلمي مولى أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه[١].

قال البخاري في ترجمته[٢]: « قال وهب بن جرير: حدّثنا أبو عمرو الزمام، عن سعيد بن عبد الله بن أبي جروة، عن محمد بن سيرين: أشهد على اثني عشر من أصحاب ابن مسعود شهدوا ابنَ عباس تاب من الصرف منهم: عَبيدة السلماني. ولا يُتابَع عليه ».

لم أجد هذا الأثر عن ابن سيرين.

قول البخاري في الحديث:

انتقد البخاري على سعيد هذه الرواية، وسعيد قال فيه أبو حاتم[٣]: « مجهول »، وذكره ابن حبان في الثقات[٤].

ومتن الرواية في رجوع ابن عباس عن قوله في مسألة الصرف وهو قوله بجواز ربا الفضل، وأنَّ عدداً من أصحاب ابن مسعود شهدوا منه ذلك.

وثابت عن ابن عباس أنَّه قال بهذا القول[٥]، ثم قد جاء ما يدل على ثباته عليه[٦]، وجاء ما يدل على رجوعه عنه[٧].

لكن الشأن أنَّ ابن عباس لم يرو عنه أصلاً هذا العدد من أصحاب ابن مسعود، ورجوعه إن كان إنَّما يكون في آخر أمره.

وعَبيدة السلماني في الرواية من أصحاب عبد الله لم يذكره المزيُّ في الآخذين

---

(١) استهل البخاري الترجمة بإيراد الخلاف في اسم الراوي وصنيعه يقتضي ترجيح ما هنا.

(٢) التاريخ الكبير (٣/٤٨٧)، ترجمة: (١٦٢٤).

(٣) الجرح والتعديل (٤/٣٦).

(٤) الثقات (٤/٢٧٩).

(٥) صحيح البخاري، حديث (رقم:٢٠٦٩)، ومسلم، حديث (رقم:١٥٩٦)، وعبد الرزاق (٨/ رقم:١٤٥٤٩).

(٦) مصنف عبد الرزاق (٨/رقم:١٤٥٤٩).

(٧) مصنف عبد الرزاق (٨/رقم:١٤٥٤٨)، والتاريخ الكبير (٦/٨، ٣٩٩)، والسنن الكبرى للبيهقي (٥/٢٨١، ٢٨٢)، وإتحاف الخيرة (٤/رقم:٣٧٤٢، ٣٧٥٧، ٣٧٥٨، ٣٧٥٩).

عن ابن عباس[1]، ولا ذكر ابنَ عباس في شيوخه[2]، مِمَّا يجعل صحة النقل عنه محل ريبة.

- وكذلك فالعدد الكثير من هؤلاء الأجلاَّء لو كانوا شهدوا ذلك ونقلوه لكان مما يشتهر ويتناقله العلماء عنهم، لا ينفرد به مثل سعيد بن عبد الله بن جريج على جهالته، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: تهذيب الكمال (١٥/١٥٩).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (١٩/٢٢٦).

٦٦ ـ سعيد بن عبد الرحمن، أبو شيبة الزبيدي(١):

قال البخاري في ترجمته(٢): « وروى مروان عن سعيد هو ابن أبي راشد ...، وعن مروان، عن سعيد، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا بعد الفجر حتى تطلع، فمن طاف فليصلّ أي حينٍ طاف، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن عدي في ترجمة سعيد بن أبي راشد(٣)، والبيهقي(٤)؛ كلاهما من حديث مروان بن معاوية الفزاري(٥) عن سعيد بن أبي راشد به.

قول البخاري في الحديث:

بيَّن البخاري أنَّ سعيد بن أبي راشد لا يتابع فيما رواه عن عطاء عن أبي هريرة، والشأن في هذا الحديث هو ما ذكر ابن عدي(٦): « زاد في متنه: من طاف فليصلّ أيّ حينٍ طاف ».

وهذه الزيادة في حكم صلاة ركعتي الطواف في أوقات النهي عن الصلاة، وهي صريحةٌ في استثنائها بهذا اللفظ.

والمصنِّفون في الأحكام إذا عرضوا لهذه المسألة أوردوا الحديثَ المعروف في المسند والسنن(٧) عن جبير بن مطعم: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: « يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلَّى أيَّة ساعة من الليل والنهار ».

وهذا الحديث محتمل الدلالة.

---

(١) الكوفي، قاضي الري، مقبول من السادسة ت (١٥٦هـ). التقريب.

(٢) التاريخ الكبير (٣/٤٩٤)، ترجمة (رقم:١٦٤٥).

(٣) الكامل (٣/٣٨٩).

(٤) السنن الكبرى (٢/٤٦٢).

(٥) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ وكان يدلس في أسماء الشيوخ، من الثامنة ت (١٩٣هـ). التقريب.

(٦) الكامل (٣/٣٨٩).

(٧) مسند الإمام احمد (٤/٨٠)، وسنن أبي داود (رقم:١٨٩٤)، والترمذي (رقم:٨٦٩)، والنسائي (١/٢٨٤)، وابن ماجه (رقم:١٢٥٤)، وانظر: المنتقى للمجد ابن تيمية (١/٥٦٧)، والمحرر لابن عبد الهاي (١/١٦٣).

وسعيد بن أبي راشد نقل الحافظ عن الدارقطني أنَّه ضعَّفه في العلل[1]، وقال بجهالته ابن عدي والذهبي[2].

وأيًّا كان، فإنَّ التفرُّدَ بلفظ يقطع النزاع في حكم كهذا لا يُقبل إلاَّ مِمَّن يُعتمد على حفظه ويوثق بتفرُّده.

أما عن إيراد البخاري لهذا الحديث لسعيد بن أبي راشد المذكور في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي، فقد ذكر المعلمي في تعليقه على الترجمة[3] الأقوال في سعيد بن أبي راشد الذي يروي عنه مروان الفزاري، ومنها ما يقتضيه صنيع البخاري أنَّه يحتمل أن يكون هو سعيد بن عبد الرحمن أبا شيبة الزبيدي.

والبخاري قد ذكر لسعيد بن أبي راشد روايتين، إحداهما عن ابن أبي مليكة ـــ وهو مكي ـــ والثانية هذه، وهي عن عطاء، وهو مكي أيضاً، ومروان في الترجمة يكني شيخه بأبي عبد الملك المكي، ومروان كوفي.

قال المعلمي: « وقد عرف من عادة مروان بن معاوية الفزاري أنَّه يدلِّس الأسماء »، وقد قال ذلك الحافظ في التقريب كما تقدَّم تلخيصاً من كلام الأئمة فيه.

قلت: وسعيد بن عبد الرحمن الزبيدي يروي عن مجاهد ـــ وهو مكي ـــ وعن إبراهيم التيمي ـ وهو مدني حجازي ـ ويروي عنه أهل الكوفة[4].

فكأنَّ البخاريَّ يشير إلى احتمال أن يكون سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي مكيًّا ـ كما قال مروان، وكما تدل عليه رواياته ـ ثم نزل الكوفة فأخذ عنه أهلها، وإنَّما دلَّسه مروان إغراباً كما صنع في آخرين[5].

وإذا كان هذا الأمر وارداً محتملاً، فإنَّه يُذْكَر في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي لِما له من أثر في الحكم عليه، فسعيد لخص الحافظ القول فيه أنَّه « مقبول »، فمثله يؤثر في الحكم عليه إيراد حديث منكر يُنسب إليه، ولا يكون غلطه أو نكارة حديثه كحالها في حديث الثقات ونحوهم، والله تعالى أعلم.

---

(١) لسان الميزان (٣/٢٨).

(٢) الكامل (٣/٣٨٩)، والميزان (٢/٣٢٥)، وديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:١٥٩٨).

(٣) التاريخ الكبير (٣/٤٩٣).

(٤) انظر: تهذيب الكمال (١٠/٥٣٢).

(٥) انظر: تهذيب الكمال (٢٧/٤٠٨ ـــ ٤١٠).

٦٧ ـ سليمان بن سالم القرشي البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال ابن أبي إسرائيل: نـا سليمان بـن سالم أبـو داود القرشي العطار، سمع علي بن زيد، عـن الحسن: رأيت عليًّا والزبير التزما، ورأيت عثمان وعليًّا التزما. لا يُتابَع عليه ».

لم أجد هذا الأثر الذي انتقد البخاري.

قول البخاري في الحديث:

سليمان بن سالم القرشي أنكر البخاري حديثه كما قال ابن عدي[٢]: « إنّما أنكر البخاري حديثاً مقطوعاً »، وكما قال الذهبي[٣]: « قال البخاري: أتى بخبر منكر لا يُتابَع عليه ».

وقد وثقه ابن حبان[٤]، أمَّا ابن عدي فقال[٥]: « قليل الحديث لا أرى بمقدار ما يرويه بأساً ».

وهو في ذلك قد خلطه بسليمان بن سالم أبي أيوب المدني مولى عبد الرحمن ابن حميد الزهري، فأخرج في ترجمته حديثين مرفوعين كلاهما لهذا الأخير لا لصاحب الترجمة، وتبعه الذهبي على ذلك[٦]، وقد فرَّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان وابن حجر[٧]، فالأول ـ صاحب الترجمة ـ عندهم بصري، والأخير مدني.

والذي يظهر لي من موضع إنكاره أنّه التصريح برؤية الحسن ـ رحمه الله ـ لعلي ابن أبي طالب؛ فإنَّ شيخه علي بن المديني قال[٨]: الحسن لم ير عليًّا، إلاَّ أن يكون رآه بالمدينة وهو غلام ».

---

(١) التاريخ الكبير (١٨/٤)، ترجمة: (١٨١٧).
(٢) الكامل (٢٧٠/٣).
(٣) الميزان (٣٩٨/٢).
(٤) الثقات (٣٨٩/٦).
(٥) الكامل (٢٧٠/٣).
(٦) الميزان (٣٩٨/٢).
(٧) انظر: التاريخ الكبير (١٨/٤)، والجرح والتعديل (١١٩/٤ ــ ١٢٠)، والثقات (٣٨٩/٦)، واللسان (٩٣/٣).
(٨) العلل (ص:٥٤).

أمَّا أبو زرعة فأثبت رؤيته لعلي، واحتجَّ بقوله: « رأيت الزبير يُبايع عليًّا »[1]، فربَّما كان ذلك هو معنى الالتزام[2] الوارد في هذا المتن، فإنه لم يتحرَّر لي معناه لعدم وقوفي على ما يفسِّره، والله تعالى أعلم.

***

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص:٣٦).

(٢) من معاني الالتزام: الاعتناق (القاموس: لزم)، والالتزام كذلك لزوم (المُلتَزَم) للدعاء، والملتزم بين باب الكعبة والحجر، انظر: تاريخ مكة للأزرقي (١/٣٤٧)، وللفاكهي (١/١٦٠)، والمصباح المنير (ص:٢١١)، والمطلع على أبواب المقنع (ص:٢٠٣)، والجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء الحرم الشريف لابن فهد (ص:٢٩ - ٣١)، ولعل المعنى الأول أقرب؛ لأنَّ الاعتناق يكون بين اثنين، وفي الأثر نسبة الالتزام إلى المذكورين اثنين اثنين، والله تعالى أعلم.

٦٨ ـ سليمان بن عبد الله، أبو فاطمة الحارثي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « سليمان بن عبد الله، عن معاذة العدوية سمعتُ عليًّا: أنا الصديق الأكبر، قاله بشر بن يوسف، عن نوح بن قيس، سمع سليمان، وقال لنا موسى: نا نوح، نا سليمان أبو فاطمة، عن معاذة بمثله ». قال عبد الله: « لا يُتابَع عليه، ولا يُعرف سماع سليمان من معاذة ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن أبي عاصم[٢]، والعقيلي[٣]، وابن عدي[٤]، كلُّهم من حديث نوح بن قيس[٥]، عن سليمان به، ولفظ العقيلي: « أنا الصدِّيق الأكبر، آمنتُ قبل أن يؤمن أبو بكر، وأسلمتُ قبل أن يُسلم ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث نكارته ظاهرة، وقد روي من طريق أخرى[٦] عن العلاء بن صالح، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن علي قال: « أنا عبد الله وأخو رسول الله، أنا الصدِّيق الأكبر، وما قالها أحد قبلي، وما يقولها إلاَّ كاذب مفتر، ولقد أسلمت وصلَّيت قبل الناس بسبع سنين ».

قال الأثرم[٧]: « سألت أبا عبد الله عن حديث علي: أنا عبد الله وأخو رسول الله، وأنا الصدِّيق الأكبر، فقال: اضرب عليه فإنَّه حديث منكر ».

وقال ابن الجوزي[٨]: « هذا موضوع والمتَّهم به عباد بن عبد الله ».

---

(١) التاريخ الكبير (٤/٢٣)، ترجمة: (١٨٣٥).

(٢) الآحاد والمثاني (١/١٥١).

(٣) الضعفاء (٢/١٣١).

(٤) الكامل (٣/٢٧٤).

(٥) أبو روح البصري، صدوق رمي بالتشيع، ت ثلاث أو ١٨٤هـ. التقريب.

(٦) أخرجه أحمد في الفضائل (٢/٧٢٥ ـ ٧٢٦)، وابن ماجه، حديث (رقم:١٢٠)، والنسائي في السنن الكبرى (٥/١٠٦ ـ ١٠٧)، الآحاد والمثاني (١/١٤٨)، والعقيلي (٣/١٣٧)، والحاكم في المستدرك (٣/١١١ ـ ١١٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٤١).

(٧) المنتخب من كتاب العلل للخلال (ص:٢٠٤).

(٨) الموضوعات (١/٣٤١).

وعباد ضعيف[1].

فالحاصل أنَّ هذه الرواية ساقطة منكرة لا التفات إليها عند النظر إلى المتابعات.

أمَّا سليمان بن عبد الله فقال ابن عدي[2]: « يُعرف بهذا الحديث ولا أعرف له غيره، ولا يُتابَع عليه كما قال البخاري »، وكذلك ضعفه العقيلي[3].

ولا شك أنَّ من لم يُعرف إلاَّ برواية واحدة منكرة فهو الضعيف، وقال الحافظ في التقريب: « ليِّن الحديث ».

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[4].

* * *

(١) انظر: ترجمته في: تهذيب الكمال (١٤/١٣٨ - ١٣٩).

(٢) الكامل (٣/٢٧٤).

(٣) الضعفاء (٣/١٣٧).

(٤) الثقات (٦/٣٨٤).

٦٩ـ سلمة بن حبيب، بصري:

قال البخاري في ترجمته[1]: « سلمة بن حبيب، قال الحزامي: نا معن، نا ابن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج، عن سلمة بن حبيب، عن عروة بن علي السَّهمي، عن أبي هريرة: نهى النَّبيُّ ﷺ أن ينتعل وهو قائم وأن يستنجي بعظم ».
قال أبو عبد الله: « ولم يُتابَع عليه في النعل ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[2] في ترجمة عروة بن علي السهمي من طريق حجاج ابن حجاج[3] بإسناد المؤلف.

قول البخاري في الحديث:

الحديث منكر كما قال البخاري، فإنَّ الانتعال قائماً أمرٌ يتكرَّر ويكثر جدًّا، فلو كان منهيًّا عنه في الشريعة لتوفَّرت الهمم والدواعي على نقله، ولم يُحْتَج فيه إلى هذا الإسناد المجهول وامثاله من الأسانيد الآتي ذكرها.

قال العقيلي: « عروة بن علي مجهول بالنقل، وسلمة بن حبيب نحوه ».

وقال الذهبي[4]: « لا يُعرف، حدَّث عنه سلمة، امرؤٌ مجهول ».

أمَّا ابن حبان فذكر سلمة في الثقات[5]، ومقتضى ذلك أن يكون عروة أيضاً ثقة.

وقد جاء النهي عن الانتعال قائماً من عدة وجوه فقد روي من حديث أبي هريرة وأنس وجابر وابن عمر رضي الله عنهم.

أوَّلاً: حديث أبي هريرة:

له عنه طريقان:

ـ الأولى: أخرجها الترمذي[6]، والعقيلي[7]، من طريق الحارث بن نبهان، عن

(١) التاريخ الكبير (٤/٧٥)، ترجمة: (٢٠٠).
(٢) الضعفاء (٣/٣٦٤).
(٣) حجاج بن حجاج الباهلي البصري الأحول، ثقة من السادسة. التقريب.
(٤) الميزان (٣/٤٦١).
(٥) الثقات (٦/٣٩٦).
(٦) سنن الترمذي، حديث (رقم:١٧٧٥)، والعلل الكبير (٢/٧٤٤).
(٧) الضعفاء (١/٢١٨).

معمر، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة.

قال الترمذي: « حديث غريب[1]، وكلا الحديثين[2] لا يصح عند أهل الحديث، والحارث بن نبهان ليس عندهم بالحافظ ».

وقال في العلل الكبير: « سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الحارث بن نبهان منكر الحديث وهو لا يبالي ما حدّث وضعّفه جداً ».

والحارث أحد المتروكين[3].

وقد روي النهي عن الانتعال قائماً موقوفاً على أبي هريرة؛ قال الدارقطني في العلل[4]: « يرويه الأعمش عن أبي صالح واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن حميد الرؤاسي[5] عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وشكَّ في رفعه[6]، ووقفه أبومعاوية عن الأعمش[7]، والصحيح موقوف ».

_ الثانية: أخرجها أبو عروبة الحراني في معجم شيوخه[8] من طريق أبي الجُماهر التنوخي[9] عن سعيد بن بشير، عن عمران بن داور، عن سيف بن كريب، عن أبي هريرة.

(١) في المطبوع من السنن، وفي تحفة الأشراف (١٠/٢٨٧): « حسن غريب » لكن تحسينه لا يستقيم أبداً مع الكلام الذي يليه واللائق استغرابه فقط، وكذلك هو في مخطوطة السنن المصورة عن نسخة المكتبة الوطنية في فرنسا (ق:١٢٤ ب).

(٢) يعني هذا الحديث وحديث أنس الآتي ذكره.

(٣) قال الحافظ في التقريب: « متروك ».

(٤) العلل (١٠/١٢٢).

(٥) قال الحافظ في التقريب: « ثقة من الثامنة ت ١٧٨هـ ».

(٦) أخرجه البزار في مسنده ــ مخطوط ــ (٢/٢٤٤/ أ) وفيه: « لا أعلمه إلاّ رفعه » قال البزار: « لا نعلمه يروى من حديث الأعمش عن أبي صالح إلاّ بهذا الإسناد ».

(٧) أخرجه ابن ماجه في السنن (رقم:٣٦١٨) لكن الذي في المطبوع رفعه إلى النبي ﷺ، وهو خلاف ما جزم به الدارقطني والبزار فإمّا أن يكون الذي في المطبوع خطأً وإمّا أن يكون من قبيل الخلاف على أبي معاوية.

(٨) معجم شيوخ ابن الأعرابي (١/١٣٨).

(٩) في المطبوع: « حدَّثنا محمد، حدَّثنا أبو الجماهر، حدَّثنا أبو عبد الرحمن التنوخي، وكان من خيار الناس، سعيد بن بشير ... »، وهذا تحريف صوابه: « حدَّثنا أبو الجماهر أبو عبد الرحمن التنوخي ــ وكان من خيار الناس ــ حدَّثنا سعيد بن بشير »، فأبو الجماهر لقب، والكنية أبو عبد الرحمن، وهو محمد بن عثمان التنوخي ثقة ت ٢٢٤هـ وهو يروي عن سعيد بن بشير، ونقل المزي قول محمد ابن إسماعيل الترمذي فيه: « وكان من خيار الناس ». انظر: تهذيب الكمال (٢٦/٩٧ ــ ١٠٠).

جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يمشي أحدنا في النعل الواحدة ».

فلعلَّ هذا هو صواب الرواية عن إبراهيم، إذ لو كان المتن محفوظاً بهذا الإسناد ما أنكر الأئمة هذا المتن.

ويزيد في قوة هذا أنَّ إبراهيم بن طهمان هو راوي حديث الترجمة في النهي عن الانتعال قائماً فلعلّ الراوي عنه اشتبه عليه لفظ بلفظ والله تعالى أعلم.

رابعاً: حديث ابن عمر:

أخرجه ابن ماجه[1]، قال: « حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: نهى النبي ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً ».

وعلي بن محمد هو ابن أبي الخصيب القرشي الكوفي، قال ابن أبي حاتم[2]: « محله الصدق »، وقال ابن حبان في الثقات[3]: « رُبَّما أخطأ »، وبناء على ذلك قال الحافظ في التقريب: « صدوق ربما أخطأ ».

قلت: وهذا الإسناد (سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) إسنادٌ غايةٌ في الجلالة والعلوِّ والرِّفعة، ولم أجد فيما بحثت موضعاً لحديث ابن عمر غير هذا الموضع عن ابن أبي الخصيب، ومن هو في مثل حاله وتأخر طبقته يكاد يكون محالاً أن يتفرَّد بإسناد جليلٍ كهذا، إذا لا يتأتّى أن يفوت أصحاب ابن عمر وجميع أصحاب عبد الله بن دينار وجميع أصحاب الثوري حتى يتفرد به علي بن محمد عن وكيع عنه[4] بل هذا تنطبق عليه صفة الحديث المنكر كما رسمها الإمام مسلم، وحديث سفيان، عن عبد الله بن دينار محتج به في جميع أمَّهات الإسلام فما بالهم لم يعتنوا بإسناده هذا؟![5].

والخلاصة أنَّ جميع هذه الأسانيد لا تقيم الحديث ولا تدل على أنَّ له أصلاً، والبخاري قد أطلق النص على عدم المتابعة فهو يعني كما تقدم من عادته أنَّ المتن منكر لا يصح، وهو قد تكلَّم على إسنادين آخرين كما نقل ذلك الترمذي _ وتقدم _ فدلَّ على أنَّه لا يعبأ بمثل هذه الشواهد (المتابعات) إذا نص على ذلك والله تعالى أعلم.

---

(١) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٣٦١٩).

(٢) الجرح والتعديل (٢٠٢/٦).

(٣) الثقات (٤٧٥/٨).

(٤) انظر ما تقدم تأصيله في هذا البحث (ص:٧٧ — ٧٨).

(٥) انظر تضعيف الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله للحديث بنحو ذلك في كتاب (الإمام ابن باز) للشيخ عبد العزيز السدحان (ص:٢٠ _ ٢٢).

٧٠ـ سيف بن محمد، ابن أخت سفيان الثوري، الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « محمد بن صباح، نا سيف بن محمد ابن أخت سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبي عثمان: كنت مع جرير بن عبد الله، فذكر حديثاً في دجلة وصراة، لا يتابع عليه، وهو أخو عمار بن محمد، ضعَّفه أحمد ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب العلل[٢]، والخلاّل في العلل[٣]، والعقيلي[٤]، والخطيب في تاريخ بغداد بأسانيد كثيرة[٥]، وابن الجوزي في الموضوعات[٦]؛ كلهم من حديث سيف بن محمد.

ولفظ الحديث عند الخلال: « تبنى مدينة بين دجلة[٧] ودجيل[٨] وقُطْرُبُّل[٩] والصراة[١٠]، تجبى إليها خزائن الأرض وجبابرتها، يُخسف بأهلها، فلهي أسرع هُوياً بأهلها من الوتد الحديد في الأرض الرخوة ».

وهذا في مدينة بغداد كما عَنْوَن الخلال للحديث، وكما أورده الخطيب في مقدمة التاريخ.

قول البخاري في الحديث:

راوي الحديث: سيف بن محمد متفق على تركه، وقد كذَّبه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم[١١].

والبخاري ذكر هذا الحديث مثالاً من مناكيره وإلاَّ فالرجل مظنَّة للمناكير.

---

(١) التاريخ الكبير (١٧٢/٤)، ترجمة: (٢٣٨٠).

(٢) العلل (٣٧٠/٢).

(٣) المنتخب من كتاب العلل (ص:٢٩٨).

(٤) الضعفاء (١٧٢/٢).

(٥) تاريخ بغداد (٢٧/١ ـ ٤٢).

(٦) الموضوعات (٦٥/٢، ٦٦، ٦٨).

(٧) دجلة: نهر بالعراق عظيم عليه مدينة بغداد. معجم البلدان: (٤٤٠/٢).

(٨) دُجيل: نهر بين بغداد وتكريت. معجم البلدان: (٤٤٢/٢).

(٩) قُطْرُبُّل: بالضم ثم السكون ثم فتح الراء ثم باء موحدة مشدَّدة مضمومة اسم قرية بين بغداد وعكبرا. معجم البلدان: (٣٧١/٤).

(١٠) الصراة: نهر ببغداد. معجم البلدان: (٣٩٩/٣).

(١١) انظر: تهذيب الكمال (٣٢٨/١٢) وميزان الاعتدال (٤٤٦/٢).

وهذا الحديث قال الإمام أحمد[١]: « ليس له أصل »، وقال ابن معين[٢]: « موضوع »، وقال البخاري[٣]: « منكر ».

وقال ابن حبان[٤]: « ليس هذا من كلام رسول الله ﷺ »، وقال الذهبي[٥]: « منكر جداً ».

وهذا الحديث الذي يرويه سيف بن محمد عن عاصم الأحول قد روي من طريق عمار بن سيف الضبي[٦] عن عاصم، لكن عماراً ضعيف، وقد أصاب هذا الحديث على ظهر كتاب فرواه[٧]، فرجع الحديث إلى سيف.

وقد روي كذلك عن المحاربي، وهو ثقة[٨] عن عاصم الأحول، لكن قال الإمام أحمد[٩]: « كان المحاربي جليساً لسيف بن محمد ابن أخت سفيان وكان سيف كذاباً فأظنّ المحاربي سمع منه، قيل له: إنّ عبد العزيز بن أبان[١٠] رواه عن سفيان، فقال: كل من حدث به فهو كذب - يعني عن سفيان - ».

وهذا يدل على أنّ إنكار الأئمة النقاد مبني على نظر دقيق لهم في المتون أنفسها لا على مجرد معرفة رواتها، فإذا تحققوا من نكارة متن لم يعبؤوا بما يوهم المتابعة عليه أو يوهم بمجيئه من طريق صحيحه، بل إنّ افتراض بنائهم معرفة النكارة على مجرد معرفة حال الراوي: أنّه منكر الحديث ونحو ذلك، هو في حقيقته تصوُّر أمرٍ ممتنع ذلك أنّ الحكم على الراوي بأنّه صاحب مناكير أو منكر الحديث قائم أساساً على معرفة النكارة في حديثه، والله تعالى أعلم.

---

(١) الضعفاء للعقيلي (١٧٣/٢).

(٢) العلل لعبد الله بن أحمد (٣٧٠/٢).

(٣) التاريخ الأوسط المطبوع باسم (الصغير) (٢٢٥/٢).

(٤) كتاب المجروحين (٣٤٢/١).

(٥) الميزان (٨٥/٤).

(٦) وصي سفيان الثوري، انظر: طبقات ابن سعد (٣٨٨/٦)، وتهذيب الكمال (١٩٤/٢١).

(٧) الضعفاء للعقيلي (٣٢٥/٣).

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٨٦/١٧) واسمه عبد الرحمن بن محمد، كوفي.

(٩) العلل لعبد الله (٣٧٠/٢).

(١٠) القرشي الأموي أبو خالد الكوفي نزيل بغداد، متروك كذبه ابن معين وغيره، ت ٢٠٧هـ. التقريب.

٧١ـ شعيب بن كيسان السمان البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « شعيب بن كيسان، أراه السمان، أنا إسحاق، أنا عمر بن عبيد الطنافسي، عن شعيب بن كيسان، عن أنس بن مالك قال النبي ﷺ: من استغفر للمؤمنين ردّ الله عليه آدم فما دونه، لا يعرف له سماع من أنس، ولا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، من طريق إسحاق بهذا اللفظ.

قول البخاري في الحديث:

شعيب انتقد البخاري حديثه، وبه أدخله في الضعفاء فقد قال الذهبي[٣]: « ذكره البخاري في الضعفاء » يعني: الكبير.

وقال العقيلي[٤] بعد أن ذكر له أحاديث: « كل هذه الأحاديث لا يُتابَع عليها شعيب ولا تعرف إلاّ به ».

وذكره ابن عدي في الكامل[٥]، ولم يذكر سوى كلام البخاري.

والبخاري قال إنَّ سماعه من أنس غيرمعروف، أمَّا أبو حاتم فجزم أنَّ روايته عنه مرسلة[٦] وقال فيه: « صالح الحديث »، وكذلك وثقه ابن حبان[٧].

* * *

---

(١) التاريخ الكبير (٤/٢١٩)، ترجمة: (٢٥٦٤).
(٢) الضعفاء (٢/١٨٢).
(٣) الميزان (٢/٤٦٧).
(٤) الضعفاء (٢/١٨٢).
(٥) الكامل (٤/٣).
(٦) الجرح والتعديل (٤/٣٥١).
(٧) الثقات (٤/٣٥٦).

٧٢ـ شجاع أبو طيبة، عن ابن عمر:

قال البخاري في ترجمته[١]: « شجاع أبو طيبة عن ابن عمر: جبريل علَّم النبيَّ ﷺ دعوات، روى عنه السريُّ بن يحيى، لم يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الطبراني في الدعاء[٢]؛ قال: « حدّثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا السري بن يحيى، ثنا أبو شجاع عن أبي طيبة[٣] عن ابن عمر رضي الله عنه أنَّ جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فعلمه هذا الدعاء: « يا نور السماوات والأرض ويا جبار السماوات والأرض ويا ذا الجلال والإكرام ويا صريخ المستصرخين ويا غوث المستغيثين ويا منتهى رغبة الراغبين والمفرج عن المكروبين والمروح عن المغمومين ومجيب دعوة المضطرين وكاشف السوء وأرحم الراحمين وإله العالمين ننزل بك كل حاجة ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث عن رجل مُقِلّ ويكاد يكون مجهولاً، ولم أقف له على ترجمة شافية لكن البخاري هنا انتقد حديثه وأنكره وذلك يستلزم ضعفه، وقد ذكره ابن حبان في الثقات[٤]، وقال الذهبي: « مجهول »[٥].

أمَّا الراوي عنه السريُّ بن يحيى فقال الحافظ في التقريب: « ثقة أخطأ الأزدي في تضعيفه ».

❋ ❋ ❋

---

(١) التاريخ الكبير (٢٦٢/٤)، ترجمة: (٢٧٤٣).

(٢) الدعاء للطبراني حديث (١٤٥٩).

(٣) هكذا وقع في النسخة والصواب: « شجاع أبو طيبة » كما أثبت ذلك البخاري في الترجمة، وكما هو في حديث آخر له يرويه عنه أيضاً السري بن يحيى، ويرويه هو عن ابن مسعود، أخرجه الحارث في مسنده (بغية الباحث: ٧٢٩/٢)، ويبدوا أنَّ ذلك وقع أيضاً لابن أبي حاتم فقال في ترجمته (الجرح والتعديل: ٣٧٨/٤): « شجاع روى عن أبي طيبة ».

(٤) الثقات (٣٦٨/٤).

(٥) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:١٨٦٧).

٧٣ـ صفوان بن عمران الأصم الطائي الحمصي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « صفوان الأصم، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، روى عنه الغازِ في المُكْره، وهو حديث منكر لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢] من أربعة طرق عن الغازِ بن جبلة عن صفوان بن الأصم الطائي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنَّ رجلاً كان نائماً مع امرأته فقامت فأخذت سكيناً وجلست على صدره، ووضعت السكين على حلقه، فقالت له: طلِّقني، أو لأذْبحنَّك فناشدها الله فأبت فطلَّقها ثلاثاً، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: لا قيلولة في الطلاق ».

وبعض أسانيده ليس فيها: « عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ »، وفي بعضها أنَّ صفوان هو ذلك الرجل، وكل ذلك لا شك أنَّه من اضطراب الغاز بن جبلة فهو ضعيف كما سيأتي إن شاء الله.

قول البخاري في الحديث:

قد صرّح البخاري هنا أنَّ الحديث منكر، وبهذا الحديث ذكر صفوان في الضعفاء الصغير[٣] وقال كما قال هنا.

وقال في ترجمة الغاز بن جبلة في التاريخ والضعفاء الصغير[٤]: « الغاز بن جبلة في طلاق المكره حديثه منكر ».

وقال أبو حاتم في صفوان[٥]: « روى حديثاً منكراً في طلاق المكره »، وقال: « يكتب حديثه وليس بقوي » وذكره العقيلي في الضعفاء[٦]، وابن عدي في الكامل[٧].

---

(١) التاريخ الكبير (٣٠٦/٤)، ترجمة (٢٩٢٧).

(٢) الضعفاء (٢١١/٢)، (٤٤١/٣ ـ ٤٤٢).

(٣) ترجمة: (١٧٢).

(٤) التاريخ الكبير (١١٤/٧)، والضعفاء الصغير، ترجمة: (٢٩٥).

(٥) الجرح والتعديل (٤٢٢/٤).

(٦) الضعفاء (٢١١/٢).

(٧) الكامل (٩١/٤).

والغاز قال فيه أبو زرعة[1]: « منكر الحديث » ومراده هذا الحديث، وقال أبو حاتم[2]: « منكر الحديث ولا أدري الإنكار منه أو من صفوان الأصم الذي روى عنه حديثاً في طلاق المكره »، وصنيع البخاري بتضعيف الرجلين بهذا الحديث يُشعر بمثل هذا التردد من أبي حاتم.

وذكره العقيلي في الضعفاء[3]، وابن عدي في الكامل[4].

* * *

(١) الضعفاء له، (ص:٦٤٩).

(٢) الجرح والتعديل (٧/٥٩).

(٣) الضعفاء (٣/٤٤١).

(٤) الكامل (٦/٩).

٧٤ـ صبَّاح بن سهل أبو سهل البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « صباح بن سهل أبو سهل البصري عن محمد بن عمرو، منكر الحديث، وقال لي عبيد الله القواريري نا صباح أبو سهل الواسطي سمع حصين بن عبد الرحمن سمع جابر بن سمرة سمع النبي ﷺ: أهل الدرجات يراهم من أسفل منهم وإن أبا بكر وعمر منهم، وسمع عاصماً الأحول، ولا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه البخاري في تاريخه الأوسط[٢]، وابن عدي[٣]، والطبراني في الكبير[٤]؛ كلهم من طريق القواريري بهذا الإسناد.

قول البخاري في الحديث:

الحديث عند البخاري من مناكير صباح بن سهل التي استحقَّ بها أن يوصف أنَّه « منكر الحديث ».

وكذلك أيضاً قال فيه أبو زرعة وأبو حاتم[٥]، وقال أبو حاتم أيضاً في العلل[٦]: « شيخ مجهول »، وقال أيضاً[١]: « يكتب حديثه ».

ولا أدري ما وجه ذلك، لكن الصواب من قوليه أنَّه منكر الحديث كما قال الأئمة سواه.

وكذلك ضعفه الدارقطني[٧]، وقال ابن معين[٨]: « لا أعرفه »، قال ابن عدي[٩]: « قول ابن معين: لا أعرفه، لأن جميع ما يروي من الحديث لا يبلغ عشرة أحاديث، وهي أحاديث لا يتابعه عليها أحد ».

---

(١) التاريخ الكبير (٣١٤/٤)، ترجمة: (٢٩٦١).
(٢) المطبوع باسم (الصغير): (٢٣١/٢).
(٣) الكامل (٨٤/٤).
(٤) المعجم الكبير (٢٥٤/٢)، ووقع فيه: « الربيع بن سهل » لكن الصواب ما هنا.
(٥) الجرح والتعديل (٤٤٢/٤).
(٦) انظر: لسان الميزان (١٧٩/٣).
(٧) الضعفاء والمتروكون، ترجمة: (٢٩٥).
(٨) تاريخ الدارمي عن ابن معين، ترجمة: (٤٣٨).
(٩) الكامل (٨٤/٤).

٧٥ ـ صبيح أبو الوسيم البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « صبيح أبو الوسيم، في البصريين، سمع عقبة بن صهبان عن أبي هريرة، رفعه: غسلٌ واجب، يوم الجمعة والفطر والنحر، قال محمد ابن معمر نا عمير بن عبد المجيد سمع صبيحاً، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الدولابي في الكنى[٢]، والديلمي في مسند الفردوس[٣] من طريق عمير بن عبد المجيد[٤] عن صبيح أبي الوسيم، عن عقبة بن صهبان[٥]، عن أبي هريرة به.

قول البخاري في الحديث:

أنكر البخاري الحديث بما يقتضي تضعيف صبيح، أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٦].

* * *

(١) التاريخ الكبير (٤/٣٢٥)، ترجمة: (٣٠٠٠).

(٢) الكنى (٢/٣١٩).

(٣) انظر: الفردوس بمأثور الخطاب (رقم:٤٢٩٧).

(٤) الحنفي أبو المغيرة البصري، قال ابن معين: « صالح »، وقال أبو حاتم: « ليس به بأس »، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره كذلك في المجروحين ونقل عن ابن معين الرجوع إلى تضعيفه. الجرح والتعديل (٦/٣٧٧)، الثقات (٨/٥٠٩)، المجروحين (٢/١٩٩).

(٥) الأزدي البصري، ثقة من الثالثة. التقريب.

(٦) الثقات (٦/٤٧٨).

٧٦ـ طارق بن عمار:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال علي: نا معلّى بن منصور، نا عبد العزيز بن محمد، حدّثني طارق بن عمار، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: الصبر يأتي على قدر البلاء، وقال أصبغ: حدّثنا الدراوردي عن عباد وطارق عن أبي الزناد، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث بالإسناد الأول أخرجه ابن عدي[٢]، من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، عن الدراوردي، عن طارق، عن أبي الزناد.

وبالإسناد الثاني أخرجه كذلك ابن عدي[٥]، والعقيلي[٣] من ثلاثة طرق عن الدراوردي، عن عباد بن كثير وطارق، عن أبي الزناد.

فالظاهر من ذلك أنَّ الدراوردي ربما رواه عن طارق وحده وربما رواه عن عباد بن كثير وطارق بن عمار.

قول البخاري في الحديث:

قال البخاري إنَّ طارق بن عمار لا يتابع على هذا الحديث، ومراده أنَّ الحديث منكر، والظاهر أنَّه يجعل الحديث عن طارق بن عمار لأنه رجلٌ مجهول يستغرب إقحام اسمه في السند إلاّ أنَّه راجع إليه بخلاف عباد بن كثير كما سيأتي، بل لعل طارقاً هذا لا يعرف إلاّ بهذا السند كما قال ابن عدي[٤]: « وطارق بن عمار يعرف بهذا الحديث ».

أمَّا عباد بن كثير المقرون به في بعض الأسانيد ـ كما تقدم ـ فهو عباد بن كثير الثقفي، متفق على تركه، قال الإمام أحمد: « روى أحاديث كذباً لم يسمعها، قال أبوطالب: قلت: فكيف روى ما لم يسمع، قال: البلاء والغفلة »[٥].

فمثله ممن لا يدري ما سمع مما لم يسمع لا يصلح أن يُعَدَّ ما يرويه شيئاً، فليس الحديث إلاّ حديث طارقٍ عن أبي الزناد.

---

(١) التاريخ الكبير (٤/٢٥٥)، ترجمة: (٣١٤٤).
(٢) الكامل (٤/١١٥).
(٣) الضعفاء (٢/٢٢٧).
(٤) الكامل (٤/١١٥).
(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٤/١٤٥).

وأخرج أبو أحمد الحاكم في كتاب الكنى[1] من طريق بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى[2] عن أبي بكر القتبي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، الحديث المتقدم.

قال أبو أحمد: « هذا حديث منكر لا يحتمله أبو الزناد، وأبوبكر القتبي رجلٌ مجهولٌ لا يدرى من هو »، وقال الذهبي[3]: « مجهول والخبر منكر ».

والشأن في هذه الرواية أنّها من طريق بقية بن الوليد وهو مشهور معروف من عتاة المدلِّسين، فلا شك أنّه قد عمل عمله في هذا الإسناد، وذلك بأحد وجهين:

الأول: أن يكون دلَّس بـ (أبي بكر القتبي) اسم أحد الكذابين الذين سرقوا هذا الحديث.

الثاني: أن يكون (أبو بكر القتبي) تدليساً منه لعباد بن كثير، ويؤيد ذلك قول ابن أبي حاتم[4]: « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه بقية عن معاوية بن يحيى الأطرابلسي عن أبي الزناد ...، الحديث، قال: قال أبي: كنت معجباً بهذا الحديث حتى ظهرت لي عورته، فإذا هو معاوية عن عباد بن كثير عن أبي الزناد بهذا الإسناد، وقال أبو زرعة: الصحيح ماروه الدراوردي عن عباد بن كثير عن أبي الزناد، فبين معاوية بن يحيى وأبي الزناد عباد بن كثير، وعباد ليس بالقوي »، فيكون بقية يدلِّس عن عباد بن كثير مرة بإسقاطه من السند، ومرة بتسميته بغير ما يعرف به.

وبكل حال فإسناد هذا الحديث يرجع إلى طارق بن عمار الذي تكلم على حديثه البخاري بما يستلزم ضعفه، وذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء، وقال الذهبي[5]: « تكلّم فيه » وأنكر الأئمّة حديثه الذي تفرد به عن مثل أبي الزناد، كما تقدم قول أبي أحمد الحاكم: « هذا حديث لا يحتمله أبو الزناد ».

أمَّا ابن حبان فخالف كل ما تقدم بذكره طارق بن عمار في الثقات[6].

---

(١) الكنى (٢/٢٦٤).

(٢) الصدفي أبو روح الدمشقي، ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري، من السابعة. التقريب. وحديثه هذا ممَّا حدَّث بالشام؛ لأنَّ بقية حمصي.

(٣) سرد الكنى، ترجمة: (٩٠٩).

(٤) العلل، حديث (١٨٩٢).

(٥) الميزان (٣/٤٧).

(٦) الثقات (٨/٣٢٧).

٧٧ ـ عبد الله بن الخليل الحضرمي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبد الله بن خليل الحضرمي، عن زيد بن أرقم في القرعة، قاله خالد بن عبد الله وابن نمير، عن الأجلح، عن الشعبي، يعد في الكوفيين، ولا يُتابَع عليه، وقال عبد الرزاق: أخبرنا الثوري عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد، وقال عبيد الله: أخبرنا داود بن يزيد عن الشعبي، عن أبي جحيفة أنَّ علياً رضي الله عنه كان باليمن ».

تخريج الحديث:

الحديث الذي ذكره البخاري بالإسناد الأول أخرجه الإمام أحمد[٢]، وأبو داود[٣]، والنسائي[٤]، والعقيلي[٥]، والحاكم[٦]، والطبراني[٧]؛ كلهم من حديث الأجلح الكندي[٨]، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل الحضرمي، عن زيد بن أرقم قال ـ واللفظ لأبي داود ـ: « كنت جالساً عند النبي ﷺ فجاء رجل من اليمن فقال: إنَّ ثلاثة نفرٍ من أهل اليمن أتوا علياً يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأةٍ في طُهرٍ واحد، فقال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء متشاكسون وإني مقرعٌ بينكم فمن قرع فله الولد، وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينهم فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسه أو نواجذه ».

وقد اختلف على الشعبي في إسناد هذا الحديث، فتفرد الأجلح الكندي بتسمية شيخه فيه: عبد الله بن الخليل.

وقال صالح الهمداني[٩] عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٧٩)، ترجمة: (٢١٥).

(٢) المسند (٤/٣٧٤).

(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٢٢٦٩).

(٤) سنن النسائي (٦/١٨٢- ١٨٣).

(٥) الضعفاء (٢/٢٤٤).

(٦) المستدرك (٢/٢٠٧)، (٣/١٣٥، ١٣٦)، (٤/٩٦).

(٧) المعجم الكبير (٥/١٧٣).

(٨) الأجلح بن عبد الله الكندي، صدوق شيعي من السابعة، ت ١٤٥هـ. التقريب.

(٩) صالح بن صالح بن حيان الهمداني الكوفي، ثقة من السادسة، ت ١٥٣هـ. التقريب.

أرقم[1]، وكذلك قال الأجلح في بعض الروايات عنه[2]، فيكون يضطرب فيه.

وقال أبو إسحاق الشيباني[3] عن الشعبي، عن رجل من حضرموت، عن زيد[4].

وقال سلمة بن كهيل[5] عن الشعبي، عن أبي الخليل أنَّ علياً ..[6]، ليس فيه أنَّ ذلك كان على عهد النبي ﷺ فيكون موقوفاً.

وصوَّب النسائي هذه الرواية، وكذلك صوَّبها أبو حاتم الرازي[7].

وقال داود بن يزيد - وهو ضعيف[8] - عن الشعبي، عن أبي جحيفة، عن علي، وهذه الرواية هي التي أشار إليها البخاري في الترجمة، وهي خطأٌ ظاهر.

ولأجل هذا الاختلاف قال العقيلي[9]: « الحديث مضطرب الإسناد متقارب الضعف »، لكن لعل الصواب في إسناده ما قال النسائي وأبو حاتم الرازي.

قول البخاري في الحديث:

قال البخاري إنَّ عبد الله بن الخليل الحضرمي — وهو شيخ الشعبي أياً كان صواب اسمه - لا يُتابَع عليه، قال ابن عدي[10]: « أنكر عليه البخاري حديث القرعة وهو معروف به ».

والمعنى الذي أنكر البخاري الحديث لأجله هو ما ذكره الخطابيّ عن الإمام أحمد؛ قال الخطابيّ[11]: « فمِمَّن ذهب إلى ظاهره إسحاق بن راهويه وقال هو السنة في دعوى الولد، وقال به الشافعي قديماً، وقيل لأحمد في حديث زيدٍ هذا فقال: « حديث القافة أحب إليّ وقد تكلم بعضهم في إسناده ».

---

(١) انظر: سنن أبي داود (٢٢٧٠)، وابن ماجه (٢٣٤٨)، والنسائي (١٨٢/٦)، والطبراني في الكبير (١٧٢/٥).

(٢) انظر: مسند الإمام أحمد (٣٧٣/٤)، ومعجم الطبراني الكبير (١٧٣/٥).

(٣) سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني الكوفي، ثقة من الخامسة، مات في حدود ١٤٠هـ. التقريب.

(٤) انظر: سنن النسائي (١٨٤/٦)، ومعجم الطبراني الكبير (١٧٢/٥، ١٧٤).

(٥) سلمة بن كهيل الحضرمي، ثقة من الرابعة. التقريب.

(٦) انظر: سنن أبي داود (٢٢٧١)، والنسائي (١٨٤/٦).

(٧) العلل، حديث (رقم:١٢٠٤).

(٨) داود بن يزيد الأودي الكوفي، ضعيف من السادسة، ت ١٥١هـ. التقريب.

(٩) الضعفاء (٢٤٥/٢).

(١٠) الكامل (١٧٦/٤).

(١١) معالم السنن (٢٧٧/٣).

وقال الإمام أحمد أيضاً[1]: « هو حديثٌ منكرٌ ».

وحديث القافة في الصحيحين[2] من حديث عائشة أنَّ رسول الله ﷺ سُرَّ بقول مجزِّز المدلجي لما رأى أقدام زيد بن حارثة وابنه أسامة من تحت الغطاء: « إنَّ هذه الأقدامَ بعضها من بعض »، وبنو مدلجٍ كانوا قافةً معروفين بذلك، فلولا أنَّ قول القافة قول معتبرٌ شرعاً ما سرَّ به رسول الله ﷺ في أمرٍ جليلٍ كهذا.

فالنكارة إذاً من جهة أنَّ إلحاق النسب ليس هو من جنس الأمور التي تشرع القرعة فيها، فالنسب أمرٌ ليس فيه إلاَّ حقٌّ أو باطل، والمطلوب له اليقين قدر المستطاع ثم الحكم بالأقوى فالأقوى من القرائن وليست القرعة من ذلك بسبيل.

وقد صحح الحديث ابن حزم[3]، وابن القطان[4]، لكن الذي أرى صوابه أنَّ الحديث منكر كما قال الإمام أحمد.

أمَّا راوي الحديث: عبد الله بن الخليل ـ أو أبو الخليل ـ الحضرمي، فقد قال ابن عدي ـ كما تقدم ـ إنَّه معروف بهذا الحديث، وهذا يقتضي ـ وهو ما يقتضيه النظر في ترجمته ـ أنَّه ليس له إلاَّ هذا الحديث؛ فإذا كان قد تفرد بحديث منكر فهو ضعيف لا محالة، وهذا ما صنعه العقيلي وابن عدي فقد ضعفاه[5] بانتقاد البخاري لحديثه.

أمَّا ابن حبان فقد ذكره في الثقات[6].

وراوي هذا الحديث هو غير أبي الخليل الحضرمي الذي يروي عنه أبو إسحاق السبيعي ويروي هو عن علي رضي الله عنه؛ فقد فرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان[7]، وفرَّق بينهما كذلك الإمام مسلم في كتاب المنفردات والوحدان، فذكر الأول فيمن تفرد الشعبي بالرواية عنه، وذكر الثاني فيمن تفرد عنه أبو إسحاق[8] وهذا تفريق صريح.

وجمع بينهما الحافظ المزي وتبعه ابن حجر[9].

ولعل الصواب تفريق الأئمة، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: المحرَّر لابن عبد الهادي (٢/٥٨٣).

(٢) صحيح البخاري، حديث (رقم:٦٣٨٨)، وصحيح مسلم، حديث (رقم:١٤٥٩).

(٣) انظر: بيان الوهم والإيهام (٥/٤٣٣).

(٤) بيان الوهم والإيهام (٥/٤٣٣).

(٥) انظر: الضعفاء للعقيلي (٢/٢٤٤)، والكامل لابن عدي (٤/١٧٦).

(٦) الثقات (٥/١٣).

(٧) التاريخ الكبير (٥/٧٩ ـ ٨٠)، والجرح والتعديل (٥/٤٥)، والثقات (٥/١٣، ٢٩).

(٨) المنفردات والوحدان (ص:١١٠ ـ ١٤٠).

(٩) تهذيب الكمال (١٤/٤٥٧)، وتهذيب التهذيب (٥/١٩٩)، وقال في التقريب: « مقبول ».

٧٨ـ عبد الله بن رُبَيِّعة السلمي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبد الله بن رُبيِّعة، يروي عنه عمرو بن ميمون وعطاء بن السائب، يروي عن عبيد بن خالد، قال ابن المبارك عن شعبة في حديثه: وكانت له صحبة، ولم يتابع عليه ».

تخريج الحديث:

الرواية التي يعنيها البخاري هي رواية ابن المبارك التي فيها التصريح بصحبة عبد الله بن ربيِّعة السلمي، وقد أخرجها النسائي[٢]، والبيهقي[٣] من طريق ابن المبارك قال ـ واللفظ للنسائي ـ: « حدّثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عمرو ابن ميمون يحدث عن عبد الله بن ربيعة السلمي ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ـ عن عبيد بن خالد السلمي أنَّ رسول الله ﷺ آخى بين رجلين فقتل أحدهما ومات الآخر بعده فصلينا عليه فقال النبي ﷺ: ما قلتم؟ قالوا دعونا له: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم ألحقه بصاحبه، فقال النبي ﷺ: فأين صلاته بعد صلاته؟ وأين عمله بعد عمله فلَمَا بينهما كما بين السماء والأرض ».

قول البخاري في الحديث:

عبد الله بن رُبيِّعة مختلفٌ في صحبته[٤]، وليس المراد البحث في ذلك، لكن الشأن أنَّ هذه الرواية لو صحّت لكانت قاطعةً للنزاع من أصله، فإنَّ عمرو بن ميمون من كبار التابعين، وهو مخضرمٌ أدرك الجاهلية، وسمع من عمر وابن مسعود ونحوهما من كبار الصحابة[٥]، فقوله نصٌّ في المسألة، وذلك ما ينازع البخاري في ثبوته عنه ويجعل نسبة التصريح بصحبة عبد الله بن ربيِّعة إليه وهماً لا يُتابَع عليه ابن المبارك.

وابن المبارك ـ كما ذكر البخاري ـ لم يتابع على قوله هذا في هذه الرواية عن شعبة فقد رواه عنه غيره فلم يذكروا ما ذكر ابن المبارك[٦]، بل إنَّ المحفوظ عن

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٨٦)، ترجمة: (٢٣٦).
(٢) سنن النسائي (٤/٧٤).
(٣) السنن الكبرى (٣/٣٧١).
(٤) الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة لمغلطاي (١/٣٤٢ ـ ٣٤٤)، والإصابة (٦/٧٦).
(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٢/٢٦١).
(٦) مسند أبي داود الطيالسي (٢/٥١٥)، سنن أبي داود (رقم:٢٥٢٤)، وتهذيب الكمال (١٩/٢٠٠).

شعبة ما رواه عنه أبو النضر هاشم بن القاسم ـ وهو ثقة ثبت ـ؛ فقد روى الحديث عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن ربيِّعة السلمي، عن عبيد بن خالد السلمي، وكان من أصحاب النبي ﷺ ...، الحديث[1].

فهذا صريح أنَّ الصحبة المثبتة في الرواية هي لعبيد بن خالد لا لعبد الله بن ربيِّعة.

وقد تابع شعبة على ذلك أبو إسحاق الشيباني؛ فرواه عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون قال: « كنا عند عبيدة فحدثنا عبد الله بن ربيِّعة، عن عبيد بن خالد وكان من أصحاب النبي ﷺ »[2]، فأبو إسحاق قد تابع شعبة، وضبط لفظ عمرو بن ميمون فارتفع الإشكال.

ويؤيِّد ذلك أنَّ شعبة قد استعمل هذا النص على الصحبة الذي استفاده من هذه الرواية، في رواية أخرى عنده عن عبيد بن خالد؛ فقد روى يحيى القطان وغندر عن شعبة عن منصور، عن تميم بن سلمة أو سعد بن عبيدة، عن عبيد بن خالد السلمي، قال: « وكان من أصحاب النبي ﷺ »[3]، فالمتبادر أنَّ قائل ذلك هو شعبة آخذاً إيّاه من الرواية الأخرى، وهو إنَّما حرص على التنويه به؛ لأنَّ عبيد بن خالد ليس من المشهورين ولا له إلاَّ هذين الحديثين.

فظاهرٌ مما تقدم أنَّ ابن المبارك ـ وإن كان إماماً متقنا ـ إلاَّ أنَّه وهم على شعبة في هذا الحديث، في جزء يسيرٍ من إسناده.

والحاصل من تنبيه البخاري على ذلك أن تكون رواية عبد الله بن ربيِّعة، عن النبي ﷺ مرسلة[4]، خلافاً لظاهر هذه الرواية، وإلى ذلك ذهب عددٌ من الأئمّة[5].

---

(١) مسند الإمام أحمد (٣/٥٠٠).

(٢) انظر: تحفة الأشراف (٧/٢٢٣).

(٣) انظر: مسند الإمام أحمد (٣/٤٢٤)، وسنن أبي داود (رقم:٣١١٠).

(٤) لعبد الله بن ربيِّعة عن النبي ﷺ حديث يرويه عنه بلا واسطة؛ في مسند أحمد وسنن النسائي، انظر: تحفة الأشراف (٤/٣١٧)، وإتحاف المهرة (٦/٥٩٠)، ففي حال هذا الحديث هل هو مرسلٌ أم متصلٌ تظهر ثمرة الخلاف.

(٥) انظر: المراسيل لابن أبي حاتم ترجمة: (١٦١)، والجرح والتعديل (٥/٥٤)، وطبقات خليفة (ص:١٤٢)، وطبقات ابن سعد (٦/١٩٦)، والثقات (٥/٣٣)، وانظر: الإنابة (١/٣٤٢ ـ ٣٤٤).

ومن أخذ بظاهر الرواية أثبت الصحبة كما قال ابن المديني وغيره[1].

وقد فهم الحافظ ابن حجر من قول البخاري: « لم يُتابَع عليه » أنّه يعني شعبة - لا ابن المبارك[2]، لكن ما تقدم كافٍ في بيان أنَّ المقصود هو ابن المبارك، كما أنّه هو ظاهر كلام البخاري لِمَن تأمّله وا لله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: الإنابة (٣٤٣/١)، والإصابة (٧٦/٦)، والثقات (٢٣١/٣)، والمعرفة والتاريخ (٢٥٩/١).
(٢) انظر: الإصابة (٧٦/٦).

٧٩ـ عبد الله بن رباح الأنصاري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « لا يتابع في قوله: من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولوقتها من الغد ».

تخريج الحديث:

هذه الجملة من حديث طويل فيه ذكر نوم النبي ﷺ وأصحابه في سفر عن صلاة الصبح، أخرجه مسلم[٢]، وأبو داود[٣]، والنسائي[٤]، وابن ماجه[٥]؛ كلهم من طريق عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

قول البخاري في الحديث:

انتقد البخاري هذه اللفظة وهي: « ولوقتها من الغد »، ونقل الحافظ ابن حجر عن الترمذي أنَّ البخاري قال إنَّها غلط[٦]، وأشار إلى إنكارها أيضاً في تبويبه في الصحيح إذ قال[٧]: « باب: من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها، ولا يعيد إلاَّ تلك الصلاة، وقال إبراهيم: من ترك صلاة واحدة عشرين سنة لم يعد إلاَّ تلك الصلاة الواحدة ».

ومن العلماء من قال إنَّ المقصود الأمر بأداء صلاة ذلك الوقت من الغد في وقتها المعروف لا تُؤخَّر عنه، أي إنَّ وقتها لا يتغيَّر بل يصلي الفائتة حين ذكرها ويصلي صلاة الغد في وقتها المعهود، كما قال النووي[٨].

لكن في رواية خالد بن سمير عن عبد الله بن رباح ـ عند أبي داود ـ: « ... فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غدٍ فليقض معها مثلها »، وخالد بن سمير وثقه النسائي وغيره[٩]، وفي روايته تفصيل يمنع ذلك الاحتمال.

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٨٤) ترجمة: (٢٣١).

(٢) صحيح مسلم، حديث (رقم:٦٨١).

(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٤٣٧، ٤٣٨).

(٤) سنن النسائي (٣/٣٩٥).

(٥) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٦٩٨).

(٦) فتح الباري (٢/٨٥).

(٧) صحيح البخاري (١/٢١٥) ط: ديب البغا.

(٨) شرح صحيح مسلم (٥/١٨٧).

(٩) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٨/٩٠).

وقال الخطابي[1]: « لا أعلم أحداً قال بظاهره وجوباً، ويشبه أن يكون الأمر فيه للاستحباب »، قال الحافظ[2]: « ولم يقل أحد من السلف باستحباب ذلك أيضاً بل عدوا الحديث غلطاً من راويه ».

أمَّا راوي الحديث: عبد الله بن رباح الأنصاري فثقة لم يتكلم فيه أحد[3]، إلاَّ أنَّ البخاري هنا انتقد عليه هذه اللفظة من هذا الحديث ولم يخرج له في الصحيح شيئاً، وهي من قبيل خطأ الثقة، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) معالم السنن (١/١٣٩).

(٢) فتح الباري (٢/٨٥).

(٣) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٤/٤٨٧).

٨٠ ـ عبد الله بن رافع بن خديج الأنصاري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال عبد الرحمن بن يونس: حدّثنا حاتم بن إسماعيل سمع يزيد بن عمرو الأسلمي، عن عبد العزيز بن عقبة بن سلمة قال: صليت مع عبد الله بن رافع بن خديج العصر بالضرية[٢]، وأهل البادية يؤخِّرون، فأخَّرها جداً فقلت له فقال: ما لي وللبدع، هذه صلاة آبائي مع النبي ﷺ.

وقال أبو عاصم عن عبد الحميد أو عبد الواحد قال: مررت فإذا مؤذِّن يؤذِّن بالعصر بالمدينة، فقال رجل: حدثني أبي أنَّ النبي ﷺ أمر بتأخير هذه، فقلت: من هذا؟ قالوا: عبد الله بن رافع بن خديج، وأذَّن مؤذِّنه للعصر فكأنه قدم الأذان فقال: أخبرني أبي أنَّه كان يسمع النبي ﷺ يأمر بتأخير العصر.

وقال موسى بن إسماعيل: حدّثنا أبو الدجاج[٣] عبد الواحد بن نافع قال: شهدت عبد الرحمن بن رافع بن خديج فقال: أخبرني أبي أنَّه كان يسمع النبي ﷺ يأمر بتأخير العصر.

ولا يتابع عليه.

الحميدي قال: حدّثنا الوليد، حدّثنا الأوزاعي، حدّثني أبو النجاشي، حدّثني رافع بن خديج: كنا نصلي مع النبي ﷺ العصر ثم ننحر الجزور فنقسم عشر قسم ثم نطبخ فنأكل لحماً نضيجاً قبل أن تغرب الشمس، وهذا أصح ».

تخريج الحديث:

الحديث الأول أخرجه البخاري في تاريخه الأوسط[٤]، والعقيلي[٥]، من طريق يزيد بن عمرو الأسلمي بالإسناد المذكور.

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٨٨) ترجمة: (٢٤٣).

(٢) صواب الاسم: ضريَّة، وهي قرية في عالية نجد الشمالية كانت مزدهرة في الماضي لما كانت على طريق الحج البصري، وكانت قديماً من قواعد بني كلاب الذين هم أخوال عبد الله بن رافع بن خديج راوي هذا الحديث، وهي الآن جنوب مدينة الرس بقرابة ١٠٠ كيل. انظر: طبقات ابن سعد (٥/٢٥٦)، وبلاد القصيم (٤/١٤٠٦ ـ ١٤٣٧).

(٣) صواب الكنية: أبو الرمّاح كما في ترجمة عبد الواحد في التاريخ الكبير (٦/٦١).

(٤) المطبوع باسم (الصغير) (٢/٦١).

(٥) الضعفاء (٣/١٣).

والحديث الثاني أخرجه الإمام أحمد[1]، والبخاري في تاريخه الأوسط[2]، والطبراني في الكبير[3]، والدارقطني[4]؛ من طريق عبد الواحد بن نافع أبي الرمَّاح الكلابي بالإسناد المذكور.

قول البخاري في الحديث:

قد أنكر البخاري هذا الحديث عن عبد الله بن رافع بن خديج عن أبيه في تأخير صلاة العصر، وعارضه بالحديث الثابت عن رافع رضي الله عنه وهو حديث متفق عليه[5]، وهو ظاهر في تعجيل صلاة العصر؛ ثم قال بعد أن ذكره في الترجمة: « وهذا أصح ».

وكذلك قال في التاريخ الأوسط[6]: « ... ويروى عن النبي ﷺ من وجوه أنَّه كان يعجّل العصر ... » ثم ساق الحديث المذكور، وقال كذلك بعد إيراده: « وهذا أصح ».

وكذلك قال الدارقطني[7]: « لا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة، والصحيح عن رافع وعن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ضدُّ هذا، وهو التعجيل بصلاة العصر والتبكير بها ... »، ثم أورد الرواية الصحيحة عن رافع ابن خديج رضي الله عنه.

أمَّا إسنادًا الحديث اللذان ذكرهما البخاري عن عبد الله بن رافع بن خديج فحاصل كلامه في هذه الترجمة وفي غيرها عليهما ما يلي:

الطريق الأولى:

وهي طريق يزيد بن عمرو الأسلمي عن عبد العزيز بن عقبة بن سلمة بن الأكوع الأسلمي عن عبد الله بن رافع.

فهذه الطريق ضعيفة عند البخاري لضعف يزيد بن عمرو الأسلمي فقد ذكر

---

(١) المسند (٣/٤٦٣)، (٤/١٤٢).

(٢) المطبوع باسم (الصغير) (٢/٦١).

(٣) المعجم الكبير (٤/٢٦٧).

(٤) السنن (١/٢٥١).

(٥) أخرجه البخاري، حديث (رقم:٢٣٥٣)، ومسلم، حديث (رقم:٦٢٥).

(٦) المطبوع باسم (الصغير) (٢/٦٢).

(٧) السنن (١/٢٥١ ـ ٢٥٢).

الذهبي في الميزان[1] أنَّ البخاري ذكره في الضعفاء ـ يعني الكبير ـ وترجمته في التاريخ الكبير[2] تدل على أنه إنَّما يعرف بهذا الحديث.

وقال في ترجمة عبد العزيز بن عقبة[3]: « لا يصح حديثه » لأنه من طريق يزيد هذا، ولأن يزيد كما قال في التاريخ الأوسط[4]: « لا يعرف سماعه من عبد العزيز ».

وخلاصة ذلك أنَّ هذه الطريق واهية لضعفها وجهالة مخرجها.

الطريق الثانية:

وهي طريق عبد الواحد بن نافع الكلابي عن عبد الله بن رافع بن خديج.

قال البخاري في التاريخ الأوسط بعد ذكره هذا الحديث[5]: « عبد الواحد لم يتبيّن أمره ... » ثم انتقد المتن بما تقدم ذكره.

ولا شك أنَّ من لم يكن له من الروايات ما يتبين به أمره، ولم يعرف إلاَّ بما يُنكر فهو المستحق لاسم الضعف، وبهذا الحديث ضعفه ابن عدي[6]، وابن حبان[7].

وقال الدارقطني[8]: « هذا حديث ضعيف الإسناد من جهة عبد الواحد هذا، لأنه لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره ».

أمَّا قول البخاري: « لا يُتابَع عليه » في هذه الترجمة، فقد يكون أراد به عبد الله بن رافع بن خديج على تقدير ثبوت ذلك عنه، لكن الأقرب أنَّه يعني عبد الواحد بن نافع، وبكل حال فمراده إنكار المتن أيًّا كان راويه، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) الميزان (٦/١١٠).

(٢) التاريخ الكبير (٨/٣٥٠).

(٣) التاريخ الكبير (٦/٢٣ - ٢٤).

(٤) المطبوع باسم (الصغير) (٢/٦٢).

(٥) المطبوع باسم (الصغير) (٢/٦١).

(٦) الكامل (٥/٣٠٠).

(٧) كتاب المجروحين (٢/١٥٤) وخلطه ابن حبان بعبد الواحد بن نافع الكلاعي لكن الفرق واضح فهذا كلابي عامري مضري، وذاك كَلاعي حِميري، الأول بصري والثاني شامي.

(٨) السنن (١/٢٥١).

٨١ ـ عبد الله بن سلمة، أبو العالية المرادي الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[1]: « عبد الله بن سلمة، أبو العالية الهمداني الكوفي، أو عبد الله بن سلمة المرادي، عن سعد وابن مسعود وعلي وصفوان بن عسال رضي الله عنهم، روى عنه أبو إسحاق، وقال أبو داود عن شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله يحدثنا فنعرف وننكر، وكان قد كبر، لا يُتابَع في حديثه، وقال ابن نمير: إنَّ عبد الله بن سلمة الذي روى عنه أبو إسحاق غير الذي روى عمرو ابن مرة عنه، قال عمرو بن مرة: هو رجل من الحي ».

الذي يظهر من كلام البخاري هنا أنَّه لا يعني حديثاً بعينه، وإنَّما يعني أنَّ عبد الله بن سلمة لا يتابع في رواياته، كما سيأتي.

أشار البخاري في هذه الترجمة إلى رجلين كلاهما اسمه: عبد الله بن سلمة، وكنيته أبو العالية، وبلده الكوفة، لكنه نقل عن ابن نمير التفريق بين الذي روى عنه أبو إسحاق السبيعي، وبين الذي يروي عنه عمرو بن مرة.

وأمارات التفريق ظاهرة من ثلاثة أوجه:

الأول: أنَّ أبا إسحاق نسب شيخه همدانياً، وهو نفسه همداني كوفي، فلا يقول ذلك وهو الإمام الحافظ إلاَّ عن علم وخبرة.

أمَّا الآخر فالراوي عنه عمرو بن ميمون المرادي الجملي ـ وهو ثقة ثبت ـ، وقد نصّ على أنَّ شيخه « من الحي »[2]، و « من قومه »[3]، وهو لا يقول ذلك تخرّصاً.

ومعلوم أنَّ مراداً من مَذْحِج ومذحج مستقلة عن همدان لا رابط بينهما إلاَّ الجامعة القحطانية البعيدة[4].

الثاني: أنَّ الأئمة نصوا على ذلك، منهم ابن نمير[5]، وابن معين[6]، وابن

(١) التاريخ الكبير (٥/٩٩) ترجمة: (٢٨٥).
(٢) كما في الترجمة.
(٣) انظر: التاريخ الأوسط (المطبوع باسم الصغير) (١/٢٣٣).
(٤) انظر: نسب معد واليمن الكبير لابن الكلبي (١/٢٦٧)، (٢/٥٠٩).
(٥) نقله البخاري في الترجمة والخطيب في تاريخ بغداد (٩/٤٦٠).
(٦) تاريخ الدوري (٢/٣١١ ـ ٣١٢).

حبان[1]، والدارقطني[2]، والخطيب[3]، والبخاري كما يدل نقله عن ابن نمير.

الثالث: أنَّ أبا إسحاق السبيعي لما روى حديثاً من طريق عبد الله بن سلمة المرادي رجع فيها كغيره إلى عمرو بن مرة المرادي[4]، فهذه قرينة قوية مع ما سبق تدل على أنَّه ليس هو شيخه.

أمَّا الحافظ المزي فقد جعلهما رجلاً واحداً[5].

قول البخاري: « لا يتابع في حديثه »:

إذا تقرَّر ما تقدّم فإنَّ البخاري لم يعيِّن حديثاً يحمل كلامه عليه، وعبد الله بن سلمة المرادي له عدة أحاديث قد تكلم البخاري على بعضها بكلامٍ يدل على أنَّ قوله هنا يريد به أنَّ الرجل يروي ما لا يتابع على روايته.

فقد ذكر البخاري في تاريخه الأوسط حديثه عن ابن مسعود في ليلة الجن، وقال[6]: « لا يصح »، وحمل العقيلي قوله (لا يتابع) على حديثٍ آخر[7]، وحمله ابن عدي على حديثٍ ثالث[8].

لكنَّ الذي يظهر أنَّ البخاري أطلق هذه الكلمة حكماً عاماً على رواياته فيكون ضعيفاً عنده، وقد ضعفه كذلك النسائي[9] والعقيلي[10] وغيرهم، وقال الحافظ في التقريب: « صدوق تغير حفظه »، ووثقه آخرون[11].

وليس أحقَّ فيه من قول عمرو بن مرة الذي تفرد عنه ـ وقد تقدم في الترجَمة ـ وهو صريح أنَّ الرجل كبر فصار يأتي بما ينكر عليه، وهذا ما رسمه الحافظ في حكمه عليه في التقريب، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: الثقات (٥/١٢، ٣١) وجعل شيخ أبي إسحاق يروي عن ابن مسعود والظاهر أنَّه سهو.

(٢) انظر: تهذيب التهذيب (٥/٢٤٢).

(٣) موضح أوهام الجمع والتفريق (١/٣٣٠).

(٤) انظر: مسند الإمام أحمد (١/٩٢)، وصحيح ابن حبان (٩/٤١).

(٥) تهذيب الكمال (١٥/٥٠).

(٦) التاريخ الأوسط (المطبوع باسم الصغير) (١/٢٣٣ ـ ٢٣٥).

(٧) الضعفاء (٢/٢٦١).

(٨) الكامل (٤/١٧٠).

(٩) الضعفاء والمتروكون ترجمة: (٣٤٧).

(١٠) الضعفاء (٢/٢٦١).

(١١) انظر: تهذيب الكمال (١٥/٥٢ ـ ٥٣).

٨٢ ـ عبد الله بن سيدان المطرودي[1]:

قال البخاري في ترجمته[2]: « عبد الله بن سيدان المطرودي ـ فخذ من بني سليم ـ، شهد أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، قاله أبو نعيم عن جعفر بن برقان، عن ثابت بن الحجاج، ولا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن أبي شيبة[3]، والدارقطني[4]، وابن المنذر[5]، والعقيلي[6]، وأبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة[7]؛ كلهم من طريق جعفر بن برقان[8]، عن ثابت بن الحجاج[9]، عن عبد الله بن سيدان، ولفظ الدارقطني: « شهدت يوم الجمعة مع أبي بكر وكانت صلاته وخطبته قبل نصف النهار، ثم شهدتها مع عمر وكانت صلاته وخطبته إلى أن أقول انتصف النهار، ثم شهدتها مع عثمان فكانت صلاته وخطبته إلى أن أقول زال النهار، فما رأيت أحداً عاب ذلك ولا أنكره ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرد به عبد الله بن سيدان السلمي، وقد ذكره ابن حبان في الثقات في الصحابة[10] وقال: « نزيل الربذة، يقال له صحبة » وذكره أيضاً في التابعين[11].

---

(١) النسبة إلى مطرود بن مالك بن عوف بن امرئ القيس بن بُهثة بن سُليم، انظر: جمهرة النسب لابن الكلبي (ص:٤٠١).

(٢) التاريخ الكبير (١١٠/٥) ترجمة: (٣٢٨).

(٣) المصنف (١٧/٢).

(٤) سنن الدارقطني (١٧/٢).

(٥) الأوسط (٣٥٤/٢).

(٦) الضعفاء (٢٦٥/٢).

(٧) انظر: إتحاف المهرة (١٩٩/٨).

(٨) جعفر بن بُرقان الكلابي أبو عبد الله الرقي، صدوق يهم في حديث الزهري، من السابعة ت (١٥٠هـ) وقيل بعدها. التقريب.

(٩) ثابت بن الحجاج الكلابي الرقي، ثقة من الثالثة. التقريب. وقال ابن سعد (الطبقات: ٤٧٩/٧): « غزا القسطنطينية مع عوف بن مالك الأشجعي، وهو من سادات قيس بالجزيرة ».

(١٠) الثقات (٢٤٧/٣).

(١١) الثقات (٣١/٥).

وذكره العقيلي في الضعفاء[1]، وقال ابن عدي[2]: « هو شبه المجهول »، وقال اللالكائي[3]: « مجهول لا حجة فيه ».

والبخاري ينكر هذا الحديث، وقد أنكر حديث معاوية أنَّه صلى الجمعة ضحى[4]، واختياره الذي يدل عليه صنيعه أنَّه يرى أنَّ السنَّة الثابتة هي أنَّ الجمعة بعد الزوال فقد قال في الصحيح[5]: « باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس، وكذلك يروى عن عمر وعليّ والنعمان بن بشير وعمرو بن حريث رضي الله عنهم » ثم أورد حديث أنسٍ أنَّ النبي ﷺ كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس[6].

ومقتضى صنيع البخاري أنَّه إذا كانت هذه هي السنة المحفوظة عن النبي ﷺ فلا يصح ما تفرد به هذا المجهول من نسبة خلافها إلى هؤلاء الخلفاء الراشدين، بل إنَّ البخاري نسب إلى عمر أنَّ وقت الجمعة عنده بعد الزوال فكيف يروى عنه هنا أنَّه صلى قبل وقتها.

وكذلك أنكر الحديث ابن المنذر إذ قال[7]: « أمَّا حديث عبد الله بن سيدان فغير ثابت ذلك عن أبي بكر وعمر، وقد عارضه حديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر »، وهذا الحديث المعارض هو الذي أشار إليه البخاري، وقد أخرجه عبد الرزاق[8]، وابن المنذر من طريقه[9]؛ عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: « هجَّرت يوم الجمعة فلما زالت الشمس خرج عمر فصعد المنبر وأخذ المؤذن في أذانه ».

قلت: لكن ذلك لا يمنع أن يكون عمر رضي الله عنه قد فعل الأمرين،فقد قال مجد الدين ابن تيمية بعد إيراده هذا الحديث في المنتقى[10]: « احتجَّ به أحمد وقال:

(١) الضعفاء (٢/٢٦٤).

(٢) الكامل (٤/٢٢٢).

(٣) ميزان الاعتدال (٣/١٥١).

(٤) انظر: (ص:٢٣٤).

(٥) صحيح البخاري (١/٣٠٦).

(٦) صحيح البخاري (رقم:٨٦٢).

(٧) الأوسط (٢/٣٥٥).

(٨) مصنف عبد الرزاق (٣/١٧٤ ـ ١٧٥).

(٩) الأوسط (٢/٣٥١).

(١٠) المنتقى من أخبار المصطفى (٢/٢٣).

وكذلك روي عن ابن مسعود وجابر وأبي سعيد ومعاوية أنَّهم صلوها قبل الزوال[1] ».

وهذا هو المذهب المنصوص عن الإمام أحمد رضي الله عنه، وجواز فعلها قبل الزوال من مفردات المذهب، أمَّا الأفضل فبعد الزوال[2]، والله تعالى أعلم.

ولنا هنا أن نقول إنَّه إذا كان الحديث ـ عند البخاري ـ منكراً غير ثابت فإنَّ ذلك يؤثر في رتبة راوٍ مثل عبد الله بن سيدان ليس له حديث كثير حتى قال ابن عدي: « شبه المجهول »، ووثّقه ابن سعد[3]، والعجلي[4]، وابن حبان[5].

ولعل احتجاج الإمام أحمد به منضمًّا إلى غيره، وبناءه اختياره عليه يدلُّ على أنَّه عنده صالح للاحتجاج بالشواهد العاضدة له، فيكون الحديث حسناً لغيره وإن كان في سنده ضعف، ودلالته تقف عند الجواز، أمَّا الأفضلية ففيها الأحاديث الأخر الثابتة، وتقدَّم الإشارة إليها.

إذا تقرَّر ذلك فإنَّ قول البخاري (لا يتابع عليه) مريداً إنكار الحديث يمكن مقابلته باحتجاج الإمام أحمد واختياره الحكم الذي تضمنه، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: مصنف عبد الرزاق (٣/١٧٤ ـ ١٧٥)، وابن أبي شيبة (٢/١٦ ـ ١٧)، والأوسط لابن المنذر (٢/٣٥٤).

(٢) انظر: الإنصاف للمرداوي (٢/٣٧٥ ـ ٣٧٦).

(٣) طبقات ابن سعد (٦/١٧١).

(٤) ترتيب الثقات (ترجمة: ٩٠٣).

(٥) الثقات (٥/١٤).

٨٣ ـ عبد الله بن هانئ الأَوْدي، أبو الزعراء الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبد الله بن هانئ أبو الزعراء الكوفي سمع ابن مسعود رضي الله عنه، سمع منه سلمة بن كهيل، يقال عن أبي نعيم إنّه الكندي، روى عن ابن مسعود رضي الله عنه في الشفاعة: ثم يقوم نبيّكم رابعهم، والمعروف عن النبي ﷺ: أنا أول شافع، لا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه النسائي في السنن الكبرى[٢]، وابن خزيمة في التوحيد ـ طرفاً منه، ليس فيه اللفظ الذي ذكره البخاري ـ[٣]، والعقيلي[٤]؛ كلّهم من طريق سلمة ابن كهيل عن أبي الزعراء عن ابن مسعود، وهو حديثٌ طويلٌ قد روي مقطّعاً في غير هذه الكتب[٥]، لكن ليس فيها الموضع الذي انتقده البخاري.

ولفظ النسائي ـ وقد أورد موضع الانتقاد منه ـ: « عن عبد الله في قصّة ذكرها قال: أوَّل شافعٍ يوم القيامة جبرائيل عليه السلام روح القدس، ثم إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام ثم موسى أو عيسى، قال أبو الزعراء: لا أدري أيُّهما قال، قال: ثم يقوم نبيّكم ﷺ رابعاً فلا يشفع أحد بمثل شفاعته، وهو وعده المحمود الذي وعده ».

قول البخاري في الحديث:

قد انتقد البخاري حديث أبي الزعراء الطويل في ذكر الدجال والحشر واستشهد على نكرته بلفظٍ منه وهو ما فيه أنَّ النبي ﷺ رابع الشفعاء، وبين أنَّ المعروف المحفوظ عنه ﷺ قوله: « أنا أول شافع ».

وهذا اللفظ ثابت من وجوه أعلاها ما في صحيح مسلم ـ وغيره من الأمهات ـ عن أنس رضي الله عنه في الشفاعة[٦]، وفيه كذلك أنَّ الأنبياء المذكورين أنَّهم

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٢٢١) ترجمة: (٧٢٠).

(٢) السنن الكبرى (٦/٣٨٢).

(٣) التوحيد (٢/٥٨٥).

(٤) الضعفاء (٢/٣١٤ ـ ٣١٦).

(٥) انظر: تحفة الأشراف (٧/٧٣)، وإتحاف المهرة (١٠/٢٩٩).

(٦) صحيح مسلم ـ بشرح النووي ـ (٣/٧٣).

شفعوا في هذا الحديث؛ أنّهم يعتذرون عن التقدم للشفاعة حتى يكون النبي ﷺ هو المتقدم.

وهذا الأمر من الأمور المقررة في الاعتقاد والمتواتر العلم بها بين المسلمين بحمد الله.

ولذلك فإنَّ إتيان مثل هذا الراوي بمثل هذا السياق الغريب واللفظ المنكر - مع قلَّة روايته - يقضي بضعفه كما يدلُّ عليه تصرُّف البخاري في الترجمة.

وقد وثَّقه العجلي[1]، وابن حبان[2]، واعتمد الحافظ في التقريب كلام العجلي فقال: « وثَّقه العجلي ».

أمَّا الذهبي في ديوان الضعفاء، فأورد فيه كلمة البخاري[3].

***

(١) ترتيب الثقات (رقم:٩٠٣).

(٢) الثقات (١٤/٥).

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٢٣٣٧).

٨٤ ـ عبد الرحمن بن أبي قيس:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبد الرحمن بن أبي قيس، عن [ابن][٢] رفاعة ابن رافع، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ في المزارعة، قاله هشام حدّثنا يحيى بن حمزة، حدّثنا عتبة بن أبي حكيم، سمع عبد الرحمن، لا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٣]، والطبراني في الكبير[٤]؛ كلاهما من طريق يحيى بن حمزة[٥]، عن عتبة بن أبي حكيم[٦]، عن عبد الرحمن بن أبي قيس.

ولفظ الطبراني: « قلت: يا رسول الله، أنا أكثر الأنصار أرضاً، قال: أزْرِع، قلت: هي أكثر من ذلك، قال: فبوِّر ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث عن رافع بن خديج في المزارعة، ثابت عنه من عدَّة طرق في كتب السنَّة، الصحيحين وغيرهما[٧]، ورافع في هذا الحديث يصرِّح كما في عددٍ من طرقه أنَّ الواسطة بينه وبين النبي ﷺ هو عمّه ظُهَيْر بن رافع الأنصاري الأوسي[٨]، كما هو صريحٌ في الصحيحين[٩] وغيرهما، وليس في شيءٍ من رواياته التصريح

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٣٣٨) ترجمة: (١٠٨٠).

(٢) كلمة (ابن) ليست في المطبوع، وهي موجودة في نقل العقيلي عن البخاري، وفي سند الحديث عند العقيلي، أمَّا سند الطبراني فليست فيه وليس فيه كذلك: (عن جده)، فا لله تعالى أعلم.

وابن رفاعة لعله عباية بن رفاعة بن رافع، ثقة من رجال الكتب الستة. انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٤/٢٦٨).

(٣) الضعفاء (٢/٣٤٣).

(٤) المعجم الكبير (٤/٢٦٦ ـ ٢٦٧).

(٥) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي، ثقة رمي بالقدر من الثامنة (ت ١٨٣هـ) وله ثمانون سنة. التقريب.

(٦) عتبة بن أبي حكيم الهمداني أبو العباس الأُرْدُني، صدوق يخطئ كثيراً من السادسة توفي بصور بعد (١٤٠هـ). التقريب.

(٧) انظر: تحفة الأشراف (٣/٣٥٤٩، ٣٥٥٣، ٣٥٥٧، ٣٥٥٨، ٣٥٥٩، ٣٥٦٠، ٣٥٧٨)، وإتحاف المهرة (٤/٤٧٦، ٤٨٢)، والمعجم الكبير (٤/٢٦٢ ـ ٢٦٧).

(٨) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٣/٤٦٩)، والإصابة (٥/٢٦١).

(٩) انظر: صحيح البخاري (رقم:٢٢١٤)، ومسلم (رقم:١٥٤٨).

بأنَّ رافعاً هو الذي سمع ذلك من النبي ﷺ وحاوره فيه[1].

وعلى ذلك فلا يصح ما في هذا الحديث أنَّ رافعاً هو الذي قال لرسول الله ﷺ ذلك فنهاه عما نهاه عنه.

أمَّا راوي الحديث المتفرد به: عبد الرحمن بن أبي قيس فلم أقف له على تراجم إلاَّ أنَّ العقيلي ذكره في الضعفاء[2]، وذكر حديثه هذا، وصنيع البخاري يقتضي تضعيفه فإنَّه لا يظهر أنَّ له حديثاً معروفاً غير هذا.

وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين، وذكر فيه كلام البخاري[3].

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[4].

* * *

(١) انظر: الحاشية (رقم:٧) المتقدمة.

(٢) الضعفاء (٢/٣٤٣).

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٢٤٧٧).

(٤) الثقات (٧/٨٩).

٨٥ ـ عبد الملك بن نافع بن شُور الشيباني الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبد الملك بن نافع، ابن أخي القعقاع بن شور، سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في الشراب: إذا اغتلمت عليكم، لم يُتابَع عليه »[٢].

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه النسائي[٣]، والطحاوي في شرح معاني الآثار[٤]، والعقيلي[٥]، وابن حبان في المجروحين[٦]؛ كلهم من حديث عبد الملك بن نافع، عن ابن عمر قال: « رأيتُ رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ بقَدَحٍ فيه نبيذ وهو عند الركن، ودفع إليه القدح فرفعه إلى فيه فوجده شديداً فردَّه على صاحبه، فقال له رجلٌ من القوم: يا رسول الله أحرامٌ هو؟ فقال: عليّ بالرجل، فأُتي به فأخذ منه القدح، ثم دعا بماء فصبَّه فيه، فرفعه إلى فيه فقطَّب[٧] ثم دعا بماء أيضاً فصبّه فيه، ثم قال: إذا اغتلمت[٨] عليكم هذه الأوعية فاكسروا متونها بالماء ».

قول البخاري في الحديث:

قد انتقد البخاري الحديث بما هوظاهر، وقال أبو حاتم[٩]: « لم يرو إلاّ حديثاً واحداً، منكر الحديث » فهو يعني هذا الحديث، وكذلك قال الإمام النسائي[١٠]: « عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته »، ثم أورد الروايات المخالفة الآتية.

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٤٣٣ ـ ٤٣٤) ترجمة: (١٤١٣).

(٢) في باقي الترجمة ساق البخاري ما قاله أربعةٌ من الرواة عن عبد الملك ـ كلهم كوفيون ـ في اسمه، والترجمة تقتضي ترجيح الاسم الذي ذكرته، وعلى ذلك مشى في التهذيب وفروعه. تهذيب الكمال (١٨/٤٢٤).

(٣) سنن النسائي (٨/٣٢٣ ـ ٣٢٤).

(٤) شرح معاني الآثار (٤/٢١٩).

(٥) الضعفاء (٣/٣٦).

(٦) كتاب المجروحين (٢/١٣٢).

(٧) قطَّب، أي زوى ما بين عينيه (القاموس: قطب) والمراد لشدة الشراب وهو اهتياجه وقذفه بالزبد لقوة الإسكار التي فيه.

(٨) أي اشتدَّت والمقصود شدَّةُ الشراب. انظر: القاموس: (غلم).

(٩) الجرح والتعديل (٥/٣٧٢).

(١٠) السنن (٨/٣٢٤).

وقال ابن حبان[1]: « لا أعلم له شيئاً مروياً غير هذا الحديث الواحد وقد خالف فيه أصحاب ابن عمر الثقات مثل سالم ونافع وذويهما ».

قلت: موضع المخالفة أنَّ في هذا الحديث أنَّ الشراب الشديد الذي قد يصل إلى حدِّ الإسكار تكسَر سَوْرته بالماء فيكون حلالاً، وهذا كما أنَّه خلاف الحديث الصحيح الثابت: ما أسكر كثيرُه فقليله حرام[2] فهو كذلك خلاف الثابت عن ابن عمر في ذلك أنَّه قال: « اجتنب كل شيء يَنِشُّ[3] »[4]، وقال: « المسكر قليله وكثيره حرام »[5]، وقال: « كل مسكر خمرٌ وكل خمر حرام »[6].

أمَّا راوي الحديث عبدالملك بن نافع فقال ابن معين[7]: « ضعيف لا شيء »، وقال أبو حاتم[8]: « شيخ مجهول لم يرو إلاَّ حديثاً واحداً لا يكتب حديثه، منكر الحديث »، وقال العقيلي[8]: « لا يتابعه إلاَّ من هو دونه أومثله »، وقال النسائي[9]: « ليس بالمشهور ولا يحتج بحديثه »، وقال ابن أبي عاصم[10]: « مجهول »، وقال ابن حبان[11]: « لا يجوز الاحتجاج به بحال »، وقال الدارقطني[12]: « مجهول ضعيف »، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: « مجهول من الرابعة ».

***

---

(١) كتاب المجروحين (١٣٢/٢).

(٢) انظر تخريجه في إرواء الغليل (٤٢/٨).

(٣) في القاموس (نش): « النشيش صوت الماء وغيره إذا غلا ». شبّه شدة الشراب بالغليان.

(٤) أخرجه النسائي (٣٢٤/٨) والإمام أحمد في كتاب الأشربة (ص:٣٨) عن زيد بن جبير، عن ابن عمر.

(٥) أخرجه النسائي (٣٢٤/٨)، وأحمد في الأشربة (ص:٨٧) من طريق محمد بن سيرين، عن ابن عمر.

(٦) أخرجه النسائي (٣٢٤/٨)، وأحمد في الأشربة (ص:٧٤) من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

(٧) الجرح والتعديل (٥/٣٧٢).

(٨) الضعفاء (٣٦/٣).

(٩) السنن (٣٢٤/٨).

(١٠) تهذيب التهذيب (٤٢٧/٦).

(١١) كتاب المجروحين (١٣٢/٢).

(١٢) تهذيب التهذيب (٤٢٧/٦).

٨٦ ـ عبيد بن أبي قرة البغدادي نزيل مصر:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبيد بن أبي قرة، سمع الليث، قال عبد الله بن محمد الجعفي لقيته بالبصرة، وهو بغدادي، في قصة العباس، لا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٢]، والحاكم[٣]، والعقيلي[٤]، وابن عدي[٥]، والبيهقي في دلائل النبوة[٦]، والخطيب في تاريخ بغداد[٧]؛ كلهم من حديث عبيد ابن أبي قرة عن ليث بن سعد عن أبي قبيل المعافري عن أبي ميسرة مولى العباس ابن عبدالمطلب، عن العباس رضي الله عنه قال: « كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة فقال: انظر هل ترى في السماء من نجم؟ قال قلت: نعم، قال: ما ترى؟ قال قلت: أرى الثريا، قال: أما إنَّه يلي هذه الأمة بعددها من صلبك ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث يتفرد به عبيد بن أبي قرة كما قال البخاري وابن أبي حاتم[٨] والعقيلي، وقد انتقده البخاري عليه، وكذلك قال العقيلي[٩]: « حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلاَّ به ».

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء[١٠]: « عبيد بن أبي قرة حديثه منكر في بني العباس ».

وقال في الميزان[١١]: « هذا باطل وقد روى إبراهيم بن سعد الجوهري عنه أحاديث منكرة عن ابن لهيعة ساقها ابن عدي ».

---

(١) التاريخ الكبير (٦/٢) ترجمة: (١٤٨٦).
(٢) المسند (١/٢٠٩).
(٣) المستدرك (٣/٣٢٦).
(٤) الضعفاء (٣/٨٦٦) تحقيق: حمدي السلفي.
(٥) الكامل (٥/٣٥٠).
(٦) دلائل النبوة (٦/٥١٨).
(٧) تاريخ بغداد (١١/٩٥).
(٨) لسان الميزان (٤/١٢٣).
(٩) الضعفاء (٣/١١٦).
(١٠) ديوان الضعفاء والمتروكين، ترجمة: (٢٧٢٧).
(١١) الميزان (٣/٤١٩).

قال الحافظ ابن حجر[1] معقِّباً على كلامه: « لم أر من سبق المؤلف إلى الحكم على هذا الحديث بالبطلان »، وكذلك قال في تعجيل المنفعة[2]: « في كلامه نظر فإنَّه من أعلام النبوة ».

قلت: كلام البخاري والعقيلي يؤدي إلى المعنى الذي قصده الذهبي نفسِه.

وعبيد بن أبي قرة يقتضي صنيع البخاري تضعيفه، وكذلك ضعفه العقيلي والذهبي.

أمَّا ابن معين وابن المديني فقالا[3]: « ما كان به بأس »، وقال يعقوب بن شيبة[4]: « ثقة صدوق »، وقال أبو حاتم[5]: « صدوق ».

وذكره ابن حبان في الثقات إلاَّ أنَّه قال[6]: « ربما خالف ».

وساق ابن عدي له عدة أحاديث ثم قال[7]: « ليس له غير ما ذكرت من الحديث، والذي أنكر عليه حديث العباس ».

وقال ابن أبي حاتم[8]: « رأيت أبي يستحسن هذا الحديث ويسر به حيث وجده عن يحيى بن سعيد »، يعني القطان؛ لأنَّ القطان يُعرف عنه التثبت في الرواية.

وأبو قبيل المعافري هوحيّ بن هانئ الحضرمي، قال الحافظ في التقريب: « صدوق يهم ».

أمَّا أبو ميسرة فلم أقف لأحد فيه على كلام، وقد ذكره البخاري في كتاب الكنى[9] بهذا الحديث، وكذلك صنع ابن أبي حاتم[10]، فالذي يظهر أنَّه لا يعرف

---

(١) لسان الميزان (١٢٣/٤).
(٢) تعجيل المنفعة (ص:١٨٤) وفيه كلام يدل على أنّه قد توقّف في حال الحديث أو ضعفه.
(٣) سؤالات ابن الجنيد ترجمة: (٦٥٠).
(٤) الميزان (٤١٩/٣).
(٥) الجرح والتعديل (٤١٢/٥).
(٦) الثقات (٤٣١/٨).
(٧) الكامل (٣٥١/٥).
(٨) لسان الميزان (١٢٣/٤).
(٩) الكنى للبخاري ترجمة: (٧٠٧).
(١٠) الجرح والتعديل (٤٤٦/٩).

إلاَّ بهذه الرواية وأنَّه مجهول.

فالذي أرى في هذا الحديث أنَّ الصواب ما اختاره البخاري والعقيلي والذهبي ـ أنَّه حديث غير محفوظ مع كونه مجهول المخرج، أمَّا عبيد بن أبي قرة فالأقرب من حاله أنَّه صدوق كما قال الأئمة، وربما خالف كما قال ابن حبان، وحديثه هذا ضعيف إمَّا من قبله أو من قبل أبي ميسرة.

وصنيع البخاري يقتضي أنَّ عبيداً ضعيفٌ عنده، والله تعالى أعلم.



٨٧ ـ عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ البكّائي الحراني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال عبد العزيز بن يحيى: حدّثنا عيسى بن يونس، عن بدر بن خليل الكوفي الأسدي، عن سَلْم بن عطية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما: سمعت النبي ﷺ: من إجلال الله على العباد إكرامُ ذي الشيبة المسلم ورعاية[٢] القرآن لمن استرعاه الله إيَّاه وطاعة الإمام المقسط، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٣]، وابن حبان في المجروحين[٤]؛ كلاهما من حديث عبد العزيز بن يحيى أبي الأصبغ الحراني.

قول البخاري في الحديث:

لا يرى الإمام البخاري هذا اللفظ محفوظاً من كلام النبي ﷺ، ولذا قال إنَّ أبا الأصبغ لا يُتابَع عليه، والمحفوظُ عند البخاري في هذا المتن أنَّه من كلام أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ فقد أخرجه في كتاب الأدب المفرد من كلامه، ولوكان عنده ثابتاً بوجهٍ من وجوه الثبوت عن النبي ﷺ ما اقتصر على كلام أبي موسى في كتاب أُلِّف للاحتجاج بما فيه.

قال البخاري في الأدب المفرد، باب إجلال الكبير[٥]: « حدّثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله[٦]، قال: أخبرنا عوف، عن زياد بن مخراق، قال: قال أبو كنانة، عن الأشعري قال: إنَّ من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط ».

والحديث بهذا الإسناد أخرجه أبوداود[٧] فقال: « حدّثنا إسحاق بن إبراهيم

---

(١) التاريخ الكبير (٦/١٩) ترجمة: (١٥٥٣).

(٢) في المطبوع: « ريحانة » والتصويب من كتاب المجروحين.

(٣) الضعفاء (٣/٢٠).

(٤) كتاب المجروحين (٣/٩).

(٥) الأدب المفرد (رقم:٣٥٧).

(٦) هو ابن المبارك.

(٧) سنن أبي داود (رقم:٤٨٤٣).

الصواف، حدّثنا عبد الله بن حمران، أخبرنا عوف ... » فذكره بالسند نفسه إلاّ أنّه زاد فيه الرفع إلى النبي ﷺ.

وعبد الله بن حمران ثقة في الجملة إلاّ أنّه يخطئ ويهِمُ[١]، وقد شارك ابنَ المبارك في رواية هذا الحديث عن عوفٍ الأعرابي إلاّ أنّه خالفه في رفع الحديث، وغنيٌّ عن القول إنّ مثله لا يُعدل قوله بقول إمامٍ حافظٍ متقنٍ كابن المبارك فضلاً عن أن يقدم عليه، فالحديث موقوف على أبي موسى من كلامه، والإسنادُ إليه ثقات إلاّ أبا كنانة فقد قال الحافظ في التقريب: « مجهول من الثالثة ».

وقد روي هذا المتن من طريق أخرى أخرجها الطبراني في الأوسط[٢] من حديث عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون، نا محمد بن صالح المدني، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر ...، فذكره مرفوعاً.

قال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلاّ محمد بن صالح المدني وهو التمار، تفرَّد به عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون ».

قلت: عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون[٣] وشيخه محمد بن صالح التمار[٤] كلاهما مِمَّن لا يُعْبأُ بإغرابه في مثل حديث ابن المنكدر، وسبيل هذا الإسناد ما قاله الإمام أحمد[٥]: « أهل المدينة إذا كان حديث غلط يقولون: ابن المنكدر عن جابر »، فلا يصح أن يُلتفت إلى هذا الإسناد في النظر في هذا الحديث، والله تعالى أعلم.

فرجع الأمر إلى أنّ ما روى أبو الأصبغ إسنادٌ منكرٌ ومتنٌ لا يصح عن النبي ﷺ، وغايتُه أن يصحَّ موقوفاً بإسنادٍ آخر عن أبي موسى رضي الله عنه.

أمَّا راوي الحديث عبد العزيز بن يحى أبو الأصبغ الحراني فقد قال أبو حاتم[٦]: « صدوق »، وقال أبوداود[٧]: « ثقة »، وقال ابن عدي[١]: « لا بأس برواياته »،

---

(١) تهذيب الكمال (١٤/٤٣١ ــ ٤٣٣).

(٢) المعجم الأوسط (رقم:٦٧٣٦).

(٣) قال الحافظ في التقريب: « صدوق يخطئ من الثامنة ».

(٤) قال الحافظ في التقريب: « صدوق يخطئ من السابعة ».

(٥) انظر: شرح علل الترمذي (٢/٦٩٣).

(٦) الجرح والتعديل (٥/٤٠٠).

(٧) سؤالات الآجري (٢/٢٦١).

وذكره ابن حبان في الثقات[1].

أمَّا الحافظ في التقريب فقال: « صدوق ربَّما وهم ».

وذكر الذهبي[2] أنَّ البخاري ذكره في الضعفاء - يعنِي الكبير - وساق له هذا الحديث وقال - كما هنا -: « لا يُتابَع عليه ».

فالحاصل أنَّ البخاري ينتقد عليه هذا الحديث ويُلَيِّنه به.

وقد جعل ابن حبان هذا الحديث من مناكير سلم بن عطية، فذكره في ترجمته وضعفه به وقال[3]: « منكر الحديث ».

لكن ذلك لا يستقيم لابن حبان لأنَّه وهم في هذه الترجمة في موضعين:

الأول: تسمية سلم بن عطية « مسلم بن عطية » والتفريق بينه وبين سلم فقد ذكر سلماً في الثقات[4].

الثاني: جعله الحديث من أفراده، والصواب كما قال البخاري أنَّه من أفراد أبي الأصبغ، وتبعته عليه، أمَّا سلم بن عطية فقال الحافظ في التقريب: « لين الحديث »، لكن أبا الأصبغ تفرد قبل سلم بن عطية به عن عيسى بن يونس وهو إمام حافظ مكثر[5] عن بدر بن خليل الأسدي الكوفي - وقد وثقه ابن معين[6] -، فالحديث حديث أبي الأصبغ والله تعالى أعلم.

* * *

(٨) الكامل (٥/٢٩٢).

(١) الثقات (٨/٣٩٧).

(٢) الميزان (٣/٣٥٢).

(٣) كتاب المجروحين (٣/٨).

(٤) الثقات (٦/٤١٩).

(٥) انظر: تهذيب الكمال (٢٣/٦٢).

(٦) تاريخ الدوري (٢/٥٤).

٨٨ ـ عبد العزيز بن جريج المكي مولى قريش[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « عبد العزيز بن جريج عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث، قاله خصيف، لا يُتابَع في حديثه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٣]، وأبو داود[٤]، الترمذي[٥]، وابن ماجه[٦]، والعقيلي[٧]، والبيهقي[٨]؛ كلهم من حديث خصيف الجزري[٩]، عن عبد العزيز ابن جريج، عن عائشة، ولفظ الترمذي: « سألت عائشة بأي شيء كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت: كان يقرأ في الأولى بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، وفي الثانية بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾، وفي الثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين ».

قال الترمذي: « حديث حسن غريب، وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري هذا الحديث عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ ».

وعند جميع من تقدم تصريح عبد العزيز ابن جريج بسؤاله عائشة بل في رواية العقيلي: « قدمت علينا عائشة بمكة فسألتُها ... ».

وقد خولف خصيف في ذلك فقدرواه هشام بن يوسف الصنعاني ـــ وهو ثقة ثبت ـ عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن أبيه، عن عائشة[١٠]، ليس فيه أنَّه سألها.

ورواه عبد الرزاق[١١] عن ابن جريج: أُخبرت عن عائشة.

---

(١) هو والد الحافظ المعروف عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج.

(٢) التاريخ الكبير (٦/٢٣) ترجمة: (١٥٦٤).

(٣) المسند (٦/٢٢٧).

(٤) سنن أبي داود، حديث (رقم:١٤٢٤).

(٥) سنن الترمذي، حديث (رقم:٤٦٣).

(٦) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:١١٧٣).

(٧) الضعفاء (٣/١٢).

(٨) السنن الكبرى (٣/٣٨).

(٩) خُصَيْف بن عبد الرحمن الجزري، أبو عون، صدوق سيّء الحفظ خلَّط بأخرة ورمي بالإرجاء، من الخامسة ت (١٣٧هـ). التقريب.

(١٠) الضعفاء للعقيلي (٣/١٢).

(١١) المصنف (٣/٣٣) ومن طريقه العقيلي في الضعفاء (٣/١٢).

ولذلك قال العجلي والإمام أحمد، وابن حبان، والدارقطني إنّه لم يسمع من عائشة[1]، فتصريح خصيف بالسماع هنا خطأ منه كما قال الحافظ في التقريب في ترجمة عبد العزيز بن جريج.

فالصواب في هذه الرواية أنّها عن عبد العزيز بن جريج، عن عائشة مرسلاً عنها.

أمّا قول الترمذي: « روى يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة »، فهذه الرواية أخرجها الحاكم[2]، وابن المنذر في الأوسط[3]، والدارقطني[4]، والبيهقي[5]؛ كلّهم من طريق يحيى بن أيوب المصري، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة به مرفوعاً.

ويحيى بن أيوب الغافقي المصري صدوق إلاّ أنّ في حفظه ضعفاً فيقع له وهمٌ وخطأٌ[6]، وقد أخطأ في هذا الحديث؛ فقد أخرج العقيلي[7] عن أحمد بن محمد أبي بكر الأثرم صاحب الإمام أحمد قال: « سمعت أبا عبد الله وذكر يحيى بن أيوب المصري فقال: كان يحدث من حفظه وكان لا بأس به، وكأنّه ذكر الوهم في حفظه، فذكرت له من حديثه: يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة أنّ النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر ...، فقال: ها، من يحتمل هذا ».

قلت: يعني أنّها نكارةٌ بيّنةٌ غير محتملة.

وسُئل يحيى بن سعيد القطان عن هذا الحديث فلم يعرفه وأنكره[8].

وكذلك ذكره الذهبي في الميزان من مناكير يحيى بن أيوب[9].

---

(١) انظر: ترتيب الثقات للعجلي (رقم:١٠٠٧)، والمراسيل لابن أبي حاتم (رقم:٢٢٢)، والثقات لابن حبان (١١٤/٧)، وسؤالات البرقاني للدارقطني (رقم:٢٩٧).

(٢) المستدرك (٣٠٥/١).

(٣) الأوسط (٢٠٤/٥).

(٤) سنن الدارقطني (٣٤/٢ ـ ٣٥)، وانظر: أطراف الأفراد لابن القيسراني (٥٥٠/٥).

(٥) السنن الكبرى (٣٧/٣).

(٦) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٣٣/٣١).

(٧) الضعفاء (٣٩١/٤ ـ ٣٩٢).

(٨) الضعفاء (٣٩٢/٤)، والكامل لابن عدي (٢١٥/٧).

(٩) الميزان (٣٧/٦).

وقد بيّن أبو زرعة وأبو حاتم موضع وهم يحيى؛ فقال ابن أبي حاتم[1]: « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، أنَّ النبي ﷺ كان يوتر بثلاث يسلِّم بينهنَّ، قالا: رواه عثمان بن الحكم[2]، عن يحيى بن سعيد أنَّه بلغه عن عائشة، قالا: وهذا أشبه، وأفسد على يحيى بن أيوب ».

قلت: و لم أقف على لفظ الحديث الذي ذكره أبو زرعة وأبو حاتم، فإن كان فيه اللفظ المتقدّم فذاك ويكون صوابه أنَّه عن يحيى بن سعيد، عن عائشة مرسل.

أمَّا إن كان الحديث ليس إلاَّ ما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة ليس فيه ذكر القراءة في الوتر فيدل على أنَّ وهم يحيى بن أيوب أفحش إذ يكون أخطأ في إسناد الحديث بوصله، وفي متنه بإدخال لفظ حديث ابن جريج فيه، وا لله تعالى أعلم.

وخلاصة هذا التخريج أنَّ الحديث عن عائشة إنَّما يعرف من طريق عبد العزيز ابن جريج عنها - و لم يسمع منها -، أمَّا حديث عمرة عن عائشة فوهم.

قول البخاري في الحديث:

تضمّن هذا الحديث بيان المشروع في القراءة في ركعات الوتر؛ فأمّا أنَّه يُقرأُ فيها بالأعلى والكافرون والإخلاص فثابت من حديث أبي بن كعب[3]، وابن عباس[4]، وإنَّما الكلام على ما في هذا الحديث أنَّه يقرأ في الثالثة مع الإخلاص بالمعوذتين، وهو ما تفرد به عبد العزيز بن جريج كما قال البخاري وانتقده عليه.

وكذلك قال العقيلي[5]: « الرواية عن أبي بن كعب وابن عباس في الوتر أصح من هذه الرواية وأولى ».

وقال أيضاً[6]: « أمَّا المعوذتان فلا يصح ».

---

(١) العلل (رقم:٤٠٩).

(٢) عثمان بن الحكم الجذامي المصري، صدوق له أوهام، من الثامنة، ت (١٦٣هـ). التقريب.

(٣) الحديث أخرجه الإمام أحمد (المسند: ١٢٣/٥)، وأبو داود (رقم:١٤٢٣)، وابن ماجه (رقم:١١٧١)، والنسائي (٢٤٤/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد (المسند: ٢٩٩/١)، والترمذي (رقم:٤٦٢)، وابن ماجه (رقم:١١٧٢)، والنسائي (٢٣٦/٣).

(٥) الضعفاء (١٢/٣).

(٦) الضعفاء (٣٩٢/٤).

وقال الدارقطني[1]: « يُترك هذا الحديث ».

وقال الذهبي[2]: « حديث أبي بن كعب أصحّ وفيه: قل هو الله أحد فقط ».

قلت: والمناسبة في اختصاص ركعة الوتر بهذه السورة ظاهرة، فالله تعالى ذكره وِتْرٌ يحبُّ الوترَ، وهذه السورة جمعت أصول وتريّة الله تعالى ووحدانيّته وإفراده بما يستحق من الربوبية والألوهية وكمال الصفات.

ومن ذلك أنَّ قراءة الإخلاص وحدها في الركعة الثالثة هو المناسب للمعهود في السنة ـ عموماً ـ من أنَّ كل ركعة تكون أخفَّ من سابقتها والله تعالى أعلم.

أمَّا راوي الحديث عبد العزيز بن جريج فقد قال الدارقطني[3]: « مجهول »، والأقرب من صنيع البخاري أنّه يضعفه، وهذا ما اعتمده العقيلي فذكره في الضعفاء معتمداً على كلام البخاري، وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء[4].

وقال الحافظ في التقريب: « ليِّن ».

أمَّا ابن حبان فخالفهم، فذكره في الثقات[5].

* * *

(١) سؤالات البرقاني (رقم:٢٩٧).

(٢) الميزان (٣/٣٣٨).

(٣) سؤالات البرقاني (رقم:٢٩٧).

(٤) ديوان الضعفاء (رقم:٢٥٥٢).

(٥) الثقات (٧/١١٤).

٨٩ - عباد بن عمرو العبدي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عباد بن عمرو العبدي، سمع الحسن في الحور العين، قال: سمعت تسعة من الأنصار والمهاجرين، لا يُتابَع عليه، سمع منه جعفر بن سليمان ».

لم أجد هذا الحديث الذي يشير إليه البخاري.

قول البخاري في الحديث:

لا يبعد أن يكون موضع نقد البخاري من الحديث الذي أشار إليه هو ما فيه عن الحسن البصري أنّه قال: « سمعت من تسعة من المهاجرين والأنصار »، فإنَّ الحسن يبعد جدًّا أن يثبت عنه أنّه قال مثل ذلك، فقد أفرد ابن أبي حاتم في ترجمته في المراسيل[٢] باباً ذكر فيه مَن قيل إنَّ الحسن سمع منه، فذكر عدداً لا يزيد على التسعة وفي بعضهم خلاف[٣]، والله تعالى أعلم.

أمَّا عباد بن عمرو فجعله الذهبي[٤] هو الراوي عن أنس الذي يروي عنه ابنه عبد المؤمن الآتية ترجمته[٥]، لكن قال الحافظ[٦]: « يحتاج إلى دليل ».

وقال ابن عدي[٧]: « ليس له إلاّ هذا الحديث الواحد الذي ذكره البخاري، وهو حديث مقطوع ».

فالرجل مجهول، وروايته أنكرها البخاري، أمَّا ابن حبان فذكره ابن حبان في الثقات[٨]، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) التاريخ الكبير (٣٩/٦) ترجمة: (١٦٢١).

(٢) المراسيل (ص:٤٣ - ٤٤).

(٣) انظر: المراسيل (ص:٣٦ - ٤٣).

(٤) الميزان (٨٤/٣).

(٥) انظر: الترجمة (رقم:٩٢).

(٦) لسان الميزان (٢٣٤/٣).

(٧) الكامل (٣٤٣/٤).

(٨) الثقات (١٦٠/٧).

٩٠ - عبد الواحد المالكي[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « عبد الواحد المالكي، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه أنَّه كان إذا [أجمع][٣] المقام صلَّى أربعاً، قاله محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عبد الواحد، لا يُتابَع عليه ».

هذه عبارة البخاري حسب النسخة المطبوعة التي بين يدي، و لم يتبيَّن لي إن كان في النسخة خطأ أم لا، فالعبارة: « لا يُتابَع عليه » لم ينقلها عن البخاري أحدٌ مِمَّن ينقل كلام البخاري، وهذا مستغرب، فلو فات العقيلي وابن عدي فلن يفوت الذهبي ثم ابن حجر.

ولفظ الأثر عن ابن عمر أنَّه كان إذا أجمع المقام صلى أربعاً ثابتٌ من عدَّة وجوه[٤]، وعبد الواحد متابَع على ما روى، لكن ما هنا يظهر أنَّه من زيادة الناسخ وهماً، والله تعالى أعلم.



(١) فرَّق البخاري في التاريخ الكبير (٥٧/٦، ٥٨)، ثم ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢١/٦، ٢٥)، ثم ابن حبان في الثقات (١٢٣/٧) بين صاحب الترجمة وبين عبد الواحد بن سليم المالكي المدني.

(٢) التاريخ الكبير (٥٨/٦) ترجمة: (١٧٠٠).

(٣) في المطبوع: « جمع »، والسياق يقتضي أنَّ الصواب ما ذكرت، بمعنى: عزم.

(٤) من طريق سالم انظر: المصنف لعبد الرزاق (٥٣٣/٢، ٥٣٤، ٥٣٩)، ومن طريق مجاهد انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٣/٢)، والأوسط (٣٥٥/٤)، ومن طريق نافع انظر: الأوسط لابن المنذر (٣٥٥/٤، ٣٥٦)، كلهم عن ابن عمر.

٩١ - عبد الجبار بن المغيرة:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبد الجبار بن المغيرة، قال عمرو بن زرارة: عن القاسم، عن عبد الجبار، عن أم كثيرة: سمعت عليًّا رضي الله عنه في النفخ في الشاة: أيزيد في الوزن أو ينقص؟ قيل: لا، قال: رجل يزيِّن سلعته، لا يُتابَع عليه ».

لم أجد هذا الأثر عن عليٍّ رضي الله عنه مسنداً.

قول البخاري في الحديث:

أنكر البخاري هذا الأثر على عبد الجبار، والنكارة فيه بيِّنة، فإنَّ النفخَ في الشاة[٢] تغريرٌ وإيهام وإظهار للسلعة بخلاف ما هي عليه، وهو مخالفٌ للمامور به من النصح والتبيين.

وعبد الجبار ذكره العقيلي في الضعفاء[٣]، وقال ابن عدي[٤]: « ليس بمعروف ».

وأخرج له ابن سعد في الطبقات روايةً اخرى عن أم كثيرة في صفة عليٍّ رضي الله عنه[٥].

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٦].

والراوي عنه هو القاسم بن مالك المزني، ثقة تقدَّم ذكره.

* * *

---

(١) التاريخ الكبير (١٠٧/٦)، ترجمة: (١٨٥٩).

(٢) لَم أجد ما أفسِّر به هذه الكلمة، والذي يظهر لي أنَّها التصرية، وهي حبس اللبن في الضرع؛ ليوهم أنَّها حلوبٌ ذات درّ، والله تعالى أعلم.

(٣) الضعفاء (٩١/٣).

(٤) الكامل (٣٢٦/٥).

(٥) الطبقات الكبرى (٢٨/٣ - ٢٩).

(٦) الثقات (١٣٥/٧).

٩٢ ـ عبد المؤمن بن عباد العبدي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عبد المؤمن بن عباد العبدي، حدّثنا سعيد بن أنس عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: مسح النبي ﷺ رأسي ودعا لي وقال: جفَّ القلم، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث ذكره البخاري في ترجمة سعيد بن أنس[٢] فقال: « قال نصر بن علي: حدّثنا عبد المؤمن بن عباد قال: حدّثنا سعيد بن أنس عن عكرمة، عن ابن عباس: قال النبي ﷺ: جفَّ القلم، بطوله »، ونصر بن علي الجهضمي من شيوخه[٣].

وأخرجه العقيلي[٤]، وابن عدي[٥]، وذكر إسناده دون متنه.

ولفظ العقيلي: « مسح رسول الله ﷺ رأسي بيده ودعا لي وقال: إذا كانت لك حاجة فأسأل الله عزَّ وجلَّ فقد جفَّ القلم بما هو كائنٌ، لو جهد الخلقُ أن ينفعوك بغير ما كتب الله لك لم يقدروا ولو جهدوا أن يضروك لم يقدروا ».

وقول البخاري: « ... بطوله » قد يدل على أنَّ الحديث طويل، وأنَّه أطول من ذلك.

قول البخاري في الحديث:

لم أقف على الحديث إلاَّ باللفظ المتقدم للعقيلي، ومتن الحديث وهو قول النبي ﷺ: « إذا كانت لك حاجة ... » الحديث، قد روي بألفاظٍ متقاربةٍ من عدّة طرق عن ابن عباس.

قال ابن رجب[٦]: « وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة؛ من رواية ابنه عليّ، ومولاه عكرمة[٧]، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار،

---

(١) التاريخ الكبير (٦/١١٧) ترجمة: (١٨٨٨).

(٢) التاريخ الكبير (٣/٤٥٩).

(٣) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٩/٣٥٥).

(٤) الضعفاء (٣/٩١ ـ ٩٢).

(٥) الكامل (٥/٣٤٦).

(٦) جامع العلوم والحكم (١/٤٨١ ـ ٤٨٣).

(٧) وهو حديث الترجمة وطريق أخرى عن عكرمة: عن عمر مولى غفرة عنه، انظر: معجم الطبراني (١١/٢٢٣).

وعبيد الله بن عبد الله، وعمر مولى غفرة[1]، وابن أبي مليكة[2] وغيرهم، وأصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني[3] التي خرّجها الترمذي ».

قلت: وكذلك أخرجه الحاكم[4] من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن عباس.

وفي غالب هذه الطرق أنَّ رسول الله ﷺ قال ذلك له وهو رديفه على الدابة، فالظاهر أنَّ موضع انتقاد البخاري هو ما في صدر حديث الترجمة وهو قول ابن عباس: « مسح النبي ﷺ رأسي ودعا لي وقال ... »، فهذا لم أقف عليه في الطرق الأخرى، بل ظاهرها أنَّ ذلك لم يكن، أمَّا إن كان موضع الانتقاد في بقيَّة للحديث لم يذكرها العقيلي فالله تعالى أعلم به.

وأياًّ كان فالبخاري ينكر الحديث على عبد المؤمن بن عباد، وهذا يقتضي ضعفه كما الحال في أمثاله من المقلّين، وقد قال فيه أبو حاتم[5]: « ضعيف »، وذكره الساجي وابن الجارود في الضعفاء[6] وكذلك العقيلي وابن عدي.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[7].

وأمَّا شيخه سعيد بن أنس فهو ضعيف كذلك وقد انتقد عليه البخاري حديثاً مرّ ذكره[8].

* * *

(١) يرويه عن عكرمة وتقدم.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٢٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (المسند: ١/٢٩٣، ٣٠٧)، والترمذي (رقم:٢٥١٦)، والطبراني في الكبير (١٢/٢٣٨).

(٤) المستدرك (٣/٥٤١).

(٥) الجرح والتعديل (٦/٦٦).

(٦) لسان الميزان (٤/٧٦).

(٧) الثقات (٨/٤١٧).

(٨) انظر: ما تقدم (ص:٢٣١).

٩٣ ـ عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاّف المزني المدني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال مالك وغيره عن عمر، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه في الإفلاس، وزاد عبيد الله عن عمر، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، عن عمر رضي الله عنه، لا يُتابَع فيه بلال ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه مالك في الموطأ[٢]، والبيهقي من طريق ابن بكير عن مالك[٣]، وعلّقه ابن شبة عن مالك[٤]؛ يرويه مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاّف، عن أبيه أنَّ رجلاً من جهينة كان يسبق الحاج فيشتري الرواحل فيُغلي بها ثم يسرع السير فيسبق الحاج فأفلس فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب فقال: « أمَّا بعد أيها الناس فإنَّ الأُسَيفع أُسيفع[٥] جهينة رضي من دينه وأمانته بأن يقال سبق الحاج ألا وإنَّه قد دان مُعرضاً فأصبح قد رِينَ به[٦]، فمن كان له عليه دين فليأتنا بالغداة نقسمْ ماله بينهم وإيّاكم والدَّين فإنَّ أوَّله همٌّ وآخره حَرَبٌ[٧] ».

وظاهر كلام البخاري في الترجمة أنَّ مالكاً قد توبع على روايته هكذا، وهذا ما سيرد في كلام الدارقطني.

أمَّا رواية عبيد الله بن عمر التي فيها: « عمر بن عبد الرحمن عن أبيه، عن بلال بن الحارث، عن عمر » أي بزيادة بلال بن الحارث، فقد أخرجها ابن أبي شيبة[٨]، وابن شبة في تاريخ المدينة[٩].

---

(١) التاريخ الكبير (٦/١٧٢) ترجمة: (٢٠٧١).

(٢) الموطأ برواية يحيى الليثي (٢/٣١٩ ـ ٣٢٠).

(٣) السنن الكبرى (٦/٤٩).

(٤) تاريخ المدينة (٢/٣٣٥).

(٥) قال عبد الملك بن حبيب في شرح غريب الموطأ (٢/٦٢): « الأُسيفع تصغير أسفع. وهو الذي تعلو وجهه حمرة تنحو إلى السواد، فكان يُقال له الأسيفع لذلك، ولم يكن ذلك اسماً له ».

(٦) قال أبو عبيد في غريب الحديث (٤/١٦٨): « قال أبو زيد الأنصاري: فادَّان معرضاً: يعني استدان مُعْرِضاً، وهو الذي يعترض للناس فيستدين مِمَّن أمكنه ».

وقال (٤/١٦٩): « قال أبو زيد: رين بالرجل رَيْناً إذا وقع فيما لا يستطيع الخروج منه وما لا قبل له به ».

(٧) قال عبد الملك بن حبيب في شرح غريب الموطأ (٢/٦٣): « الحَرَبُ، السلب للمال والمصيبة به ».

(٨) المصنف (٥/٣٤٩).

(٩) تاريخ المدينة (٢/٣٣٦) وفي النسخة تحريف.

وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث[1] من حديث عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن ابن دلاف، عن عمر، كرواية مالك إلاَّ أنَّه لم يقل: « عن أبيه ».

قال الدارقطني في العلل[2]:« يرويه عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاّف، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، عن عمر، حدَّث به زهير بن معاوية[3]، عن عبيد الله كذلك، وتابعه عبدة بن سليمان وأبو حمزة[4]، وخالفهم يحيى القطان فرواه عن عبيد الله، عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية، عن عمه، عن بلال بن الحارث[5].

ورواه زياد بن سعد عن ابن دلاّف ـ وهو عمر بن عبد الرحمن ـ عن أبيه، عن عمر، و لم يذكر بلالاً، وكذلك قال أبو بكر الهذلي ومالك وعبد الله العمري عن ابن دلاّف، والقول قول زهير ومن تابعه عن عبيد الله ».

قلت: لا شكّ أنَّ الصواب من حديث عبيد الله ما قال زهير وأصحابه خلافاً لما قاله يحيى القطان[6].

وظاهر كلام الدارقطني ترجيح رواية عبيد الله بذكر بلال بن الحارث على رواية مالك ومن تابعه التي ليس فيه ذكر بلال، وهو ما صرَّح به في كتاب الأحاديث التي خولف فيها مالك[7].

قول البخاري في الحديث:

يقول البخاري بعد ذكره رواية عبيد الله بن عمر التي فيها: « عن بلال بن الحارث »؛ قال: « ولا يتابع فيه بلال »، يعني أنَّ عبيد الله لا يتابع في ذكر بلال في هذا الإسناد، وهذا ترجيح منه لرواية مالك ومن تابعه، أمَّا الدارقطني فرجَّح رواية عبيد الله بذكر بلال، وقبل زيادتَه، ولا شك أنَّ عبيد الله بن عمر العمري

(١) غريب الحديث (٤/١٦٧ ـ ١٦٨).
(٢) العلل (٢/١٤٧ ـ ١٤٨).
(٣) كما في رواية ابن شبة.
(٤) وكذلك عبد الله بن إدريس كما في رواية ابن أبي شيبة.
(٥) أخرجها الدارقطني في العلل (٢/١٤٨).
(٦) الخطأ في رواية القطان ـ وهو إمام ثبت ـ خطأٌ يسير، فإنَّه قال: « ... عن عمه، عن بلال ». والحال أنَّ عمَّه هو بلال، فهي: « عن عمه بلال ».
(٧) الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص:١١١).

من أئمة الحفظ والإتقان، والدارقطني ربما رجّح قوله وحده مع كون المخالفين له عدداً حفاظاً[1].

والذي يستفاد للرواية من هذا الاختلاف أنّ الحديث على قول عبيد الله يكون أقرب إلى الاتصال، فعمر بن عبد الرحمن يرويه عن أبيه، وأبوه يرويه عن عمه بلال بن الحارث[2] وبلال صحابي توفي سنة ستين.

أمّا على قول مالك ومن تابعه فالحديث أقرب أن يكون مرسلاً بين عبد الرحمن بن عطية بن دلاّف وبين عمر رضي الله عنه فإنّ استشهاده متقدم على وفاة بلال بن الحارث بنحو أربعين سنة.

والذي يظهر لي والله تعالى أعلم أنّ الاختلاف من قبل عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاّف فهو مرة يذكر بلالاً ومرَّة يستعجل المتن فيقول: (حدثني أبي أنّ رجلاً من جهينة ... الحديث)، وكلا الوجهين قد حُمل عنه فيستدلّ برواية عبيد الله على الواسطة المحذوفة في رواية مالك وأصحابه، ولعل هذا مأخذ الدارقطني في ترجيح رواية عبيد الله، والله تعالى أعلم.

أمّا عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاّف المزني وأبوه فلم أجد فيهما جرحاً ولا تعديلاً، والأقرب من حالهما الستر، وما روياه مُحْتَمَل لكونه موقوفاً يمكن اختصاصهما بمعرفته عن عمِّهما بلال بن الحارث، والحكم الذي فيه حكم ثابت في الشريعة، وقد روي مرسلاً من غير طريقهما[3].



(١) انظر: العلل (١/٢٦٧ ــ ٢٦٨).

(٢) كما هو صريح في رواية ابن أبي شيبة المتقدم ذكرها.

(٣) انظر: الإصابة (١/١٧٣).

٩٤ ـ عمر بن مساور العتكي الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عمر بن مساور أو مسافر، عن أبي جمرة عن ابن عباس عن النبي ﷺ باركْ لأمتي في بكورها، منكر لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الطبراني في الكبير[٢]، والعقيلي مختصراً[٣]، وابن عدي[٤] من عدّة طرق؛ كلّهم من طريق عمر بن مساور، عن أبي جمرة[٥]، عن ابن عباس قال ـ واللفظ للطبراني ـ: « لا تطلُبنَّ حاجةً إلى أعمى، ولا تطلبنَّها ليلاً، وإذا طلبت الحاجة فاستقبل الرجل بوجهك فإنَّ الحياء في العينين وباكر حاجتك فإنَّ النبي ﷺ قال: « اللهمَّ بارك لأمَّتي في بكورها ».

قول البخاري في الحديث:

هذا الحديث يتفرد به عمر بن مساور، وقد صرَّح البخاري بنكرة هذا الحديث، وفيه عدَّة أمور كلها موضع للاستنكار، فإنَّ هذا المتن ـ أعني حديث (اللَّهمَّ بارك لأمَّتي في بكورها) ـ إنَّما يُعرف من حديث صخر الغامدي رضي الله عنه[٦]، وروي من طرقٍ أخرى ضعيفة[٧]، وتفرّد عمر بن مساور به بهذا الإسناد هو تفردٌ منكر كما سيأتي، كما أنَّ ما تضمّنه الحديث عن ابن عباس من النهي عن قضاء الحاجة بالليل وطلبها من الأعمى ليس له وجه يمكن حمله عليه.

قال ابن معين في عمر بن مساور[٨]: « ليس حديثه بشيء »، وضعّفه أبو حاتم[٩]،

---

(١) التاريخ الكبير (١٩٩/٦) ترجمة: (٢١٦٦).

(٢) المعجم الكبير (٢٢٩/١٢).

(٣) الضعفاء (١٩٣/٣).

(٤) الكامل (٦٠/٥ ـ ٦١).

(٥) هو نصر بن عمران بن عصام الضُبعي البصري نزيل خراسان مشهور بكنيته، ثقة ثبت من الثالثة ت (١٢٨هـ). التقريب.

(٦) انظر: تحفة الأشراف (١٦٠/٤)، وقال العقيلي في الضعفاء (١٩٣/٣): « والمتن ثابتٌ عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه ».

(٧) انظر: سنن ابن ماجه (رقم:٢٢٣٧، ٢٢٣٨).

(٨) لسان الميزان (٣٣٠/٤).

(٩) الجرح والتعديل (١٣٤/٦).

والعقيلي[1]، وابن عدي[2]، وقال البزار[3]: « لم يكن بالقوي ولا يعلم له غير حديثين » وكذا قال ابن عدي[4]، وقال ابن حبان[5]: « منكر الحديث جداً، يروي المناكير عن المشاهير، ويتفرّد عن الأثبات بما ليس من أحاديثهم فوجب التنكُّب عن روايته ».

فإذا كان الرجل مقلاً وقد أنكر البخاري حديثه بهذه الصورة فهو يضعِّفه بذلك بلا إشكال، وقد نقل الذهبي في الميزان[6] أنّ البخاري قال: « منكر الحديث »، فيظهر أنّه يعني كلامه هذا في الترجمة لا أنّه قال هذه اللفظة بعينها وإلاّ لنقلها غيره ممن ينقل كلام البخاري والله تعالى أعلم.

* * *

(١) الضعفاء (٣/١٩٢).

(٢) الكامل (٥/٦٠).

(٣) لسان الميزان (٤/٣٣١).

(٤) الكامل (٥/٦٢).

(٥) كتاب المجروحين (٢/٨٥).

(٦) الميزان (٤/١٤٣).

٩٥ - عمر بن مسكين المدني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عمر بن مسكين المدني، روى عنه عبد الرحمن المحاربي، يروي عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما في الجنازة، لا يُتابَع عليه ».

لم أقف على الحديث الذي أشار إليه البخاري.

ولعمر بن مسكين عن نافع، عن ابن عمر حديث في مستدرك الحاكم، ومعجمي الطبراني الأوسط والصغير[٢].

والبخاري انتقد الحديث على عمر، وعمر ضعفه العقيلي[٣]، وابن عدي[٤] بكلام البخاري هذا، ومعلومٌ أنَّ مَن كان في مثل حاله من شبه الجهالة وقلَّة الرواية لا تُقبل - بحالٍ - أفراده عن مثل نافع.

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٥].

***

(١) التاريخ الكبير (٦/١٩٨)، ترجمة: (١٦٤).
(٢) انظر: المستدرك (٣/٥٢٢)، ومجمع البحرين (٨/٣٤ - ٣٥).
(٣) الضعفاء (٣/١٩١).
(٤) الكامل (٥/٦٠).
(٥) الثقات (٧/١٧٨).

٩٦ ـ عمر بن نبهان الغُبَري[١] البصري:

قال البخاري في ترجمته بعد أن ذكر له أربع روايات ساق متن اثنتين منهما؛ قال[٢]: « لا يُتابَع في حديثه ».

ذكر البخاري لعمر بن نبهان في الترجمة أربع روايات:

الأولى: حديثه عن قتادة عن أنس مرفوعاً: « مررتُ على قومٍ تُقرض شفاهُهم بمقاريض من نار يقولون ما لا يعملون[٣] »، وهذا الحديث ليس من حديث قتادة فقد أخرجه ابن أبي شيبة[٤]، والإمام أحمد[٥] من طرقٍ عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان ـ وهو ضعيف ـ عن أنس رفعه: «مررتُ ليلةَ أُسري بي على قومٍ تُقرض شفاهُهم بمقاريض من نار، فقلت: من هؤلاء؟ قيل: هؤلاء خطباء من أهل الدنيا ممن كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون ».

الثانية: روايته عن حميد عن هلال شيئاً مرسلاً، و لم يذكر البخاري المتن، و لم أقف عليه و لم أهتد إلى صواب هذا السند، وفي تهذيب الكمال[٦] أنَّ عمر ابن نبهان روى عن الحسن البصري، ولَم يذكر حُميداً في شيوخه فالله تعالى أعلم.

الثالثة: حديث عن قتادة عن أنس رضي الله عنه: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليه وخُفَّيْه ويدعو بظاهر كفَّيه وباطنهما.

وهذا الحديث أخرجه البزار[٧]، والعقيلي[٨]، وابن عدي[٩]، والطبراني في

---

(١) نسبةٌ إلى (غُبَر) على وزن عمر، بطنٌ من بني يشكر بن بكر بن وائل، كانوا ينزلون البصرة. انظر: مؤتلف القبائل ومختلفها لابن حبيب (ص:٣٤٢)، والأنساب للسمعاني (٩/١٢٢ ـ ١٢٣).

(٢) التاريخ الكبير (٦/٢٠٢) ترجمة: (٢١٧٣).

(٣) في المطبوع: « ما لا يعلمون » والصواب: يعملون كما يدل عليه سياق الحديث.

(٤) المصنف (٨/٤٤٦).

(٥) المسند (٣/١٢٠، ١٨٠، ٢٣١، ٢٣٩).

(٦) تهذيب الكمال (٢١/٥١٥).

(٧) كشف الأستار (رقم:٥٩٧).

(٨) الضعفاء (٣/١٩٣).

(٩) الكامل (٥/٣٢).

الأوسط[١]، وأخرج أبو داود في السنن[٢] الشطر الثاني منه، والدارقطني[٣] الشطر الأول، وقال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلاّ عمر ».

قلت: ولا شك أنَّ تفرّد مثله ـ كما سيأتي في بيان حاله ـ عن مثل قتادة منكر، ولذا قال العقيلي: « وقد روي عن النبي ﷺ أنَّه صلى في خفَّيه ونعليه وأنَّه دعا بباطن كفَّيه وظاهرهما من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا ».

الرابعة: حديثه عن سلاّم أبي عيسى ولم يذكره ولم أقف عليه.

ثم قال بعد ذلك: « لا يتابع في حديثه »، وكذلك صنع في التاريخ الأوسط[٤] إلاّ أنَّه ذكر له الحديثين الأول والثالث فقط وكلاهما عن قتادة كما تقدّم.

والمتحصِّل من ذلك أنَّ قول البخاري: «لا يتابع في حديثه » يعني به جنس حديثه أي إنَّه يروي أحاديث لا يُتابَع عليها أي مناكير فيكون قريباً من قوله: « منكر الحديث ».

وعمر قال فيه ابن معين[٥]: « ليس بشيء »، وقال أبو داود[٦]: « سمعت أحمد يذمُّه »، وضعّفه الفلاّس وأبو حاتم[٧]، وقال البزار[٨]: « مشهور »، وقال ابن حبان[٩]: « يروي المناكير عن المشاهير فلما كثر ذلك في حديثه استحقّ الترك ».

***

---

(١) المعجم الأوسط (رقم:٢٩٠١).

(٢) سنن أبي داود، حديث (رقم:١٤٨٧).

(٣) سنن الدارقطني (٣١٣/١).

(٤) التاريخ الأوسط (المطبوع باسم الصغير) (١٢١/٢).

(٥) الجرح والتعديل (١٣٨/٦)، وفي رواية ذكرها المزي (تهذيب الكمال: ٥١٦/٢١): « صالح الحديث ».

(٦) تهذيب الكمال (٥١٦/٢١).

(٧) الجرح والتعديل (١٣٨/٦).

(٨) كشف الأستار (رقم:٥٩٧).

(٩) كتاب المجروحين (٩٠/٢).

٩٧ ـ عثمان بن طلحة الحَجَبِي القرشي[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « روى حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن عثمان بن طلحة رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ في الكعبة، وهو مرسل، لا يُتابَع عليه حماد ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الإمام أحمد[٣]، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني[٤]، والطبراني في الكبير[٥]، والطحاوي[٦]، والبيهقي[٧]؛ كلُّهم من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عثمان بن طلحة.

ولفظ أحمد: « أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل البيتَ فصلَّى ركعتين وُجاهك[٨] حين تدخل بين الساريتين ».

وقول البخاري: « هو مرسل » يعني بين عروة بن الزبير وبين عثمان بن طلحة رضي الله عنه.

قول البخاري في الحديث:

قال البخاري: « ولا يُتابَع عليه حماد »، والمراد به والله تعالى أعلم توهيم حماد ابن سلمة في إتيانه بالحديث بهذا اللفظ، فقد روى البخاري في الترجمة نفسها حديث عثمان بن طلحة في دخول النبي ﷺ الكعبة من طريقين:

الطريق الأولى: من طريق ابن عيينة، عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي، عن خاله مسافع بن شيبة، عن أمه[٩] صفية بنت شيبة، عن امرأة من بني سليم[١٠]:

---

(١) الحَجَبي: نسبة إلى حجابة البيت وسدانته؛ إذ بنو أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب هم سدنة البيت. انظر: جمهرة نسب قريش للزبير بن بكار (٥١١/٢)، والأنساب للسمعاني (٦٤/٤).

(٢) التاريخ الكبير (٢١١/٦) ترجمة: (٢١٩٤).

(٣) المسند (٤١٠/٣).

(٤) الآحاد والمثاني (٤٣٧/١).

(٥) المعجم الكبير (٥٥/٩).

(٦) شرح معاني الآثار (٣٩٢/١).

(٧) السنن الكبرى (٣٢٨/٢).

(٨) أي أمامك.

(٩) هي أمُّ منصور لا أم مسافع. انظر: تهذيب الكمال (٥٣٨/٢٨).

(١٠) هي والدة صفية واسمها برَّة بنت سفيان بن سعيد السلمية، وكنيتها أم عثمان. انظر: جمهرة نسب قريش للزبير بن بكار (٥١٤/٢).

« أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا خرج من الكعبة دعا عثمان بن طلحة، فسألت عثمان بن طلحة عما دعاك النبي ﷺ حين خرج من الكعبة فقال: قال النبي ﷺ: إنَّ قرني الكبش قد نسيت أن آمرك أن تغيّرهما ولا ينبغي للمصلي أن يصلي وبين يديه شيءٌ يشغله »[1].

الطريق الثانية: من طريق ابن المبارك، عن محمد بن عبد الرحمن الحَجَبي[2]، عن منصور بن عبد الرحمن الحَجَبي، عن امِّه[3]، عن أمِّ عثمان بنت سفيان[4]: « أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا شيبةَ ففتح، فلمَّا دخل البيتَ وركع وفرغ ورجع شيبة إذا رسول رسول الله ﷺ أنْ أَجِب، فأتاه فقال: إنِّي رأيتُ في البيت قرناً فغيِّبه ».

قال منصور: فحدَّثني عبد الله بن مسافع، عن أمِّي[5]، عن أمِّ عثمان بنت سفيان رضي الله عنها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: « فإنَّه لا ينبغي أن يكون في البيت شيءٌ يُلهِي المصلِّي »[6].

قلت: مدار هذين الطريقين على منصور بن عبد الرحمن، وهو ثقة[7]، وبينهما اختلاف من جهتين:

الجهة الأولى: راوي الحديث في رواية ابن عيينة هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة، وفي رواية ابن المبارك هو ابن عمِّه شيبة بن عثمان بن أبي طلحة.

الجهة الثانية: الجملة الأخيرة في الحديث: « لا ينبغي للمصلي أن يُصلِّي ... » في رواية ابن عيينة هي عن عثمان بن طلحة، وفي رواية ابن المبارك هو عن أمِّ عثمان بنت سفيان.

---

(١) أخرجه من هذا الطريق: الإمام أحمد في المسند (٥/٣٨٠)، وعبد الرزاق في المصنف (٥/٨٨)، وأبو داود في السنن (رقم:٢٠٣٠)

(٢) قال الحافظ في التقريب: « ضعيف » بناءً على إيراده في التهذيب (٩/٢٩٩) قول ابن عدي في الكامل (٦/١٩٢): « ضعيف يسرق الحديث »، وقول الدارقطني في سؤالات البرقاني (رقم:٤٤٤): « متروك لا أدري مَن هو »، لكن هذا ليس الحَجَبي، وإنَّما هو كوفي آخر، ولو كان الحَجَبي لعرفه الدارقطني، ولا ادلَّ على ذلك من أنَّ ابنَ حجر أورده في اللسان (٥/٢٤٧) وأورد كلمة ابن عدي فيه، ولو كان من رجال التهذيب لَمَا أورده في اللسان، فالصواب أنَّه آخر ولم أقف لأحد فيه على كلام.

(٣) هي صفية بنت شيبة كما تقدَّم.

(٤) السلمية، والدة صفية كما تقدَّم ولها صحبة.

(٥) في المطبوع: (أبي) والتصويب من مسند الإمام أحمد.

(٦) من هذا الطريق أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦٨)، والطبراني في الكبير (٢٥/٩٨) مختصراً.

(٧) انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٢٨/٥٣٨ ـ ٥٤٠).

وليس هذا محلُّ النظر في هاتين الروايتين[1] ، لكن المراد هنا أنَّ البخاري ـ رحمه الله ـ أوردهما ثم أتبعهما برواية حماد بن سلمة المتقدِّمة، وقال: « لا يُتابَع حماد »؛ إذ ليس فيهما ذكر لموضع صلاته من الكعبة تحديداً وإنَّما هما في حكمٍ آخر، أمَّا تحديدُ موضع صلاتِه من الكعبة فليس من مسند عثمان بن طلحة أصلاً، وإنَّما هو في الصحيحين[2] وغيرهما من مسند بلال رضي الله عنه يرويه عنه عبد الله بن عمر، وفي هذا الحديث أنَّ عثمان بن طلحة دخل مع النَّبيِّ ﷺ الكعبة مع بلال وأسامة بن زيد، والله تعالى أعلم.

***

(١) الذي يظهر والله تعالى أعلم بالصواب أنَّ رواية ابن عيينة ثابتةٌ وأنَّ الحديث من مسند عثمان بن طلحة لا شيبة بن عثمان؛ لأنَّ دخوله مع النَّبيِّ ﷺ ثابتٌ في الصحيحين كما هو مذكور أعلاه، ولأنَّ الواقديَّ قال في روايةٍ فيها أنَّ النَّبيَّ ﷺ أعطى شيبة المفتاح يوم الفتح (الطبقات الكبرى ـ الطبقة الرابعة ـ ت: د. عبد العزيز السلومي ٢٥٨/١)، قال: « هذا وهمٌ إنَّما أعطى رسول الله ﷺ المفتاحَ عثمان بن طلحة يوم الفتح، وشيبة يومئذ لم يسلم وإنَّما أسلم بعد ذلك بحُنين، ولم يزل عثمان يلي فتح البيت إلى ان توفي فدفع ذلك إلى شيبة بن عثمان بن أبي طلحة، وهو ابن عمه فبقيت الحجابة في ولد شيبة ».
والواقدي إمام في مثل هذه الأخبار، كما أنَّ رواية ابن المبارك هي عن محمد بن عبد الرحمن الحَجَبي عن أخيه منصور، ومحمد لم أقف فيه على كلام لأحد لكن البخاري ترجم له في التاريخ (١٥٥/١) وأورد له حديثاً انتقده عليه، فلا شكَّ أنَّ ابن عيينة أثبت منه.

(٢) صحيح البخاري (رقم:٤٨٢)، ومسلم (رقم:١٣٢٩).

٩٨ ـ عثمان بن حفص بن خلدة الزرقي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عثمان بن حفص بن خلدة الزرقي، عن معاوية، روى عنه عبد العزيز الماجشون، وقال إبراهيم بن طهمان، عن عباد بن إسحاق، عن عثمان بن حفص، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أبيه، عن جدِّه، عن النَّبيِّ ﷺ: مَن قال يثرب مرَّةً فليقل: المدينة عشراً، ولا يُتابَع عليه؛ فلا أدري هذا هو الأول أو عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه إبراهيم بن طهمان في مشيخته[٢]، والعقيلي[٣]، كلاهما بإسناد المؤلف.

قول البخاري في الحديث:

نقل العُقيلي عن البخاري في هذه الترجمة أنَّه قال: « في إسناده نظر »، وكذلك الذهبي في الميزان[٤]، والظاهر أنَّ ذلك يكون في كتاب الضعفاء الكبير للبخاري الذي تضمَّنه كتاب العقيلي[٥].

أمَّا في هذه الترجمة في التاريخ فقال: « لا يُتابَع عليه »، وكلا اللفظين معنيٌّ للبخاري.

أمَّا قوله: « لا يُتابَع » فإنَّه نقدٌ للمتن.

وأمَّا قوله: « في إسناده نظر »، فهو إشارةٌ إلى ما عبَّر عنه هنا بقوله: « فلا أدري هذا هو الأول أو هو عثمان الوقاصي ».

والبخاري عقد الترجمة أصلاً لعثمان بن حفص بن خَلْدَة الزرقي[٦]، ثم ساق فيها الحديث المتقدِّم، وفيه عثمان بن حفص غير منسوب؛ فجزم البخاري أولاً أنَّ

---

(١) التاريخ الكبير (٦/٢١٧)، ترجمة: (٢٢١١).

(٢) مشيخة ابن طهمان (رقم:٤٣).

(٣) الضعفاء (٣/١٩٨).

(٤) الميزان (٣/٤٢٩).

(٥) انظر: ما تقدَّم (ص:١٥٠ ـ الحاشية: ٢).

(٦) المدني، ذكره ابن حبان في الثقات (٥/١٥٥)، ووثقه ابن عبد البر، وذكر أنَّ مالكاً روى عنه، ومالكٌ يتحرَّى في الرجال ولا يروي إلاَّ عمَّن هو ثقة عنده. انظر: التمهيد (٢٠/٨١).

المتن غير محفوظ، وأنَّ راويه لا يُتابَع عليه، ثمَّ أعمل النظر في الراوي فاسمه قد يشير إلى أنَّه الزرقي، وسياق السند وحال المتن يجعله بعثمان بن عبد الرحمن الوقاصي أولى وأليق وذلك من وجهين:

الأول: أنَّ الحديثَ مرويٌّ عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه (محمد)، عن جدِّه (سعد)، وعثمان بن عبد الرحمن هو ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص[1].

فهذه قرينةٌ قوية تجعل حمل الحديث على الوقاصي متوجِّهاً، ولعلَّها هي سبب توقف البخاري.

الثاني: أنَّ راويه عن عثمان هو عبد الرحمن بن إسحاق المعروف بعباد بن إسحاق، وكلام الأئمة فيه يدل على أنَّه صدوق في الجملة مع أوهام تقع له[2]، ومن أجمع كلامهم فيه قول البخاري[3]: « ليس مِمَّن يعتمد على حفظه إذا خالف مَن ليس بدونه، وإن كان مِمَّن يُحتمل في بعض ».

فالبخاري لا يستبعد أن يكون عباد بن إسحاق أراد رواية هذا الحديث المنكر عن عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي، فتوهَّم أو سبق لسانه بان قال: عثمان بن حفص.

وعلى أيِّ تقدير افترض في راوي الحديث فإنَّه قد جاء بمتن منكر لا يُتابَع عليه، فإنَّ تسمية المدينة بالاسم الذي غيَّره رسول الله ﷺ قطعاً لدابر الصلة بكلِّ أمور الجاهلية إمَّا مكروه أو محرَّم، كما هو مفهوم من قوله ﷺ: « يقولون يثرب وهي المدينة »[4]، والأحاديث الواردة في هذا المعنى ضعيفة[5]، لكن ليس في تكرار اسم (المدينة) عشر مرات ما يصلح مكفِّراً عن هذا الخطأ، فالمشروع في التكفير التوبة والاستغفار، والله تعالى أعلم.

***

---

(١) وهو متفق على تركه، فهو مظنة للمناكير. انظر: تهذيب الكمال (١٩/٤٢٥).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (١٦/٥١٩).

(٣) جزء القراءة خلف الإمام (ص:٥٩)، وانظر: تهذيب الكمال (١٦/٥٢٤).

(٤) صحيح البخاري (رقم:١٧٧٢).

(٥) انظر: الأحاديث الواردة في فضائل المدينة لصالح الرفاعي (ص:٣٥ - ٣٩).

٩٩ ـ علي بن سالم بن شوَّال[١]:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « علي بن سالم، عن علي بن زيد، لا يُتابَع في حديثه، روى عنه إسرائيل ».

تخريج الحديث:

الحديث الذي يشير إليه البخاري أخرجه ابن ماجه في سننه[٣]، والعقيلي[٤]، وابن عدي[٥]، كلُّهم من حديث إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن علي بن سالم، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر مرفوعاً: « الجالب مرزوق، والمُحتكر ملعون ».

قول البخاري في الحديث:

قد أنكر البخاري هذا الحديث، ونكارته نكارة إسناد ومتن.

قال العقيلي: « لا يُتابعه عليه أحد بهذا اللفظ، وقد روي بهذا الإسناد عن معمر بن عبد الله العدوي: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: لا يحتكر إلاَّ خاطئ ».

قلت: مراد العقيلي من قوله: « بهذا الإسناد » أي من حديث سعيد بن المسيب، وحديث سعيد عن معمر العدوي المذكور أخرجه مسلم[٦]، وأبو داود[٧]، الترمذي[٨]، وابن ماجه[٩].

وعلي بن سالم بن شوَّال قال ابن عدي[١٠]: « لا أعلم له غيرَه »، وقال الذهبي[١١]: « ما له غيره ».

---

(١) باسم الشهر كما في تهذيب الكمال (٢٠/٤٤٦)، وكما ضبطه الحافظ في التقريب، وفي المطبوع من الجرح والتعديل (٦/٨٨): « ثوبان »، ولعله تحريف.

(٢) التاريخ الكبير (٦/٢٨٧)، ترجمة: (٢٣٩٨).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم:٢١٥٣).

(٤) الضعفاء (٣/٢٣١ ـ ٢٣٢).

(٥) الكامل (٥/٢٠٣).

(٦) صحيح مسلم (رقم:١٦٠٥).

(٧) سنن أبي داود، حديث (رقم:٣٤٤٧).

(٨) سنن الترمذي، حديث (رقم:١٢٦٧).

(٩) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٢١٥٤).

(١٠) الكامل (٥/٢٠٤).

(١١) الميزان (٤/٥٠).

وقال الأزدي[1]: « لا يُتابَع على حديثه » كما قال البخاري والعقيلي، وقال الذهبي[2]: « لا يصح حديثه »، ولا شكَّ أنَّ من ليس له إلاَّ حديث واحد وقد أُنكر عليه، فهو ضعيف كما يقتضيه صنيعُ البخاري وذِكْرُ العقيلي وابن عدي والأزدي له في الضعفاء، ولأجل ذلك قال الحافظ في التقريب: « ضعيف ».

أما ابن حبان فخالف في كل ما مضى، فذكره في الثقات[3].

* * *

(١) الميزان (٤/٥٠).

(٢) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٢٩٢٧).

(٣) الثقات (٧/٢١١).

١٠٠ ـ عمرو بن حمزة القيسي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « لا يُتابَع على حديثه ».

وقد مضى الكلام على هذه الترجمة في ترجمة خلف أبي الربيع البصري، ورقمها: (٥١)[٢].

* * *

(١) التاريخ الكبير (٣٢٥/٦)، ترجمة: (٢٥٣٤).

(٢) انظر: (ص:٢١٥).

١٠١ ـ عمران بن حميري الجعفري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عمران بن حميري، قال لي عمار بن ياسر رضي الله عنهما، قال لي النَّبيُّ ﷺ: إنَّ اللهَ أعطى مَلَكاً أسماع[٢] الخلائق قائم على قبري. قاله أبو أحمد الزبيري، حدَّثنا نعيم بن جهضم[٣]، عن عمران، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده[٤]، والبزار[٥]، وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب، والطبراني[٦]، كلهم من حديث نعيم بن ضمضم، عن عمران بن حميري، عن عمار مرفوعاً.

ولفظ البزار: « إنَّ اللهَ وكل بقبري مَلَكاً أعطاه أسماع الخلائق، فلا يُصلِّي عليَّ أحدٌ إلى يوم القيامة إلاَّ أبلَغني باسمه واسم أبيه هذا فلان بن فلان قد صلَّى عليك ».

قال البزار: « لا نعلمه يُروى عن عمَّار إلاَّ بهذا الإسناد ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث تفرَّد به نعيم بن ضمضم، عن عمران بن حميري، وقد أنكره البخاري عليهما في هذا الموضع، وهو ترجمة عمران، واكتفى بذلك فلم يترجم لنعيم في بابه.

ونُعيم قال الذهبي[٧]: « ضعفه بعضهم »، وقال ابن حجر[٧]: « ما عرفت إلى الآن مَن ضعفه ».

أما عمران فقال الذهبي[٨]: « لا يُعرف »، وقال أيضاً: « لا يُدرى مَن هو ».

فالحديث منكر، وراوياه مجهولان ضعيفان كما هو مقتضى عمل البخاري.

أمَّا ابن حبان فذكر عمران في كتاب الثقات[٩]، وأشار إلى هذه الرواية، وهذا يقتضي صحتها فخالف في الرواية والراوي.

---

(١) التاريخ الكبير (٦/٤١٦)، ترجمة: (٢٨٣١).

(٢) هكذا في مطبوع التاريخ وإتحاف الخيرة ومسند البزار وكشف الأستار (٤/٤٧)، لكن السياق يقتضي أن تكون اللفظة « أسماء » بالهمزة في آخره، والله تعالى أعلم.

(٣) هكذا في المطبوع كما في الثقات لابن حبان (٥/٢٢٣)، لكن الحافظ في اللسان (٦/١٦٩) صرَّح أنَّ الصواب « ضمضم » بل جعل ما عند البخاري كالذي في المصادر الأخرى: « ضمضم ».

(٤) بغية الباحث (٢/٩٦٢).

(٥) مسند البزار (٤/٢٥٤ ـــ ٢٥٥).

(٦) إتحاف الخيرة (٨/٤٨١)، ولسان الميزان (٦/١٦٩).

(٧) الميزان (٥/٣٩٥)، واللسان (٦/١٦٩).

(٨) الميزان (٤/١٥٦)، وديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٣١٣٤).

(٩) الثقات (٥/٢٢٣).

١٠٢ ـ عطاء بن أبي مروان الأسلمي المدني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال ابن أبي أويس: حدَّثني ابن وهب، عن حفص بن ميسرة، عن **موسى بن عقبة**، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه: أنَّ كعب الأحبار حدَّثه أنَّ صهيباً رضي الله عنه صاحب النَّبيِّ ﷺ حدَّثه: لَم يكن النَّبيُّ عليه الصلاة والسلام يرى قرية يريد دخولها إلاَّ قال حين يراها: اللَّهمَّ ربَّ السموات وما أظللن ورب الأرضين وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن ورب الرياح وما ذرين، فإنَّا نسألك مِن خير هذه القرية وخير أهلها، ونعوذ بك من شرِّها وشرِّ أهلها وشرِّ ما فيها.

قال سعيد بن عبد الحميد: حدَّثنا ابن أبي الزناد، عن **موسى بن عقبة**، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مغيث، عن كعب، عن صُهيب.

وقال عُبيد: ح[٢] يونس بن بكير سمع إبراهيم بن إسماعيل بن مجمِّع، عن **صالح ابن كيسان**، عن أبي مروان الأسلمي، عن أبيه، عن جدِّه: خرجنا مع النَّبيِّ ﷺ إلى خيبر، نحوه، ولا يصح هذا.

وقال ابن أبي أويس: حدَّثني أخي عن سليمان، عن أبي سُهيل، عن أبيه سمع عائشة رضي الله عنها ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: ابتغوا ليلة القدر في العشر الأواخر، وعن كعب الأحبار أنَّ صهيباً حدَّثه عن النَّبيِّ ﷺ نحوه، ولم يُتابَع عليه سليمان ».

تخريج الحديث:

كلام البخاري في الترجمة يدور على تحرير سند الحديث المروي عن صاحب الترجمة عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن كعب الأحبار، عن صهيب رضي الله عنه في الدعاء عند رؤية القرية يريد دخولها.

والحديث من طريق عطاء مداره على موسى بن عقبة؛ فرواه عنه حفص بن ميسرة العقيلي[٣]، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن كعب الأحبار، عن صهيب رضي الله عنه[٤].

---

(١) التاريخ الكبير (٦/٤٧٢)، ترجمة: (٣٠٢٠).

(٢) (ح) اختصار لحدَّثنا.

(٣) أبو عمر نزيل عسقلان، ثقة ربَّما وهم، من الثامنة ت (١٨١هـ). التقريب.

(٤) أخرجه النسائي (الكبرى: ٦/١٤٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/١٥٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦/٣٥٤)، والطبراني في الكبير (٨/٣٣ ـ ٣٤)، والدعاء (رقم:٨٣٨)، وابن حبان (الإحسان: ٤/١٧٠ ـ ١٧١)، والحاكم (المستدرك: ١/٤٢٦).

ورواه عنه عبد الرحمن بن أبي الزناد فقال: موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مغيث الأسلمي، عن كعبٍ، عن صهيب[١].

ورجّح النسائي قول حفص بن ميسرة على ابن أبي الزناد[٢].

وروى الحديث إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[٣]، عن صالح بن كيسان، عن عطاء، عن أبيه، عن جده مرفوعاً[٤]، وإبراهيم ضعيف، قال البخاري: « ولا يصح هذا ».

وروى الحديث محمد بن إسحاق صاحب المغازي عن عطاء، عن أبيه، عن أبي مغيث بن عمر مرفوعاً[٥]، لكن ابن إسحاق أبهمه فقد قال في رواية أخرى: « حدّثني من لا أتّهم »[٦]، وبكلّ حال فالحديث حديث موسى بن عقبة والراجح من إسناده ما قاله حفص بن ميسرة.

أمّا موضع قول البخاري: « لا يُتابَع عليه سليمان » فهو وهم واضح وقع لسليمان بن بلال التيمي، وهو ثقة إمام[٧] حيث روي عن أبي سهيل نافع بن مالك الأصبحي الحديث المعروف في صحيح البخاري عنه، عن عائشة في التماس ليلة القدر في العشر الأواخر[٨]، ثمّ عطف عليه هذا الحديث فقال: « وعن كعب الأحبار أنّ صهيباً حدّثه عن النبي ﷺ »، فيكون الحديث عن سليمان بن بلال، عن أبي سهيل، عن كعب الأحبار، عن صهيب.

وحديث سليمان بن بلال أخرجه النسائي[٩]، والطحاوي[١٠].

---

(١) أخرجه النسائي (الكبرى: ٦/ ١٤٠)، والهيثم بن كليب في مسنده (رقم:٩٩٧)، والبيهقي (٥/ ٢٥٢)، وأخرجه البزار (مسنده: ٦/ ٢٣ ــ ٢٤) وليس في إسناده عبد الرحمن بن مغيث.

(٢) السنن الكبرى (٦/ ١٤٠).

(٣) الأنصاري، أبو إسحاق المدني، ضعيف من السابعة. التقريب.

(٤) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، انظر: إتحاف الخيرة (٨/ ٤٥٩).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ١٤٠)،

(٦) المصدر نفسه.

(٧) قال الحافظ في التقريب: « سليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو أيوب المدني ثقة، من الثامنة، ت ١٧٧هـــ ».

(٨) انظر: صحيح البخاري (رقم:١٩١٣).

(٩) السنن الكبرى (٦/ ١٣٩).

(١٠) شرح مشكل الآثار (٦/ ٣٥٤ ــ ٣٥٥).

قول البخاري في الحديث:

ظاهر من تصرّف البخاري في الترجمة أنَّه يجعل مخرج هذا الحديث من مسند صهيب رضي الله عنه منحصراً في رواية موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، وأنَّ رواية سليمان بن بلال للحديث عن أبي سهيل، عن كعب الأحبار، عن صهيب وهم صرف لم يتابع عليه سليمان.

وهو قد بيّن هذا الوهم ليبيّن بذلك فائدة للترجمة المعقودة وهي ترجمة عطاء بن أبي مروان فيُعلم أنَّ الحديث من أفراده كما قال البزار في هذا الحديث وآخر[1]: « هذان الحديثان لا نعلمهما يرويان عن صهيب إلاَّ من هذا الوجه بهذا الإسناد ».

أمَّا سليمان بن بلال فثقة خرج له أصحاب الكتب الستة كلهم واحتجوا بحديثه.

إذا تقرّر ذلك فإنَّ عطاء بن أبي مروان ثقة وثقه غير واحد[2]، أمَّا أبوه واسمه عبد الرحمن بن مغيث فقال الحافظ في التقريب: « مجهول »، فالحديث في إسناده ضعف والله تعالى أعلم.



(١) مسند البزار (٦/٢٥).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (٢٠/١٠٤).

١٠٣ ـ عطاء بن عبد الله بن أبي مسلم الخراساني:

قال البخاري في ترجمته[١]: « قال ابن شريك: أخبرني أبي عن ليث، عن عطاء ابن أبي رباح ومجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أعتق رقبة ثم قال انحر بدنة، ولا يُتابَع عليه، وقال عارم بن الفضل: حدّثنا أبو عوانة عن إسماعيل بن سالم، عن مجاهد قال النبي ﷺ: اعتق رقبة ثم صوم ثم ستين مسكيناً ».

الحديث في كفارة الجماع في نهار رمضان، ولم أجده عند غير البخاري فيما بحثت.

وابن شريك هو عبد الرحمن بن شريك بن عبد الله النخعي الكوفي أبوه القاضي المعروف، وقد روى له البخاري في الأدب المفرد وقال أبو حاتم[٢]: « واهي الحديث »، وقال ابن حبان[٣]: « ربّما أخطأ »، وقال الحافظ في التقريب: « صدوق يخطئ »، وأبوه شريك فيه ضعف وليث بن أبي سليم ضعيف مختلط.

قول البخاري في الحديث:

الحديث ظاهر النكارة؛ فإنّ نحر البدنة ليس مما يذكر في كفارة الجماع في رمضان، وأبو هريرة يروي عن النبي ﷺ الحديث المتفق عليه[٤] في ذلك، فكيف يفتي بما يخالفه من غير سبب ولا شبهة؟!

وكذلك عطاء بن أبي رباح إنّما يعرف عنه رواية الكفارة المعروفة[٥]، وكذا مجاهد كما ذكر البخاري في الترجمة نفسها بعد ذكر الحديث.

ولم يظهر لي سبب إيراد البخاري هذا الحديث في ترجمة عطاء الخراساني، إلاّ أن يكون لاحتمال أن يكون ابن شريك مخطئاً في قوله: عطاء بن أبي رباح، وأنّه عطاء الخراساني، وهذا يحصل كثيراً أن يتفرّد راوٍ بحديث سنداً ومتناً فيخطئ في سنده ومتنه فلا يوقف عليه إلاّ بحسٍّ نقدي رفيع، كما مرّ في وصف الحديث الشاذ، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٤٧٥/٦) ترجمة: (٣٠٢٧).

(٢) الجرح والتعديل (٢٤٤/٥).

(٣) الثقات (٣٧٥/٨).

(٤) انظر: صحيح البخاري (رقم:١٨٣٤)، ومسلم (رقم:١١١١).

(٥) أخرجه مسدد عن عطاء مرسلاً إلى النبي ﷺ، انظر: إتحاف الخيرة (٤٦٣/٣).

١٠٤ ـ عاصم بن سليمان الأحول الكوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « روى معتمر عن ليث، عن عاصم، عن أبي المستهل[٢]، عن عمر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: إذا جامع فأراد العَوْد، أو نحوه، وقال جرير عن ليث، عن أبي عبد الرحمن[٣]، عن أبي المستهل[٢]، عن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وعن أبي عبد الرحمن[٣]، عن أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه، عن عمر رضي الله عنه، **والمعروف** عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد رضي الله عنه ، وعن أبي عثمان، عن سلمان بن ربيعة رضي الله عنه، عن عمر رضي الله عنه قوله، وربَّما شك عاصم في حديث أبي سعيد رضي الله عنه، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث الذي انتقده البخاري بقوله: « لا يُتابَع عليه » هو الحديث المرفوع عن أبي سعيد الخدري.

أخرجه مسلم[٤]، وأبو داود[٥]، النسائي[٦]، وابن ماجه[٧]، وغيرهم[٨]؛ كلهم من طريق عاصم الأحول، عن أبي المتوكل الناجي[٩]، عن أبي سعيد.

وقد تضمّنت الترجمة فنوناً من النقد ملخَّصُها ما يلي:

١ ـ بيان الصواب في سنده الذي حدّث به عاصم.

٢ ـ أنَّ عاصماً لم يتابع على ما رواه عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

---

(١) التاريخ الكبير (٦/٤٨٥)، ترجمة: (٣٠٥٨).

(٢) عدّلها المشرف على طباعة الجزء السادس من التاريخ ـ وهو غير المعلمي ـ إلى (أبي المتوكل) لكنه تصرُّف خاطئ لأنَّ الرواية هكذا وقعت من ليث.

(٣) في المطبوع: « عن عبد الرحمن » لكن الصواب ما أثبتُّه لأنَّها كنية عاصم الأحول والحديث له.

(٤) صحيح مسلم (رقم:٣٠٨).

(٥) سنن أبي داود، حديث (رقم:٢٢٠).

(٦) سنن النسائي (١/١٤٢).

(٧) سنن ابن ماجه، حديث (رقم:٥٨٧).

(٨) انظر: إتحاف المهرة (٥/٣٥٧).

(٩) علي بن داودويقال: ابن دؤاد، أبو المتوكل الناجيّ البصري، مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة، ت (١٠٨هـ) وقيل قبل ذلك. التقريب.

أمَّا سند الحديث فالحديث حديث عاصم بن سليمان الأحول وقد روي عنه مرفوعاً وموقوفاً.

أمَّا المرفوع فالذي صوّبه البخاري وغيره من الأئمة هو السند الذي تقدم تخريجه: (عاصم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد)، وهذا الذي اتفق عليه أكثر من عشرة من الحفاظ رووه كلهم عن عاصم كذلك[1].

ورواه معتمر بن سليمان عن ليث بن أبي سليم ـ وهو ضعيف مضطرب الحديث ـ عن عاصم عن أبي المستهل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ[2].

قال الترمذي[3]: « سألت محمداً عن هذا الحديث فقال هو خطأ لا أدري من أبو المستهلّ، وإنّما روى عاصم عن أبي عثمان، عن سليمان بن ربيعة، عن عمر قوله وهو الصحيح ».

ونسب الدارقطني في علله الوهمَ إلى ليثٍ، واستدلَّ بمخالفته الجمع الثقات من أصحاب عاصم[4]، ورواه جرير بن عبد الحميد الضبي ـ وهو ثقة ـ عن ليث، عن عاصم، عن أبي المستهلّ، عن أبي سعيد مرفوعاً، فأصاب ليث هنا في سياق السند لكن أخطأ في اسم أبي المتوكّل.

وأمَّا الحديث الموقوف فهو عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ رواه جرير بن عبد الحميد عن ليث، عن عاصم، عن أبي عثمان النهدي، عن سليمان بن ربيعة الضبي رضي الله عنه، عن عمر رضي الله عنه قوله، وكذلك رواه عبد الرزاق[5] عن ابن عيينة، عن عاصم، وابن أبي شيبة[6] من طريق أخرى عن أبي عثمان النهدي متابعةً لعاصم.

---

(١) انظر: تحفة الأشراف (٣/٤٢٨)وإتحاف المهرة (٥/٣٥٧) والعلل لابن أبي حاتم (رقم:٦٧)، وعلل الدارقطني (٢/٢٤٠).

(٢) أخرجه مسدد وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى في مسانيدهم، انظر: إتحاف الخيرة (٤/٥٠٩).

(٣) علل الترمذي الكبير (١/١٩٦ ـ ١٩٧).

(٤) العلل (٢/٢٤٠).

(٥) مصنف عبد الرزاق (١/٢٧٦).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (١/١٠١).

والحاصل أنَّ ليثاً عنده عن عاصم هذا الحديث عن أبي سعيد مرفوعاً وعن عمر موقوفاً لكنه وهم في موضعين:

الأول: استبداله أبا المتوكل بأبي المستهلّ وهماً في الاسم.

الثاني: خلطه في رواية معتمر بن سليمان عنه بين الرواية المرفوعة والأخرى الموقوفة فلفّق منهما روايةً واحدةً فقال: (عاصم عن أبي المستهلّ عن عمر).

قول البخاري في الحديث:

تبيّن مما مضى أنَّ عاصماً روى الحديث عن أبي المتوكل عن أبي سعيد مرفوعاً وأنّه قد تفرّد به كما قال البخاري، بخلاف الموقوف على عمر فقد توبع عليه.

والبخاري قد خرج لعاصم بن سليمان الأحول، وقد خرّج أيضاً لأبي المتوكل عن أبي سعيد، إلاَّ أنّه لم يخرّج هذا الحديث، وانتقده على عاصمٍ هنا، وهو أيضاً ما دلّ عليه كلامُه الذي نقله عنه الترمذي حين قال[1]: « إنّما روى عاصم عن أبي عثمان عن سليمان بن ربيعة عن عمر قوله، **وهو الصحيح**، وروى عاصم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النّبيّ ﷺ »، فظاهر الكلام أنَّ المرفوع عن أبي سعيد خلاف الصحيح، والحديث المرفوع لو صحّ عند البخاري لكان على شرطه، وهو أصل في المسألة إذ هو الذي يورده المصنّفون في الأحكام، ومثل ذلك يخرّجه البخاري أو يعلّقه أو يشير إليه بالتبويب ونحو ذلك، لكن البخاري لم يصنع ذلك في هذا الحديث فقد قال في صحيحه[2]: « باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد »، ثم ذكر في الباب حديثين لعائشة وأنس أنَّ النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في الساعة الواحدة، ولو كان الحديث يصح عنده لكان هذا محلَّ إيراده أو تعليقه أو الإشارة إليه.

فهذا ظاهر ما ذهب إليه البخاري في شأن هذا الحديث الذي صححه الإمام مسلم.

ولعلّ مما يؤيِّد كلام البخاري أمرين:

الأول: أنَّ الحديث الموقوف على عمر قد رواه عاصم وتوبع عليه كما تقدم

---

(١) علل الترمذي الكبير (١/١٩٧).

(٢) صحيح البخاري (١/١٠٤)، ق: مصطفى ديب البغا.

بخلاف روايته المرفوعة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد فلم يروها غيره[1].

الثاني: أنَّ عاصماً كان يشكّ في حديث أبي سعيد أي إنّه ربّما وقفه وربّما رفعه، وعاصم ثقة إلاَّ أنَّ بعضهم تكلّم في حفظه[2] وذلك يكون بسبب أوهام تقع، والله تعالى أعلم بالصواب.

* * *

(١) قال الدارقطني: (العلل: ٢/٢٤١): « ورواه قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أيضاً إلاَّ أنّه لم يرفعه، قاله سعيد بن بشير عن قتادة »، فإن كان سعيد بن بشير ـ وهو ضعيف ـ ضبط ما روى عن قتادة فإنَّ قتادة قد دلّسه عن عاصم فهو مدلّس، ثم إنَّ وَقْفَه الحديث يؤيّد ما قاله البخاري: « ربّما شكّ عاصم في حديث أبي سعيد ».

(٢) انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (١٣/٤٨٥ ـ ٤٩١).

١٠٥ - عمير بن تَميم[١]، أبو هلال التغلبي:

قال البخاري في ترجمته[٢]: « محمد بن يوسف، عن سفيان، عن أبي إسحاق، أخبرني أبو هلال التغلبي: قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿**إلى أجل مسمًّى**﴾، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

لم أجد هذا الحديث بلفظٍ فيه ما ذكر البخاري: ﴿**إلى أجل مسمًّى**﴾، لكن أخرج ابن زنجويه[٣] في الأموال قال[٤]: أنا محمد بن يوسف، أنا يونس، [عن][٥] أبي إسحاق، عن أبي هلال التغلبي عمير بن قميم قال: سمعت عبد الله بن عباس وهو يقول: « إيَّاكم والرِّبا، وإيَّاكم أن تجعلوا الغل الذي جعلوه في أعناقهم في أعناقكم، ألا وهي القبالات ألا وهي الذِّلة والصَّغار ».

وأخرج أبو عبيد في الأموال[٦] من طريق أبي إسحاق بالسند المذكور عن ابن عباس قال: « القبالات حرام ».

والحديث باللفظ الأول ذكره الدولابي في الكنى[٧].

والقبالات: قال ابن الأثير[٨]: « هي أن يتقبَّل بخراج أوجباية أكثر مِمَّا أعطى، فذلك الفضل ربا، فإن تقبَّل ورزع فلا بأس ».

والحديث يظهر أنَّه من فتوى ابن عباس أو تفسيره، و لم يتبيَّن لي موضع النكارة في معناه، إلاَّ ان تكون هي تفرد مثل هذا المجهول عن ابن عباس.

---

(١) وقيل: قُميم بالقاف. انظر لضبطه: تكلمة الإكمال لابن نقطة (٤٦٩/١)، وتبصير المنتبه (٢٠٣/١).

(٢) التاريخ الكبير (٥٣٧/٦)، ترجمة: (٤٢٣٩).

(٣) هو الحافظ حميد بن مخلد بن قتيبة الأزدي النسائي، المعروف بابن زنجويه أبو أحمد، له كتاب الترغيب والترهيب، والأموال، أخرج له أبو داود والنسائي، وهو من شيوخهما، وهو أيضاً من شيوخ البخاري في غير الجامع، (ت٢٥١هـ). انظر: تاريخ بغداد (١٦٠/٨)، وتهذيب الكمال (٣٩٢/٧).

(٤) الأموال لابن زنجويه (٢١٥/١).

(٥) في المطبوع: « بن ». والصواب « عن »؛ لأنَّ الحديث من أفراد أبي إسحاق، ويونس هو ابن أبي إسحاق.

(٦) الأموال لأبي عبيد (ص:٧٠).

(٧) الكنى للدولابي (١٥٤/٢).

(٨) النهاية في غريب الحديث (١٠/٤).

والبخاري قد أنكر الحديث، وبه ضعَّف أبا هلال التغلبي، فقد ذكر الذهبي[1] أنَّ البخاريَّ ذكره في الضعفاء - يعني الكبير - وقال: « لا يُتابَع على حديثه ».

والرجل لم يرو عنه غير أبي إسحاق[2]، ولعله كذلك لم يسمع منه، فأبو إسحاق كثير الإرسال.

وقال الذهبي[3]: « لا يُعرف ».

فحاصل هذه الترجمة أنَّها لرجل مجهول العين، قد تفرَّد بما أنكره عليه البخاري وضعفه به، امَّا ابن حبان فذكره في الثقات[4]، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) الميزان (٦/٢٥٦).

(٢) انظر: المنفردات والوحدان للإمام مسلم (رقم:٣٥٨، ٣٥٩).

(٣) الميزان (٦/٢٥٦).

(٤) الثقات (٥/٢٥٤).

١٠٦ ـ عمار بن علثم المحاربي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عمار بن علثم، عن أمّه أنّها سمعت أمّ سلمة عن النّبيّ ﷺ في الغيبة، لا يُتابَع عليه، سمع منه أزهر بن سعد البصري ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، وقوام السنة الأصبهاني في كتاب الترغيب[٣] من طريق بشر بن آدم ابن بنت أزهر بن سعد السمان البصري عن جده[٤] قال: حدّثني عمار بن علثم المحاربي، عن أمه أم الأسود بنت سعيد المحاربي، عن أمّها[٥] أنّها دخلت على أم سلمة فسألتها عن الغيبة فأخبرتها أم سلمة أنّها أصبحت يوم الجمعة وغدا رسول الله ﷺ إلى الصلاة، فزارتها جارةٌ لها من نساء رسول الله ﷺ، فاغتابتا وضحكتا فلم يبرحا على حديثهما من الغيبة[٦] حتى أقبل النّبيُّ ﷺ منصرفاً من الصلاة، فلمّا سمعتا صوته سكتتا حتى قام بفناء البيت فألقى طرف ردائه على أنفه ثم قال: أف أف، اخرجا فاستقيئا[٧] ثم تطهرا بالماء، فخرجت أمّ سلمة ففعلت الذي أمرها من الاستقياء، فقاءت لحماً كثيراً قد أصلّ[٨]، فلمّا رأت كثرة اللّحم [تذكّرتْ أحدثَ لحمٍ][٩] أكلته فوجدته في أول جمعتين مضيا، أهدي لرسول الله ﷺ عضو فنهشت[١٠] بعضه، فسألها رسول الله ﷺ عما قاءت فأخبرته فقال: ذاك ظللت تأكلينه فلا تعودي أنت ولا صاحبتك لما ظللتما فيه من الغيبة، وأخبرتها صاحبتها أنّها قاءت مثل الذي قاءت من اللّحم ».

---

(١) التاريخ الكبير (٧/٢٧) ترجمة: (١١٦).

(٢) الضعفاء (٣/٣٢٠).

(٣) الترغيب (رقم:٢٢٣٩).

(٤) جدُّه هو أزهر بن سعد.

(٥) ليس في مطبوع التاريخ إلاّ عمار عن أمه دون ذكر أمها، فا لله أعلم بالصواب.

(٦) في المطبوع من العقيلي (الفتنة) لكن ظاهرٌ من السياق أنّه تحريف.

(٧) الاستيقاء طلب القيئ.

(٨) أصل: أنتن.

(٩) ما بين المعقوفتين من كتاب الترغيب، في مطبوعة العقيلي تحرف إلى: « فذكرت أخذت لحماً ».

(١٠) في مطبوعة العقيلي: « فلهست ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث ظاهر النكارة فإنَّ معنى الآية في الغيبة أنَّه إذا كان المرء يكره أكل لحم أخيه ميتاً فليجتنب الغيبة فإنَّها نظيرٌ لذلك لا أنَّه أكل لحماً.

وقال العقيلي[1]: « إسناده مجهول ولا يتابع عليه »، وضعّف عمّاراً ابنُ الجارود[2]، وقال ابن عدي[3]: « ليس بمعروف ».

أمَّا ابن حبان فخالف الجميع بذكره عماراً في الثقات[4].

* * *

(١) الضعفاء (٣/٣٢٠).

(٢) لسان الميزان (٤/٢٧٢).

(٣) الكامل (٥/٧٤).

(٤) الثقات (٧/٢٨٦).

١٠٧ ـ عزرة بن قيس اليُحمدي البصري:

قال البخاري في ترجمته[١]: « عزرة بن قيس، سمع أمّ الفيض قالت: سمعت عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: من قال ليلة عرفة ألف مرَّة، قاله لي أبو يحيى سمع أحمد بن إسحاق الحضرمي سمع عزرة، لا يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن أبي شيبة[٢]، والعقيلي[٣]، وأبو يعلى[٤]، والطبراني في الدعاء[٥]، والخطيب في المتفق والمفترق[٦]؛ كلهم من عدة طرق عن عزرة بن قيس عن أم الفيض مولاة عبد الملك بن مروان[٧] عن ابن مسعود مرفوعاً.

ولفظ الطبراني: « ما من عبدٍ دعا بهذه الدعوات عشيَّة عرفة، وهي عشر كلمٍ ألفَ مرَّة إلاَّ لم يسأل ربَّه عزَّ وجلَّ شيئاً إلاَّ أعطاه إيّاه إلاَّ قطيعة رحم أو مأثم، سبحان الذي في السماء عرشُه، سبحان الذي في الأرض موطأه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في الهواء رَوْحه، سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا منجا منه إلاَّ إليه ».

قول البخاري في الحديث:

الحديث أنكره البخاري، وكذلك قال العقيلي[٨]: « لا يُتابَع على حديثه ».

وقال ابن معين في عَزرة[٩]: « ضعيف »، وقال في رواية أخرى[١٠]: « لا شيء »، وقال ابن حبان[١١]: « شيخ يروي عن أم الفيض ...، منكر الحديث على قلته لا يعجبني الاحتجاج بحديثه إذا انفرد ».

---

(١) التاريخ الكبير (٧/٦٥) ترجمة: (٣٠٠).
(٢) المصنف (٧/١٣٣).
(٣) الضعفاء (٣/٤١٢).
(٤) مسند أبي يعلى (رقم:٥٣٨٥).
(٥) الدعاء (رقم:٨٧٦).
(٦) المتفق والمفترق للخطيب البغدادي (٣/١٧٤٤ـ ١٧٤٥).
(٧) لم أجد لها ترجمة.
(٨) الضعفاء (٣/٤١٢).
(٩) المصدر نفسه.
(١٠) الجرح والتعديل (٧/٢١).
(١١) كتاب المجروحين (٢/١٩٧).

١٠٨ ـ عفيف الكندي[١]، له صحبة:

تقدم الكلام على حديثه في ترجمة أسد بن عبد الله البجلي[٢].

* * *

(١) التاريخ الكبير (٧/٧٤) ترجمة: (٣٤١).

(٢) رقم الترجمة من هذا البحث (٢٨)، انظر: (ص:١٥٦).

١٠٩ ـ مالك بن مالك الكوفي، ضيف مسروق:

قال البخاري في ترجمته[١]: « مالك بن مالك، قال لي عبد الله بن محمد: نا حسين الأشقر الكوفي ـ لقيته بالبصرة ـ جليسُ يحيى بن آدم، قال: نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مالك بن مالك ضيفٌ كان لمسروق، عن صفية بنت حُيَيّ قالت: قلت: يا رسول الله، ليس من نسائك أحدٌ إلاَّ ولها عشيرةٌ تلجأ إليها غيري فإن حدث بك حدثٌ فإلى من؟ قال: إلى عليّ، ولا يعرف مالك إلاَّ بهذا الحديث الواحد و لم يُتابَع عليه ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه العقيلي[٢]، وابن أبي شيبة[٣]؛ من طريق أبي إسحاق، عن مالك بن مالك، عن أم المؤمنين صفية رضي الله عنها.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني[٤] من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن الحسن الأسدي[٥]، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عمار قال: نزل شيخ من أهل المدينة على مسروق فحدّث عن صفية ... الحديث.

وعمّار هذا لم أعرفه إلاَّ أن يكون اسمه محرَّفاً من عمارة فيكون عمارة بن عبدٍ الكوفي يتفرّد عنه أبو إسحاق ويروي هو عن عليّ[٦].

وبكلِّ حال فهذه الرواية قدتدلُّ على أنَّ أبا إسحاق في الرواية الأولى قد دلَّس الواسطة بينه وبين ضيف مسروق.

قول البخاري في الحديث:

الحديث أنكره البخاري وصرَّح أنَّ مالكاً لا يعرف إلاَّ به، فالرجل ضعيف والحديث منكر، وقال العقيلي أيضاً[٧]: « لا يُتابَع عليه ».

---

(١) التاريخ الكبير (٧/٣١١) ترجمة: (١٣٢٤).

(٢) الضعفاء (٤/١٧٢).

(٣) انظر: إتحاف الخيرة المهرة (٩/٢٤٦/رقم:٨٩١٣).

(٤) الآحاد والمثاني (٥/٤٤٠ ـ ٤٤١).

(٥) أبو عبد الله الكوفي صدوق فيه لين، من التاسعة ت (٢٠٠هـ). التقريب. وقد خرَّج البخاري له أحاديث عن غير سفيان الثوري.

(٦) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢١/٢٥٢)، وفيها: قال أحمد: مستقيم الحديث، وقال أبو حاتم: مجهول لا يحتج بحديثه.

(٧) الضعفاء (٤/١٧٢).

وذكره ابن الجارود أيضاً في الضعفاء[1]، وقال الذهبي[2]: « لا يدرى من هو ».

وقال أيضاً[3]: « مجهول ».

وقال ابن حبان[4]: « شيخ يروي عنه أبو إسحاق السبيعي في فضائل عليّ مراسيل ليست بمسانيد، وكلها مناكير لا أصول لها، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكر ما روى إلاَّ على جهة التعجب ».

فحكم على هذا الحديث أنَّه منكر وزاد أنَّه مرسل، لكن في كلامه ما يشعر أنَّه يروي عدداً من الأحاديث وهذا خلاف تصريح البخاري.

ثم تناقض ابن حبان فذكره في الثقات[5].

* * *

(١) لسان الميزان (٥/٦).

(٢) الميزان (٤/٣٤٨).

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٣٥١٩).

(٤) كتاب المجروحين (٣/٣٦).

(٥) الثقات (٥/٣٨٨).

١١٠ ـ [وهم] ـ يزيد بن عميرة الزبيدي الشامي:

قال البخاري في ترجمته[1]: « ... سمع معاذ بن جبل وقدم الكوفة وسمع ابن مسعود [لم يُتابَع عليه]، يعرف بحديث واحد ».

وهذا الحديث أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط[2]، والترمذي[3]، والنسائي[4]، والإمام أحمد[5]، وغيرهم؛ من حديث يزيد بن عميرة عن معاذ في حديث فيه من المرفوع أنَّ النبي ﷺ قال في عبد الله بن سلام إنَّه عاشر عشرة في الجنة، فهذا هو الحديث الواحد الذي ذكره البخاري وإلاَّ فقد روى يزيد غيره موقوفات كما تدلّ عليه ترجمة المزِّي له[6].

وقال الترمذي في هذا الحديث: « حسن غريب »[7].

ويزيد من كبار التابعين وثقاتهم[8].

ما في المطبوع « لا يُتابَع عليه »:

هذه الكلمة أثبتها محقق التاريخ من نسخة رمز لها بـ (قط)[9] وهي من أسوأ نسخ التاريخ وأكثرها أخطاء، ولا شكّ أنَّها انتقال نظر من الناسخ، فقد قالها البخاري في ترجمة يزيد بن عمر الآتية وهي تلي هذه الترجمة في التاريخ بعدها بأسطر قليلة.

وهذه الكلمة لم ينقلها أحد عن البخاري في ترجمة يزيد بن عميرة لا العقيلي ولا ابن عدي ولا المزي ولا الذهبي ولا ابن حجر في الإصابة ولا في التهذيب، مع حرصهم على نقل كلام البخاري واعتمادهم عليه، والله تعالى أعلم.

---

(١) التاريخ الكبير (٨/٣٥٠) ترجمة: (٣٢٨٨).

(٢) المطبوع باسم (الصغير) (١/٩٨).

(٣) سنن الترمذي، حديث (رقم:٣٨٠٤).

(٤) سنن النسائي الكبرى (٥/٧٠).

(٥) المسند (٥/٢٤٢ ـــ ٢٤٣).

(٦) تهذيب الكمال (٣٢/٢١٧).

(٧) انظر: تحفة الأشراف (٨/٤١٨)، وتهذيب الكمال (٣٢/٢٢١).

(٨) قال الحافظ في التقريب: « ثقة من الثالثة ».

(٩) وهي نسخة القسطنطينية، انظر: مقدمة المحقق (١/٨) وانظر: تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير (١/١٠٦ ـــ ١٠٩).

١١١.يزيد بن عمر، كوفي:

قال البخاري في ترجمته[١]: « يزيد بن عمر، عن مجالد، عن الشعبي قال: كنا عند صفوان بن أمية بن خلف، قاله محمد بن سلام، عن يحيى بن واضح، لم يتابع عليه ».

لم أقف على متن الحديث ولا على إسناده عند غير البخاري في هذا الموضع، لكن ما ذكره في الترجمة هو المنتقد على المترجم يزيد بنِ عمر، وهو قول الشعبي: « كنا عند صفوان بن أمية »، فإنَّ ذلك يقتضي أن يكون الشعبي قد سمع من صفوان بن أمية.

وسماع الشعبي من صفوان بن أمية لا يمكن إثباته، فإنَّ صفوان توفي أيّام قتل عثمان رضي الله عنه، أي سنة خمس وثلاثين، وقيل :سنة إحدى وأربعين، وقيل: اثنتين وأربعين[٢]، وهو مكّيٌّ رضي الله عنه، أمَّا الشعبي فكوفي ولد لستّ سنين خلت من خلافة عمر[٣]، وكل من يحفظ له سماع منه من الصحابة متأخّرون عن وفاة صفوان.

وقد اختلف في سماعه من عليّ رضي الله عنه، وقد قتل سنة أربعين بالكوفة، وصوّب الدارقطني أنَّه سمع منه حديثاً واحداً[٤]، مع أنَّ علياً كان بالكوفة وهي بلد الشعبي وكان إماماً للمسلمين يؤمّهم ويخطبهم في الجمع والمجامع، والحديث الذي سمعه منه كان بعد إقامة حدٍّ من الحدود، وذلك يكون على مشهدٍ من الناس، فكيف يمكن ذلك في مثل صفوان بن أمية؟!

وكذلك روى الشعبي عن أسامة بن زيد رضي الله عنه ــ مدني توفي سنة أربع وخمسين ــ وقد قال أبو حاتم[٥]: « لا يمكن أن يكون سمع من أسامة »، ونفاه ابن معين[٦].

---

(١) التاريخ الكبير (٣٥١/٨) ترجمة: (٣٢٩١).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (١٨٢/١٣).

(٣) انظر: تهذيب الكمال (٢٨/١٤).

(٤) علل الدراقطني (٩٧/٤).

(٥) المراسيل (رقم: ٢٩٠).

(٦) تاريخ الدوري (٢٨٧/٢).

أمَّا يزيد بن عمر صاحب الحديث، فقد قال أبو حاتم: « مجهول »[1]، وذكره ابن الجارود والعقيلي في الضعفاء[2]، وقال ابن عدي[3]: « ليس هو بالمعروف »، وقال الذهبي[4]: « مجهول ».

وصنيعُ البخاري يقتضي تضعيفَه.

وذكر ابن حبان في الثقات قال[5]: « يزيد بن عمر، شيخٌ يروي عن سَهل بن أبي عمرو، مولى عبد الله بن عامر، روى عنه أبو عاصم النَّبيل ويحيى بن واضح ».

قال الحافظ ابن حجر[6]: « فيُحتمل ان يكون هو ».

وقال أبو حاتم[7]: « الذي عندي أنَّه صاحب حديث أبي هالة ».

قلت: هو يزيد بن عمر التميمي من ولد أبي هالة التميمي، وهو - أي أبو هالة - زوج خديجة قبل رسول الله ﷺ[8]، لكن صنيع البخاري وغيرِه لا يدلُّ على ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) الجرح والتعديل (٢٨١/٩).

(٢) لسان الميزان (٢٩٢/٦)، والضعفاء للعقيلي (٣٨٩/٤).

(٣) الكامل (٢٨٢/٧).

(٤) الميزان (١١٠/٦).

(٥) الثقات (٢٧٣/٩).

(٦) لسان الميزان (٢٩٢/٦).

(٧) الجرح والتعديل (٢٨١/٩).

(٨) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٣/٣٤ - ٢٤)، وقال الحافظ في التقريب: « مجهول من السادسة ».

112

١١١. يوسف بن طهمان المدني، مولى معاوية رضي الله عنه:

قال البخاري في ترجمته[1]: « قال محمد: نا عمر بن حفص بن غياث، قال: وجدت في كتاب أبي: عن عبيد الله بن مَوْهب[2] قال: أخبرني يوسف بن طهمان، قال أبو هريرة: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: لا يجاوز إيمان البربري حنجرته، لا يُتابَع عليه ».

الحديث لم أجده بهذا الإسناد، لكنه جاء من غير هذا الطريق كما سيأتي.

قول البخاري في الحديث:

أنكر البخاري هذا الحديث، وقال إنَّ يوسف بن طهمان لا يُتابَع عليه، وذكر الذهبي[3] أنَّ البخاري ذكره في الضعفاء، يعني الكبير، وذكر العقيلي يوسف في الضعفاء[4]، وابن عدي في الكامل[5]، وذكروا كلمة البخاري فيه وفي حديثه.

وقال الذهبي[6]: « واهٍ ».

وقد روى الإمام أحمد في المسند[7] من طريق عبد الله بن نافع الصائغ، والطبراني في الأوسط[8] من طريق عبد المنعم بن بشير؛ كلاهما عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة قال: جلس إلى النَّبيِّ ﷺ رجل فقال له رسول الله ﷺ: « من أين أنت »، قال: بربري، قال له رسول الله ﷺ: « قم عني » ومال بمرفقه كذا، فلما قام أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: « إنَّ الإيمان لا يجاوز حناجرهم ».

قال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلاَّ عبد المنعم ».

قلت: ورواية الإمام أحمد عن عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، وسيأتي الكلام على ذلك.

---

(١) التاريخ الكبير (٨/٣٧٨) ترجمة: (٣٣٨٩).

(٢) عُبيد الله بن مَوْهب التيمي، ليس بالقوي، من السابعة. التقريب.

(٣) الميزان (٦/١٤١).

(٤) الضعفاء (٤/٤٤٩).

(٥) الكامل (٧/١٦٩).

(٦) الميزان (٦/١٤١).

(٧) المسند (٢/٣٦٧).

(٨) المعجم الأوسط (رقم:٢٠٥).

أمَّا عبد المنعم بن بشير فإنَّه متروك لا عبرة به؛ قال ابن الجنيد[1]: « قلت ليحيى ابن معين: بلغني أنَّك كتبت عن عبد المنعم بن بشير الذي كان بمصر، فقال: أتيته فأخرج إلينا أحاديث أبي مودود نحو مائتي حديث كذب، فقلت له: يا شيخ أنت سمعت هذه من أبي مودود؟ قال: نعم، ورأيت شيخاً له هيبة، مدني، قال: فقلت له: اتق الله فإنَّ هذه كذب، وقمت و لم أكتب عنه شيئاً ».

فهذا يتضمّن أنَّ عبد المنعم بالغ الضعف منكر الحديث[2].

وأمَّا عبد الله بن نافع الصائغ فقد سئل الإمام أحمد عن حديثه هذا فقال[3]: « هذا حديث منكر »، وعبد الله بن نافع قدتواردت كلمات النقاد على أنَّ في حفظه ضعفاً، وأنَّه يأتي إذا حدّث من حفظه بمناكير[4]، لخّص ذلك الحافظ في التقريب فقال: « ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين »، وإنكار الإمام أحمد لحديثه يدلّ على أنَّه ليس من صحيح حديثه المودعة في كتبه.

قلت: إذا تقرّر ذلك فإنَّ عبد المنعم بن بشير معاصر لعبد الله بن نافع الصائغ المدني، وهو يروي عن المدنيين ونسبته (الأنصاري) فكأنَّه مدني كما قال ابن معين، ثم سكن مصر، والمراد من ذلك أنَّ هذا الحديث المنكر عن ابن أبي ذئب يظهر أنَّ مخرجه واحد، فإمَّا أن يكون عبد الله بن نافع سمعه من عبد المنعم ثم توهّم، أو يكون عبد المنعم أخذه من عبد الله، والأول أقرب والله تعالى أعلم.

والحاصل أنَّ يوسف بن طهمان لَم يتابع على ما روى، كما قال الإمام البخاري، والبخاري من عادته عند نفي المتابعة أن لا يلتفت إلى المتابعات الواهية أو إلى الأغاليط التي لا يصح أن تسمى متابعة لأنَّ المتابعة رواية مشارِكةٌ في مخرج الحديث يشترط أن تتوفّر لها شروط الرواية الصحيحة المعروفة حتى تصير متابعة، فتكون صحيحة او قابلةً للصحة بالانضمام إلى غيرها، والواهيات والأغاليط ليست من ذلك في شيء، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) سؤالاته (ص:١٧٠).

(٢) انظر: لسان الميزان (٧٤/٤ ــ ٧٥).

(٣) المنتخب من كتاب العلل للخلال (ص:٦٧).

(٤) انظر: تهذيب الكمال (٢١٠/١٦ ــ ٢١٢).

الملحق الأول:

ويتضمَّن أحاديث قال فيها الإمام البخاري: « لا يُتـابَع عليـه » في غـير تاريخـه الكبير (المطبوع) جمعتها من كتابه التاريخ الأوسط، ومِمَّا ينقله الحـافظ أبـو جعفـر العقيلي في كتاب الضعفاء، والحافظ أبو أحمد ابن عدي في كتاب الكامل من كتابه المفقود (الضعفاء الكبير).

وقد تكلَّمت عليها بما يتمم الغرض المقصود من البحث في غير إطالة.



١ ــ أبو عبد الرحمن، كوفي يروي عن الشعبي:

قال البخاري في كتاب الكنى[1]: « أبو عبد الرحمن عن الشعبي، عن النعمان، عن النبي ﷺ قال: من لم يشكر الناس لم يشكر الله، قاله موسى بن إسماعيل، عن أبي وكيع، ولا يتابع في هذا ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على المسند[2]، والبزار في مسنده[3]؛ من طرق عن أبي وكيع الجراح بن مليح الرؤاسي الكوفي[4]، عن أبي عبد الرحمن، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، وبقية لفظه عندهما: « ... ومن لا يشكر على القليل لا يشكر على الكثير، والتحدث بنعمة الله شكر، وتركها كفر، والجماعة بركة والفرقة عذاب ».

قال البزار[5]: « هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلاَّ من هذا الوجه بهذا الإسناد، و لم أسمع أحداً سمّى أبا عبدالرحمن الذي روى هذا الحديث عن الشعبي ».

قول البخاري في الحديث:

قال البخاري: « ولا يتابع في هذا »، وقد نقل الترجمة بنصّها ـــ بما فيه هذا القول ـــ ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل[6].

ونكارة هذا الحديث نكارة إسناد، أمّا متنه فإنَّ قوله: « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » ثابتٌ من وجوه أحسنها ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد[7]، والإمام أحمد[8]، أبو داود[9]، والترمذي[10] من حديث أبي هريرة، وليس فيه الزيادة التي في هذا الحديث.

---

(١) الكنى (رقم:٤٤١).
(٢) المسند (٤/٢٧٨، ٣٧٥).
(٣) مسند البزار (٨/٢٢٦).
(٤) صدوق يهم، ت (١٧٥هـ). التقريب.
(٥) مسند البزار (٨/٢٢٧).
(٦) الجرح والتعديل (٩/٤٠٣).
(٧) الأدب المفرد (رقم:٢١٨).
(٨) المسند (٢/٢٥٨، ٢٩٥).
(٩) سنن أبي داود (رقم:٤٨١١).
(١٠) سنن الترمذي (رقم:١٩٥٥).

وأبو عبد الرحمن أفرد ترجمته في الكنى البخاري وابن أبي حاتم وتبعهما الذهبي في المقتنى[١].

والقاسم بن الوليد الكوفي القاضي[٢] كنيته أبو عبد الرحمن وهو يروي عن الشعبي وعنه أبو وكيع، فلعل البخاري أفرده احتياطاً لكونه لم يأت مسمّى كما قال البزار، والقاسم قال الحافظ في التقريب: « صدوق يغرب ».

* * *

(١) المقتنى في سرد الكنى (رقم:٣٨٨٣).
(٢) ترجمته في تهذيب الكمال (٢٣/٤٥٦).

٢ ـ حُميد المكي مولى ابن علقمة:

قال البخاري[١]: « حميد المكي مولى ابن علقمة، روى عنه زيد بن حباب ثلاثة أحاديث، زعم أنَّه سمع عطاء عن أبي هريرة، عن سلمان، عن النَّبيِّ ﷺ[٢]، وحديثين آخرين لا يتابع فيهما[٣] ».

الحديثان اللّذان لَم يتابع فيهما **أحدهما** ما أخرجه الترمذي[٤] من طريق حميد عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مررتم برياض الجنّة فارتعوا، قلت: يا رسول الله وما رياض الجنّة، قال: المساجد، قلت: وما الرتع، قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلاَّ الله والله أكبر »، قال الترمذي[٥]: « غريب ».

والثاني: ما أخرجه البزار[٦] بالإسناد نفسه مرفوعاً: « إنَّ لكلِّ شيء قلباً وقلب القرآن يس ».

قلت: انتقد البخاري الحديثين، ووافقه في الأول ابن عدي[٧]، وكذلك استغربه الترمذي، ولا شك أنَّ تفرُّد مثله عن عطاء محل نظر، ولفظه خلاف الحديث المشهور الذي خرّجه الترمذي[٨] عن أنس وفيه أنَّ رياض الجنة حَلَقُ الذِّكر.

وقال البرذعي، عن أبي زرعة[٩]: « ضعيف الحديث »، قال: « وسألتُ عنه أبا حاتم وكان حاضراً فقال: إنَّه قد لَزم (عطاء، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ) »، يعني: أنَّه قد اتَّخذ هذا الإسنادَ مطيَّةً لأوهامه.

وقال الدارقطني[١٠]، والحافظ في التقريب: « مجهول »، وقال الذهبي[١١]: « ليِّن ».

---

(١) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢/١٢٣ ـ ١٢٤).

(٢) أخرجه البزار (المسند: ٦/٤٩٤)، والطبراني (الكبير: ٦/٢٢٠)، والحاكم (المستدرك: ١/٥٢٣)، وفيه: (حميد بن مهران)، وهو ثقة لكن ليس هو راوي هذا الحديث فقد فرّق بينهما البخاري وغيره.

(٣) انظر العبارة في: (الكامل: ٢/٢٧٤)، (تهذيب الكمال: ٧/٤١٥) (الميزان: ٢/١٤١).

(٤) سنن الترمذي (رقم:٣٥٠٩).

(٥) تحفة الأشراف (١٠/٢٦٠).

(٦) انظر: تفسير ابن كثير (٣/٥٧٠).

(٧) الكامل (٢/٢٧٤).

(٨) سنن الترمذي (رقم:٢٥١٠).

(٩) أسئلة البرذعي (ص:٣٥٦).

(١٠) سؤالات البرقاني (رقم:٩٦).

(١١) الكاشف (١/٢٥٩).

٣ - رَوْح بن غُطَيف بن أبي سفيان الثقفي:

قال البخاري[١]: « روى روح بن غُطيف بن أبي سفيان الثقفي عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه: تعاد الصلاة من قدر الدرهم، وهذا لا يتابع عليه، وقال يونس عن الزهري - مرسل - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رأى دماً في ثوبه فانصرف، سمع [منه][٢] محمد [بن][٢] ربيعة والقاسم بن مالك، عنده مناكير ».

هذا الحديث أخرجه العقيلي[٣]، وابن عدي[٤]، الدارقطني[٥]، وابن حبان في المجروحين[٦]، والبيهقي[٧]؛ كلهم من حديث روح بن غطيف به.

وقد نقل العقيلي عن البخاري أنَّه قال في هذا الحديث[٨]: « هذا الحديث باطل »، وقال البخاري في الضعفاء الصغير[٩]: « لا أصل له عن النَّبِيِّ ﷺ ».

وكذلك أنكر هذا الحديث ابن معين[١٠]، والدارقطني[١١]، وقال محمد بن يحيى الذهلي[١٢]: « أخاف أن يكون موضوعاً »، وقال ابن عدي[١٣]: « منكر بهذا الإسناد »، وقال ابن حبان[١٤]: « موضوع بلا شك ».

وقد بيّن البخاري في الترجمة، والدارقطني في العلل[١٥] أصل الحديث وأنَّه من مراسيل الزهري التي هي شر المراسيل وأنَّ روحاً وهم في لفظه وفي سنده.

وروح متفق على تركه[١٦] وقد قال فيه البخاري[١٧]: « منكر الحديث ».

---

(١) التاريخ الأوسط (الصغير) (١/٣٣٧).
(٢) ساقط من المطبوع والتصويب من التاريخ الكبير والضعفاء الصغير.
(٣) الضعفاء (٢/٥٦).
(٤) الكامل (٣/١٣٨).
(٥) سنن الدارقطني (١/٤٠١).
(٦) كتاب المجروحين (١/٢٩٤).
(٧) السنن الكبرى (٢/٤٠٤).
(٨) الضعفاء (٢/٥٦).
(٩) الضعفاء الصغير (رقم:١١٨).
(١٠) الكامل (٣/١٣٨) والسنن الكبرى (٢/٤٠٤- ٤٠٥).
(١١) سنن الدارقطني (١/٤٠١) والعلل (٨/٤٤).
(١٢) السنن الكبرى (٢/٤٠٥).
(١٣) الكامل (٣/١٣٨) وكذلك قال البيهقي.
(١٤) كتاب المجروحين (١/٢٩٥).
(١٥) العلل (٨/٤٤).
(١٦) انظر: الضعفاء لأبي زرعة (رقم:١٠٤)، الجرح والتعديل (٣/٤٩٥)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (رقم:١٩٠)، ولسان الميزان (٢/٤٦٧).
(١٧) التاريخ الكبير (٣/٣٠٨).

٤ ـ سليمان بن جنادة بن أبي أمية الدوسي:

قال البخاري[١]: « روى [بشر بن رافع][٢] عن عبد الله بن سليمان بن جنادة ابن أبي أمية الدوسي عن أبيه، وهو الدوسي، لا يُتابَع في حديثه[٣] ».

الحديث أخرجه أبو داود[٤]، والترمذي[٥]، وابن ماجه[٦]، والبزار[٧]، والعقيلي[٨]، وابن عدي[٩]، والبيهقي[١٠]؛ كلهم من طريق بشر بن رافع، عن عبد الله بن سليمان بن جنادة، عن أبيه، عن جده[١١]، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: « كان رسول الله ﷺ إذا تبع جنازة لم يجلس حتى توضع في اللحد فعرض لحبر من أحبار اليهود فقال: هكذا نفعل فجلس رسول الله ﷺ وقال: خالفوهم ».

وذكر البخاري الحديث في ترجمة سليمان من التاريخ[١٢] وقال: « منكر ».

وقال الترمذي: « غريب »، وقال العقيلي[١٣]: « لا يحفظ هذا اللفظ إلاّ في هذا الحديث ... وروي عن علي بن أبي طالب أنَّ النَّبيَّ ﷺ قام في الجنازة ثم قعد[١٤]، فأمَّا ذكر الحبر من اليهود فلا يحفظ إلاّ في هذا ».

وقال البزار[١٥]: « لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلاّ عن عبادة ولا نعلم له طريقاً عن عبادة إلاّ هذا الطريق ».

---

(١) التاريخ الأوسط (الصغير) (٥٩/٢).

(٢) في المطبوع: « المسيب بن نافع » والتصويب من التاريخ الكبير (٦/٤) والضعفاء الصغير (رقم:١٤٣) ومن مصادر تخريج الحديث.

(٣) نقل العبارة العقيلي (١٢٢/٢) وابن عدي (٢٨٥/٣) والمزي(٣٨٠/١١).

(٤) سنن أبي داود، حديث (رقم:٣١٧٦).

(٥) سنن الترمذي (رقم:١٠٢٠).

(٦) سنن ابن ماجه (رقم:١٥٤٥).

(٧) مسند البزار (١٣٢/٧ ـ ١٣٣).

(٨) الضعفاء (١٢٢/٢، ٢٥٩).

(٩) الكامل (٢٢٧/٤).

(١٠) السنن الكبرى (٢٨/٤).

(١١) جنادة بن أبي أمية الأزدي الدوسي، قال العجلي: تابعي ثقة، مخرج في الكتب الستة، وقد اختلف في صحبته والصواب أنّهما اثنان صحابي وتابعي. التقريب.

(١٢) التاريخ الكبير (٦/٤).

(١٣) الضعفاء (٢٦٠/٢).

(١٤) أخرجه مسلم (رقم:٩٦٢).

(١٥) مسند البزار (١٣٤/٧).

وقال أبو حاتم في سليمان بعد أن أشار إلى هذا الحديث[1]: « منكر الحديث »، وقد اعتمد عبارته هذه الحافظ في التقريب.

أمَّا الراوي عن سليمان وهو ابنه عبد الله فقال البخاري[2]: « فيه نظر ».

والعبارة عند العقيلي[3]: « في حديثه نظر »، وهذا النظر هو أنَّه لا يعرف حاله لكونه واقعاً في هذا السند فشيخه ـ وهو أبوه ـ منكر الحديث والراوي عنه بشر ابن رافع أحد الضعفاء[4]، وقد قال ابن حبان[5]: « يعتبر حديثه من غير رواية بشرٍ عنه ».

* * *

(١) الجرح والتعديل (١٠٥/٤).

(٢) التاريخ الكبير (١٠٨/٥).

(٣) الضعفاء (٢٥٩/٢).

(٤) بشر بن رافع الحارثي أبو الأسباط النجراني فقيه ضعيف الحديث من السابعة. التقريب.

(٥) الثقات (٣٣٧/٨) وقال الحافظ في التقريب: « ضعيف».

٥ ـ صالح بن محمد بن زائدة، أبو واقد الليثي:

قال البخاري[١]: « صالح بن محمد بن زائدة، أبو واقد الليثي، تركه سليمان بن حرب، منكر الحديث، روى عن سالم عن أبيه عن عمر رفعه: من غلَّ فأحرقوا متاعه، لا يُتابَع عليه، وقال النَّبيُّ ﷺ في الغالّ صلُّوا على صاحبكم[٢]، لم يحرق متاعه ».

الحديث أخرجه أبو داود[٣]، الترمذي[٤]، والدارمي[٥] بالسند المذكور، وقال الترمذي: « غريب ».

وقد طعن البخاري فيما تفرَّد به صالح بمخالفته للمعروف من السنة، في هذا الموضع، وفي ترجمة صالح من التاريخ[٦]، ونقل ذلك عنه الترمذي في السنن[٧]، والعلل الكبير[٨]، ونبَّه عليه في التبويب في الصحيح فقال[٩]: لم يذكر عبد الله بن عمرو عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه حرَّق متاعه، وهذا أصح ».

ونقل عنه البيهقي أنَّه قال في هذا الحديث[١٠]: « هذا باطلٌ ليس بشيء ».

وقد أعلَّ أبو داود الحديث بعلة أخرى، ونسب الوهم إلى الدراوردي الراوي عن صالح بن محمد بن زائدة[١١].

وصالح قال البخاري فيه[١٢]: « منكر الحديث ».

وقال[١٣]: « ذاهب الحديث ».

---

(١) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢/٩٦).
(٢) أخرجه أبوداود (رقم: ٢٧١٠)، وابن ماجه (رقم:٢٨٤٨) بإسناد لا بأس به.
(٣) سنن أبي داود، حديث (رقم:٢٧١٣).
(٤) سنن الترمذي، حديث (رقم:١٤٦١).
(٥) سنن الدرامي (٢/٢٣١).
(٦) التاريخ الكبير (٤/٢٩١).
(٧) سنن الترمذي (رقم:١٤٦١).
(٨) العلل الكبير (٢/٦٢٥ ـ ٦٢٦).
(٩) صحيح البخاري (رقم:٢٩٠٩).
(١٠) السنن الكبرى (٩/١٠٣).
(١١) سنن أبي داود (رقم:٢٧١٤).
(١٢) التاريخ الكبير (٤/٢٩١).
(١٣) العلل الكبير (٢/٦٢٦).

٦ ـ عباس بن الفضل الأنصاري نزيل الموصل:

قال البخاري[١]: « يروي عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مغفل: كنّا مع النّبيّ، لا يُتابع عليه[٢]، سمع منه الحسن بن بشر ».

لم أقف على لفظ الحديث المذكور.

وقد نقل العقيلي كلامَ البخاري إلاّ أنّه قال بدل قوله: « لا يُتابَع عليه » قال[٣]: « ... فذكر حديثاً منكرا ».

وقال البخاري في عباس[٤]: « منكر الحديث ».

وقال الإمام أحمد[٥]: « روى حديثاً شبيهاً بالموضوع »، وضعفه به و لم يحمده.

وقال عبد الله[٦]: « لم يسمع منه أبي، ونهاني أن أكتب عن رجل عنه ».

وكذلك أنكر الحديث ابن معين وقال[٧]: « ليس بثقة ».

وقال العقيلي في حديثه[٨]: « كذب باطل ».

وقال الإمام مسلم[٩]، وأبو حاتم[١٠]: « منكر الحديث »، وقال أبو زرعة[١١]: « كان لا يصدق ».

* * *

(١) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢/٢٤٦).

(٢) نقل العبارةَ ابنُ عدي في الكامل (٥/٤).

(٣) الضعفاء (٣/٣٦١ ـ ٣٦٢).

(٤) التاريخ الكبير (٧/٥)، والضعفاء الصغير (رقم:٢٨٥).

(٥) الضعفاء للعقيلي (٣/٣٦١).

(٦) تهذيب التهذيب (٥/١٢٦).

(٧) الضعفاء للعقيلي (٣/٣٦١).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الكنى (٢/٦٧٤).

(١٠) الجرح والتعديل (٦/٢١٣).

(١١) المصدر نفسه.

٧ ـ عثمان بن عُمير البجلي، أبو اليقظان الكوفي:

قال البخاري[١]: « كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدِّثان عن أبي اليقظان عثمان، هو ابن عمير، ويُقال: ابن قيس البجلي، وهو عثمان بن أبي حُميد العمى الكوفي، روى عن زاذان، عن جرير، عن النَّبيِّ ﷺ: اللَّحد لنا والشَّقُّ لغيرنا، ولا يُتابَع عليه[٢] ».

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه[٣]، والإمام أحمد[٤]، وابن ماجه[٥]، وابن عدي[٦]، والطبراني في الكبير[٧]، والبيهقي[٨]، كلهم من طريق أبي اليقظان، عن زاذان[٩] به.

والحديث قال البخاري إنَّ أبا اليقظان لا يُتابَع عليه، وقد روي من وجوه قد يظهر منها المتابعة لأبي اليقظان، لكن الذي يظهر أنَّه لا يتحرَّر صحة كونها متابعات، بل هي أوهام أو راجعة إلى رواية أبي اليقظان، وهذا ما وقفت عليه منها:

الأولى: من طريق ثابت بن أبي صفية أبي حمزة الثمالي، عن زاذان[١٠].

لكن الصواب أنَّ أبا حمزة يروي الحديث عن أبي اليقظان، عن زاذان[١١].

الثانية: من طريق أبي جناب الكلبي، عن زاذان[١٢]، لكن أبا جناب كثير

---

(١) التاريخ الأوسط (الصغير) (١٥/٢).

(٢) نقل العبارةَ ابن عدي في الكامل (١٦٨/٥).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٤٧٧/٣).

(٤) المسند (٣٥٧/٤ ـ ٣٥٨).

(٥) سنن ابن ماجه (رقم: ١٥٥٥).

(٦) الكامل (١٦٦/٥ ـ ١٦٧).

(٧) المعجم الكبير (٣١٧/٢).

(٨) السنن الكبرى (٤٠٨/٣).

(٩) زاذان أبو عمر الكندي البزاز، ويكنى أبا عبد الله أيضاً، صدوق يرسل وفيه شيعية، من الثانية، ت٨٢هـ. التقريب.

(١٠) المسند (٣٥٩/٤)، والرواية هكذا وقعت في المسند: « عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، عن ثابت، عن زاذان ». انظر: أطراف المسند (٢٠٠/٢)، وترجمة عبد الحميد في التاريخ الكبير (٥٢/٦)، والجرح والتعديل (١٧/٦)، والثقات (٣٩٨/٨) تعرِّفه بالرواية عن أبيه فقط، كما أنَّ المزيَّ في ترجمة ثابت لم يذكر عبد الحميد ولا أباه في الرواة عنه، فالسند بحاجة إلى تحرير.

(١١) المعجم الكبير (٣١٩/٢).

التدليس عن أقرانه جدًّا، وقد ضعَّفوه لكثرة تدليسه[1].

الثالثة: من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن مرة، عن زاذان[2].

لكن هذا والله أعلم من اضطراب الحجاج، فقد روى هو نفسه أيضاً كما روى أقرانه عن أبي اليقظان[3].

فالظاهر أنَّ حمل البخاري تبعة الحديث على أبي اليقظان في محله، وأبو اليقظان ضعيف مظنة للمناكير[4].

ولعل نكارة هذا الحديث التي يعنيها البخاري هي أنّه منكر بهذا الإسناد؛ لأنَّ هذا المتنَ معروفٌ بإسنادٍ آخر من طريق عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ـ وهو ضعيف ـ عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس[5]، والله تعالى أعلم.

* * *

(١٢) المسند (٤/٣٥٩).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣١/٢٨٤ ـ ٢٩٠).

(٢) المسند (٤/٣٥٧)، والمعجم الكبير (٢/٣٢٠).

(٣) المعجم الكبير (٢/٣١٨).

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٩/٤٦٩ ـ ٤٧٢).

(٥) أخرجه أبو داود (رقم:٣٢٠٨)، والترمذي (رقم:١٠٤٥)، والنسائي (٤/٨٠)، وابن ماجه (رقم:١٥٥٤).

٨ ـ هلال بن سويد الأحمري أبو المعلّى البصري:

قال البخاري[١]: « روى هلال عن أنس: حرم النَّبيُّ خلط البُسرَ بالتمر[٢]، ولا يُدَّخر شيءٌ لغد، ولا يُتابَع عليه[٣] ».

أخرجه الإمام أحمد[٤]، وابن عدي[٥]، والدولابي في الكنى[٦]، وأبو نعيم في الحلية[٧]، كلهم من طريق هلال بن سويد، عن أنس قال: « أهديتُ لرسول الله ثلاث طوائر، فأطعم خادمَه طائراً، فلمَّا كان من الغد أتته به، فقال لها رسول الله ﷺ: ألَم أنْهَكِ أن ترفعي شيئاً، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ يأتي بالرِّزق كلَّ غدٍ ».

والحديث أنكره البخاري على هلال، وكذلك ذكر ابن عدي[٨] أنَّه أنكر على هلال.

والنهي عن الإدِّخار لم يكن إلاَّ في لحوم الأضاحي، وكان نهياً مقيَّداً بسببٍ زال بزواله[٩]، وقد ثبت أنَّ النَّبيَّ ﷺ أخذ لأهله من فيء بني النَّضير نفقة سنة[١٠].

وهلالٌ ضعفه العقيلي[١١]، وابن عدي بذكره في كتابيهما، ونقلهما كلام البخاري فيه.

وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين، وقال[١٢]: « ضعفه جماعة ».

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[١٣].

---

(١) التاريخ الأوسط (الصغير ٢/٥٩).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٢٢)، وقد تابعه فيه عن أنس: قتادة عند مسلم (رقم:١٩٨٠)، والمختار بن فلفل عند النسائي (٨/٢٩١ ـ ٢٩٢)، وبُرَيْد بن أبي مريم عند ابن أبي شيبة (٥/٥٠٣)، وخالد بن الفِزْر عند البيهقي (٨/٣٠٧).

فليس هذا الحديث هو مراد البخاري بقوله: « لا يُتابَع عليه »، وإنَّما المقصود الحديث الثاني.

(٣) نقل العبارةَ العقيلي في الضعفاء ٤/٣٤٦)، وابن عدي في الكامل (٧/١٢٢)، والذهبي في الميزان (٥/٤٣٩)

(٤) المسند (٣/١٩٨).

(٥) الكامل (٥/١٢٢).

(٦) الكنى (٢/٢٦١).

(٧) تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية (٣/٣٢٥).

(٨) الكامل (٥/١٢٢).

(٩) انظر: فتح الباري (١٠/٣٠ - ٣١).

(١٠) صحيح البخاري (رقم:٢٧٤٨)، ومسلم (رقم:١٧٥٧).

(١١) الضعفاء (٤/٣٤٦).

(١٢) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٤٤٩١).

(١٣) الثقات (٥/٥٠٥).

٩ - أبوماجد (أو أبو ماجدة) العجلي[١]، البصري[٢]:

قال البخاري في التاريخ الأوسط[٣]: « أبو ماجد الحنفي ... لا يتابع في حديثه ».

تخريج الحديث:

أبو ماجد وقفت له على حديثين، كلاهما يرويه أبو ماجد عن ابن مسعود كما قال البخاري في الكنى[٤]، ويرويه عنه يحيى بن عبد الله الجابر كما قال في ترجمة يحيى من التاريخ[٥].

قال الترمذي[٦]: « يُروى عنه حديثان عن ابن مسعود »، وقال ابن عيينة[٧]: « روى غير حديث منكر ».

فأبو ماجد مُقِلّ.

أمّا الحديثان **فأحدهما**: ما أخرجه الإمام أحمد[٨]، أبو داود[٩]، والترمذي[١٠]، وابن ماجه[١١]؛ من طرق عن يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر[١٢] عن أبي ماجد، عن ابن مسعود قال - واللفظ لأبي داود -: « سألنا نبيَّنا ﷺ عن المشي مع الجنازة فقال: ما دون الخَبَب[١٣]، إن يكن خيراً تُعجَّل إليه، وإن يكن غير ذلك

---

(١) قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (١٦/٧): « عائذ بن نضلة الحنفي »، وأما نسبته ففي غالب تراجمه والأسانيد التي وقع فيها: (الحنفي) قال البخاري في الكنى (رقم:٦٨٧)، والضعفاء الصغير (رقم:٤١٨): « ويقال العجلي »، فالذي أراه ولا غبار عليه أنّه عجلي النسب، وعجلٌ أخو حنيفة كلاهما ابنا لجيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل، فنُسب إلى القبيلة الأشهر، ولذلك نظائر كثيرة جدًّا، انظر منها في التاريخ الكبير: (٦٠/٤)، (٢٤٣/٤) مع الجرح والتعديل (٣٦٨/٤)، والتاريخ الكبير (٣٠٤/٦)، (٥٢٠/٦)، (١٨٥/٨)، (٣٤٠/٨)، (٥١٣/٣)، وهذا أمر كثير في التراجم والأنساب لا يخفى.

(٢) وصفه بذلك أبو داود في السنن (رقم:٣١٨٤).

(٣) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢٦٧/١).

(٤) الكنى (رقم:٦٨٧).

(٥) التاريخ الكبير (٢٨٦/٨).

(٦) حديث (رقم:١٠١١).

(٧) تهذيب الكمال (٢٤١/٣٤).

(٨) المسند (٣٧٨/١، ٣٩٤، ٤١٥، ٤٣٢، ٤١٩).

(٩) سنن أبي داود (رقم:٣١٨٤).

(١٠) سنن الترمذي (رقم:١٠١١).

(١١) سنن ابن ماجه (رقم:١٤٨٤).

(١٢) أبو الحارث الكوفي، ليِّن الحديث من السادسة. التقريب.

(١٣) الخَبب: ضربٌ من العدو غير الشديد، قيل في صفته أقوال، ويكثر استعماله في الفرس، انظر: القاموس (خبَّ)، وفقه اللغة للثعالبي (ص:٢٠١).

فبعداً لأهل النار، والجنازة متبوعةٌ لا تَتبع، ليس معها[1] من تقدمها ».

وهذا الحديث ضعفه البخاري[2]، وأبو داود[3]، والبيهقي[4].

- وأما **الحديث الثاني** فأخرجه الإمام أحمد[5]، والحاكم[6]؛ من طرق عن يحيى الجابر عن أبي ماجد قال: كنت قاعداً مع عبد الله قال: إني لأذكر أوّل رجلٍ قطعه، أُتيَ بسارقٍ فأمر بقطعه وكأنّما أسف وجه رسول الله ﷺ، قال: قالوا: يا رسول الله كأنّك كرهت قطعه، قال: « وما يمنعني، لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم، إنَّه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حدٌّ أن يقيمه، إنَّ الله عزَّ وجلَّ عفوٌّ يحبّ العفو: ﴿**وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[7] ».

وأبو ماجد قال البخاري فيه[8]: « منكر الحديث »، وذكر الترمذي أنّه ضعفه جدًّا[9].

وكذلك قال أبو زرعة والنسائي[10].

وقال الإمام أحمد[11]: « مجهول لا يعرف »، وكذلك قال ابن المديني وأبو داود والترمذي والجوزجاني[12] والحافظ في التقريب.

وقال الدارقطني[13]: « مجهول متروك ».

---

(١) في بعض المصادر: « ليس منا » والظاهر أنّه سبق قلم إمّا من راوٍ أو ناسخ.

(٢) سنن الترمذي (رقم:١٠١١).

(٣) السنن (رقم:٣١٨٤).

(٤) السنن الكبرى (٤/٢٥).

(٥) المسند (١/٣٩١، ٤١٩، ٤٣٨).

(٦) المستدرك (٤/٣٨٢ - ٣٨٣).

(٧) سورة النور: آية (٢٢).

(٨) الضعفاء الصغير (رقم:٤١٨) والكنى (رقم:٦٨٧) وعلل الترمذي الكبير (١/٤٠٧).

(٩) علل الترمذي الكبير (١/٤٠٧).

(١٠) أسامي الضعفاء لأبي زرعة (رقم:٣٨٢) والضعفاء والمتروكون للنسائي (رقم:٦٥٥).

(١١) العلل برواية عبد الله (رقم:٨٠٤).

(١٢) المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان (٢/٥٨٠)، وسنن أبي داود (رقم:٣١٨٤)، وسنن الترمذي (رقم:١٠١١)، وأحوال الرجال للجوزجاني (رقم:٦٦).

(١٣) الضعفاء والمتروكون (رقم:٦١٣).

١٠ ـ بحير بن ريسان اليماني:

قال البخاري[١]: « بحير بن ريسان، عن عبادة بن الصامت لا يُتابَع عليه ».

أخرجه البخاري في التاريخ في ترجمة بحير[٢] والعقيلي[٣] من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سفيان رجل من أهل الشام[٤] عن بحير بن ريسان، عن عبادة بن الصامت أنّه وجد ناساً كانوا يصلّون بعدما يتروّح الإمام وأنّه نهاهم فلم ينتهوا وأنّه ضربهم.

قال العقيلي: « ولا يتابع عليه ».

وقال ابن عدي[٥]: « من أهل اليمن روى [بنوه][٦] أحاديث مناكير وليس هو بكثير الرواية ».

وذكره ابن حبان في الثقات[٧].

* * *

(١) الضعفاء للعقيلي(١/١٥٥) والكامل لابن عدي (٢/٥٦) والميزان (١/٢٩٩).

(٢) التاريخ الكبير (٢/١٣٧).

(٣) الضعفاء (١/١٥٥).

(٤) قال العقيلي (١/١٥٥): « مجهول لا يعرف » وذكره البخاري في الكنى (رقم:٣٣٧)، وابن أبي حاتم (الجرح والتعديل: ٩/٣٨١) فلم يذكرا فيه شيئاً، والبخاري ذكر أنَّ بقية روى عنه، ويحيى بن أبي كثير هنا يروي عنه فقد ارتفعت جهالة عينه فالظاهر أنّه مجهول الحال لأنّه لا يوقف له على معدِّل ولأنّه إنّما يعرف في هذه الرواية

(٥) الكامل (٢/٥٦).

(٦) هكذا قرأتها في المطبوع من الكامل، وانظر ترجمة لبعض أحفاده في الكامل (٦/٢٨٨)، واللسان (٥/٢٤٦).

(٧) الثقات (٤/٨١).

١١ - زائدة مولى عثمان رضي الله عنه:

قال البخاري[١]: « زائدة مولى عثمان سمع سعداً عن النبي ﷺ، قاله أبو عفان الأموي عن ابن أبي الزناد، وهو حديث لم يتابع عليه، حديث منكر[٢] ».

الحديث أخرجه العقيلي[٣] بالإسناد المذكور في قصة فيها قول عثمان - رضي الله عنه - لعلي: « لا يجد حلاوتها - أي الخلافة - ولا أحدٌ من ولده » فبلغ ذلك سعداً فقال سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يجد حلاوتها ولا أحدٌ من ولده ».

ومراد البخاري بقوله « لا يتابع » أنَّ الحديث منكر وإن كان الظاهر أنَّ تبعة الحديث على أبي عفان الأموي لا على زائدة فقد قال في التاريخ[٤]: « حديث منكر وأبو عفان منكر الحديث ».

وأبو عفان متفق على تركه[٥].

وقال أبو حاتم في زائدة[٦]: « حديثه منكر ».

وقال العقيلي[٧]: « لا يُتابَع عليه ولا يعرف إلاَّ به ».

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٨] وقال: « روى عنه أبو الزناد » ولعله تحريف والصواب: ابن أبي الزناد، فإنَّ زائدة لا يعرف إلاَّ في هذا الإسناد، وابن أبي الزناد إنَّما رواه عنه أبو عفان وهو متروك وابن حبان ممن جرحه وتركه[٩]، وهذا واحد من الأمثلة الدالة على أنَّ ابن حبان يتساهل لا في توثيق المجهولين فحسب، وإنَّما في تحرير من يمكن أن يسمع فيهم دعوى التوثيق إذ ليس زائدة منهم لأنَّ حديثه لا يعرف إلاَّ عن متروك.

وذكر زائدة الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين وقال[١٠]: « له حديث منكر ».

---

(١) الضعفاء للعقيلي(٨٢/٢) والكامل لابن عدي (٢٢٨/٣) والميزان (٢٥٥/٢).

(٢) هذه العبارة: « حديث منكر » قالها البخاري في التاريخ الكبير (٤٣٢/٣ - ٤٣٣).

(٣) الضعفاء (٨٢/٢).

(٤) التاريخ الكبير (٤٣٢/٢ - ٤٣٣).

(٥) انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٣٦٣/١٩).

(٦) الجرح والتعديل (٦١٢/٣).

(٧) الضعفاء (٨٢/٢).

(٨) الثقات (٢٦٥/٤).

(٩) كتاب المجروحين (١٠٢/٢).

(١٠) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:١٤٤٣).

١٢ ـ عبد الجليل الفلسطيني:

قال البخاري[١]: « عبد الجليل، عن عمه، عن أبي هريرة، لا يُتابَع عليه ».

أخرجه العقيلي[٢]، وابن جرير في تفسيره[٣]، وعلَّق البخاري في ترجمة عبد الجليل من التاريخ طرفاً منه[٤].

ولفظ العقيلي: « من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأه الله أمناً وإيماناً »، وللحديث بقية ذكرها الدارقطني غير مسندة[٥].

ومدار الحديث على داود بن قيس[٦]، عن عبد الجليل، وقد اختلف عليه فيه اختلافاً ذكره البخاري في ترجمة عبد الجليل من التاريخ[٧] وذكره الدارقطني في العلل[٨].

والحديث أنكره البخاري، وقال الدارقطني[٩]: « الحديث غيرمحفوظ ».

وقال الذهبي[١٠]: « إسناد مظلم ».

وعبد الجليل لم أقف على ما يدلُّ على أنَّه معروف، وقد قال البخاري في ترجمته[١١]: « إن لم يكن ابن حميد فلا أدري ».

وابن حميد معروف[١٢]، وذكره ـ أي صاحب الترجمة ـ العقيلي في الضعفاء[١٣].

أما ابن حبان فذكره في الثقات[١٤].

---

(١) الضعفاء للعقيلي(٣/١٠٢ ـ ١٠٣) وانظر: الميزان (٣/٢٤٩).

(٢) الضعفاء (٣/١٠٣).

(٣) تفسير ابن جرير (٤/٦١).

(٤) التاريخ الكبير (٦/١٢٣).

(٥) العلل للدارقطني (١١/٢٤٥).

(٦) داود بن قيس الفراء الدباغ أبو سليمان القرشي مولاهم المدني، ثقة فاضل من الخامسة، ت في خلافة أبي جعفر. التقريب.

(٧) التاريخ الكبير (٦/١٢٣).

(٨) العلل (١١/٢٤٥ ـ ٢٤٦).

(٩) العلل (١١/٢٤٦).

(١٠) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٢٣٨١).

(١١) التاريخ الكبير (٦/١٢٣).

(١٢) عبد الجليل بن حميد اليحصبي أبو مالك المصري، لا بأس به، من السابعة ت ١٤٨هـ. التقريب.

(١٣) الضعفاء (٣/١٠٣).

(١٤) الثقات (٧/١٣٧).

١٣ ـ عبد الحميد بن قدامة[١]، يروي عن أنس:

قال البخاري[٢]: « عبد الحميد بن قدامة، عن أنس في الفاغية، لا يُتابَع عليه ».

الحديث أخرجه العقيلي[٣]، والطبراني في الكبير[٤]، والبيهقي في الشعب[٥]، كلهم من حديث عبد الله بن رجاء، عن سليمان أبي داود[٦]، عن عبد الحميد بن قدامة.

ولفظ العقيلي: « كان أحب الريحان إلى رسول الله ﷺ الفاغية[٧] ».

وعبد الحميد يكاد يكون مجهولاً، فلم أر له إلاَّ الذِّكر المتقدِّم، فالبخاري والعقيلي يُضعِّفانه، وذكره ابن حبان في الثقات[٨].

وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين[٩]، وقال كقول البخاري: « لا يُتابع عليه ».

***

(١) قال البخاري في التاريخ الكبير (٤٩/٦): « سمع منه سليمان بن كثير، حديثه في البصريين ».

(٢) الضعفاء للعقيلي (٤٧/٣)، وانظر: الميزان (٢٥٦/٣).

(٣) الضعفاء (٤٧/٣).

(٤) المعجم الكبير (٢٥٤/١).

(٥) الجامع لشعب الإيمان (رقم:٦٠٧٤).

(٦) سليمان بن كثير العبدي أبو داود البصري، لا بأس به في غير الزهري، من السابعة (ت ١٣٣هـ). التقريب.

(٧) قال في القاموس (فغى): « الفاغية: نَوْر الحناء، أو يُغرس غصن الحناء مقلوباً فيثمر زهراً أطيب من الحناء ».

(٨) الثقات (١٢٦/٥).

(٩) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٢٤٠٣).

١٤ ـ عمار بن سعد القرظ المدني[1]:

قال البخاري[2]: «عمار بن سعد القرظ، لا يُتابَع على حديثه».

الحديث الذي يعنيه البخاري ـ كما بيَّن العقيلي ـ أخرجه الطبراني في الكبير[3]، والحاكم في المستدرك[4]، من حديث عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ، عن أبيه (سعد)، عن جدِّه (عمار)، عن أبي جدِّه (سعد القرظ)، عن النَّبيِّ ﷺ، وهو حديث طويلٌ، وقد أخرجه العقيلي مختصراً[5]، وأخرج ابن ماجه منه قطعتين في الأذان[6]، والبيهقي قطعة في الأذان أيضاً[7].

ويحتمل أن يكون مراد البخاري أنَّ عماراً لا يُتابَع على أحاديثه، فتكون حكماً عامًّا، لا على حديث بعينه، وعمار له أحاديث[8].

وأيًّا كان، فعمَّار ضعيف، قال الدارمي في تاريخه عن ابن معين[9]: «قلت: فعبد الله بن محمد بن عمار بن سعد، وعمار وعمر ابنَي حفص بن عمر بن سعد، عن آبائهم، عن أجدادهم، كيف حال هؤلاء؟ فقال: ليسوا بشيء».

وصنيع البخاري يقتضي ضعف عمار، وعليه اعتمد العقيلي، والله تعالى أعلم.

---

(١) عمار، قيل: إنَّ له صحبة ولا يصح. انظر: الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة (٢/٥٨).
أما أبوه فهو سعد بن عائذ الملقب بسعد القرظ؛ لأنَّه كان يتَّجر فيها، والقرظ دباغٌ معروف، وكان مؤذِّنَ أهل قباء في زمن النبوة، ثم أذَّن لأبي بكر، ثم لعمر. انظر: طبقات ابن سعد (٣/٢٣٥ ـ ٢٣٦)، والتاريخ الكبير (٤/٤٦)، والمعجم الكبير (٦/٣٩ ـ ٤١)، وتهذيب الكمال (١٠/٢٧٥)، والإصابة (٤/١٥١).

(٢) الضعفاء للعقيلي (٣/٣١٨)، والميزان (٤/٨٥)، لكن جعلها في ترجمة عمار بن سعد المؤذن المدني، وهو آخر، ولعل الصواب ما صنع العقيلي.

(٣) المعجم الكبير (٦/٣٩).

(٤) المستدرك (٣/٦٠٧).

(٥) الضعفاء (٣/٣١٩).

(٦) سنن ابن ماجه (رقم:٧١٠، ٧٣١).

(٧) السنن الكبرى (١/٣٩٦).

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/١٩١ ـ ١٩٢).

(٩) تاريخ الدارمي (رقم:٦٠٦).

١٥ ـ عنبسة بن مهران الحداد البصري:

قال البخاري[١]: « عنبسة بن مهران الحداد، بصري لا يُتابَع على حديثه ».

هذا الحديث أخرجه العقيلي[٢]، والطبراني في الأوسط[٣]، وابن عدي[٤]، ابن حبان في المجروحين[٥]، كلهم من طريق عنبسة بن مهران، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً: « أُخِّر الكلام في القدر لشرار أمتي في آخر الزمان، ومراءٌ في القرآن كفر ».

والحديث أنكره البخاري، وقال أبو حاتم في عنبسة[٦]: « منكر الحديث »، وقال أبو داود[٧]: « عنبسة الذي حدَّث عنه أبو عاصم عن الزهري: (أخر الكلام في القدر) ليس بشيء ».

وقال العقيلي: « يهم في الحديث »، وقال ابن حبان[٨]: « يروي عن الزهري ما ليس من حديثه ».

وقد بيَّن العقيلي ما يرى أنَّه الصواب من هذه الرواية عن الزهري، فأخرج من طريق الأغلب بن تميم الكندي[٩]، عن أبي خالد الخزاعي[١٠]، عن الزهري قال: قال عمر بن عبد العزيز: « رُدَّ عليَّ حديث النَّبيِّ ﷺ في القدر، فقال: سمعتُ فلاناً الأنصاريَّ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أُخِّر كلام في القدر لشرار هذه الأمة في آخر الزمان »[١١]، قال العقيلي: « هذا أولى ».

ومعنى كلام العقيلي أنَّ الرواية عن الزهري هذا أصلها، وإن كانت واهية جدًّا، فعنبسة سمعها هكذا، ثم وهم فرواها بالسند الذي رواها به، والله تعالى أعلم.

---

(١) الضعفاء للعقيلي (٣/٣٦٥)، والكامل (٥/٢٦٣).
(٢) الضعفاء (٣/٣٦٥ ـ ٣٦٦).
(٣) المعجم الأوسط (رقم:٥٩٠٩).
(٤) الكامل (٥/٢١٣).
(٥) كتاب المجروحين (٢/١٧٨).
(٦) الجرح والتعديل (٦/٤٠٢).
(٧) سؤالات الآجري (١/١٧٧).
(٨) كتاب المجروحين (٢/١٧٧).
(٩) قال البخاري في ترجمته (التاريخ الكبير ٢/٧٠): « منكر الحديث ».
(١٠) اسمه منيع. انظر: الكنى لمسلم (١/٢٨٠).
(١١) الضعفاء (٣/٣٦٦).

١٦ ـ مالك بن حمزة بن أبي أسيد الساعدي الأنصاري:

قال البخاري[١]: « قال لنا علي بن نصر: حدّثنا عبد الله بن عثمان بن إسحاق ابن سعد بن أبي وقاص ـ لقيته بالبصرة ـ سمع جدَّه أبا أمِّه مالكاً، عن أبيه، سمع أبا أسيد: أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا [للعباس وبنيه][٢]، فقالت أُسكفة الباب والجدار: آمين، لا يُتابَع عليه ».

أخرجه ابن ماجه[٣]، والطبراني في الكبير[٤]، والمزي في تهذيب الكمال[٥]، كلهم من حديث عبد الله بن عثمان[٦]، عن مالك بن حمزة به.

والحديث أنكره البخاري، وبه أدخل مالكاً في الضعفاء[٧].

وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين، وقال[٨]: « لا يُتابع على حديثه ».

* * *

(١) ميزان الاعتدال (٤/٣٤٥)، وتهذيب الكمال (٢٧/١٣٢)، وقد حذف المزيُّ مبدأ إسناده، كلاهما نقله عن الضعفاء للبخاري، ولعله الكبير.

(٢) ما بين المعقوفين ساقطٌ من مطبوعة الميزان.

(٣) سنن ابن ماجه (رقم:٣٧١١).

(٤) المعجم الكبير (١٩/٢٦٣).

(٥) تهذيب الكمال (١٥/٢٧٥ ـ ٢٧٦).

(٦) قال الحافظ في التقريب: « مستور من التاسعة ».

(٧) أي: الكبير كما نقله الذهبي والمزي، وكذلك ذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٣٥١٢)، وقال الحافظ في التقريب: « مقبول ».

(٨) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٣٥١٢).

١٧ ـ مالك بن أبي المؤمل، شيخٌ من أهل المدينة:

قال البخاري[١]: « مالك بن أبي المؤمل شيخ من أهل المدينة، روى عنه عبيد الله بن زَحْر، ولا يُتابَع عليه ».

لم أجد هذا الحديث.

ومالك بن أبي المؤمل قال ابن عدي[٢]: « غير معروف ».

وضعفه العقيلي، وقال الذهبي[٣]: « مجهول »، وصنيع البخاري يقتضي ضعفه مع جهالته.

وأما ابن حبان فذكره في الثقات[٤].

* * *

(١) الضعفاء للعقيلي (١٧٤/٤)، والكامل (٣٨٢/٦).

(٢) الكامل (٣٨٢/٦).

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم: ٣٥٢٠).

(٤) الثقات (٤٦١/٧).

١٨ ـ محمد بن إسماعيل بن طريم الثقفي[١]:

قال البخاري بعد ذكر حديثه الذي تفرَّد به[٢]: « لا يُتابَع عليه ».

الحديث المذكور أخرج البخاري في التاريخ طرفاً منه[٣]، وأخرجه العقيلي[٤]، وابن عدي[٥]، من طريق محمد بن إسماعيل بن طريح الثقفي، عن أبيه، عن جدِّه أنَّه حضر أميَّة بن أبي الصلت[٦] حين حضرته الوفاة، فأغمي عليه فأفاق فقال:

لبيكما لبيكما ها أنا ذا لديكما

لا عشيرتي تحميني ولا مالي يفديني

ثم أغمي عليه، ثم أفاق فرفع رأسه فقال:

كلُّ عيش وإن تطاول دهراً صائرٌ مرَّةً إلى أن يزولا

ليتني كنت قبل ما قد بدا لي في رؤوس الجبال أرعى الوعولا ».

قال ابن عدي[٧]: معروف بهذا الحديث وما أظنُّ أن له غيره ».

وبه ضعفه العقيلي، وهو ما يقتضيه صنيع البخاري، وقال الذهبي[٨]: « له حديث منكر ».

أما ابن حبان فذكره في الثقات[٩].

(١) جده طريح، شاعر أموي عباسي (ت١٦٥هـ)، وقد رفع ابن الكلبي نسبه. الجمهرة (ص:٣٨٩)، وله ترجمة في الأغاني (٣٠٤/٤)، وترجمه ابن عساكر في تاريخ دمشق وياقوت في معجم الأدباء (١٤٥٨/٤)، فانظر مصادر ترجمته هناك، وكان له راوية اسمُه صالح (جمهرة نسب قريش: ٢٤٩/١).

(٢) الضعفاء للعقيلي (٢١/٤)، والكامل (١٢١/٦)، والميزان (٤٠٠/٤).

(٣) التاريخ الكبير (٣٤/١ ـ ٣٥).

(٤) الضعفاء (٢١/٤).

(٥) الكامل (١٢١/٦).

(٦) الثقفي الشاعر الجاهلي المعروف، انظر ترجمته في: طبقات فحول الشعراءلابن سلام (٢٦٢/١)، وانظر: الأعلام للزركلي (٢٣/٢)، وهو قد توفي سنة خمس للهجرة تقريباً فلا يمكن أن يكون طريح وقد توفي سنة (١٦٥هـ) قد سمع منه كما في هذه الرواية.

(٧) الكامل (١٢١/٦).

(٨) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٣٦٠٢).

(٩) الثقات (٣٢/٩).

١٩ ـ مسلم بن عمرو أبو عازب:

قال البخاري[١]: « مسلم بن عمرو أبو عازب، عن النعمان بن بشير، روى عنه جابر الجعفي، ولا يُتابَع عليه ».

الحديث أخرجه ابن ماجه[٢]، وعبد الرزاق في المصنف مختصراً[٣]، والعقيلي[٤]، والدارقطني[٥]، والبيهقي[٦]؛ كلُّهم من طريق جابر بن يزيد الجعفي، عن مسلم أبي عازب، عن النعمان مرفوعاً، وهو حديث: « لا قوَد إلاَّ بالسيف ».

وقد روي الحديث من طرق أخرى لكن كلها واهية[٧].

وبكل حال فحديث الترجمة إنَّما يعرف من طريق جابر الجعفي وهو متروك، ولعله لأجل ذلك قال الذهبي في مسلم أبي عازب[٨] « لا يعرف »، وقال الحافظ في التقريب: « مستور »، لأنه لا يتأتى الحكم عليه، وا لله تعالى أعلم.

* * *

(١) الضعفاء للعقيلي (١٥٢/٤).

(٢) سنن ابن ماجه (رقم:٢٦٦٧).

(٣) المصنف (٢٧٣/٩).

(٤) الضعفاء (١٥٣/٤).

(٥) سنن الدارقطني (١٠٦/٣ ـ ١٠٧).

(٦) السنن الكبرى (٦٢/٨).

(٧) انظر: سنن ابن ماجه (رقم:٢٦٦٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣٩٦/٦) والعلل لابن أبي حاتم (٤٦١/١)، وسنن الدارقطني (١٠٥/٣ ـ ١٠٦)، والسنن الكبرى (٦٢/٨ ـ ٦٣).

(٨) الميزان (٢١٦/٦).

٢٠ ـ منذر أبو حسان، يروي عن سمرة:

قال البخاري[١]: « منذر أبو حسان عن سمرة أنَّ النَّبيَّ ﷺ أذن في النبيذ بعد ما نهى عنه ولا يتابع عليه ».

لم أجد هذا الحديث.

ومنذر قال الدولابي[٢]: « يرمى بالكذب ».

وقال ابن عدي[٣]: « مجهول »، وضعفه العقيلي، وقال ابن حزم في المحلى[٤]: « ضعيف »، وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء ونقل قول الدولابي[٥].

أمَّا ابن حبان فذكره في الثقات[٦].

* * *

(١) الضعفاء للعقيلي (٢٠٠/٤)، والميزان (٣٠٧/٥). وهذه الترجمة ليست في المطبوع من التاريخ.

(٢) الميزان (٣٠٧/٥)، وكلمة الدولابي هذه فيها غرابة، فإنَّ الظاهر من حال الرجل الجهالة، وأنَّه ليس له غير هذا الحديث، وقد قال ابن عدي (الكامل ٣٦٨/٦): « قال لنا ابن حماد ـ يعنب الدولابي ـ: يرمى بالكذب، فلا أدري حكاه عن البخاري أو عن النسائي ».

والذي أرى أنَّها ليست لواحد منهما، فالبخاري ليس من عادته قولها، و لم ينقلها عنهما أحد مِمَّن يحرص على نقل كلامهما.

(٣) الكامل (٣٦٨/٦).

(٤) انظر: لسان الميزان (٩١/٦).

(٥) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٤٢٣٧).

(٦) الثقات (٤٢١/٥).

٢١ ـ موسى بن قاسم الثعلبي:

قال البخاري(١): « موسى بن قاسم الثعلبي، لا يُتابَع عليه ».

الحديث المشار إليه أخرجه العقيلي(٢) من طريق عبد السلام بن صالح أبي الصلت الهروي(٣)، عن علي بن هاشم بن البريد، عن أبيه، عن موسى بن القاسم الثعلبي، عن ليلى الغفارية قالت: ... »، فذكرت قصَّة لها مع عائشة، وفيه عن النَّبيِّ ﷺ قوله في علي: « يا عائشة دعي أخي، فإنَّه أول الناس إسلاماً، وآخر الناس بي عهداً عند الموت، وأول الناس لي لقيا يوم القيامة ».

وقد أخرجه الطبراني مختصراً ليس فيه شيءٌ من المرفوع(٤).

وقال العقيلي: « لا يعرف إلاَّ به ».

وقال الذهبي(٥): « إسناده مظلم »، وقال أيضاً(٦): « حديثه موضوع ».

وقال الحافظ ابن حجر(٧): « في إسناده عبد السلام أبو الصلت وقد كذبوه ».

قلت: فالحديث منكر عند البخاري بكلِّ حال، وأيًّا كان صاحب تبعتِه، وظاهر صنيعه أنَّ التَّبعة على موسى بن قاسم، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) الضعفاء للعقيلي (١٦٦/٤).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) عبد السلام بن صالح بن سليمان أبو الصلت الهروي مولى قريش، نزيل نيسابور، صدوق له مناكير، وكان يتشيَّع أفرط العقيلي فقال: كذاب، من العاشرة. التقريب.

وقول العقيلي الذي ذكره الحافظ لم أر من نقله عنه، والذي في كتاب العقيلي (٧٠/٣): « رافضي خبيث »، فربَّما كان سهواً من الحافظ، والله تعالى أعلم.

(٤) المعجم الكبير (٢٨/٢٥ ـ ٢٩).

(٥) الميزان (٣٤٢/٥).

(٦) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٤٢٩٨).

(٧) الإصابة (١٢١/١٣).

٢٢ - هارون بن قزعة المدني:

قال البخاري[(١)]: « هارون بن قزعة، مديني، لا يُتابَع عليه ».

أخرجه العقيلي[(٢)]، والدارقطني[(٣)]، والبيهقي[(٤)] من حديث هارون بن قزعة، عن رجل من ولد حاطب ـ أو من آل حاطب، أو من آل الخطاب، أو من آل عمر ـ على اختلاف الروايات مرفوعاً: « مَن زارني بعد موتي كان في جوار الله، ومَن مات في أحد الحَرَمين بعثه الله من الآمنين يوم القيامة ».

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده[(٥)] من هذه الطريق بإسقاط هارون بن قزعة، وهو خطأ في الرواية.

وقد تكلّم الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي[(٦)] على هذا الحديث، فلم يترك موضعاً للزيادة وبيَّن اضطرابَه، وضعفَ طرقه وجهالة مخرجه.

وقال العقيلي[(٧)]: « الرواية في هذا لينة »، وقال البيهقي[(٨)]: « إسناده مجهول ».

وهارون بن قزعة أنكر البخاري حديثه، وضعفه العقيلي ويعقوب بن شيبة[(٩)]، والساجي[(١٠)]، وابن الجارود[(١١)]، وقال الأزدي[(١٢)]: « متروك الحديث لا يحتج به ».

وقال ابن عبد الهادي[(١٣)]: « مدار الحديث على هارون وهو شيخٌ مجهول، لا يُعرف إلاَّ في هذا الحديث ».

---

(١) الضعفاء للعقيلي (٣٦٢/٤)، والكامل (١٢٨/٧)، والصارم المنكي (ص:١٣٢) نقلاً عن كتاب الضعفاء والمتروكين للدولابي.
(٢) الضعفاء (٤٦٢/٤).
(٣) سنن الدارقطني (٢٧٨/٢).
(٤) السنن الكبرى (٢٤٥/٥).
(٥) مسند أبي داود الطيالسي (٦٦/١).
(٦) الصارم المنكي (ص:١٣٠ - ١٥١).
(٧) الضعفاء (٤٦٢/٤).
(٨) السنن الكبرى (٢٤٥/٥).
(٩) لسان الميزان (١٨١/٦).
(١٠) المصدر نفسه.
(١١) المصدر نفسه.
(١٢) الصارم المنكي (ص:١٣٢).
(١٣) الصارم المنكي (ص:١٣٢).

وقال[1]: « شيخ لا يُعرف إلاَّ بهذا الحديث الضعيف، ولم يشتهر من حاله ما يوجب قبول خبره، ولم يذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولا ذكره الحاكم أبو أحمد في كتاب الكنى، ولم يذكره النسائي أيضاً في كتاب الكنى ».

قلت: ولا مسلم في كتاب الكنى.

* * *

(١) الصارم المنكي (ص:١٣٣).

٢٣ - يحيى بن حُميد بن سفيان المعافري المصري:

قال البخاري[١]: « يحيى بن حميد، عن قرة، لا يُتابَع عليه ».

الحديث أخرجه ابن خزيمة[٢]، والعقيلي[٣]، وابن عدي[٤]، والدارقطني[٥]، والبيهقي[٦]، كلهم من طريق يحيى بن حميد، عن قرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مَن أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمامُ صُلبَه ».

وقد بيَّن العقيلي[٧]، والدارقطني في العلل[٨] أنَّ الحديث بزيادة: « قبل أن يقيم الإمامُ صُلبَه » وهمٌ على الزهري، فذكرا عدداً كثيراً من الثقات رووه عن الزهري بدون هذه الزيادة، وروايتهم في الكتب الستة.

ويحيى بن حميد لا يُعرف إلاَّ بهذا الحديث، قال ابن عدي[٩]: « لا أعرف له غيرَه »، وقال ابن يونس[١٠]: « يحيى بن حميد بن سفيان المعافري، أسند حديثاً واحداً، وله مقطَّعات ».

وقد ضعَّفه العقيلي وابن عدي بذكره في كتابيهما، وضعفه كذلك الدارقطني[١١]، والذهبي[١٢]، وذكره ابن حبان في الثقات[١٣].

أما شيخه قرة ففيه ضعف، خاصَّة في حديث الزهري[١٤].

فتبعة هذا الحديث بينه وبين شيخه، والبخاري وغيره جعلوها عليه؛ لأنَّه تفرَّد بالحديث عنه، والله تعالى أعلم.

---

(١) الضعفاء للعقيلي (٣٩٨/٤)، والكامل (٢٢٨/٧)، وديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٤٦١٤)، وليست الترجمة في المطبوع من التاريخ.
(٢) صحيح ابن خزيمة (٤٥/٣).
(٣) الضعفاء (٣٩٨/٤).
(٤) الكامل (٢٢٨/٧).
(٥) سنن الدارقطني (٣٤٦/١ - ٣٤٧).
(٦) السنن الكبرى (٨٩/٢).
(٧) الضعفاء (٣٩٨/٤).
(٨) علل الدارقطني (٢١٣/٩ - ٢١٥).
(٩) الكامل (٢٢٨/٧).
(١٠) لسان الميزان (٢٥٠/٦).
(١١) الميزان (٤٤/٦).
(١٢) ديوان الضعفاء والمتروكين (رقم:٤٦١٤).
(١٣) الثقات (٢٥١/٩).
(١٤) انظر: تهذيب الكمال (٥٨١/٢٣ - ٥٨٤).

الملحق الثاني:

ويتضمَّن اثني عشر راوياً، حكَمَ الإمامُ البخاري على روايتهم حكماً عامًّا أنَّهم لا يُتابَعون فيها أو عليها من غير تعيين حديث منها، وكلُّهم ضعفاء ومتروكون، فاكتفيتُ بنقل نصِّ كلامه مع الإحالة على مواضع تراجمهم التي فيها كلام الأئمة على أحوالهم بما يُطابق حكم البخاري عليهم.



١ ـ بِشر بن رافع الحارثي أبو الأسباط النجراني[١]:

قال البخاري[٢]: « لا يُتابَع على حديثه ».

٢ ـ وربيعة بن سيف المعافري الإسكندراني[٣]:

قال البخاري[٤]: « روى أحاديث لا يُتابَع عليها »، وقال في التاريخ الكبير: « عنده مناكير ».

٣ ـ رفدة بن قضاعة الغساني الشامي[٥]:

قال البخاري[٦]: « رفدة بن قضاعة الغساني الشامي، عن الأوزاعي، لا يُتابَع في حديثه »، وقال في التاريخ الكبير: « في حديثه مناكير »، وفي الضعفاء الصغير: « في أحاديثه مناكير ».

٤ ـ سهيل بن مهران بن أبي حزم البصري[٧]:

قال البخاري[٨]: « لا يُتابَع في حديثه »، وقال في التاريخ الكبير: « ليس بالقوي عندهم »، وفي الضعفاء الصغير: « منكر الحديث ».

٥ ـ عبد الرحمن بن أبي بكر بن عُبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي[٩]:

قال البخاري[١٠]: « لا يُتابَع في حديثه »، وقال في التاريخ الكبير: « منكر الحديث ».

---

(١) انظر: الجرح والتعديل (٣٥٧/١)، والضعفاء والمتروكين للدارقطني (رقم:١٢٤)، وتهذيب الكمال (١١٨/٤ ـ ١٢١).
(٢) تهذيب الكمال (١١٩/٤)، والميزان (٣١٧/١).
(٣) انظر: التاريخ الكبير (٢٩٠/٣)، وسنن الترمذي (رقم:١٠٧٤)، وتهذيب الكمال (١١٤/٩ ـ ١١٧).
(٤) التاريخ الأوسط (الصغير) (٣٣٧/١).
(٥) انظر: التاريخ الكبير (٣٤٣/٣)، والضعفاء الصغير (رقم:١٢١)، والجرح والتعديل (٥٢٣/٣)، والضعفاء للعقيلي (٦٥/٢)، والكامل (١٧٥/٣)، والميزان (٢٤٣/٢).
(٦) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢٣٤/٢)، وانظر: الكامل لابن عدي (١٧٥/٣)، وتهذيب الكمال (٢١٣/٩).
(٧) التاريخ الكبير (١٠٦/٤)، والضعفاء الصغير (رقم:١٥٤)، والجرح والتعديل (٢٤٧/٤ ـ ٢٤٨)، وتهذيب الكمال (٢١٧/١٢ ـ ٢١٩).
(٨) التاريخ الأوسط (الصغير) (١٥٤/٢)، وانظر: الكامل (٤٥٠/٣)، وتهذيب الكمال (٢١٨/١٢).
(٩) انظر: التاريخ الكبير (٢٦٠/٥)، وعلل الترمذي الكبير (٩٧٩/٢)، والمجروحين (٥٢/٢)، وتهذيب التهذيب (١٤٦/٦).
(١٠) التاريخ الأوسط (الصغير) (٤٢/٢).

٦ ـ عبد الله بن محمد بن عجلان القرشي مولاهم[١]:

قال البخاري[٢]: « عن أبيه، عن جدِّه، عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ، لا يُتابَع في حديثه ».

٧ ـ عمار بن أبي فروة الأموي[٣]:

قال البخاري[٤]: « عمار بن أبي فروة، عن الزهري، لا يُتابَع على حديثه ».

٨ ـ عمرو بن دينار البصري، قهرمان آل الزبير، مولاهم[٥]:

قال البخاري[٦]: « لا يُتابَع في أحاديثه ».

٩ ـ فائد بن عبد الرحمن العطار، أبو الورقاء الكوفي[٧]:

قال البخاري[٨]: « لا يُتابَع في حديثه »، وقال في التاريخ الكبير: « منكر الحديث ».

١٠ ـ هارون بن هارون التيمي المدني[٩]:

قال البخاري[١٠]: « لا يُتابَع في حديثه »، وقال في التاريخ الكبير: « ليس بذاك ».

١١ ـ يحيى بن أبي أُنيسة الجزري[١١]:

قال البخاري[١٢]: « لا يُتابَع في حديثه »، وقال في التاريخ الكبير: « ليس بذاك ».

---

(١) انظر: الضعفاء للعقيلي (٢/٢٩٦ ـ ٢٩٧)، واللسان (٣/٣٣٠ ـ ٣٣١).

(٢) الضعفاء الصغير (رقم:١٩١).

(٣) انظر: الضعفاء للعقيلي (٣/٣٢١)، والميزان (٤/٨٧)، وتهذيب التهذيب (٧/٤٠٥).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٣/٣٢١)، والكامل (٥/٧٤)، وتهذيب الكمال (٢١/٢٠٢).

(٥) انظر: التاريخ الكبير (٦/٣٢٩)، والضعفاء الصغير (رقم:٢٦٠)، والجرح والتعديل (٦/٢٣٢)، وتهذيب الكمال (٢٢/١٣ ـ ١٦).

(٦) التاريخ الأوسط (الصغير) (١/٣٣٨).

(٧) انظر: التاريخ الكبير (٧/١٣٢)، والضعفاء الصغير (رقم:٢٩٩)، والجرح والتعديل (٧/٨٤)، وتهذيب الكمال (٢١/١٣٧ ـ ١٣٨).

(٨) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢/٧٢).

(٩) انظر: التاريخ الكبير (٨/٢٢٦)، والجرح والتعديل (٩/٩٨)، والكامل (٧/١٢٦)، وتهذيب الكمال (٣٠/١٢٠).

(١٠) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢/١٧٦)، وانظر: الكامل (٧/١٢٥).

(١١) انظر: التاريخ الكبير (٨/٢٦٢)، وتهذيب الكمال (٣١/٢٢٣ ـ ٢٣٠).

(١٢) التاريخ الأوسط (الصغير) (٢/١٤٩)، وانظر: الكامل (٧/١٨٧).

١٢ ـ أبو سَوْرة ابن أخي أبي أيوب الأنصاري[١]:

قال البخاري[٢]: « أبو سورة هذا منكر الحديث، يروي مناكير عن أبي أيوب لا يُتابَع عليها ».

* * *

(١) انظر: علل الترمذي الكبير (١/١١٥)، وتهذيب الكمال (٣٣/٣٩٤ ـ ٣٩٥).

(٢) سنن الترمذي، بعد حديث (رقم:٢٥٤٤).

الفصل الثاني:

أحاديث الدراسة ورواتها في نقد الإمام البخاري.

وفيه مبحثان

المبحث الأول: أحاديث الدراسة في نقد الإمام البخاري.

المبحث الثاني: رواة أحاديث الدراسة في نقد الإمام البخاري.

المبحث الأول: أحاديث الدراسة في نقد الإمام البخاري.

تقدَّم الكلام في الفصل السابق على خمسةٍ وعشرين ومئة موضع (١٢٥) انتقدها البخاري بقوله: « لا يُتابَع عليه ».

وهذه الأحاديث قد تنوَّعت صفاتُها، وتعدَّدت أغراض البخاري من انتقادها.

فمنها الأحاديث المرفوعة، وهذا الغالب، ومنها أحاديث موقوفة[١]، ومنها ما المنتقَد فيه متنه، ومنها المنتقَد سنده ــ كما سيأتي إن شاء الله ــ، ومنها ما أورده في تراجم لغرضٍ يخدم الترجمة مع أنَّ صاحبَ الترجمة بريءٌ من عُهدتِها[٢].

وممَّا يُذكر هنا أنَّ من الأحاديث المنتقدَة عشرة أحاديث لعلي بن أبي طالب؛ سبعةً موقوفةً عليه[٣]، واثنين مرفوعين في فضائله[٤]، وواحداً مرفوعاً في خلاف فضائله[٥]، كما أنَّ نسبةَ حديث الكوفيين من الأحاديث المنتقَدة نسبة كبيرة.

وفي هذا المبحث محاولة انتزاع وجوهٍ من الدلالة على حال هذه الأحاديث في نقد الإمام البخاري، من واقع كلامه وتصرفه، وكذلك حال الرواة الذين ينتقد أحاديثهم بمثل ذلك.

- **صفة المتابعة التي ينفيها البخاري:**

قبل الكلام في هذا لا بدَّ من التنبيه على أنَّ البخاريَّ إذا أطلق نفيَ المتابعة على متنٍ من المتون فنفيه يشمل الشواهد التي يمكن أن يصحَّ بها متن الحديث أو تُثبتُه من وجوه أخرى، والدليل على ذلك أمور:

الأول: أنَّه يقرن نفي المتابعة بما يدلُّ على عدم ثبوت الحديث مطلقاً، وعدم الثبوت يستلزم عدم المتابعة والشاهد أيضاً، وذلك كقوله: « منكر، باطل، لا أصل

---

(١) سبعة عشر حديثاً، انظر التراجم: (رقم: ١، ١٥، ٢١، ٢٦، ٢٨، ٣١، ٣٥، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٥٥، ٦٤، ٦٥، ٦٨، ٨٩، ٩١، ١٠٥).

(٢) انظر التراجم (رقم: ٣، ٢٨، ٣٣، ٥١، ٥٣، ٥٩، ٦١، ٨٠).

(٣) انظر التراجم (رقم: ١، ٢٦، ٢٩، ٣٢، ٣٦، ٦٨، ٩١).

(٤) انظر الترجمة (رقم: ١٠٩، الملحق: ٢١).

(٥) انظر الترجمة: (رقم: الملحق: ١١).

له، لا يصح، لا يثبت ... »، وسيأتي الكلام على هذه الألفاظ.

الثاني: أنَّه يُعلِّل انتقادَه بما يستلزم عدم الشاهد، وذلك مثل قوله في حديثٍ في الشفاعة لفظه: « أول شافع يوم القيامة جبرائيل ...، ثم يقوم نبيُّكم ﷺ رابعهم »، قال[1]: « والمعروف عن النَّبيِّ ﷺ: أنا أول شافع، لا يُتابَع عليه »، ومعلومٌ أنَّ كون الحديث خلاف المعروف يعني أنَّه لا شاهد له، وذلك ما يدلُّ عليه قوله: « لا يُتابَع عليه »[2].

الثالث: أنَّ هذا أمرٌ سائرٌ في كلام النقاد، يُسمُّون الشاهدَ متابعة كما تقدَّم ذكر ذلك[3].

إذا تقرَّر ذلك، فالكلام هنا على أنَّ المتابعات التي ينفيها البخاري إذا أراد انتقاد حديث هي تلك التي يمكن أن تشدَّ الحديث، أو يصح أن يعتمد عليها في إثباته، فلا يرد عليه حينئذٍ تلك المتابعات (أو الشواهد) الواهية ونحوها؛ ذلك أنَّ المتابعة

ـــ بمعناها العام ـــ روايةٌ أخرى مشاركةٌ في أصل متن الحديث، أو أصل إسناده، فلا يصحُّ أن تكون متابعةً حتى تكون هي نفسها ثابتةً أو قابلةً للثبوت.

ولأجل ذلك فقد نفى البخاري المتابعة في أحاديث مع وجود ذلك الضرب من (المتابعات) الواهية[4]، وربَّما دلَّ كلامُه أو عُلم قطعاً أنَّه على اطِّلاع عليها حين نفى المتابعة[5].

- **الأحاديث التي قال فيها (لا يُتابَع عليه) في نقد البخاري نفسه:**

تقدَّم في أثناء الدراسة المفصَّلة لهذه الأحاديث ما يدلُّ دلالة واضحة بقرائن ظاهرة أنَّه يريد بذلك تضعيف الحديث وإنكاره، ولنا هنا أن نلخِّص وجوه الدلالة على ذلك؛ لنستقبل الأمر من جهة لعلها تكون أبلغَ في البيان، فنقول:

هذه الأحاديث قسمان: أحاديث معلولة، وأخرى منكرة المتون شاذة.

---

(١) انظر الترجمة: (٨٣).

(٢) انظر التراجم (رقم: ١١، ٤٢، ٤٦، ٥٨، ٨٠، ٨٣).

(٣) انظر ما تقدَّم (ص:٥١).

(٤) انظر التراجم (رقم: ٩، ٢١، ٢٥، ٢٨، ٣١، ٣٨، ٤٦، ٦٩، ٧٠، ٧٦، ١١١، الملحق: ١٩).

(٥) كما في التراجم: (رقم: ٦٩، ٧٠، ٧٦).

القسم الأول: أحاديث معلولة، وهَّم البخاري فيها رواتها ثقاتٍ كانوا أو ضعفاء؛ فمنها ما الوهم فيه من قبيل (القلب) وهو إدخال حديث في حديث[1]، ومنها زيادة لفظة في حديث[2]، أو زيادة راوٍ في إسناد[3]، ومنها رفع موقوف[4]، ومنها وصل مرسل[5]، ومنها ما كان المنتقَد فيها ما وقع من التصريح بسماع بعض الرواة من بعض[6]، أو التصريح بصحبة تابعيّ الحديث[7]، أو التصريح بسماع مَن أخذ الحديث بواسطة[8].

ومجموع هذه الأحاديث ثلاثة عشر حديثاً، وهو عدد قليل نسبةً إلى أحاديث الدراسة.

القسم الثاني: أحاديث منكرة المتون شاذة، وهي كثيرة جدًّا غالب أحاديث الدراسة، ومآخذ النقد فيها كثيرة متنوِّعة صرح بقليل منها ــ كما سيأتي ــ وفي غالبها لا يصرح.

أمَّا الوجوه التي يستدل بها على أنَّ البخاريَّ إذا أطلق عدم المتابعة فهو يستنكر الرواية أو يضعفها فهي كالتالي:

الوجه الأول: أنَّه ربَّما جمع إلى نفي المتابعة ــ إمَّا في الترجمة أو في غيرها ــ ألفاظاً أخرى تدل على الضعف والنكارة، وهي:

ــ « منكر » في ستة أحاديث[9].

ــ « باطل » في حديثين[10].

ــ « لا أصل له » في حديث واحد[11].

ــ « غلط » في حديثٍ واحد[12].

---

(١) انظر التراجم: (رقم: ١٧، ٤٩، ٩٧، ١٠٢).
(٢) انظر التراجم: (رقم: ٦٦، والملحق: ٢٣).
(٣) انظر الترجمة: (رقم: ٩٣).
(٤) انظر الترجمة: (رقم: ٢٥).
(٥) انظر الترجمة: (رقم: الملحق: ٣).
(٦) انظر الترجمة: (رقم: ٦٧، ١١٠).
(٧) انظر الترجمة: (رقم: ٧٨).
(٨) انظر الترجمة: (رقم: ٨٤).
(٩) انظر التراجم: (رقم: ٢، ٤٥، ٧٣، ٩٤، الملحق: ٤، ١١).
(١٠) انظر الترجمة: (الملحق: ٣، ٥).
(١١) انظر الترجمة: (الملحق: ٣).
(١٢) انظر الترجمة: (رقم: ٧٩).

ـ « لم يصح » في ستة أحاديث[1].

ـ « لم يثبت » في حديثين[2].

ـ « إسناده مجهول » في حديث واحد[3].

ـ « في حديثه نظر » في خمسة أحاديث[4].

ـ « في إسناده نظر » في حديث واحد[5].

ـ قال الترمذي في حديث واحد[6]: « ضعفه جداً ».

ـ قوله في الحديث المروي بخلافه إنَّه هو الصحيح[7].

الوجه الثاني: أنَّه ربما ضمَّ إلى قوله: « لا يتابع » تفسيراً لوجه نكارة الحديث مما يدل على أنَّه أراد بذلك الإنكار، وقد صنع ذلك في ستة أحاديث[8].

الوجه الثالث: أنَّه ربما ضمّ إلى ذلك الإشارة إلى جهالة السماع في الحديث المنتقد، وهذا أوّل ما ينصرف إلى أنَّه التماس لموضعٍ يَحتمل إلقاءَ تبعة النكارة عليه، وصنع ذلك في تسعة أحاديث[9].

الوجه الرابع: أنَّه قد يضم إلى ذلك جرح الراوي بلفظٍ من ألفاظ الجرح، وهي:

ـ « منكر الحديث » في ستة رواة[10].

ـ « ذاهب الحديث » في راوٍ واحد[11].

ـ « عنده عجائب » في راوٍ واحد[12].

---

(١) انظر التراجم: (رقم: ١٠، ١٩، ٢٧، ٤٢، ٥٩، ٨٠).

(٢) انظر الترجمة: (رقم: ١١، ٢٧).

(٣) انظر الترجمة: (رقم: ٦١).

(٤) انظر الترجمة: (رقم: ١٠، ٢٣، ٢٧، ٣٤، الملحق:٤).

(٥) انظر الترجمة: (رقم: ٩٨).

(٦) انظر الترجمة: (رقم: ٤١).

(٧) انظر الترجمة: (رقم: ٣، ١٠٤).

(٨) انظر الترجمة: (رقم: ١١، ٤٢، ٤٦، ٥٨، ٨٠، ٨٣).

(٩) انظر الترجمة: (رقم: ٩، ٣٥، ٤١، ٥٤، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٨، ٧١).

(١٠) انظر التراجم: (رقم: ٢، ٧٤، الملحق: ٣، ٥، ٦، ٩).

(١١) انظر الترجمة: (الملحق: ٥).

(١٢) انظر الترجمة: (رقم: ٨).

ــ « يتكلمون في حفظه » في راوٍ واحد[1].

ــ « ليس بالقوي» في راوٍ واحد[2].

ــ نقله عن الإمام أحمد تضعيف راوٍ، وأحمد قدكذّبه[3]، وقولَه: « منكر الحديث »[4].

الوجه الخامس: أنّه كثيراً ما يدخل الرجل في الضعفاء بذلك الحديث الذي لم يتابع عليه وإن لم يكن له فيه جرح صريح، فمن هؤلاء خمسة رواة في الضعفاء الصغير[5]، ومنهم ستة ذكر الحافظ الذهبي أنّه ذكرهم في الضعفاء الكبير[6]، ومنهم ستة وخمسون راوياً ــ سوى ما تقدَّم ــ نقلهم الحافظ العقيلي من كتاب الضعفاء الكبير للبخاري[7]، وقد تقدَّم أنَّ العقيلي إذا نقل عن آدم بن موسى، عن البخاري فإنَّما ينقل عن كتاب الضعفاء الكبير[8].

ومجموع هؤلاء الرواة سبعة وستون (٦٧) راوياً لم نجد له فيهم كلاماً صريحاً إلاَّ أنَّه أدخلهم في الضعفاء بتلك الأحاديث التي تفرَّدوا بها، وهذا لا يخفى أنَّه يستلزم نكرة تلك الأحاديث وضعفها.

وحاصل هذه الوجوه تسعون حديثاً علمنا بواحد ــ أو بأكثر ــ منها أنَّ إطلاق البخاري (عدم المتابعة) فيها، مراده التضعيف والإنكار، والله تعالى أعلم.

اعتراض بعض العلماء على قول البخاري (لَم يُتابَع):

وأعنِي بذلك اعتراض الإمام الحافظ أبي الحجاج المزي رحمه الله، وقد تقدَّم ذكر كلامه والتعليق عليه بما يُغنِي عن الإعادة في ترجمة: أسماء بن الحكم الفزاري[9].

---

(١) انظر الترجمة: (رقم: ١٣).

(٢) انظر الترجمة: (رقم: ١٣).

(٣) انظر الترجمة: (رقم: ٧٠).

(٤) انظر الترجمة: (رقم: ٦٠).

(٥) انظر التراجم: (رقم: ١٠، ٤٣، ٤٤، ٤٦، ٧٣).

(٦) انظر التراجم: (رقم: ٣٩، ٧١، ٨٧، ١٠٥، ١١١، الملحق: ١٦).

(٧) انظر التراجم: (رقم:٦، ٧، ١٢، ١٤، ١٥، ١٦، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٦، ٣٩، ٤١، ٤٥، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٦٠، ٦٢، ٦٨، ٧٠، ٧١، ٧٦، ٧٧، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٩١، ٩٢، ٩٥، ٩٩، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٩، ١١٠، ١١١، والملحق: ٤، ٨، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣).

(٨) انظر: ما تقدَّم (ص:١٥٠)، الحاشية: (٢).

(٩) انظر الترجمة: (رقم:٢٩).

وكذلك فالحافظ السبكي قد أهمل قول البخاري في راوٍ مجهولٍ ضعيف لم يُعرَف إلاَّ برواية واحدة إنَّه لم يُتابَع عليها؛ أهمله إهمالاً تامًّا وقوَّى الحديث[1].

وهذا خلاف ما تقدَّم تقريرُه أنَّها تضعيف للرواية وإنكار لها، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) شفاء السقام في زيارة خير الأنام (ص:٣٢).

المبحث الثاني: رواة أحاديث الدراسة في نقد الإمام البخاري.

الكلام على حال الرواة الذين انتقد البخاريُّ أحاديثَهم ليس مطابقاً للكلام على حديثهم في كلِّ حال، بل لذلك تفصيل لا بدَّ من مراعاته، وذلك أنَّ هؤلاء الرواة لا يخرجون عن خمسة أقسام:

القسم الأول: قسم ثقات وانتقاده لحديثهم من قبيل الإيقاف على أخطاء الثقات، وهؤلاء أورد أحاديثهم في تراجمهم، أو في تراجم غيرهم لغرض ما، وانتقدها بقوله: « لا يُتابَع عليه »، وهم:

١ ــ سفيان بن سعيد الثوري[١]، وهو إمام متفق عليه.

٢ ــ محمد بن المعلى الرازي[٢]، وقد نقل توثيقه في الترجمة نفسها.

٣ ــ عبد الله بن المبارك المروزي[٣]، وهو إمام متفق عليه.

٤ ــ عبد الله بن رباح الأنصاري[٤]، وقد نقل في ترجمته ثناءً عليه، وهو ثقة بالاتفاق.

٥ ــ عبيد الله بن عمر العُمري[٥]، وهو إمام متفق عليه، وقد خالفه الدارقطني فصوَّب روايتَه.

٦ ــ حماد بن سلمة[٦]، وهو إمام معروف.

٧ ــ سليمان بن بلال التيمي[٧]، وهو من الحفاظ الأثبات المعروفين.

٨ ــ عاصم بن سليمان الأحول[٨]، وهو حافظ ثقة.

وكلُّ هؤلاء قد احتجَّ البخاريُّ بحديثهم في الصحيح إلاَّ محمد بن المعلى الرازي، وعبد الله بن رباح الأنصاري.

---

(١) انظر الترجمة: (رقم:٣).
(٢) انظر الترجمة: (رقم:١٧).
(٣) انظر الترجمة: (رقم:٧٨).
(٤) انظر الترجمة: (رقم:٧٩).
(٥) انظر الترجمة: (رقم:٩٣).
(٦) انظر الترجمة: (رقم:٩٧).
(٧) انظر الترجمة: (رقم:١٠٢).
(٨) انظر الترجمة: (رقم:١٠٤).

وربَّما ألحق بهؤلاء راوٍ تاسع، وهو عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أميَّة[1]، فإنَّ البخاريَّ قال فيه: « مقارب الحديث »، وقال الحافظ في التقريب: « ضعيف أخرج له البخاري زيادة في أول قيام الليل »، فهذا الراوي حاله مقاربة عند البخاري، لكنَّه انتقد عليه ذلك الحديث المعيَّن.

القسم الثاني: رواة أطلق قوله: « لا يُتابَع على حديثه »، أو « روى أحاديث لا يُتابَع عليها » حكماً عامًّا على مروياتهم[2]، وعددهم تسعة عشر راوياً.

والنظر في كلام البخاري وغيره يقتضي أنَّ هؤلاء كالذين يقول فيهم: « منكر الحديث »، وقد قال ذلك ـــ أي منكر الحديث ـــ في أربعة منهم[3]، وقال في اثنين منهم: « ليس بذاك »[4]، وقال: « عنده مناكير »[5]، و« أحاديثه مناكير »[6] في راويين، ونقل في راويين آخرين تضعيف غيره لهما[7]، وأدخل اثنين في الضعفاء الصغير[8]، وواحداً في الضعفاء الكبير[9].

وكلُّ هؤلاء الرواة عند العلماء هم بين ضعيف ومتروك مِمَّا يدلُّ على ما ذكرتُ أنَّ حكمه على أحاديث الراوي جملة أنَّه لا يُتابَع عليها تضعيف شديد.

القسم الثالث: رواة للبخاري فيهم جرح بلفظ من ألفاظ التجريح، وقد سبق ذكر هذه الألفاظ وعدد من أطلقها فيهم من الرواة[10].

القسم الرابع: رواة ليس له فيهم جرح صريح، لكنَّه أدخلهم في كتاب الضعفاء الصغير أو الكبير، وقد تقدَّم الإشارة إليهم[11].

---

(١) انظر الترجمة: (رقم:٥٣).

(٢) انظر التراجم: (رقم:١٨، ٤٠، ٥١، ٦٣، ٨١، ٩٦، والملحق: ١٤)، وانظر كذلك الملحق الثاني ففيه اثنا عشر راوياً.

(٣) انظر الملحق الثاني: (رقم: ٤، ٥، ٩، ١٢).

(٤) انظر الملحق الثاني: (رقم:١٠، ١١).

(٥) انظر الملحق الثاني: (رقم:٢).

(٦) انظر الملحق الثاني: (رقم:٣).

(٧) انظر التراجم (رقم:٤٠، ٨١).

(٨) انظر الترجمة: (رقم:٦٣، والملحق الثاني: ٦).

(٩) انظر الملحق الثاني: (رقم:٧).

(١٠) انظر ما تقدَّم: الوجه الرابع (ص:٣٧٠).

(١١) انظر ما تقدَّم: الوجه الخامس (ص:٣٧١).

قلت: فجملة ما يدخل في هذه الأقسام الأربعة ثمانية عشر ومئة راوٍ (١١٨)، كلُّهم عُرف حاله عند البخاري، فمنهم ثمانية ثقات وتاسع مقارب الحديث عند البخاري، انتقد أشياء يرى أنَّها وهمٌ منهم، وسائرهم داخلون في اسم الضعف على تفاوتهم فيه.

القسم الخامس: رواة لا يوقف فيهم على شيءٍ مِمَّا تقدَّم، إلاَّ أنَّ البخاريَّ انتقد تفرُّدهم بحديثهم، وهؤلاء اثنان وعشرون (٢٢) راوياً، فمن هؤلاء راوٍ متفق على تركه[١]، وثلاثة ضعفاء لا خلاف في ضعفهم[٢].

فهؤلاء أمرهم واضح أنَّهم عند البخاريِّ كما عند غيره من سائر الأئمَّة.

ومنهم راوٍ لَم يجزم بتعيينه، ويحتمل أن يكون اسمه مدلَّساً كما مرَّ في ترجمته[٣].

أمَّا سائر هؤلاء الراوة وهم سبعة عشر (١٧) راوياً فكلُّهم رواة مجهولون مقلُّون، غالبهم ليس له إلاَّ الحديث الذي انتقده عليه البخاري[٤]، ولا يُخالفه فيهم إلاَّ ابن حبان، فإنَّه ذكرهم في الثقات إلاَّ واحداً.

ولا شكَّ أنَّ مَن لا يُعرف إلاَّ باليسير، الرواية والثنتين ونحو ذلك، ثمَّ تفرَّد بما يُنتقد عليه، فهو الحقيق باسم الضعف، والله تعالى أعلم.

***

(١) انظر الترجمة (الملحق: ٣).

(٢) انظر التراجم (رقم:٢٢، ٣٣، ١٠٣).

(٣) ترجمة (رقم:٦٦).

(٤) انظر التراجم: (رقم:١، ٤، ١٢، ٢٨، ٣٠، ٣٧، ٣٨، ٥٢، ٦٤، ٦٥، ٦٧، ٦٩، ٧٢، ٧٥، ٨٩، ١٠١، الملحق: ١).

الفصل الثالث:

أحاديث الدراسة ورواتها في نقد غير البخاري من الأئمة.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أحاديث الدراسة في نقد غيره من الأئمة.

المبحث الثاني: راوة أحاديث الدراسة في نقد غيره من الأئمة.

المبحث الأول: أحاديث الدراسة في نقد غيره من الأئمة.

لغير البخاري من الأئمة كلام في كثير من الأحاديث التي قال فيها « لا يُتابَع عليه »، وغالب ذلك موافقٌ له في الانتقاد، وقليل جدًّا ما وجدتُ له مخالفاً، وهنا سأسوق كلمات الأئمة في الأحاديث التي وجدت لهم فيها كلاماً يوافق انتقاد البخاري، ثم أُثنِّي بما يخالفه:

١ ــ الإمام أحمد:

ــ قال: « منكر » في ثلاثة أحاديث[1].

ــ وقال: « لا أصل له » في حديث[2].

ــ وقال: « شبيه بالموضوع » في حديث[3].

ــ وضعَّف حديثاً واحداً[4].

ــ و لم يعرف حديثاً واحداً[5].

٢ ــ يحيى بن معين:

ــ قال: « موضوع » في حديث[6].

ــ وقال: « منكر » في حديث[7].

ــ و لم يعرف حديثاً واحداً[8].

٣ ــ محمد بن يحيى الذهلي:

ــ قال في حديث: « أخاف أن يكون موضوعاً »[9].

---

(١) انظر التراجم (رقم:٦٨، ٧٧، ١١١).

(٢) ترجمة (رقم:٧٠).

(٣) ترجمة (الملحق رقم:٦).

(٤) ترجمة (رقم:١٠).

(٥) ترجمة (رقم:٤٦).

(٦) ترجمة (رقم:٧٠).

(٧) ترجمة (الملحق رقم:٣).

(٨) ترجمة (رقم:٣٥).

(٩) ترجمة (الملحق رقم:٣).

٤ ـ أبو زرعة الرازي:

ـ قال: « منكر » في حديثين[١].

ـ وقال: « في حديثه شيء » في حديث[٢].

٥ ـ أبو حاتم الرازي:

ـ قال: « منكر » في ستة أحاديث[٣].

٦ ـ الترمذي:

ـ قال: « ليس إسناده بالقوي » في حديث[٤].

ـ وقال: « غريب » في أربعة أحاديث[٥][٦].

٧ ـ البزار:

ـ قال: « منكر » في حديث[٧].

٨ ـ ابن المنذر:

ـ قال: « غير ثابت » في حديث[٨].

٩ ـ ابن الجارود:

ـ قال: « منكر » في حديث[٩].

١٠ ـ الباوردي:

ـ قال: « لم يثبت » في حديث[١٠].

١١ ـ ابن السكن:

ـ قال: « لم يثبت » في حديث[١١].

---

(١) ترجمة (رقم:٥٦، ٧٣).

(٢) ترجمة (رقم:٤).

(٣) ترجمة (رقم:١٤، ٥٦، ٧٢، ٨٤، ٨٥ الملحق: ١١).

(٤) ترجمة (رقم:٥٣).

(٥) ترجمة (رقم:٩، الملحق: ٤،٢، ٥).

(٦) استغرب حديثين بإسنادَين انتقد البخاري هما حديثين آخرَين، انظر الترجمة: (رقم:٣٢، ٨١).

(٧) ترجمة (رقم:٤١).

(٨) ترجمة (رقم:٨٢).

(٩) ترجمة (رقم:٢).

(١٠) ترجمة (رقم:٥٣).

(١١) ترجمة (رقم:٥٣).

ــ وقال: « لم يصح » في حديث[1].

١٢ ــ أبو أحمد الحاكم:

ــ قال: « منكر » في حديث[2].

١٣ ــ العقيلي:

ــ قال: « كذب باطل » في حديث[3].

ــ وقال: « غيرمحفوظ » في حديثين[4].

ــ وقال: « وهم » في حديث[5].

ــ وقال: « لم يصح » في حديثين[6].

١٤ ــ ابن حبان:

ــ قال: « منكر » في حديثين[7].

ــ وقال: « لا أصل له » في حديث[8].

ــ وقال « موضوع » في حديث[9].

ــ وقال: « ليس هذا من كلام النَّبِيِّ ﷺ » في حديث[10].

ــ وقال في آخر: « خالف فيه الثقات »[11].

١٥ ــ ابن عدي:

ــ قال: « منكر » في ثلاثة أحاديث[12].

---

(١) ترجمة (رقم:٦١).

(٢) ترجمة (رقم:٧٦).

(٣) ترجمة (الملحق رقم:٦).

(٤) ترجمة (رقم:٢٠، ٨٦).

(٥) ترجمة (رقم:٢٣).

(٦) ترجمة (رقم:٣١، ٨٨).

(٧) ترجمة (رقم: ٤٣، ١٠٨).

(٨) ترجمة (رقم: ٣٨).

(٩) ترجمة (الملحق رقم: ٣).

(١٠) ترجمة (رقم: ٧٠).

(١١) ترجمة (رقم: ٨٥).

(١٢) ترجمة (رقم: ٤، ٦، الملحق: ٣).

١٦ ــ حمزة الكناني:

ــ قال: « منكر » في حديث[١].

١٧ ــ الدارقطني:

ــ قال: « منكر » في حديث[٢].

ــ وقال: « غير محفوظ » في حديث[٣].

ــ وقال: « وهم » في حديث[٤].

ــ وقال: « يترك هذا الحديث » في حديث[٥].

ــ وقال: « لم يصح » في حديث[٦].

ــ وضعَّف حديثين اثنين[٧].

١٨ ــ الأزدي:

ــ قال: « منكر » في حديث[٨].

ــ وقال: « لم يصح » في حديث[٩].

١٩ ــ ابن الجوزي:

ــ قال في حديث: « لم يصح »[١٠].

ــ وذكرحديثاً آخر في الموضوعات[١١].

٢٠ ــ ابن عبد الهادي:

ــ ضعف حديثاً[١٢].

---

(١) ترجمة (رقم: ٩).
(٢) ترجمة (الملحق رقم: ٣).
(٣) ترجمة (الملحق رقم: ١٢).
(٤) ترجمة (الملحق رقم: ٢٣).
(٥) ترجمة (رقم: ٨٨).
(٦) ترجمة (رقم: ٨٠).
(٧) ترجمة (رقم: ٣٣، ٨٠).
(٨) ترجمة (رقم: ٢٣).
(٩) ترجمة (رقم: ١٠).
(١٠) ترجمة (رقم: ٢٣).
(١١) ترجمة (رقم: ٣٨).
(١٢) ترجمة (الملحق رقم: ٣).

٢١ ــ الذهبي:

ــ قال: « منكر » في عشرة أحاديث[١].

ــ وقال: « لم يصح » في ثلاثة[٢].

ــ وقال: « موضوع » في واحد[٣].

٢٢ ــ ابن حجر:

ــ قال: « منكر » في حديث[٤].

ــ وقال في آخر: « لم يصح الإسناد إليه »[٥].

وحاصل ما تقدم أربعة وأربعون (٤٤) حديثاً من أحاديث الدراسة في كلّها كلام لإمام أو أكثر في تضعيفه وإنكاره.

الأحاديث التي خولف فيها الإمام البخاري:

وهي أحد عشر حديثاً لغيره من أهل العلم كلام أوعمل يدل على ثبوتها عندهم، وسأذكرها حديثاً حديثاً.

ــ **الحديث الأول:** حديث عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي قتادة الأنصاري مرفوعاً وفيه: « من نام عن صلاة أونسيها فليصل إذا ذكرها ولوقتها من الغد »، والحديث أخرجه مسلم[٦]، فانتقد البخاري اللفظة الأخيرة منه في التاريخ وفي تبويبه في الصحيح كما مرّ في الترجمة.

ــ **الحديث الثاني:** حديث عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النبي ﷺ: « من جامع فأراد العَوْد فليتوضأ »، أخرجه مسلم[٧]، فانتقد البخاري الحديث على عاصم و لم يشر إليه في الصحيح مع تبويبه: « باب إذا جامع ثم عاد »، وهو لو كان يثبت عنده لكان هذا موضعاً للإشارة لكون الحديث أصلاً في المسألة، والله تعالى أعلم.

---

(١) ترجمة (رقم: ٣٥، ٣٦، ٣٨، ٤٨، ٥٢، ٧٠، ٧٦، ٨٦، الملحق: ١١، ١٨).

(٢) ترجمة (رقم: ٢٣، ٣١، ٣٦).

(٣) ترجمة (الملحق رقم: ٢١).

(٤) ترجمة (رقم: ٥٦).

(٥) ترجمة (رقم: ٥٣).

(٦) ترجمة (رقم: ٧٩).

(٧) ترجمة (رقم: ١٠٤).

ـ **الحديث الثالث:** حديث حرب بن عبيد الله الثقفي عن خاله عن النبي ﷺ: « ليس على المسلمين عشور »، فانتقده بمخالفته للمعلوم من فرض العشر في الزكاة، لكن الأئمة قالوا بهذا الحديث واحتجوا به، والعشور عندهم هي المكوس والضرائب، وقولهم أرجح[1].

ـ **الحديث الرابع:** حديث: « ليدفنن عيسى بن مريم مع النبي ﷺ في بيته »، قال الترمذي: « حسن غريب »[2]، وقال البخاري: « لا يصح عندي ولا يتابع عليه »[3].

ـ **الحديث الخامس:** حديث أسماء الفزاري، عن علي رضي الله عنه أنَّه كان يستحلف من يحدثه من الصحابة، قال الترمذي: « حسن »، وانتقده البخاري وبين وجه انتقاده، لكن تحسين الترمذي لا يعارض انتقاد البخاري، فالترمذي حسن الحديث المرفوع، والبخاري انتقد الكلام الموقوف على علي رضي الله عنه كما تقدم في الترجمة[4].

ـ **الحديث السادس:** حديث عائشة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ كان يحمل ماء زمزم في الأداوي والقرب، قال الترمذي: « حسن غريب »[2]، وانتقد البخاري الحديث[5].

ـ **الحديث السابع:** حديث عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقرأ في ثالثة الوتر سورة الإخلاص والمعوذتين، قال الترمذي: « حسن غريب »[2]، والحديث انتقده البخاري ووافقه على تضعيفه العقيلي والدارقطني والذهبي[6].

ـ **الحديث الثامن:** حديث عبيد الله بن عمر العمري عن عمر بن عبد الرحمن ابن دلاف المزني، عن أبيه، عن بلال بن الحارث المزني، عن عمر رضي الله عنه في

(١) ترجمة (رقم: ٤٣).

(٢) في الحديث الرابع والسادس والسابع قال الترمذي: « حسن غريب »، ولا شك أنَّ ذلك دون مرتبة الحسن أيًّا كان القول فيه، وفي الجامعة الإسلامية رسالة مسجلة في مرحلة الدكتوراه في الحسان الغرائب عند الترمذي.

(٣) ترجمة (رقم: ١٩).

(٤) ترجمة (رقم: ٢٩).

(٥) ترجمة (رقم: ٥٠).

(٦) ترجمة (رقم: ٨٨).

الإفلاس، قال البخاري إنّ عبيد الله لم يتابع في ذكر (بلالٍ) فيه، وخالفه الدارقطني فصوَّب رواية عبيد الله بذكر بلال[1].

ـ **الحديث التاسع**: حديث داود بن أبي صالح المزني عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً في النهي عن مشي الرجل بين المرأتين، قال الحاكم: « صحيح الإسناد و لم يخرجاه »، لكن الأئمة اتفقوا على أنّ الحديث منكر وعلى أنّ داود منكر الحديث وأنّه لا يعرف له غير هذا الحديث[2].

ـ **الحديث العاشر، والحادي عشر**: وهما حديث معاوية رضي الله عنه أنّه صلّى الجمعة ضحى، وحديث عبد الله بن سيدان المطرودي أنّ أبا بكر وعمر صلّيا الجمعة قبل الزوال، وكلا الحديثين في إسناده ضعف، فالبخاري أطلق تضعيفهما، أمّا الإمام أحمد فاحتجَّ بهما مع آثار أخرى في هذا المعنى على جواز صلاة الجمعة قبل الزوال، وهو الظاهر، فيكون كلاهما حسناً لغيره، والله تعالى أعلم[3].

حديث آخر: وهو حديث العوام بن المقطع الكلبي، عن أبيه: أنّ عليًّا أحرق على المحتكر بضاعته، فالبخاري أطلق أنّ راوي الحديث لم يُتابع عليه، وفي مصنف ابن أبي شيبة بإسناد آخر ظاهره الصحة أنّ عليًّا فعل مثل ذلك،و لم أقف على من صحَّح الحديث، فالله تعالى أعلم[4].

***

(١) ترجمة (رقم: ٩٣).
(٢) ترجمة (رقم: ٥٦).
(٣) ترجمة (رقم: ٦٤، ٨٢).
(٤) ترجمة (رقم: ٣٢).

المبحث الثاني: راوة أحاديث الدراسة في نقد غيره من الأئمة.

ليس المقصود من هذا المطلب تتبُّع جميع كلام الأئمة في الرواة الذين قال البخاري إنَّهم لا يتابعون على رواياتهم، فهذا إعادة للبحث لا جدوى منها، فإنَّه قلَّ راوٍ في البحث إلاَّ ولغيره من الأئمة كلامٌ فيه، ومن أراد ذلك في كل راوٍ فالبحث قد فصّلها بما يكفي إن شاء الله، وإنَّما المقصود أخذ إشارات تفيد في معرفة موقع هذا النقد من البخاري عند من خَلَفه واستفاد من كلامه من الأئمة، وفي معرفة من خالفه في درجة هؤلاء الرواة.

ومن المفيد هنا أن نذكر أنَّ الرواة الذين حُكم عليهم بالجهالة من هؤلاء الرواة عددهم ثمانية وعشرون (٢٨) راوياً[1].

ـــ موقع نص البخاري على (عدم المتابعة) عند بعض من خلفه من الأئمة في حكمهم على الرواة.

وسأذكر هنا أربعة منهم وهم: العقيلي وابن عدي والذهبي وابن حجر.

ـــ أولاً: العقيلي:

قد اتّكأ الإمام أبو جعفر العقيلي على كتاب الضعفاء الكبير للبخاري فلعله نقل منه كل من أورده البخاري فيه، ومنهم من قال البخاري فيه وفي حديثه: « لا يتابع عليه ».

والعقيلي إذ ينقل هذه التراجم ربَّما اكتفى بإيرادها، وربَّما أكَّد ما فيها فنصَّ هو أيضاً على أنَّ المترجم: « لا يُتابَع عليه ولا يُعرَف إلاَّ به » ونحو ذلك من عباراته.

وعدد الرواة الذين اعتمد العقيلي في إدخالهم في الضعفاء على مجرَّد قول البخاري في حديثهم: « لا يُتابَع عليه » أربعة وستون (٦٤) راوياً[2].

---

(١) تراجم (رقم: ٢، ٦، ٧، ١٥، ١٦، ٢٦، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤٧، ٤٨، ٥٦، ٦٢، ٦٥، ٧٤، ٨٢، ٨٥، ٨٨، ٩١، ١٠٦، ١١٠، الملحق: ٢، ١٧، ٢٠، ٢٢).

(٢) انظر: الضعفاء للعقيلي (١/٨١، ٨٤، ٩٥، ٩٧، ١٠٦، ١١٧، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٥، ١٧٨، ٢١١، ٢٥٣،٢٥٤، ٣١٧، ٣٢٠، ٢٩٧، ٢٨٧). (٢/٢٦، ٣٣، ٤٥، ٦١، ٨٢، ٩٨، ١٢٢، ١٣١، ١٨٢، ٢١١، ٢٢٧، ٢٤٤، ٢٦٥، ٣١٤، ٣٤٣). (٣/١٢، ٢٠، ٣٦، ٤٧، ٩١ ـــ راويان =

ثانياً: ابن عدي.

وابن عدي كذلك قد سوَّد تراجم كثيرة لم يذكر فيها إلاَّ قول البخاري المذكور، وعدد هذه التراجم أربع وخمسون (٥٤) ترجمة[1].

ثالثاً: الذهبي.

الذهبي إمام متوسِّع في النقل، واسع الاطلاع على كلام الأئمة، وهو غالباً يختار العبارات الصريحة، وقد أورد في أربع عشرة ترجمة في ديوان الضعفاء والمتروكين قول البخاري هذا معتمداً عليه في تضعيف الرواة[2].

رابعاً: ابن حجر.

قد لخَّص الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب ما يراه في أحوال رواة الكتب الستة، فأطلق على كلِّ راوٍ منهم ما يرى أنَّه خلاصة كلام الأئمة في حاله، ومن هؤلاء خمسة وأربعون (٤٥) راوياً قال البخاري: إنَّهم لا يُتابَعون على حديثهم، فجاءت أحكامه عليهم كالتالي:

١ ــ (راويان) قال الحافظ: « صحابي »، وهما زيد بن أبي أوفى[3]، وعفيف الكندي[4]، وتقدَّم في ترجمتهما أنَّ الطريق إليهما لم يصح، وأنَّ ذلك مراد البخاري.

٢ ــ (ثمانية رواة) وثقهم الحافظ، وهم الذين تقدَّم أنَّ انتقاد البخاري لحديثهم من قبيل أخطاء الثقات[5].

ــ، ١٠٢، ١٩١، ٢٣١، ٣١٩ ــ ٣٢٠، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٦٥). (٢١/٤ ــ راويان ــ، ٨٢، ٨٧، ١٣٥، ١٣٥ ــ ١٣٦، ١٤٠، ١٥٢، ١٦٦، ١٧٢، ١٧٤، ٢٠٠، ٣٤٦، ٣٦١، ٣٨٩، ٣٩٨، ٤٤٩).

(١) انظر: الكامل ٠١/٢٨٥، ٣٢١ ــ راويان ــ، ٣٣٥، ٣٥٨)، (١٨/٢، ٢٨، ٥٦، ١٩٤، ٢٠١، ٢١٩، ٣٥٤، ٣٥٤ ــ ٣٥٥، ٤٤٨ــ راويان)، (٦٦/٣، ٦٧، ٧٣، ٨٧، ١٠٣، ٢٢٨، ٢٧٤، ٢٨٥، ٤٠٨ ــ راويان ــ، ٤٥٠). (٣/٤، ١١٥، ١٧٦، ٢٢٢، ٢٣٥، ٣١٧، ٣٤٣). (٣٢/٥، ٦٠، ٧٤، ٩٣، ٢٠٣، ٢٦٣، ٣٢٦، ٣٤٦، ٣٥٠). (١٢١/٦، ٢٢٨، ٢٣٨ ــ راويان ــ، ٢٦٤ ــ راويان ــ ٣٨٠، ٣٨٢)، (١٢٢/٧، ١٦٩، ٢٢٨، ٢٨٢).

(٢) انظر: ديوان الضعفاء والمتروكين (أرقام: ٣٠٩، ٣٣٤، ١٠٠٣، ١١٠٥، ٢١٥٧، ٢٢٠٢، ٢٣٣٧، ٢٤٧٧، ٢٤٧٧، ٢٥٧٩، ٣٥١٢، ٣٧٩٦، ٣٨٢٥، ٤٤٣٥، ٤٦١٤).

(٣) ترجمة (رقم:٦١).

(٤) ترجمة (رقم:٢٨).

(٥) انظر: ما تقدَّم (ص:٣٧٣).

٣ ــ (راوٍ) رجَّح الحافظ أنَّه هو المصلوب، والمصلوب كذاب[١]، و(راو آخر) قال فيه الحافظ: « كذبوه »[٢].

٤ ــ (راوٍ) قال الحافظ: « متروك »[٣].

٥ ــ (راويان) قال الحافظ فيهما: « منكر الحديث »[٤].

٦ ــ (أربعة رواة) قال الحافظ: « ضعيف»[٥].

٧ ــ (ثلاثة رواة) قال: « مجهول »[٦].

٨ ــ (راوٍ) قال: « فيه ضعيف »[٧].

٩ ــ (راوٍ) قال: « مجهول »[٨].

١٠ ــ (سبعة رواة) قال: « لين »[٩].

١١ ــ (أربعة رواة) قال: « مقبول »[١٠]، واصطلاح الحافظ في اللين والمقبول هو ما قاله في مقدِّمة التقريب[١١]: « من ليس له من الحديث إلاَّ القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول حيث يُتابَع، وإلاَّ فليِّن الحديث »، وهذه هي صفة الرواة الذين تكلَّم عليهم بذلك كما مرَّ في الدراسة فليسوا من المشهورين بترك حديثهم، ولم يُتابَعوا كما قال البخاري.

١٢ ــ (راوٍ) قال: « مستور »[١٢]، أي مجهول الحال.

١٣ ــ (راوٍ واحد) قال: « فيه لين »[١٣].

(١) ترجمة (رقم:٥).
(٢) ترجمة (رقم:٧٠).
(٣) ترجمة (رقم:١٤).
(٤) ترجمة (رقم:٥٦، الملحق ٤).
(٥) ترجمة (رقم:٢٢، ٥٣، اللحق: ٥، ٧).
(٦) ترجمة (رقم: ٨٥، الملحق: ٢، ٩).
(٧) ترجمة (رقم: ٢٠).
(٨) ترجمة (رقم: ٣٣).
(٩) ترجمة (رقم: ١٠، ١٥، ٢٨، ٣٩، ٤٢، ٦٨، ٦٨، ٨٨).
(١٠) ترجمة (رقم:١١، ١٩، ٢٨، الملحق: ١٦).
(١١) التقريب (ص: ٨١).
(١٢) ترجمة (الملحق رقم: ١٩).
(١٣) ترجمة (رقم: ٤١).

قلت: فجميع هؤلاء الرواة لم يُخالف الحافظ ابن حجر في أحكامه هذه مقتضى ما تقدَّم شرحه من أحوال الرواة عند الإمام البخاري.

١٤ ـــ (راويان) قال: « صدوق »، فأحدهما هو محمد بن عبد الله بن عمرو ابن عثمان بن عفان[١]، وتقدَّم أنَّ قولَ الحافظ يريد به الجمع بين توثيق النسائي ـــ في رواية ـــ وتوثيق العجلي، وبين تضعيف البخاري وغيره له، لكن مَن وثقه نظر إلى جلالته وشرفه، أمَّا في الحديث فهو ضعيف؛ قال البخاري: « عنده عجائب »، و« لا يكاد يُتابَع على حديثه »، وهذا تضعيف شديد، وقال مسلم: « منكر الحديث »، فالصواب أنَّه ضعيف لا صدوق كما مرَّ في ترجمته.

وأمَّا الثاني فهو ثعلبة بن يزيد الحماني[٢]، فقول الحافظ « صدوق » جمع بين تضعيف البخاري والعقيلي له، وبين توثيق النسائي وابن عدي، وهو أمر محتمل، لكن الذي أرجح صوابه اختيار البخاري، وتقدَّمت الترجمة.

١٥ ـــ (راوٍ واحد) قال: « ثقة »، وهو محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن ابن علي بن أبي طالب، النفس الزكية[٣]، أخذ الحافظ فيه توثيق النسائي، وقد مرَّ في ترجمته أنَّ النسائي قد يتساهل في توثيق أمثاله، والذي أرى رجحانه مقتضى صنيع البخاري، أي: أنَّه ضعيفُ الرواية خاصَّة أنَّه مقلٌّ جدًّا.

١٦ ـــ (أربعة رواة) قال: « صدوق يهم »، أو « صدوق ربما وهم »، وهؤلاء الرواة هم:

أ ـــ خلاَّد بن يزيد الجعفي[٤]، قال الحافظ: « صدوق ربما وهم »، وهو في ذلك قد اعتمد على أنَّ ابن حبان ذكره في الثقات، وقال: « ربما اخطأ »، فجعل الحافظ توثيقه في رتبة الصدوق، وشفع به أنَّه ربما وهم، لكن الرجلَ كما في ترجمته مقلٌّ، والذي أرجِّحه أنَّه ضعيفٌ، فإنَّ « ربما وهم » تحتمل مجامعة التوثيق فيمن له عدد من الحديث يُعرف به موافقته للثقات.

---

(١) ترجمة (رقم: ٨).

(٢) ترجمة (رقم: ٣٤).

(٣) ترجمة (رقم: ٩).

(٤) ترجمة (رقم: ٥٠).

ب ـــ حشرج بن نباتة الأشجعي[1]، قال الحافظ: « صدوق يهم »، وهذا الراوي قد اختلفت فيه كلمات النقاد، والبخاري أدخله في الضعفاء الصغير والكبير، والحافظ توسط بين ذلك وبين توثيق أحمد وابن معين له.

جـــ ـــ عبيد بن أبي قرة[2]، قال الحافظ: « صدوق يهم » والحافظ في ذلك جمع بين توثيق ابن معين وابن المديني ويعقوب وأبي حاتم، وبين تضعيف البخاري ـــ فقد أدخله في الضعفاء الكبير ـــ والعقيلي وقول ابن حبان: « ربما خالف »، وجمعه ظاهر الوجاهة.

د ـــ عبد العزيز بن يحيى الحراني[3]، قال الحافظ: « صدوق ربما وهم »، وهو في ذلك قد جمع بين توثيق أبي حاتم وأبي داود وابن عدي، وبين تضعيف البخاري والعقيلي.

١٧ ـــ (راوٍ واحد) قال: « وثقه العجلي »، وهو عبد الله بن هانئ أبو الزعراء الكوفي[4]، والحافظ قال ذلك لَمَّا لَم يجد له موثِّقاً أقوى من العجلي، لكن الصواب ما صنع الذهبي؛ إذ أدخله في ديوان الضعفاء والمتروكين، ونقل فيه كلام البخاري، والبخاري قد ذكره في الضعفاء الكبير، وعليه اعتمد العقيلي في تضعيفه.

قلت: فالحاصل أنَّ الحافظ لم يُخالف حكمه على الرواة مقتضى ما تقدَّم تقريره عند البخاري إلاَّ في مواضع قليلة، هو فيها معذورٌ؛ لوقوفه على توثيق صريح معارض، أمَّا عامة الرواة فحكمه مساير لكلام البخاري لا يُخالفه كما تقدَّم، والله تعالى أعلم.

ـ الرواة الذين خولف البخاري في أحوالهم:

قد تقدَّم[5] ذكر أوجه يستدل بها على تضعيف البخاري لغالب الرواة الذين قال إنَّهم لا يُتابَعون على حديثهم، ومن هؤلاء الرواة رواة خولف فيهم فوثَّقهم

---

(١) ترجمة (رقم: ٤٦).

(٢) ترجمة (رقم: ٨٦).

(٣) ترجمة (رقم: ٨٧).

(٤) ترجمة (رقم: ٨٣).

(٥) انظر ما تقدَّم (ص: ٣٧٤ ـــ ٣٧٥).

سواه من العلماء، وهذه المخالفة قسمان:

القسم الأول: رواة مخالفته فيهم من قبيل التساهل مِمَّن وثقهم، وذلك في أربعة أشياء:

١ ـــ توثيق ابن حبان، فقد وثَّق ابن حبان عدداً كبيراً من هؤلاء الرواة، فتساهل فيهم تساهلاً ذريعاً من جهة أنَّ غالبَهم مجهولون، ومن جهة أنَّ رواياتهم منكرة، وغالبهم مقلٌّ، أو لم يعرف بغير تلك الرواية، فالتوثيق هنا حتى لو سُلِّم توثيق المجهول لا يسوغ، وهو نفسه قد تناقض في بعضهم فوثقه، ثم طعن فيمن تفرَّد عنه[1]، وهؤلاء أكثر من ستين راوياً، تركتُ الإحالة عليهم لوفرتهم في البحث وفْرةً ظاهرة.

٢ ـــ توثيق العجلي، وهو من المتساهلين في التوثيق، كما قال الذهبي وغيرُه[2]، والرواة الذين انفرد بتوثيقهم ستة رواة[3].

٣ ـــ توثيق النسائي لثلاثة من الرواة[4]، اثنان منهم من آل البيت النبوي، وواحد فيه تشيع، وكلُّهم ليس مِمَّن يُترك حديثه، وهو أيضاً قد اختلف قوله في اثنين منهم، والنسائي قد يتساهل في بعض القدماء الرفعاء، وإن كان فيهم جهالة[5]، كما أنَّ فيه (قليلاً من التشيع)، كما قال الذهبي[6].

٤ ـــ توثيق الدارقطني لواحد، وهو أيوب بن وائل الراسبي[7]، وهو ضعيف مجهول، والدارقطني قد يتساهل في بعض الأوقات، كما قال الذهبي[8].

القسم الثاني: رواة للبخاري فيهم مخالفٌ قويّ لا يصح تجاوز قوله، وذلك في خمسة رواة لا غير:

١ ـــ بكر بن عتبة الأعنق.

---

(١) انظر التراجم: (رقم:٣١، ٣٤، ٣٦، ٦٢، ١٠٩).

(٢) الموقظة (ص:٨٣).

(٣) تراجم (رقم: ٢٩، ٣٩، ٨٢، ٨٣، ٨٨، الملحق: ٩).

(٤) تراجم (رقم: ٨، ٩، ٣٤).

(٥) انظر: الموقظة (ص:٧٩).

(٦) انظر: سير أعلام النبلاء (١٣٣/١٤).

(٧) ترجمة (رقم:٢٦).

(٨) الموقظة (ص:٨٣).

٢ ــ حكيم الأثرم.

٣ ــ حشرج بن نباتة الأشجعي.

٤ ــ عبيد بن أبي قرة.

٥ ــ عبد العزيز بن يحيى الحراني.

وكلٌّ هؤلاء قد ذكرهم البخاري في الضعفاء الكبير[1]، وحشرج ذكره كذلك في الصغير.

وكلُّهم كذلك فيهم توثيق قوي لغير واحد من أئمة الجرح والتعديل، فالبخاري يرى ضعفهم، وغيرُه يوثقهم، والله تعالى أعلم.

❋ ❋ ❋

(١) انظر تراجمهم: (رقم:٣١، ٤١، ٤٦، ٨٦، ٨٧).

الخاتمة

في ختام هذا البحث لا بدَّ من الإشارةِ إلى أنَّ كتابَ التاريخ الكبير للإمام البخاري لم يلقَ بعدُ العناية التي يستحقُّها، ذلك أنَّ الكتابَ قد تضمَّن ثروةً نقديَّةً ضخمة في نقد الرجال وفي نقد النصوص ولا يكفي في هذا جهود متفرِّقة لا يجمعها جامع فقد تفوت فرصةُ الاستفادة منها.

وإذا كان هذا البحث قد عرض لأكثر من مئة حديث ومئة راوٍ بإبراز نقد البخاري فيها وفيهم فما بالك بمئات الأحاديث المعلَّلة والمنتقدة التي ترد في التراجم ـ غالباً ـ لبيان ما يتعلَّق بحال المترجَم؟!

ليس من إنصاف هذا الإمام أن تقف الاستفادة من علمه على عباراته الصريحة في الجرح أو في النقد دون الإحاطة بمنهجه ووجوه النقد في كلامه.

وهذا يبين الحاجة الماسة إلى تحقيق الكتاب تحقيقاً علمياً جاداً واستخلاص جماهر مصنفة للإفادة من نقده للأحاديث وللرجال سواء كان النقد صريحاً أو غير صريح.

ولا أشكُّ أن لو صنِّفت الأحاديث التي انتقدها البخاري أو أورد لها علَّة في تاريخه الكبير والأوسط على أبواب الفقه لجاءت في جمهرة علميةٍ ضخمة.

وفي هذا البحث قد درستُ الأحاديث التي انتقدها الإمام البخاري بالتفرد، ومن أهمِّ ما خلص إليه البحث الأمور التالية:

١ ـ أنَّ البخاري يريد بنفي المتابعة نفيَ ما يمكن أن يصحَّ به الحديثُ من متابعات وشواهد، وهو في نفيه لا يلتفت إلى الطرق الواهية.

٢ ـ أنَّ البخاري إذا أطلق عدم المتابعة فمرادُه إنكارُ الحديث وتضعيفه، يستدلّ على ذلك بخمسة أوجه:

الأول: أنَّه قد يجمع إلى نفي المتابعة النص على النكارة أو الضعف بلفظ آخر.

الثاني: أنَّه قد يفسّر انتقاده بما يدلُّ على النكارة.

الثالث: أنَّه قد يضم إلى ذلك الإشارة إلى جهالة السماع مما هو التماسٌ لموضعٍ تُحال عليه نكارةُ الحديث.

الرابع: أنَّه قد يضم إلى ذلك جرح الراوي.

الخامس: أنَّه قد لا يصرِّح بجرحه لكن يدخله في الضعفاء إمّا الصغير أو الكبير الذي يستفاد من نقول العقيلي وابن عديّ والذهبي.

٣ ــ أنَّ من الرواة الذين انتقد حديثهم تسعة رواة ثقات، انتقادُه لحديثهم من قبيل الإيقاف على أخطاء الثقات.

٤ ــ أنَّ عامّة الرواة الذين انتقد حديثهم داخلون عنده في اسم الضعف، إمّا لأنَّه أطلق قوله لا يتابع على حديثه حكماً عاماً على رواياته، وإمَّا لأنَّ له فيهم جرحاً، وإمَّا لأنَّه أدخلهم في كتاب الضعفاء، وإمَّا لأنَّهم مجهولون مُقلُّون يستلزم انتقادُ حديثهم ضعفَهم.

٥ ــ أنَّ من أحاديث الدراسة أربعة وأربعين (٤٤) حديثاً قد حفظ عن إمامٍ أو أكثر من أئمّة النقد تضعيفها وانتقادها، وعدد من حفظ لهم كلام في ذلك (٢٢) إماماً.

٦ ــ أنَّ البخاري خولف في أحد عشر حديثاً صححها أو قال ما يشعر بصحتها إمام من الأئمة، منها اثنان أوردهما الإمامُ مسلم في الصحيح، وثلاثة لا يظهر فيها رجحان قول البخاري.

٧ ــ أنَّ الأئمة الذين خلفوا البخاري قد استفادوا من نصوصه هذه، فالعقيلي قد اعتمده مجرَّداً في تضعيف (٦٤) راوياً، وابن عدي في تضعيف (٥٤) راوياً، واختاره الذهبي ليعبِّر به عن ضعف (١٤) راوياً، وهؤلاء أمثلةٌ وإلاَّ فقد اعتمد كلام البخاري كثيرٌ من الأئمة كما هو معلوم.

٨ ــ تكلّم الحافظ في التقريب على (٤٥) راوياً من رواة الدراسة، فمنهم (٣٧) راوياً جاء حكمه مسايراً لكلام الإمام البخاري لا يخالفه، وباقيهم وهم (٨) رواة في حكمه مخالفة لكلام البخاري لكنه في أغلب ذلك معذورٌ لوقوفه على كلام صريح مخالف لكلام البخاري.

٩ ــ من رواة الدراسة عدد خولف الإمام البخاري في حالهم، وهذه المخالفة قسمان:

الأول: رواة مخالفته فيهم من قبيل التساهل وهم:

(أ) الذين وثّقهم ابن حبان، وهم كثيرون جداً، وتساهلُ ابن حبان معلوم.

(ب) ستة (٦) رواةٍ انفرد العجليُّ بتوثيقهم.

(جـ) توثيق النسائي لـ (٣) رواة تساهلاً، وهو قد يتساهل في أمثالهم.

(د) راوٍ واحد وثَّقه الدارقطني، وهو ضعيف، والدارقطني يتساهل أحياناً.

الثاني: رواة للبخاري فيهم مخالف قويّ وهم خمسة (٥) رواة لا غير، فالبخاري ضعَّفهم، وغيرُه من الأئمَّة وثَّقهم.

وبعد:

فهذه خلاصة هذا البحث، أسأل الله العليَّ القدير أن ينفعني به وطلاَّبَ العلم، وأن يجعل العمل فيه خالصاً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

وصلّى الله وبارك على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

* * *

*

الفهارس العلمية

١ - فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة
﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أو مثلها﴾	البقرة: ١٠٦	٩٦
﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ﴾	آل عمران: ١٣٥	١٦١
﴿وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾	الحج: ٧٨	٩٠
﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ﴾	النور: ٢٢	٣٤٥
﴿قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَن سَاقَيْهَا﴾	النمل: ٤٤	١٤٥
﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لاَ يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ﴾	القصص: ٨٣	١٥٤
﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ ما كنتم تعملون﴾	الجاثية: ٢٩	١٦٥
﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾	الأعلى: ١	٢٨٥
﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾	الكافرون: ١	٢٨٥
﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾	الإخلاص: ١	٢٨٥

* * *

٢ ـ فهرس الأحاديث النبوية

- ش -

- ص -

- ع -

- غ -

- ف -

- ق -

- ك -

- ل -

* * *

٣ - فهرس مسانيد أحاديث الدراسة[1]

---

(١) الإحالة في هذا الفهرس على أرقام التراجم، والحرف (م) يدل على أنَّ الحديث موقوف ليس بمرفوع.

٤ ـ فهرس رجال الإسناد[1]

ـ أ ـ

[1] تضمن هذا الفهرس الرواة الواردين في أسانيد الإمام البخاري في أحاديث الدراسة، والإحالة على رقم الترجمة.

- خ -

- ش -

- من لم يُسمَّ -

- الأنساب والألقاب -

ـ النساء ـ

* * *

٥ ـ فهرس الفوائد العلمية

فوائد من الترجمة:

فوائد لكتاب التاريخ ولمنهج الإمام البخاري:

فوائد في مسألة التفرُّد:



٦ - فهرس مراجع الرسالة[١]

المراجع المطبوعة

- أ -

١ - **الآحاد والمثاني:**

لابن أبي عاصم، (ق) باسم الجوابرة، (ن) دار الراية، (الأولى) ١٤١١هـ.

٢ - **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة:**

للحافظ البوصيري، (ق) عادل بن سعد، (ن) مكتبة الرشد، (الأولى) ١٤١٩هـ.

٣ - **إتحاف المهرة بالفوائدالمبتكرة من أطراف العشرة:**

للحافظ ابن حجر، إصدار مركز خدمة السنة بالمدينة المنورة، (الأولى) ١٤١٨هـ.

٤ - **الأحاديث التي خولف فيها مالك:**

للدارقطني، (ق) رضا بن خالد الجزائري، (ن) مكتبة الرشد، (الأولى) ١٤١٨هـ.

٥ - **الأحاديث الواردة في فضائل المدينة،جمعاً ودارسة:**

للدكتور: صالح الرفاعي، (ن) مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤١٥هـ.

٦ - **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان:**

لابن بلبان الفارسي (ت ٧٢٩)، (ق) شعيب الأرنؤوط، (ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

٧ - **أحكام أهل الملل:**

لأبي بكر الخلال (ت ٣١١)، (ق) سيدكسروي، (ن) مكتبة دار الباز، (الأولى) ١٤١٤هـ.

٨ - **أحوال الرجال:**

للحافظ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت ٢٥٩)، (ق) السيد صبحي السامرائي، (ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤٠٥هـ.

٩ - **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه:**

للفاكهي (ت ٢٧٢هـ)، (ق) د. عبد الملك ابن دهيش، (ن) دار خضر، بيروت (الأولى) ١٤١٤هـ.

١٠ - **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار:**

لأبي الوليد الأزرقي (ت ٢٢٣)، (ق) رشدي ملحس، (ن) دار الأندلس، (الثالثة) ١٤٠٣هـ.

---

(١) الرمز (ق) للمحقق، و(ن) للناشر.

١١ ـ **الأدب المفرد:**
للإمام البخاري، تخريج: محمد فؤاد عبد الباقي، (ن) دار البشائر الإسلامية، (الثالثة) ١٤٠٩هـ.

١٢ ـ **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**
للحافظ أبي يعلى الخليلي (ت ٣٦٧)، (ق) محمد سعيد بن عمر إدريس، (ن) مكتبة الرشد، (الأولى) ١٤٠٩هـ.

١٣ ـ **إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل:**
للشيخ الألباني، (ن) المكتب الإسلامي، (الثانية) ١٤٠٥هـ.

١٤ ـ **أسئلة البرذعي لأبي زرعة:**
للحافظ البرذعي (ت ٢٩٢)، (ق) د. سعدي الهاشمي ضمن كتاب: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة، (ن) الجامعة الإسلامية، (الأولى) ١٤٠٢هـ.

١٥ ـ **أسامي الضعفاء:**
لأبي زرعة الرازي، (ق) د. سعدي الهاشمي، ضمن الكتاب السابق ذكره.

١٦ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب:**
لأبي عمر ابن عبدالبر، (ق) محمد الزيني، بحاشية الإصابة.

١٧ ـ **الأشربة:**
للإمام أحمد، (ق) صبحي جاسم، (ن) وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية.

١٨ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة:**
للحافظ ابن حجر، (ق) محمد الزيني، (ن) مكتبة الكليات الأزهرية، (الأولى) ١٣٩٧هـ.

١٩ ـ **أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني:**
للحافظ أبي الفضل ابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧)، (ق) محمد نصار، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤١٩هـ.

٢٠ ـ **الأعلام:**
لخير الدين الزركلي، (ن) دار العلم للملايين، (السابعة) ١٩٨٦م.

٢١ ـ **الإعلام بأصول الأعلام الواردة في قصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:**
لـ د. ف. عبد الرحيم، (ن) دار القلم، (الأولى) ١٤١٣هـ.

٢٢ ـ **الأغاني:**
لأبي الفرج الأصفهاني، (ن) دار إحياء التراث العربي،مصورة عن طبعة دار الكتب.

٢٣ ـ **الإكمال:**
للأمير ابن ماكولا (ت ٤٧٥)، (ن) دار الكتاب الإسلامي.

٢٤ ـ **الأموال:**
لأبي عبيد القاسم بن سلام، (ق) خليل هراس، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤٠٦هـ.

٢٥ ـ **الأموال:**
لحميد بن زنجويه (ت ٢٥١)، (ق) شاكر فياض، (ن) مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (الأولى) ١٤٠٦هـ.

٢٦ ـ **الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة:**
للحافظ علاء الدين مغلطاي، (ق) قسم التحقيق بدار الحرمين، (ن) مكتبة الرشد (الأولى) ١٤٢٠هـ.

٢٧ ـ **الأنساب:**
للسمعاني، (ق) المعلمي، (ن) محمد أمين دمج، بيروت (الثانية) ١٤٠٠هـ.

٢٨ ـ **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف:**
للإمام علاء الدين المرداوي (ت ٨٨٥)، (ق) محمد حامد الفقي، (ن) دار إحياء التراث العربي، (الثانية) ١٤٠٦هـ.

٢٩ ـ **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف:**
للإمام أبي بكر ابن المنذر، (ق) صغير أحمدحنيف، (ن) دار طيبة، الأولى ١٤٠٥هـ.

ـ ب ـ

٣٠ ـ **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث:**
للهيثمي، (ق) حسين الباكري، (ن) الجامعة الإسلامية، (الأولى) ١٤١٣هـ.

٣١ ـ **بلدان الخلافة الشرقية:**
لـ: ك. ليسترنج، ترجمة: بشير فرنسيس و كوركيس عواد،(ن) مؤسسة الرسالة، (الثانية) ١٤٠٥هـ.

٣٢ ـ **بيان الوهم والإيهام:**
لابن القطان الفاسي، (ق) د. الحسين آيت سعيد، (ن) دار طيبة، (الأولى) ١٤١٨هـ.

ـ ت ـ

٣٣ ـ **تاريخ أسماء الثقات:**
للحافظ أبي حفص ابن شاهين (ت ٣٨٥)، (ق) صبحي السامرائي، (ن) الدار السلفية (الأولى) ١٤٠٤هـ.

٣٤ ـ **تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين:**
لابن شاهين، (ق) د. عبد الرحيم القشقري، (الأولى) ١٤٠٩هـ.

٣٥ ـ **تاريخ أصبهان:**
لأبي نعيم الأصبهاني، (ن) دار الكتاب الإسلامي، بيروت.
٣٦ ـ **التاريخ الأوسط (المطبوع باسم: التاريخ الصغير):**
للإمام البخاري، (ق) محمد زايد، (ن) دار المعرفة، (الأولى) ١٤٠٦هـ.
٣٧ ـ **تاريخ بغداد:**
للخطيب البغدادي، (ن) دار الكتب العلمية ـ مصورة ـ، بيروت.
٣٨ ـ **تاريخ الدوري عن ابن معين:**
الدوري، (ق) د. أحمد محمد نور سيف، (ن) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى (الأولى) ١٣٩٩هـ.
٣٩ ـ **تاريخ الدارمي عن ابن معين:**
للحافظ عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠)، (ق) د. أحمد نور سيف، (ن) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.
٤٠ ـ **تاريخ الرسل والملوك:**
لابن جرير الطبري، (ق) محمد أبو الفضل إبراهيم، (ن) دار المعارف بمصر، (الثانية).
٤١ ـ **التاريخ الكبير:**
للبخاري، (ق) العلامة المعلمي وغيره، (ن) دار الكتب العلمية مصورة عن الطبعة الهندية.
٤٢ ـ **تاريخ المدينة:**
لابن شبة النميري، (ق) عبد الله الدويش،(ن) دار العليان، (الأولى) ١٤١١هـ.
٤٣ ـ **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه:**
للحافظ ابن حجر، (ق) محمد علي البجاوي،(ن) المؤسسة المصرية العامة.
٤٤ ـ **التتبع:**
للدارقطني، (ق) الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، (ن) دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
٤٥ ـ **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف:**
للحافظ المزي، (ق) عبد الصمدشرف الدين، (ن) المكتب الإسلامي، (الثانية) ١٤٠٣هـ.
٤٦ ـ **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل:**
لأبي زرعة ابن العراقي (ت ٨٢٦)، (ق) رفعت عبد المطلب، (ن) مكتبة الرشد، (الأولى) ١٤٢٠هـ.

٤٧ ـ تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير:

لمحمد بن عبد الكريم بن عبيد، (ن) مكتبة الرشد، (الأولى) ١٤٢٠هـ.

٤٨ ـ تدريب الراوي:

للسيوطي، (ق) عزت عطية وموسى محمد علي، (ن) دار الكتب الحديثة، القاهرة.

٤٩ ـ ترتيب الثقات للعجلي:

لنور الدين الهيثمي، (ق) عبدالمعطي قلعجي، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤٠٥هـ.

٥٠ ـ الترغيب والترهيب:

لقوام السنة الأصبهاني، عناية: أيمن بن صالح بن شعبان، (ن) دار الحديث بالقاهرة، (الأولى) ١٤١٤هـ.

٥١ ـ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأربعة:

للحافظ ابن حجر، (ق) عبد الله هاشم يماني، (ن) مكتبة ابن تيمية ١٣٨٦هـ.

٥٢ ـ تعليقات الدارقطني على كتاب المجروحين:

للدارقطني، (ق) خليل العربي، (ن) المكتبة التجارية بمكة، (الأولى) ١٤١٤هـ.

٥٣ ـ تفسير ابن جرير:

لابن جريرالطبري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة (الثالثة) ١٣٨٨هـ.

٥٤ ـ تفسير غريب الموطأ:

لعبد الملك بن حبيب الأندلسي (ت ٢٣٨)، (ق) عبد الرحمن العثيمين، (ن) مكتبة العبيكان، (الأولى) ١٤٢١هـ.

٥٥ ـ تفسير القرآن العظيم:

لابن أبي حاتم، (ق) أسعد الطيب، (ن) مكتبة دار الباز (الثانية) ١٤١٩هـ.

٥٦ ـ تفسير القرآن العظيم:

لابن كثير، (ن) دار المعرفة، بيروت، (الأولى) ١٤٠٧هـ.

٥٧ ـ تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية:

لنور الدين الهيثمي، (ق) محمد حسن إسماعيل، (ن) دار الكتب العلمية (الأولى) ١٤٢٠هـ.

٥٨ ـ تقريب التهذيب:

للحافظ ابن حجر، (ق) أبي الأشبال صغير أحمد، (ن) دار العاصمة، (الأولى) ١٤١٦هـ.

٥٩ ـ تكملة الإكمال:

لابن نقطة (ت ٦٢٩هـ)، (ق) عبد القيوم عبد رب النبي، (ن) معهد البحوث بجامعة أم القرى، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

٦٠ ـ **التلخيص الحبير:**

للحافظ ابن حجر، عناية: حسن بن عباس بن قطب، (ن) مؤسسة قرطبة، (الأولى) ١٤١٦هـ.

٦١ ـ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:**

لابن عبد البر، (ق) عدد من الباحثين، الطبعة المغربية.

٦٢ ـ **التمييز:**

للإمام مسلم، مع كتاب منهج النقد عند المحدثين لمصطفى الأعظمي، (ن) مكتبة الكوثر، (الثالثة) ١٤١٠هـ.

٦٣ ـ **تهذيب التهذيب:**

للحافظ ابن حجر، (ن) دار صادر، بيروت، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف بحيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٢٥هـ.

٦٤ ـ **تهذيب السنن:**

لابن القيم، بحاشية معالم السنن للخطابي، (ق) أحمد شاكر وحامد الفقي، (ن) دار المعرفة، بيروت.

٦٥ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال:**

للحافظ المزي، (ق) بشار عواد، (ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤١٣هـ.

٦٦ ـ **التوحيد:**

لابن خزيمة، (ق) عبد العزيز الشهوان، (ن) مكتبة الرشد، (السادسة) ١٤١٨هـ.

ـ ث ـ

٦٧ ـ **الثقات:**

لابن حبان، (ق) العلامة عبد الرحمن المعلمي، (ن) مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، (الأولى) ـ مصورة ـ ١٣٩٨هـ.

ـ ج ـ

٦٨ ـ **جامع العلوم والحكم:**

للحافظ ابن رجب الحنبلي، (ق) طارق بن عوض الله بن محمد، (ن) مكتبة ابن الجوزي، (الأولى) ١٤١٥هـ.

٦٩ ـ **الجامع لشعب الإيمان:**

لأبي بكر البيهقي، (ق) محمد السعيد زغلول، (ن) دار الكتب العلمية.

٧٠ ـ **الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف:**

لجمال الدين ابن ظهيرة المخزومي، (ن) المكتبة الشعبية، بيروت (الخامسة) ١٣٩٩هـ.

٧١ ـ **الجرح والتعديل:**
لابن أبي حاتم الرازي، (ق) عبد الرحمن المعلمي، (ن) مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، (الأولى) ـ مصورة ـ ١٣٧١هـ.
٧٢ ـ **جزء القراءة خلف الإمام:**
للبخاري، (ق) سعيد زغلول، (ن) المكتبة التجارية بمكة.
٧٣ ـ **جمهرة النسب:**
لهشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت ٢٠٦هـ)، (ق) ناجي حسن، (ن) عالم الكتب، (الأولى) ١٤٠٧هـ.
٧٤ ـ **جمهرة نسب قريش:**
للزبير بن بكار، (ق) محمود شاكر، (ن) دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، (الثانية) ١٤١٩هـ.
٧٥ ـ **الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة:**
للحافظ ابن حجر، (ن) دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٧٦ ـ **الدعاء:**
للطبراني، (ق) مصطفى عبد القادر عطا، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤١٣هـ.
٧٧ ـ **دلائل النبوة:**
للبيهقي، (ق) عبد المعطي قلعجي، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤٠٥هـ.
٧٨ ـ **ديوان زهير بن أبي سلمى:**
(ن) دار الكتب العلمية، بيروت، (الأولى) ١٤٠٨هـ.
٧٩ ـ **ديوان الضعفاء والمتروكين:**
للذهبي، (ق) حماد الأنصاري، (ن) مكتبة النهضة الحديثة.
٨٠ ـ **ديوان الفرزدق:**
(ن) دار الكتب العلمية، بيروت، (الأولى) ١٤٠٧هـ.

ـ ذ ـ

٨١ ـ **ذيل طبقات الحنابلة:**
للحافظ ابن رجب، (ن) دار المعرفة، بيروت.

ـ ر ـ

٨٢ ـ **الردة:**
للواقدي، (ق) يحيى الجبوري، (ن) دار الغرب الإسلامي، (الأولى) ١٤١٠هـ.
٨٣ ـ **رسالة أبي داود إلى أهل مكة:**
(ق) محمد لطفي الصباغ، (ن) المكتب الإسلامي، (الثالثة) ١٤٠٥هـ.

ـ ز ـ

٨٤ ـ زاد المعاد إلى هدي خير العباد:

لابن القيم، (ق) شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، (ن) مؤسسة الرسالة، (الثالثة) ١٤١٨هـ.

ـ س ـ

٨٥ ـ السَنَن الأبين والمَورد الأمعَن في المحاكمة بين الإمامَين في السَند المعنعن:

لابن رُشيد الفهري (ت ٧٢١هـ)، (ق) محمد بن الحبيب بن الخوجة، (ن) الدار التونسية للنشر.

٨٦ ـ سنن ابن ماجه:

(ق) محمد فؤاد عبد الباقي، (ن) دار الريان للتراث.

٨٧ ـ سنن أبي داود:

(ق) عزت عبيد الدعاس، (ن) دار الحديث، حمص، سورية.

٨٨ ـ سنن الترمذي (الجامع الصحيح):

(ق) أحمد شاكر، وفؤاد عبد الباقي، (ن) دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٩ ـ سنن الدارقطني:

(ن) دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤١٣هـ.

٩٠ ـ سنن الدارمي:

عناية: محمد أحمد دهمان، (ن) دار إحياء السنة النبوية.

٩١ ـ السنن الكبرى:

للبيهقي، (ن) دار المعرفة، بيروت، ١٤١٣هـ.

٩٢ ـ السنن الكبرى:

للنسائي، (ق) عبد الغفار البنداري وسيدكسروي، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤١١هـ.

٩٣ ـ سنن النسائي (المجتبى):

(ن) دار الريان للتراث.

٩٤ ـ السنة:

لابن أبي عاصم، (ق) الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، (ن) المكتب الإسلامي، (الأولى) ١٤٠٠هـ.

٩٥ ـ سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود:

(ق) عبد العليم البستوي، (ن) مكتبة الاستقامة ومؤسسة الريان، (الأولى) ١٤١٨هـ.

٩٦ ـ سؤالات ابن الجنيد لابن معين:

(ق) أحمد محمد نور سيف، (ن) مكتبة الدار بالمدينة، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

٩٧ ـ **سؤالات البرقاني للدارقطني:**
(ن) كتب خانه جميلي، لاهور ١٤٠٤هـ.
٩٨ ـ **سؤالات محمد بن عثمان بن ابي شيبة لابن المديني:**
(ق) موفق عبد القادر، (ن) مكتبة المعارف بالرياض، (الأولى) ١٤٠٤هـ.
٩٩ ـ **سير أعلام النبلاء:**
للذهبي، (ق) عدة باحثين، (ن) مؤسسة الرسالة، (السابعة) ١٤١٠هـ.
١٠٠ ـ **سيرة الإمام البخاري:**
لعبد السلام المباركفوري (ت ١٣٤٢هـ)، عناية: مجلس التحقيق العلمي بدار الفتح، (ن) دار الفتح، الشارقة، (الثامنة) ١٤١٨هـ.

ـ ش ـ

١٠١ ـ **شرح علل الترمذي:**
للحافظ ابن رجب، (ق) همام عبد الرحيم سعيد، (ن) مكتبة المنار، (الأولى) ١٤٠٧هـ.
١٠٢ ـ **شرح مشكل الآثار:**
للطحاوي، (ق) شعيب الرنؤوط، (ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤١٥هـ.
١٠٣ ـ **شرح معاني الآثار:**
للطحاوي، (ق) محمد سيد جاد الحق، (ن) مطبعة الأنوار المحمدية، القاهرة.
١٠٤ ـ **الشريعة:**
للآجري، (ق) محمد حامد الفقي، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤٠٣هـ.
١٠٥ ـ **شفاء السقام في زيارة خير الأنام:**
للسبكي، باكستان، لاهور، بدون تاريخ ولا ناشر.

ـ ص ـ

١٠٦ ـ **الصارم المنكي في الرد على السبكي:**
لابن عبد الهادي، (ق) الشيخ إسماعيل الأنصاري، (ن) مكتبة ابن تيمية.
١٠٧ ـ **صحيح ابن خزيمة:**
(ق) محمد مصطفى الأعظمي، (ن) المكتب الإسلامي، بيروت.
١٠٨ ـ **صحيح البخاري:**
عناية: مصطفى ديب البغا، (ن) دار ابن كثير واليمامة للطباعة والنشر، (الرابعة) ١٤١٠هـ.
١٠٩ ـ **صحيح مسلم:**
(ق) محمد فؤاد عبد الباقي، (ن) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١١٠ ـ صحيح مسلم مع شرح النووي:

(ن) دار الريان للتراث، (الأولى) ١٤٠٧هـ.

١١١ ـ صلة الخلف بموصول السلف:

لمحمد بن سليمان الروداني (ت ١٠٩٤هـ)، (ق) محمد حجي، (ن) دار الغرب الإسلامي، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

١١٢ ـ الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم:

لأبي القاسم ابن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، (ق) السيد عزت العطار، (ن) مكتبة الخانجي، القاهرة، (الثانية) ١٤١٤هـ.

ـ ض ـ

١١٣ ـ الضعفاء الصغير:

للبخاري، (ق) محمود زايد، (ن) دار المعرفة، بيروت، (الأولى) ١٤٠٦هـ.

١١٤ ـ الضعفاء:

للعقيلي، (ق) عبد المعطي قلعجي، (ن) دار الباز بمكة، (الأولى) ١٤٠٤هـ.

١١٥ ـ الضعفاء:

للعقيلي، (ق) حمدي السلفي، (ن) دار الصميعي، (الأولى) ١٤٢٠هـ.

١١٦ ـ (كتاب) الضعفاء والمتروكين:

للدارقطني، (ق) صبحي السامرائي،(ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤٠٤هـ.

١١٧ ـ (كتاب) الضعفاء والمتروكين:

للنسائي، (ق) محمود زايد، (ن) دار المعرفة، مع الضعفاء الصغير للبخاري.

ـ ط ـ

١١٨ ـ الطبقات:

لخليفة بن خياط، (ق) أكرم ضياء العمري، (ن) دار طيبة، (الثانية) ١٤٠٢هـ.

١١٩ ـ طبقات الشافعية الكبرى:

للسبكي، (ق) عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناحي، (ن) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

١٢٠ ـ طبقات فحول الشعراء:

لمحمد بن سلام الجمحي (ت ٢٣١هـ)، (ق) الأستاذ محمود شاكر.

١٢١ ـ الطبقات الكبرى:

لابن سعد، (ن) دار صادر، بيروت.

١٢٢ ـ الطبقات الكبرى (التتمة):

لابن سعد، (ق) زياد محمد منصور، (ن) الجامعة الإسلامية بالمدينة، (الأولى) ١٤٠٣هـ.

١٢٣ ـ **الطبقات الكبرى** (الطبقة الرابعة):

لابن سعد، (ق) عبد العزيز السلومي، (ن) مكتبة الصديق،(الأولى) ١٤١٦هـ.

ـ ع ـ

١٢٤ ـ **علل الدارقطني:**

(ق) محفوظ الرحمن زين الله، (ن) دار طيبة، (الأولى) ١٤٠٥هـ.

١٢٥ ـ **العلل الصغير:**

للترمذي، المطبوع آخر الجامع: انظر: سنن الترمذي.

١٢٦ ـ **علل ابن ابي حاتم:**

(ن) دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ عناية: محب الدين الخطيب.

١٢٧ ـ **العلل:**

لعلي بن المديني، (ق) محمد مصطفى الأعظمي، (ن) المكتب الإسلامي، (الثانية) ١٩٨٠م.

١٢٨ ـ **العلل الكبير:**

للترمذي، (ق) حمزة ديب مصطفى، (ن) مكتبة الأقصى، (الأولى) ١٤٠٦هـ.

١٢٩ ـ **العلل المتناهية:**

لابن الجوزي، عناية: خليل الدين الميس، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤٠٣هـ.

١٣٠ ـ **العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد:**

رواية:عبد الله، (ق) د. وصي الله عباس، (ن) المكتب الإسلامي ودار الخاني، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

١٣١ ـ **العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد:**

رواية: المروذي وغيره، (ق) د. وصي الله عباس، (ن) الدار السلفية، بومباي، الهند، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

ـ غ ـ

١٣٢ ـ **غريب الحديث:**

لأبي عبيد القاسم بن سلام، (ق) حسين محمد شرف، (ن) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ١٤١٣هـ.

ـ ف ـ

١٣٣ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري:**

للحافظ ابن حجر، (ق) محب الدين الخطيب، (ن) دار الريان، المكتبة السلفية، (الثالثة) ١٤٠٧هـ.

١٣٤ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري:**
للحافظ ابن رجب الحنبلي، (ق) عدد من الباحثين، (ن) مكتبة الغرباء، (الأولى) ١٤١٦هـ.

١٣٥ ـ **فضائل الصحابة:**
للإمام أحمد، (ق) د. وصي الله عباس، (ن) دار ابن الجوزي، (الثانية) ١٤٢٠هـ.

١٣٦ ـ **الفهرس الحثيث لمن قال فيه البخاري (منكر الحديث):**
لعبد العزيز السدحان، مطبعة دار طيبة، (الأولى) ١٤١٢هـ.

١٣٧ ـ **فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية:**
للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، (ن) مكتبة المعارف بالرياض (الأولى) ١٤٢٢هـ.

١٣٨ ـ **فقه اللغة:**
للثعالبي، (ق) مصطفى السقا وزميلاه، (ن) دار الفكر، بيروت.

١٣٩ ـ **القاموس المحيط:**
للفيروزبادي، (ق) مكتبة تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (ن) مؤسسة الرسالة (الثانية) ١٤٠٧هـ.

١٤٠ ـ **قول البخاري (سكتوا عنه):**
لمسفر الدميني، (ن) المؤلف، (الأولى) ١٤١٢هـ.

ـ ك ـ

١٤١ ـ **الكاشف:**
للذهبي، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤٠٣هـ.

١٤٢ ـ **الكامل في التاريخ:**
لابن الجزري (ت٦٣٠)، (ن) دار صادر، بيروت.

١٤٣ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال:**
لابن عدي، (ق) يحيى غزاوي، (ن) دار الفكر، بيروت، (الثالثة) ١٤٠٩هـ.

١٤٤ ـ **كرمات الأولياء:**
للالكائي، (ق) أحمد سعد حمدان، (ن) دار طيبة، (الأولى) ١٤١٢هـ.

١٤٥ ـ **كشف الأستار عن زوائد البزار:**
للهيثمي، (ق) حبيب الرحمن الأعظمي، (ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤٠٥هـ.

١٤٦ ـ **الكنى:**
لأبي أحمد الحاكم، (ق) يوسف الدخيل، (ن) مكتبة الغرباء الأثرية، (الأولى) ١٤١٧هـ.

١٤٧ ـ **الكنى:**
للبخاري، (ق) عبد الرحمن المعلمي، مطبوع آخر التاريخ الكبير.

١٤٨ ـ **الكنى:**

للدولابي، وضع حواشيه: زكريا عميرات، (ن) دار الكتب العلمية، بيروت، (الأولى) ١٤٢٠هـ.

١٤٩ ـ **الكنى:**

للإمام مسلم، (ق) د. عبد الرحيم القشقري، (ن) الجامعة الإسلامية بالمدينة، (الأولى) ١٤٠٤هـ.

١٥٠ ـ **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات:**

لابن الكيال (ت٩٣٩هـ)، (ق) عبد القيوم عبد رب النبي، (ن) مركز البحث العلمي وإحياء التراث بجامعة أم القرى، (الأولى) ١٤٠١هـ.

ـ ل ـ

١٥١ ـ **لسان الميزان:**

للحافظ ابن حجر، (ن) مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، حيدر آباد الدكن ـ مصورة ـ ١٣٢٩هـ.

ـ م ـ

١٥٢ ـ **المتفق والمفترق:**

للخطيب البغدادي، (ق) د. محمد صادق الحامدي، (ن) دار القادري، (الأولى) ١٤١٧هـ.

١٥٣ ـ **(كتاب) المجروحين:**

لابن حبان، (ق) محمود زايد، (ن) دار الوعي، حلب، (الثانية) ١٤٠٢هـ.

١٥٤ ـ **مجمع البحرين في زوائد المعجمين:**

للهيثمي، (ق) عبد القدوس بن محمد نذير، (ن) مكتبة الرشد، (الثانية) ١٤١٥هـ.

١٥٥ ـ **المجموع:**

للنووي، (ق) محمد بخيت المطيعي، (ن) مكتبة الإرشاد، جدة.

١٥٦ ـ **المحبر:**

لابن حبيب (ت ٢٤٥)، (ق) د. إيلزة شتيتر، (ن) دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٥٧ ـ **المحرر في الحديث:**

لابن عبد الهادي، (ق) يوسف المرعشلي، (ن) دار المعرفة، بيروت، (الأولى) ١٤٠٥هـ.

١٥٨ ـ **مختصر المستدرك:**

للذهبي (بحاشية المستدرك) انظر: المستدرك.

١٥٩ - **المراسيل:**

لابن أبي حاتم الرازي، (ق) أحمد عصام الكاتب، (ن) دار الكتب العلميـة، (الأولى) ١٤٠٣هـ.

١٦٠ - **المراسيل:**

لأبي داود، (ق) شعيب الأرنؤوط، (ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

١٦١ - **مسائل أبي داود (عن الإمام أحمد):**

عناية: الشيخ محمد رشيد رضا، (ن) محمد أمين دمج، بيروت، لبنان.

١٦٢ - **المستدرك:**

لأبي عبدالله الحاكم، (ن) دار المعرفة، بيروت.

١٦٣ - **مسند أبي يعلى الموصلي:**

(ق) حسين سليم الأسد،(ن) دار المأمون للتراث.

١٦٤ - **مسندأبي داود الطيالسي:**

(ق) محمد بن عبدالمحسن التركي، (ن) دار هجر، (الأولى) ١٤٢٠هـ.

١٦٥ - **مسند الإمام أحمد:**

مصورة عن الطبعة الميمنية بالقاهرة، دار قرطبة، القاهرة.

١٦٦ - **مسند البزار:**

(ق) محفوظ الرحمن زين الله، (ن) مكتبة العلوم والحكم بالمدينة، (الأولى) ١٤٠٩هـ.

١٦٧ - **مسند الشاميين:**

للطبراني، (ق) حمدي السلفي، (ن) مؤسسة الرسالة، (الثانية) ١٤١٧هـ.

١٦٨ - **مسند الفردوس (الفردوس بمأثور الخطاب):**

لشيرويه بن شهرداد الديلمي (ت ٥٠٩)، (ق) السعيد بن بسيوني زغلول، (ن) دار الكتب العلمية (الأولى) ١٤٠٦هـ.

١٦٩ - **مسند الهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥):**

(ق) محفوظ الرحمن زين الله، (ن) مكتبة العلوم والحكم (الأولى) ١٤١٠هـ.

١٧٠ - **مشيخة ابن طهمان (إبراهيم ابن طهمان ت ١٦٣):**

(ق) محمد طاهر مالك، (ن) مجمع اللغة العربية، دمشق ١٤٠٣هـ.

١٧١ - **المصباح المنير:**

للفيومي، (ن) مكتبة لبنان، بيروت.

١٧٢ - **المصنف:**

لابن أبي شيبة، (ق) سعيد محمد اللحام، (ن) دار الفكر، (الأولى) ١٤٠٩هـ.

١٧٣ ـ **المصنف:**

لعبد الرزاق الصنعاني، (ق) حبيب الرحمن الأعظمي، (ن) المكتب الإسلامي (الثانية) ١٤٠٣هـ.

١٧٤ ـ **المطلع على أبواب المقنع:**

لشمس الدين البعلي الحنبلي (ت ٧٠٩)، (ن) المكتب الإسلامي ١٤٠١هـ.

١٧٥ ـ **معالم السنن:**

للخطابي، (ن) المكتبة العلمية، (الثانية) ١٤٠١هـ.

١٧٦ ـ **معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب):**

لياقوت الحموي، (ق) إحسان عباس، (ن) دار الغرب الإسلامي، (الأولى) ١٩٩٣هـ.

١٧٧ ـ **المعجم الأوسط:**

للطبراني، (ق) قسم التحقيق بدار الحرمين، (ن) دار الحرمين ١٤١٥هـ.

١٧٨ ـ **معجم البلدان:**

لياقوت الحموي، (ن) دار صادر، بيروت.

١٧٩ ـ **المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية (بلاد القصيم):**

لحمد بن ناصر العبودي، (ن) دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، (الأولى) ١٣٩٩هـ.

١٨٠ ـ **معجم الشعراء:**

للمرزباني (ت ٣٨٤)، (ن) دار الكتب العلمية (الثانية) ١٤٠٢هـ.

١٨١ ـ **معجم شيوخ ابن الأعرابي (ت ٣٤١):**

(ق) محمود نصار والسيد يوسف أحمد، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤١٩هـ.

١٨٢ ـ **المعجم الصغير :**

للطبراني ، (ق) كمال الحوت ، (ن) مؤسسة الكتب الثقافية ، (الأولى) ١٤٠٦هـ.

١٨٣ ـ **المعجم الكبير :**

للطبراني، (ق) حمدي السلفي، (ن) وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية، (الثانية).

١٨٤ ـ **المعجم المفهرس:**

للحافظ ابن حجر، (ق) محمد شكور المياديني، (ن) مؤسسة الرسالة.

١٨٥ ـ **معجم مقاييس اللغة:**

لابن فارس (ت ٣٩٥)، (ق) عبد السلام هارون، (ن) دار الجيل، بيروت (الأولى) ١٤١١هـ.

١٨٦ ـ **معرفة الصحابة:**

لأبي نعيم الأصبهاني، (ق) عادل العزازي، (ن) دار الوطن، (الأولى) ١٤١٩هـ.

١٨٧ - **معرفة علوم الحديث:**

لأبي عبد الله الحاكم، (ق) السيد معظم حسين، (ن) المكتبة العلمية بالمدينة (الثانية) ١٣٩٧هـ.

١٨٨ - **المعرفة والتاريخ:**

للحسن بن سفيان النسائي، (ق) أكرم ضياء العمري، (ن) مكتبة الدار بالمدينة (الأولى) ١٤١٠هـ.

١٨٩ - **المغني:**

لابن قدامة، (ن) مكتبة الرياض الحديثة.

١٩٠ - **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب:**

لابن هشام الأنصاري، (ق) محمد محيي الدين عبدالحميد، (ن) دار إحياء التراث العربي.

١٩١ - **المقتنى في سرد الكنى:**

للذهبي، (ق) محمد صالح المراد، (ن) الجامعة الإسلامية بالمدينة (الأولى) ١٤٠٨هـ.

١٩٢ - **مقدمة ابن الصلاح:**

(ق) د. عائشة عبد الرحمن، (ن) دار المعارف، القاهرة.

١٩٣ - **المقفى:**

للمقريزي (ت ٨٤٥)، (ق) محمد اليعلاوي، (ن) دار الغرب الإسلامي، (الأولى) ١٤١١هـ.

١٩٤ - **منتقى الأخبار:**

للمجد ابن تيمية، (ق) محمد حامد الفقي، (ن) مكتبة إمام الدعوة، بريدة.

١٩٥ - **المنتخب من كتاب العلل للخلال:**

لابن قدامة، (ق) طارق بن عوض الله بن محمد، (ن) دار الراية، (الأولى) ١٤١٩هـ.

١٩٦ - **المنفردات والوحدان:**

للإمام مسلم، (ق) عبدالغفار البنداري، (ن) دار الكتب العلمية، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

١٩٧ - **منهاج السنة النبوية:**

لابن تيمية، (ق) محمد رشاد سالم، (ن) دار الكتاب الإسلامي، (الأولى) ١٤٠٦هـ.

١٩٨ - **مؤتلف القبائل ومختلفها:**

لابن حبيب (ت ٢٤٥)، (ق) حمد الجاسر، (ن) دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر.

١٩٩ - **الموسوعة العربية العالمية:**

(ن) مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، (الثانية) ١٤١٩هـ.

٢٠٠ ـ **موضح أوهام الجمع والتفريق:**

للخطيب البغدادي، (ق) عبد الرحمن المعلمي، (ن) مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، حيدرآباد الدكن.

٢٠١ ـ **الموضوعات:**

لابن الجوزي، (ق) عبد الرحمن محمد عثمان، (ن) المكتبة السلفية بالمدينة، (الأولى) ١٣٨٦هـ.

٢٠٢ ـ **الموطأ للإمام مالك:**

رواية يحيى الليثي، (ق) بشار عواد، (ن) دار الغرب الإسلامي، (الثانية) ١٤١٧هـ.

٢٠٣ ـ **الموقظة:**

للذهبي، (ق) عبد الفتاح أبو غدة، (ن) مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، (الثالثة) ١٤١٨هـ.

٢٠٤ ـ **ميزان الاعتدال في أحوال الرجال:**

للذهبي، (ق) علي محمد البجاوي وفتيحة علي البجاوي، (ن) دار الفكر العربي.

ـ ن ـ

٢٠٥ ـ **نزهة النظر بشرح نخبة الفكر:**

للحافظ ابن حجر، (ن) مكتبة التراث الإسلامي.

٢٠٦ ـ **نسب معد واليمن:**

لهشام ابن الكلبي، (ق) ناجي حسن، (ن) عالم الكتب، (الأولى) ١٤٠٨هـ.

٢٠٧ ـ **النكت على كتاب ابن الصلاح:**

للحافظ ابن حجر، (ق) ربيع المدخلي، (ن) الجامعة الإسلامية بالمدينة (الأولى) ١٤٠٤هـ.

٢٠٨ ـ **النهاية في غريب الحديث:**

لمجد الدين ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦)، (ق) محمود الطناحي، (ن) المكتبة الإسلامية.

٢٠٩ ـ **النيابة في العبادات:**

لصالح بن عثمان الهليل، (ن) مؤسسة الرسالة، (الأولى) ١٤١٧هـ.

٢١٠ ـ **نيل الأوطار بشرح منتقى الأخبار:**

للشوكاني، (ن) دار الريان للتراث.

ـ هـ ـ

٢١١ ـ **هدي الساري مقدمة فتح الباري:**

للحافظ ابن حجر، انظر: فتح الباري لابن حجر.

- و -

٢١٢ ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان:**

لابن خلكان (ت ٦٨٢)، (ق) إحسان عباس، (ن) دار صادر، بيروت.

الرسائل العلمية

٢١٣ ـ **فوائد أبي القاسم المهرواني:**

للباحث سعود الجربوعي، (رسالة ماجستير نوقشت عام ١٤١٨هـ)، كلية الحديث، الجامعة الإسلامية بالمدينة.

٢١٤ ـ **مصطلحات الجرح والتعديل في تراث الإمام البخاري:**

للباحث محمد بن البدالي اولاد عتو (رسالة ماجستير نوقشت عام ١٤٢٠هـ)، جامعة القاضي عياض، مراكش، المغرب.

المجلات الدورية

٢١٥ ـ **مجلة الأحمدية:**

تصدر عن دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، العدد الأول، سنة ١٤١٩هـ.

٢١٦ ـ **مجلة عالم الكتب:**

تصدر عن دار ثقيف للنشر والتأليف، العدد السادس، سنة ١٢١٦هـ.

المراجع المخطوطة

٢١٧ ـ **سنن الترمذي**، مصورة عن نسخة المكتبة الوطنية في فرنسا.

٢١٨ ـ **علل الدارقطني**، نسخة مخطوطة مصورةعن نسخة دار الكتب المصرية، (٥ مجلدات).

٢١٩ ـ **مسند البزار (الجزء الثاني)**، مصورة عن نسخة المكتبة الأزهرية، الجامعة الإسلامية، رقم (١٩٠٧).

* * *

٧ ـ فهرس موضوعات الرسالة

الباب الثاني

دراسة الأحاديث التي قال فيها البخاري لا يتابع عليه، وموازنتها بكلام النقاد